

كتاب
السُّنَنِ الْكُبْرَى

تصنيف

الإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النَّسَائِي

تحقيق

دكتور عبد الغفار سليمان البندري و سيد كسروي حسن

الجزء الثاني

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة
لدار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

١٤١١ هـ - ١٩٩١ م

يطلب من: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان
ص ب: ١١/٩٤٢٤ تلخس : Nasher 41245 Le
هاتف : ٣٦٦١٣٥ - ٨١٥٥٧٣

بسم الله الرحمن الرحيم (١)

٢٤ - [كتاب الزكاة] (٢)

(الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله المصطفى محمد وآله وصحبه أجمعين . وبعد) (٣).

[فقد (٤)] أخبرنا بجميع كتاب السنن الكبير تأليف الإمام: أبي عبد الرحمن النسائي رحمه الله رواية:

الإمام أبي بكر بن الأحمر عنه الشيخ الإمام العالم الثقة . المحدث المسند أبو عمر محمد بن أبي عمر وعثمان بن أبي بكر يحيى بن أحمد بن عبد الرحمن المرادي الغرناطي المالكي المعروف بابن المرابط قراءةً عليه ونحن نسمعُ بالربوة المباركة ظاهر دمشق المحروسة في سنة ثلاث وأربعين وسبعمائة قال:

أنا بجميعه الإمام العلامة الناقد خاتمة المحدثين بالأندلس أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير بن محمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي العاصمي الجياني أصلاً الغرناطي منشأ ثم وفاة، بقراءة ابنه الفقيه أبي القاسم الزبير بالجامع الأعظم من غرناطة المحروسة في رجب وشعبان من سنة ثلاث وتسعين وستمائة قال:

أنا بجميعه ما بين قراءة وسماع الإمام الحافظ أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن محمد الساري السبتيُّ بها قال:

أنا بجميعه سماعاً الإمام الزاهد العلامة أبو محمد عبد الله بن محمد علي بن

(١) ثابتة في كل النسخ الخطية .

(٢) ثابتة في ج وساقطة من «ز» ونسخة تانان .

(٣) ثابتة في «ز» وتانان وساقطة من ج .

(٤) من أول [فقد أخبرنا . . . إلى آخر الإسناد المنتهي بقوله: أخبرنا بجميعه الإمام الحافظ الناقد العلامة

الحجة أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر الخراساني النسائي المؤلف رحمه الله سماعاً

عليه بفسطاط مصر قال: كل هذا ثابت في «ز» وتانان وساقط من ج .

عبد الله بن عبيد الله الحجري قال: قرأتُ جميعه على الإمام الحافظ أبي جعفر أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الباري البطروحي بمسجده بقرطبة قال:

أنا بجميعة ما بين قراءةٍ وسماع الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن فرج مولى الإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن يحيى البكري عرف بابن الطلاع قال:

أنا بجميعة الإمام القاضي أبو الوليد يونس بن عبد الله بن مغيث القرطبي عرف بابن الصفار قال:

قرأتُ جميعه على الإمام الحافظ الأصيل أبي بكر محمد بن معاوية القرشي الأموي هو ابن الأحمر قال:

أخبرنا بجميعة الإمام الحافظ الناقد العلامة الحجة أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر الخراساني النسائي المؤلف رحمه الله سماعاً عليه بفسطاط مصر قال^(١):

كتابُ الزَّكَاةِ (٢)

١ - وُجُوبُ الزَّكَاةِ هـ

١/٢٢١٥ - أخبرني محمد بن عبد الله بن عمار عن المعافى عن زكريا بن إسحاق المكي قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد عن ابن عباس قال:

قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن:

(١) هذا آخر الإسناد الذي أشرنا إليه بأنه سقط من ج وأثبتته ناسخ الأزهرية وتاثران.

وقد ثبت من آخره في «ج» فقط في أول إسناد الكتاب كالاتي:

بسم الله الرحمن الرحيم: كتاب الزكاة وجوب الزكاة:

أنا عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن عمار... وبدأ بذلك إسناد أول حديث في الكتاب.

وقد جاء في الهامش في المخطوط ج ما نصه:

أخبرنا محمد بن عاصم وأبو بكر محمد بن معاوية القرشي قالوا: ثنا أبو عبد الرحمن...

وقد أثبتتها الناسخ على الهامش دلالة على أنها سقطت من الأصل.

(٢) ثابتة هنا في «ز» وتاثران وسبق بيان موضعها في ج بعد البسملة مباشرة.

«إنك تأتي قوماً أهل كتاب [فإذا جئتهم] (١) فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإن هم أطاعوا بذلك فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يوم وليلة فإن يعني هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم فإن هم أطاعوا لك بذلك فاتق دعوة المظلوم».

٢/٢٢١٦ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا معتمر قال: سمعت بهز بن حكيم يُحدِّث عن أبيه عن جده قال:

قلت يا نبي الله ما آتيتك حتى حلقت أكثر من عددن لأصابع يديه أن لا آتيتك ولا آتيت دينك وأني كنت امراً لا أعقل شيئاً إلا ما علمني الله ورسوله وإني أسألك بوجه الله بم بعثك ربك إلينا قال: «بالإسلام. قلت: وما آيات الإسلام؟ قال: أن تقول: أسلمت وجهي إلى الله وتخلت وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة».

٣/٢٢١٧ - أنبا عيسى [بن] (٢) مُساورٍ قال حدثنا محمد بن شعيب بن شابور عن معاوية بن سلام عن أخيه وهو زيد بن سلام أنه أخبره عن جده أبي سلام عن عبد الرحمن بن غنم أن أبا مالك الأشعري حدثه أن رسول الله ﷺ قال:

«إسباغ الوضوء شرط الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان والتسبيح والتكبير يملأ (٣) السموات والأرض، والصلاة نور والزكاة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك».

٤/٢٢١٨ - أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب عن الليث قال: حدثنا خالد عن ابن أبي هلال عن نعيم المعجمر أبي عبد الله قال: أخبرني صهيب أنه سمع من أبي هريرة ومن أبي سعيد يقولان: خطبنا رسول الله ﷺ يوماً فقال:

«والذي نفسي بيده ثلاث مرات ثم أكبَّ فأكبَّ كلُّ رجل منا يبكي لا يدري على ماذا حَلَفَ ثم رفع رأسه في وجهه البشري فكانت أحبَّ إلينا من حمر النعم ثم قال:

(١) ساقطة من «ز» وتا ثان ومثبتة في ج.

(٢) ساقط من «ز» وتا ثان ومثبت في ج.

(٣) في «ز» وتا ثان: ملأ وفي ج يملأ.

ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ويجتنب الموبقات السبع إلا فتحت له أبواب الجنة وقيل له ادخل بسلام».

٥/٢٢١٩ - أخبرني عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار قال حدثنا أبي عن شعيب عن الزهري قال: أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«من أنفق زوجين من شيء من الأشياء في سبيل الله دُعي من أبواب الجنة يا عبد الله هذا خيرٌ وللجنة أبوابٌ، فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد. ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة، ومن كان [من] (١) أهل الصيام دعي من باب الريان فقال أبو بكر: هل على الذي يدعى من تلك الأبواب من ضرورة. فهل يدعى منها كلها أحدٌ يا رسول الله؟ قال: نعم وأرجو أن تكون منهم يعني أبا بكر الصديق».

٢ - التَّغْلِيظُ فِي حَبْسِ الزَّكَاةِ ٣

١/٢٢٢٠ - أبا هناد بن السري في حديثه عن أبي معاوية عن الأعمش عن المعرور بن سويد عن أبي ذر قال:

جئتُ إلى النبي ﷺ وهو جالس في ظل الكعبة فلما رأني مقبلاً قال: «هم الأخسرون ورب الكعبة فقلت: مالي لعلي أنزل في شيء قلت: مَنْ هم فذاك أبي وأمي؟ قال:

الأكثرُونَ أموالاً إلا من قال: هكذا وهكذا وهكذا فحثا بين يديه وعن يمينه وعن شماله ثم قال:

والذي نفسي بيده لا يموتُ رجلٌ فيدع إبلاً أو بقراً لم يؤد زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمنه تطؤه بأخفافها وتنطحه بقرونها كلما نفدت أخراها أعيدت عليه أولها حتى يقضى بين الناس».

٢/٢٢٢١ - أنبا مجاهد بن موسى قال حدثنا ابن عيينة عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما من رجل له مال لا يؤدي حق ماله، إلا جعل له طوقاً في عنقه شجاعاً أقرع فهو يقدمه وهو يتبعه ثم قرأ مصداقه من كتاب الله»:

﴿لا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم بل هو شرٌّ لهم سيطوقون﴾ . . . الآية .

٣/٢٢٢٢ - أنبا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن أبي عروبة قال ثنا قتادة عن أبي عمير الغداني أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«أيما رجل كانت له إبل لا يعطي حقها في نجدتها ورسلها قالوا يا رسول الله وما نجدتها ورسلها؟ قال:

في عُسرها وُسرُها فإنها تأتي يوم القيامة كأعدِّ ما كانت وأسمنه وأشره يطح^(١) لها بقاع قرقرٍ فتطؤه بأخفافها إذا جاوزت أخراها أعيدت عليه أولاهـا «في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة» حتى يُقضى بين الناس فيرى سبيله وإيما رجل كانت له بقرة لا يعطي حقها في نجدتها ورسلها فإنها تأتي يوم القيامة كأعدِّ ما كانت وأسمنه وأشره يطح لها بقاع قرقرٍ فتنتطحه كل ذات قرن بقرنها، وتطؤه كل ذات ظلف بظلفها، إذا جاوزته أخراها أعيدت عليه أولادها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله. وأيما رجل كانت له غنم لا يعطي حقها في نجدتها ورسلها فإنها تأتي يوم القيامة كأعدِّ ما كانت وأكثره وأسمنه وأشره، ثم يطح لها بقاع قرقرٍ فيطؤه كل ذات ظلفٍ بظلفها وتنتطحه كل ذات قرن بقرنها ليس فيها عَقَصَةٌ ولا عَضَّةٌ إذا جاوزته أخراها أعيدت عليه أولاهـا «في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة» حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله» .

(١) جاءت في تائان يطح وهو تصحيف .

٣ - قِتَالُ مَانِعِ الزَّكَاةِ ١

١/٢٢٢٣ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن عقيل عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة قال: لما توفي رسول الله ﷺ واستخلف أبو بكر بعد وكفر من كفر من العرب قال عمر لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله». فقال أبو بكر: لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عقلاً كانوا يؤذونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه.

قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق.

٤ - عُقُوبَةُ مَانِعِ الزَّكَاةِ ١

١/٢٢٢٤ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا بهز بن حكيم قال حدثني أبي عن جدي قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «في كل إبل سائمة في كل أربعين ابنة لبون لا تُفرَّق إبلاً^(١) عن حسابها من أعطها مؤتجراً فله أجرها ومن أبي^(٢) فإننا أخذوها وشطر إبله عزمة من عزمات ربنا لا يحل لآل محمدٍ منها شيء».

٥ - زَكَاةُ الْإِبِلِ ٣

١/٢٢٢٥ - أنبا عبيد الله بن سعيد قال ثنا سفيان قال حدثني عمرو بن يحيى وأنبا محمد بن المثني ومحمد بن بشار قالوا ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان وشعبة ومالك عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) في ج: لا تفرق إبل.

(٢) جاء في (ت) أنى وجاء في المجتبى أبي وهو الصواب.

«ليس فيما دون خمسة أوسقٍ ولا فيما دون خمس ذودٍ ولا فيما دون خمس أواقٍ صدقة» .

٢/٢٢٢٦ - حدثنا عيسى بن حمادٍ قال أنبا الليثُ عن يحيى بن سعيدٍ عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال :

«ليس فيما دون خمس ذودٍ صدقة ولا فيما دون خمس أواقٍ فضة صدقة ولا فيما دون خمسة أوسقٍ صدقة» .

٣/٢٢٢٧ - أنا محمد بن عبد الله بن المبارك قال ثنا المظفر بن مدركٍ أبو كامل قال حدثنا حماد بن سلمة قال: أخذت هذا الكتاب من ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أنس بن مالك أن أبا بكر:

كتب لهم أن هذه فرائض الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ على المسلمين التي أمر الله بها رسوله ﷺ فمن سئلها^(١) من المسلمين على وجهها فليعط^(٢) ومن سئل^(٣) فوق ذلك فلا يعط^(٤): فيما دون خمس وعشرين من الإبل في كل خمس ذود شاة فإذا بلغت خمساً وعشرين ففيها بنت مخاضٍ إلى خمس وثلاثين فإن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر فإذا بلغت ستاً وثلاثين ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين فإذا بلغت ستاً وأربعين ففيها حقة طروقة الفحل إلى ستين فإذا بلغت واحداً وستين ففيها جذعة إلى خمس وسبعين، فإذا بلغت ستاً^(٥) وسبعين ففيها ابنتا لبون إلى تسعين فإذا بلغت واحداً^(٦) وتسعين ففيها حقتان طروقتا^(٧) الفحل إلى عشرين ومائة فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين بنت^(٨)

(١) جاءت في (ت) (سلها) وصوبناها من المجتبى .

(٢) جاءت في (ت) فليعط وصوبنا من النسخة الخطية ج .

(٣) في «ز» وتاثنان «سل» بغير الهمز وفي ج «سئل» .

(٤) في تاثنان: لا يعط وهو تصحيف .

(٥) في ج: ستة وأربعين .

(٦) في ج: إحدى .

(٧) في «ز» بإثبات النون وهو خطأ والصواب كما في ج .

(٨) في ج: ابنة لبون .

لبون وفي كل خمسين حقة فإذا تباين أسنان الإبل في فرائض الصدقات فمن بلغت عنده صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فإنها تقبل منه الحقة ، ويجعل معها شاتين^(١) إن استيسرتا له أو عشرين درهماً ، وإن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده إلا جذعة فإنها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين ، ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده وعنده بنت لبون فإنها تقبل منه وتجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهماً ومن بلغت عنده صدقة بنت لبون وليست عنده إلا حقة ، فإنها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين ومن بلغت عنده صدقة بنت لبون وليست عنده بنت لبون ، وعنده بنت مخاض فإنها تقبل منه ويحمل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهماً . ومن بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليس عنده إلا ابن لبون ذكر فإنه يقبل منه وليس معه شيء ومن لم يكن عنده إلا أربع من الإبل فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها .

وفي صدقة الغنم في ساعتها إذا كانت أربعين ففيها شاة إلى عشرين ومائة ، فإذا زادت واحدة ففيها شاتان إلى مائتين ، فإذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه إلى ثلاثمائة فإذا زادت ففي كل مائة شاة .

ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوارٍ ولا تيسر الغنم إلا أن يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية ، فإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة واحدة فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها . وفي الرقة ربع العشر فإذا لم يكن المال إلا تسعين ومائة درهم فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها .

٦ - مَانِعُ زَكَاةِ الْإِبِلِ ١

٢٢٢٨ - أبنا عمران بن بكارٍ قال ثنا علي بن عباسٍ قال حدثنا شعيب قال حدثني أبو الزيادة مما حدثه عبد الرحمن الأعرج مما ذكر أنه سمع أبا هريرة يحدث به قال :

قال النبي ﷺ :

(١) في ج : شاتان وعليها علامة إشارة تصحيحها في الهامش وصححت في الهامش : «شاتين» .

«تأتي الإبل على ربها على خير ما كانت إذا هي لم يعط فيها حقها فتطؤه بأخفافها.

وتأتي الغنم على ربها على خير ما كانت إذا لم يعط فيها حقها فتطؤه بأظلافها وتنطحه بقرونها، ومن حقها أن تحلب على الماء ألا لا يأتين أحدكم يوم القيامة ببعير يحمله على رقبته له رغاء فيقول: يا محمد فأقول: لا أملك لك شيئاً قد بلغت لا يأتيني أحدكم يوم القيامة بشاة يحملها على رقبته، لها ثغاء^(١) فيقول: يا محمد فأقول: لا أملك لك شيئاً. قد بلغت ويكون كثر أحدكم يوم القيامة شجاعاً أقرع يفر منه صاحبه ويطلبه، أنا كترك فلا يزال به حتى يلقمه أصبعه.

٧ - سقوط^(٢) الزكاة عن الإبل إذا كانت رسلاً لأهلها ولحمولتهم ١

٢٢٢٩ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا معتمر قال: سمعت بهز بن حكيم يحدث عن أبيه عن جده قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«في كل إبل سائمة^(٣) من كل أربعين ابنة لبون لا تفرق إبل عن حسابها من أعطها مؤتجراً فله أجرها ومن منعها فإننا آخذوها وشطر إبله عزمة من عزمات ربنا لا يحل لآل محمد منها شيء».

٨ - زكاة البقر ٤

١/٢٢٣٠ - أنبا محمد بن رافع النيسابوري قال ثنا يحيى بن آدم قال ثنا مفضل عن الأعمش عن شقيق عن مسروق عن معاذ أن رسول الله ﷺ:

بعثه إلى اليمن وأمره أن يأخذ من كل حالمٍ ديناراً أو عدله معافر ومن البقر من ثلاثين تبيعاً أو تبععة ومن أربعين سنة.

٢/٢٢٣١ - أنبا أحمد بن سليمان الرهاوي قال حدثنا يعلى بن عبيد عن الأعمش عن شقيق عن مسروق والأعمش عن إبراهيم قال قال معاذ:

(١) في أصول المخطوطات: «يعار» كما في «ز»، «ج» وثانان وقد صححت في هامش ج: ثغاء.

(٢) في المجتبى (باب سقوط...)

(٣) في هامش ج تعليق نصه: قوله: السائمة هي الراعية. انتهى.

بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فأمرني أن آخذ من كل أربعين بقرة ثنية ومن كل ثلاثين تبيعاً ومن كل حالمٍ ديناراً أو عدله معافر.

٢٢٣٢/٣ - أنبا أحمد بن حرب قال ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ قال :

لما بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعاً أو تبيعة ومن كل أربعين سنة ومن كل حالمٍ ديناراً أو عدله معافر.

٢٢٣٣/٤ - أنبا محمد بن منصور قال حدثنا يعقوب قال حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال حدثني سليمان الأعمش عن أبي وائل بن سلمة عن معاذ بن جبل قال :

أمرني رسول الله ﷺ حين بعثني إلى اليمن أن لا آخذ من البقر شيئاً حتى تبلغ ثلاثين، فإذا بلغت ثلاثين ففيها عجل تابع جذع أو جذعة حتى تبلغ أربعين فإذا بلغت أربعين ففيها بقرة مسنة.

٩ - مَانَعُ زَكَاةِ الْبَقْرِ ١

٢٢٣٤ - أنبا واصل بن عبد الأعلى الكوفي قال أنبا محمد بن فضل عن عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ :

«ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي حقها إلا وقف لها يوم القيامة بقاعٍ قرقر تطؤه ذات الأظلاف بأظلافها وتلطحه ذات القرون بقرونها، ليس فيها يومئذ جماء ولا مكسورة القرن . قلت يا رسول الله وما أداء حقها قال :

اطراق فحلها وإعارة دلوها وحمل عليها في سبيل الله ولا صاحب مال لا يؤدي حقه إلا^(١) يخيل له يوم القيامة شجاعاً أقرع يفر منه صاحبه وهو يتبعه فيقول له : هذا كنزك الذي كنت تبخل به فإذا رأى أنه لا بد له منه أدخل يده في فيه فجعل يقضمها كما يقضم الفحل» .

(١) جاء في (ت) لا والصواب من المجتبى .

١٠ - زَكَاةُ الْغَنَمِ ١

٢٢٣٥ - أخبرني عبيد الله بن فضالة قال أنبا سريج^(١) بن النعمان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك عن أنس بن مالك أن أبا بكر:

كتب له أن هذه فرائض الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ على المسلمين التي أمر الله بها رسوله ﷺ، فمن سئلتها من المسلمين على وجهها فليعطها. ومن سئل^(٢) فوَقَه فلا يعطه فيما دون خمس وعشرين، ففيها بنت مخاض إلى خمس وثلاثين فإذا لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر فإذا بلغ ستة وثلاثين ففيها بنت لبون إلى خمسة وأربعين، فإذا بلغت ستة وأربعين ففيها حقة طروقة الفحل إلى ستين، فإذا بلغت إحدى وستين ففيها جذعة إلى خمسة وسبعين، فإذا بلغت ستة وسبعين ابتنا لبون إلى تسعين فإذا بلغت واحداً وتسعين ففيها حقتان طروقتا الفحل إلى عشرين ومائة، فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة فإذا تباين أسنان الإبل في فرائض الصدقات فمن بلغت عنده صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فإنها تقبل منه الحقة، ويحمل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهماً ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده إلا جذعة فإنها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين، ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده وعنده ابنة لبون فإنها تقبل منه، ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهماً، ومن بلغت عنده صدقة ابنة لبون وليست عنده إلا حقة فإنها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين، ومن بلغت عنده صدقة ابنة لبون وليست عنده ابنة لبون وعنده بنت مخاض فإنها تقبل منه ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهماً ومن بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليس عنده إلا ابن لبون ذكر فإنه يقبل منه وليس معه شيء ومن لم يكن عنده إلا أربعة من الإبل فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها، وفي صدقة الغنم في ساعتها إذا كانت أربعين ففيها شاة إلى عشرين ومائة، فإذا زادت واحدة ففيها شاتان إلى مائتين فإذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه إلى ثلاثمائة فإذا زادت واحدة ففي كل مائة شاة.

(١) في المجتبى شريح وأظنه تصحيف والصواب ما جاء هنا في (ت) والذي أثبتناه كما في سير أعلام النبلاء والتهذيب والتقريب وغيره.

(٢) في (ت) سل والتصويب من المجتبى.

ولا يؤخذ في الصدقة هَرَمَةٌ ولا ذات عوارٍ ولا تيس الغنم إلا أن يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية وإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة واحدة فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها وفي الرقة ربع العشر فإن لم يكن المال إلا تسعين ومائة فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها.

١١ - مانعُ زكاةِ الغنم ١

٢٢٣٦ - أخبرني محمد بن عبد الله^(١) بن المبارك قال ثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن المعرور بن سويد عن أبي ذرٍّ قال:
قال رسول الله ﷺ:

«ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمنه تنطحه بقرونها وتطؤه بأخفافها كلما نفدت أخرجها عادت عليه أولاهها حتى يقضى بين الناس».

١٢ - الجمع بين المتفرق والتفريق بين المجتمع ١

٢٢٣٧ - أنبا هناد بن السري عن هشيم عن هلال بن خبابٍ عن ميسرة أبي صالح عن سويد بن علقمة قال:

أتانا مصدق النبي ﷺ فأتيته فجلست إليه فسمعته يقول:

«إن في عهدي أن لا تأخذ من راضع لبن ولا تجمع بين مفرق ولا تفرق بين مجتمع فاتاه رجل بناقة كوماء^(٢) فقال خذها فأبى».

١٣ - باب^(٣) تراجع الخليطين في صدقة المواشي ١

٢٢٣٨ - أنبا هارون بن زيد بن يزيد قال حدثنا أبي قال حدثنا سفيان عن

عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر أن النبي ﷺ:

(١) في زوتانان: عبید الله بالتصغير وفي ج عبد الله والصواب ما أثبتناه.

(٢) كوماء أي مشرفة السنام عالية.

(٣) في ج بغير لفظة: باب.

بعث ساعياً فأتى رجلاً فأتاه فصيلاً مخلولاً^(١) فقال له النبي ﷺ:

بعثنا مصدق الله ورسوله وإن فلاناً أعطاه فصيلاً مخلولاً اللهم لا تبارك فيه ولا في إبله فبلغ ذلك الرجل فجاء بناقة فذكر حسناً قال أتوب إلى الله وإلى نبيه فقال النبي ﷺ:

«اللهم بارك فيه وفي إبله».

١٤ - صلاة الإمام على صاحب الصدقة ١

٢٢٣٩ - أنبا عمرو بن يزيد قال حدثنا بهز بن أسد قال حدثنا شعبة قال عمرو بن

مرة أخبرني قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى قال:

كان رسول الله ﷺ إذا أتاه قوم بصدقتهم قال:

«اللهم صل على آل فلان فأتاه أبي بصدقته فقال: اللهم صل على آل أبي

أوفى».

١٥ - إذا جاوز في الصدقة ٢

١/٢٢٤٠ - أنبا محمد بن المشني ومحمد بن بشار واللفظ له قالا: حدثنا يحيى

عن محمد بن أبي إسماعيل عن عبد الرحمن بن هلال قال: قال جرير:

أتى النبي ﷺ ناس من الأعراب فقالوا: يا رسول الله يأتينا ناس من مصدقك

يظلمون فقال: «أرضوا مصدقكم. قالوا: وإن ظلم قال: أرضوا مصدقكم. قال

جرير: ما صدر عني مصدق منذ سمعته من رسول الله ﷺ إلا وهو راض».

٢/٢٢٤١ - أنبا زياد بن أيوب قال حدثنا إسماعيل قال أنبا داود عن الشعبي

قال: قال جرير: قال رسول الله ﷺ:

«إذا أتاكم المصدق فليصدق وهو عنكم راض».

١٦ - إعطاء سيد المال بغير اختيار المُصَدِّق ٤

١/٢٢٤٢ - أنبا محمد بن عبد الله المخرمي قال حدثنا وكيع قال ثنا زكريا بن

(١) مخلولاً أي هزيلاً.

إسحاق عن عمرو بن أبي سفيان عن مسلم^(١) بن ثفنة قال أبو عبد الرحمن: يقولون مسلم بن شعبة ولكن قال: هذا ابن ثفنة والصواب شعبة قال:

«استعمل ابن علقمة أبي علي عرافة قومه وأمر بأن يصدقهم، فبعثني أبي في طائفة منهم لآتيه بصدقهم. فخرجت حتى أتيت على شيخ كبير يقال له سَعْرُ فقلت: إن أبي بعثني إليك لتؤدي صدقة غنمك قال: ابن أخي وأي نحوٍ تأخذون قلت: تختار حتى إنا لنشير ضرور الغنم قال ابن أخي: فإني أحدثك^(٢) إني كنت في شعب من هذه الشعاب على عهد رسول الله ﷺ في غنم لي فجاءني رجلان على بعير فقالا: إنا رسولاً رسول الله ﷺ لتؤدي صدقة غنمك. قال قلت: وما عليّ فيها قالا: شاة فأعهد إلى شاة قد عرفت مكانها ممثلة محضاً وشحماء، فأخرجتها إليهما فقالا: هذه الشافع - والشافع الحائل - وقد نهانا رسول الله ﷺ أن نأخذ شافعاً قال: «فأعمد إلى عناقٍ معتاطٍ - والمعتاط التي لم تلد ولدًا وقد حان ولادها» فأخرجتها إليهما فقالا: ناولناها فدفعتها إليهما فحملها معها على بعيرهما ثم انطلقا.

٢/٢٢٤٣ - أنبا عمران بن بكار الحمصي قال حدثنا علي بن عياش قال: حدثنا شعيب قال حدثني أبو الزناد مما حدثه عبد الرحمن الأعرج مما ذكر أنه سمع أبا هريرة يحدث قال، قال عمر:

أمر رسول الله ﷺ بصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد وعباس بن عبد المطلب فقال رسول الله ﷺ:

«ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله وأما خالد فإنكم تظلمون خالداً قد احتبس أدراعهُ وأعبده^(٣) في سبيل الله فعباس^(٤) بن عبد المطلب عم رسول الله فهي عليه صدقة ومثلها معها».

(١) في (ت) سليم وهو خطأ والصواب مسلم كما في التقريب (٢/٢٤٤).

وقال (مسلم بن ثفنة بفتح المثلثة وكسر الفاء بعدها نون ويقال شعبة وهو أصح حجازي مقبول من الثالثة/د، (س).

(٢) في (ت) أخذتك والصواب من المجتبى.

(٣) في ج: بالباء وفي ز وتان بالياء وهو تصحيف وأعبد جمع عبد والمقصود الرقيق.

(٤) في ج: فعباس وفي ز عباس.

٢٢٤٤/٣ - أنبا أحمد بن حفص بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثني ابراهيم عن موسى قال أخبرني أبو الزناد عن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: أمر رسول الله ﷺ بصدقة مثل سواء.

٢٢٤٥/٤ - أنبا عمرو بن منصور ومحمود بن غيلان قالوا حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن ابراهيم بن ميسرة عن عثمان بن عبد الله بن الأسود عن عبد الله بن هلال الثقفي قال:

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: كدت أقتل بعدك في عناق أو شاة من الصدقة فقال:

«لولا أنها تعطى فقراء المهاجرين ما أخذتها».

١٧ - زَكَاةُ الْخَيْلِ (١) ٤

٢٢٤٦/١ - أنبا محمد بن عبد الله بن المبارك قال نا وكيع عن شعبة وسفيان عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة».

٢٢٤٧/٢ - أنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن معمر عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن أبي هريرة يرفعه إلى النبي ﷺ قال:

«ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة».

٢٢٤٨/٣ - أنبا محمد بن علي بن حرب المروزي قال أنبا محرز بن الوضاح عن إسماعيل وهو ابن أمية عن مكحول عن عراك بن مالك عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا زكاة على الرجل المسلم في عبده ولا في فرسه».

(١) في بعض النسخ: سقوط الزكاة عن الخيل والرقيق.

٤/٢٢٤٩ - أنبا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن خثيم قال حدثني أبي،
عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:
«ليس على المرء في فرسه ولا مملوكه صدقة».

١٨ - زكاة الرقيق ٢

١/٢٢٥٠ - أنبا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه واللفظ له عن
ابن القاسم عن مالك قال حدثني عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن
مالك عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال:
«ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة».

٢/٢٢٥١ - أنبا قتيبة بن سعيد قال ثنا حماد عن خثيم بن عراك بن مالك عن
أبيه عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال:
«ليس على مسلم صدقة في غلامه ولا في فرسه».

١٩ - زكاة الورق ٦

١/٢٢٥٢ - أنبا محمد بن منصور قال حدثنا يعقوب قال حدثنا أبي عن ابن
إسحاق قال حدثني محمد بن يحيى بن حبان ومحمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن
أبي صعصعة وكانا ثقة عن يحيى بن عمار بن أبي حسين وعباد بن تميم وكانا^(١) ثقة
عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس من الإبل
صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة».

٢/٢٢٥٣ - أنبا يحيى بن حبيب بن عربي عن حماد قال حدثنا يحيى عن
عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:

«ليس فيما دون خمس أواق صدقة ولا فيما دون خمس ذود صدقة ولا فيما دون
خمس أوسق صدقة».

(١) في زوتانان: وكان بالإفراد وفي ج بالثنائية.

٢٢٥٤/٣ - أنبا محمد بن سلمة قال أنبا ابن القاسم عن مالك قال حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال:

«ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذودٍ من الإبل صدقة».

٢٢٥٥/٤ - أخبرني هارون^(١) بن عبد الله قال حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد^(٢) بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن يحيى بن عمارة وعباد بن تميم عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«لا صدقة فيما دون خمسة أوساق من التمر ولا فيما دون خمس أواق من الورق ولا فيما دون خمس من الإبل».

٢٢٥٦/٥ - أنبا محمود بن غيلان قال ثنا أبو أسامة قال ثنا سفيان من أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال:

«قال رسول الله ﷺ: «قد عفوت عن الخيل والرقيق فأدوا زكاة أموالكم من كل مائتين خمسة».

٢٢٥٧/٦ - أنبا حسين بن منصور قال: حدثنا ابن نمير قال: حدثنا الأعمش عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «قد عفوت عن الخيل والرقيق وليس فيما دون مائتين زكاة».

٢٠ - زكاة الحُلِي ٢

٢٢٥٨/١ - أنبا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد عن حسين عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده:

أن امرأةً من أهل اليمن أتت رسول الله ﷺ وبنت لها في يد ابنتها مسكتان

(١) في (ت) هرور وهو تصحيف والصواب ما أثبتناه من التقريب (٢/٣٢١).

(٢) في هامش (ت) ما نصه: محمد هذا هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الذي تقدم ونسبه هنا إلى جده عبد الرحمن اختصاراً.

غليظتان من ذهب فقال: أتؤدين زكاة هذا. قالت: لا. قال: ايسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار قال: فخلعتهما فألقتهما إلى رسول الله ﷺ فقالت: هما لله ولرسوله.

٢/٢٢٥٩ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا المعتمر قال: سمعت حسين بن ذكوان المعلم البصري وهو ثقة قال حدثني عمرو بن شعيب قال: جاءت امرأة ومعها ابنة لها إلى رسول الله ﷺ وفي يد ابنتها مسكتان. نحوه مرسلًا.

٢١ - مانع زكاة ماله ٢

١/٢٢٦٠ - أنبا الفضل بن سهل الأعرج قال ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن الذي لا يؤدي زكاة ماله يخيل إليه ماله يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان قال: فيلف به أو يطوقه قال: يقول: أنا كنتك أنا كنتك».

٢/٢٢٦١ - أنبا الفضل بن سهل قال ثنا حسن بن موسى الأشيب قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار المدني عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان يأخذ بلهزمتيه يوم القيامة يقول: أنا مالك أنا كنتك» ثم تلا هذه الآية: ﴿ولا تحسبن الذين يبخلون﴾.

٢٢ - زكاة التمر ١

٢٢٦٢ - أنبا محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا وكيع عن سفيان عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمارة عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:

«ليس فيما دون خمسة أوساق من حبٍّ وتمر صدقة قال أبو عبد الرحمن: إسماعيل، لا أعلم أحداً تابعه على قوله من حبٍّ».

٢٣ - زكاة الحنطة ١

٢٢٦٣ - أنبا إسماعيل بن مسعود قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا روح بن القاسم قال حدثني عمرو بن يحيى بن عمارة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ قال:

«لا يحل في البر والتمر زكاة حتى يبلغ خمسة أوسق ولا يحل في الورق زكاة حتى يبلغ خمسة أواق ولا يحل في الإبل زكاة حتى يبلغ خمس زود».

٢٤ - زكاة الحبوب ١

٢٢٦٤ - أنبا محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمارة عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال:

«ليس من حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة أوسق ولا فيما دون خمس زود ولا فيما دون خمس أواق صدقة».

٢٥ - القدر الذي تحب فيه الصدقة ٢

١/٢٢٦٥ - أنبا محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا وكيع قال ثنا إدريس الأودي عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:

«ليس فيما دون خمسة أوساق صدقة».

٢/٢٢٦٦ - أنبا أحمد بن عبدة قال ثنا حماد عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال:

«ليس فيما دون خمس أواق صدقة ولا فيما دون خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمسة أوسق صدقة».

٢٦ - ما يوجب العشر وما يوجب نصف العشر ٣

١/٢٢٦٧ - أنبا هارون بن سعيد قال أنبا ابن وهب قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال:

«فيما سقت السماء والأنهار والعيون أو كان بعلاً العشر وما سقي بالسواني أو النضح نصف العشر».

٢/٢٢٦٨ - أنبا عمرو بن سواد بن الأسود بن عمرو وأحمد بن عمرو والحرث بن مسكين قراءة عليه عن ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحرث أن أبا الزبير حدثه أنه سمع جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال:

«فيما سقت الأنهار والغيم العشر وفيما سقي بالسانية نصف العشر».

٣/٢٢٦٩ - أنبا هناد بن السري عن أبي بكر عن عاصم عن أبي وائل عن معاذ

قال:

بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فأمرني أن آخذ مما سقت السماء العشر ومما سقي بالدوالي نصف العشر.

٢٧ - كَمْ يَتْرُكُ الْخَارِصُ ١

١/٢٢٧٠ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر قالوا

ثنا شعبة قال: سمعت حبيب بن عبد الرحمن يحدث عن عبد الرحمن بن مسعود بن دينار عن سهل بن أبي حثمة قال: أتانا ونحن في السوق فقال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فإن لم تأخذوا أو تدعوا [الثلث] (١) شك شعبة

فدعوا الربع».

٢٨ - قوله جل ثناؤه: ﴿وَلَا تَيْمَمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ ١

٢٢٧١ - أنبا يونس بن عبد الأعلى والحرث بن مسكين قراءة عليه عن ابن

وهب قال: حدثني عبد الجليل بن حميد اليحصبي أن ابن شهاب حدثه قال حدثني أبو

امامة بن سهل بن حنيف في الآية التي قال الله: ﴿لَا تَيْمَمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾

فقال هو: الجعور ولون حبيق فنهى رسول الله ﷺ أن يؤخذوا في الصدقة.

(١) ما بين المعكوفين من المجتبى وهو ساقط من ج وزوت أي تانان.

٢٩ - الرذالة [من الصدقة] (١)

٢٢٧٢ - أنبا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا يحيى عن عبد الحميد بن جعفر قال حدثني صالح بن أبي غريب عن كثير بن مرة الحضرمي عن عوف بن مالك الأشجعي قال:

خرج رسول الله ﷺ وبيده عصى وقد علق رجل قنوه (٢) حشف فجعل يطعن في ذلك القنوه فقال: «لو شاء ربُّ هذه الصدقة تصدق بأطيب من هذا، إن رب هذه الصدقة يأكل حشفاً يوم القيامة».

٣٠ - المَعْدَن هـ

١/٢٢٧٣ - أنبا قتيبة بن سعيد قال ثنا أبو عوانة عن عبيد الله بن الأخنس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال:

سئل رسول الله ﷺ عن اللقطة فقال:

«ما كان في طريق مأتي (٣) أو قرية عامرة فعرفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فلك وما لم يكن في طريق مأتي ولا في قرية عامرة ففيه وفي الركاز الخمس».

٢/٢٢٧٤ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة قال إسحاق وأنبا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس.

٣/٢٢٧٥ - أنبا يونس بن عبد الأعلى قال أنبا ابن وهب قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد وعبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ مثله.

٤/٢٢٧٦ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

(١) ساقطة من زوج.

(٢) في ج: قنا حشف.

(٣) كذا في ج، ز والمعنى: طريق يأتيه الناس.

جُرح العجماء جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس .

٢٢٧٧/٥ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا هشيم قال أنبا منصور وهشام عن

ابن سيرين عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

«البئر جبار والعجماء جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس» .

٣١ - زَكَاةُ النَّخِيلِ (١) ١

٢٢٧٨ - أخبرني المغيرة بن عبد الرحمن الحراني قال أنبا أحمد بن أبي شعيب

قال حدثنا موسى بن أعين عن عمرو بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال :

جاء هلال إلى رسول الله ﷺ بعشور نخل له وسأله أن يحمى له وإِ يقول له سلبه فحمى له رسول الله ﷺ ذلك الوادي ، فلما ولي عمر بن الخطاب كتب سفيان بن وهب إلى عمر بن الخطاب يسأله فكتب عُمر إن أدى إليك ما كان يؤدي إلى رسول الله ﷺ عشر نخله فاحم له سلبه ذلك، وإلا فإنما هو ذباب غيث يأكله من شاء .

٣٢ - فَرَضُ زَكَاةِ رَمَضَانَ ١

٢٢٧٩ - أنبا عمران بن موسى البصري عن عبد الوارث بن سعيد البصري قال :

حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال :

فرض رسول الله ﷺ زكاة رمضان على الحر والعبد والذكر والأنثى صاعاً من

تمر أو صاعاً من شعير فعدل الناس به نصف صاع بُر .

٣٣ - فرض زكاة رمضان على المملوك ١

٢٢٨٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال نا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال :

فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر على الذكر والأنثى والحر والمملوك صاعاً من

تمر أو صاعاً من شعير قال : فعدل الناس إلى نصف صاع بُر .

(١) في بعض النسخ زكاة النخل وفي ج : زكاة النخل .

٣٤ - فرض زكاة رمضان على الصغير ١

٢٢٨١ - أنبا قتيبة بن سعيد قال نا مالك عن نافع عن ابن عمر قال :

فرض رسول الله ﷺ زكاة رمضان على كل صغيرٍ وكبيرٍ حرٍّ وعبدٍ ذكرٍ وأنثى صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير .

٣٥ - فرض زكاة رمضان على المسلمين دون المعاهدين ٢

١/٢٢٨٢ - أنبا محمد بن سلمة أبو الحارث البصري والحارث بن مسكين

قراءة عليه واللفظ له عن ابن القاسم عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ :

فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على كل حرٍّ أو عبدٍ ذكراً أو أنثى من المسلمين .

٢/٢٢٨٣ - أنبا محمد بن محمد قال حدثنا محمد بن جهضم قال ثنا

إسماعيل بن جعفر عن عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر قال :

فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على الحر والعبد والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة .

٣٦ - كم^(١) فرض [صدقة الفطر] ^(٢) ١

٢٢٨٤ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أنبا عيسى قال ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن

عمر قال :

فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر على الصغير والكبير والذكر والأنثى والحر والعبد صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير .

(١) «كيف» في «ت» .

(٢) ساقطة من زوهي من التركية «ت» .

٣٧ - فَرَضُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ قَبْلَ نَزُولِ الزَّكَاةِ ٢

١/٢٢٨٥ - أنبا إسماعيل بن مسعود البصري قال ثنا يزيد يعني ابن زريع قال ثنا شعبة عن الحكم بن عيينة عن القاسم بن مخيمرة عن عمرو بن شرحبيل عن قيس بن سعد بن عبادة قال:

كنا نصوم عاشوراء ونؤدي زكاة الفطر فلما نزل رمضان ونزلت الزكاة لم يؤمر به ولم ننه عنه وكنا نفعله .

٢/٢٢٨٦ - أنبا محمد بن عبد الله بن المبارك قال ثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن القاسم بن مخيمرة عن أبي عمار الهمداني عن قيس بن سعد قال:

أمرنا رسول الله ﷺ بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة فلما نزلت الزكاة لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله .

قال أبو عبد الرحمن: أبو عمار هذا اسمه غريب بن حميد وعمرو بن شرحبيل كنيته أبو ميسرة .

٣٨ - مَكِيلَةُ زَكَاةِ الْفِطْرِ ٣

١/٢٢٨٧ - أنبا محمد بن المثنى قال حدثنا خالد وهو ابن الحارث قال ثنا حميد عن الحسن قال: قال ابن عباس وهو أمير البصرة في آخر الشهر:

أخرجوا زكاة صومكم فنظر الناس بعضهم إلى بعض فقال: من ههنا من أهل المدينة قوموا فعلموا إخوانكم فإنهم لا يعلمون أن هذه الزكاة فرضها رسول الله ﷺ على كل ذكر وأنتى حر ومملوك صاعاً من شعير أو تمر أو نصف صاع من قمح .

خَالَفَهُ هِشَامُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ .

٢/٢٢٨٨ - أخبرني علي بن ميمون الرقي عن مخلد عن هشام عن ابن سيرين عن ابن عباس قال:

ذكر في صدقة الفطر فقال: صاع من بُر أو صاع من تمر أو صاع من شعير أو صاع من سلتٍ .

٣/٢٢٨٩ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد عن أيوب عن أبي رجاء قال: سمعت ابن عباس يخطب على منبركم يعني منبر البصرة يقول:
صدقة الفطر صاع من طعام.

٣٩ - التمر في زكاة الفطر ١

٢٢٩٠ - أخبرني محمد بن علي بن حرب قال أنبا محرز بن الوضاح عن إسماعيل وهو ابن أمية عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح عن أبي سعيد قال:
فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر صاعاً من شعير أو صاعاً من تمر أو صاعاً من أقط.

٤٠ - الزبيب [في زكاة الفطر] (١) ٢

١/٢٢٩١ - أنبا محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد قال:
كنا نخرج زكاة الفطر إذ كان فينا رسول الله ﷺ صاعاً من طعام أو صاعاً من شعير أو صاعاً من تمر أو صاعاً من زبيب أو صاعاً من أقط.

٢/٢٢٩٢ - [أخبرنا] (٢) هناد بن السري عن وكيع عن داود بن قيس عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد قال:

كنا نخرج صدقة الفطر إذ كان فينا رسول الله ﷺ صاعاً من طعام أو صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير أو صاعاً من أقط فلم نزل كذلك حتى قدم معاوية الشام فكان فيما علم الناس به قال: ما أرى مدين من سمراء الشام إلا تعدل صاعاً من هذا قال: وأخذ الناس بذلك.

(١) زيادة من ت وساقطة في ز، ت و ج.

(٢) في (ت) بدون لفظ من ألفاظ التحديث وأثبتنا ما بين المعكوفين من ج و م ج.

٤١ - الدقيق [في زكاة الفطر] (١) ١

٢٢٩٣ - أنبا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابن عجلان قال: سمعت عياض بن عبد الله يخبر عن أبي سعيد الخدري قال: لم نخرج على عهد رسول الله ﷺ إلا صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير أو صاعاً من زبيب أو صاعاً من دقيق أو صاعاً من أقطٍ أو صاعاً من سلت، ثم شك سفيان فقال: دقيق أو سلت. قال أبو عبد الرحمن: لا أعلم أحداً قال في هذا الحديث دقيقاً غير ابن عيينة.

٤٢ - الحِنْطَةُ [في زكاة الفطر] (٢) ١

٢٢٩٤ - أنبا علي بن حجر قال أنبا يزيد قال أنبا حميد عن الحسن أن ابن عباس خطب بالبصرة فقال: أدوا زكاة صومكم فجعل الناس ينظر بعضهم إلى بعض فقال: من ههنا من أهل المدينة قوموا إلى إخوانكم فعلموهم فإنهم لا يعلمون أن رسول الله ﷺ: فرض صدقة الفطر على الصغير والكبير والحر والعبد والذكر والأنثى نصف صاع بر أو صاعاً من تمر أو شعير قال الحسن فقال علي: أما إذا أوسع الله عليكم فأوسعوا، اجعلوا صاعاً من بر أو غيره.

٤٣ - السَّلْتُ [في زكاة الفطر] ١

٢٢٩٥ - أنبا موسى بن عبد الرحمن قال حدثنا حسين عن زائدة قال ثنا عبد العزيز بن أبي داود عن نافع عن ابن عمر قال: كان الناس يخرجون عن صدقة الفطر في عهد رسول الله ﷺ صاعاً من شعير أو تمر أو سلت أو زبيب.

(١) زيادة من ت.

(١) من ت.

٤٤ - الشعير [في زكاة الفطر] ١

٢٢٩٦ - أنبا عمرو بن علي قال ثنا يحيى قال ثنا داود بن قيس قال ثنا عياض عن أبي سعيد الخدري قال:

كنا نخرج في عهد رسول الله ﷺ صاعاً من شعير أو تمر أو زبيب أو أقط فلم نزل كذلك حتى كان في عهد معاوية قال: ما أرى مدين من سمراء الشام إلا تعدل صاعاً من شعير.

٤٥ - الاقط [في زكاة الفطر] (١) ١

٢٢٩٧ - أنبا عيسى بن حماد بن زغبة المصري قال أنبا الليث عن يزيد عن عبد الله بن عبد الله بن عثمان أن عياض بن عبد الله بن سعيد حدثه أن أبا سعيد الخدري قال:

كنا نخرج في عهد رسول الله ﷺ صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير أو صاعاً من اقط لا نخرج غيره.

٤٦ - كم الصاع ٢

١/٢٢٩٨ - أنبا عمرو بن زرارة النيسابوري قال أنبا القاسم وهو ابن مالك عن الجعيد قال: سمعت السائب بن يزيد يقول:

كان الصاع على عهد رسول الله ﷺ مداً وثلاثاً بمدكم اليوم وقد زيد فيه.

قال أبو عبد الرحمن: وحدثني زياد بن أيوب عن القاسم.

٢/٢٢٩٩ - أنبا أحمد بن سليمان الرهاوي قال حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان

عن حنظلة (٢) بن أبي سفيان المكي عن طائوس عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال:

«المكيال مكيال أهل المدينة والوزن وزن أهل مكة».

(١) زيادة من «ت».

(٢) في (تث) حنطه وأظنه تصحيف والصواب من التقريب (١/٢٠٦).

٤٧ - الوقت الذي يستحب أن يؤدي زكاة الفطر^(١) فيه ١

٢٣٠٠ - أنبا محمد بن معدان بن عيسى قال ثنا الحسن بن أعين قال حدثنا زهير قال حدثنا موسى بن عقبة وأنبا محمد بن عبد الله بن بزيع قال ثنا الفضيل قال ثنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ:

«أمرَ بصدقة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة».

قال ابن بزيع: بزكاة الفطر.

٤٨ - اخراج الزكاة من بلد إلى بلد ١

٢٣٠١ - أنبا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي قال ثنا وكيع قال ثنا زكرياء بن إسحاق وكان ثقة عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي سعيد عن ابن عباس أن النبي ﷺ:

بعث معاذ بن جبل إلى اليمن فقال:

«إنك تأتي قوماً أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وتوضع في فقرائهم فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجاب».

٤٩ - إذا أعطى [صدقته]^(٢) غنياً وهو لا يشعر ١

٢٣٠٢ - أنبا عمران بن بكار قال حدثنا علي بن عباس قال حدثنا شعيب قال حدثني أبو الزيات مما حدثه عبد الرحمن الأعرج مما ذكر أنه سمع أبا هريرة يحدث به عن رسول الله ﷺ قال:

«قال رجل لأتصدقن بصدقة فوضعها في يد سارق فأصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال: اللهم لك الحمد على سارق [فأصبحوا]^(٣) لأتصدقن بصدقة فخرج

(٢) في بعض النسخ «الوقت الذي يستحب أن تؤدى [فيه] زكاة الفطر».

(١) ما بين المعكوفين زائدة ولا معنى لها في (ت).

(٢) ساقطة من (ز) وزدتها من «ت».

بصدقته فوضعها في يد زانية فأصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لأتصدقن بصدقة، فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فأصبحوا يتحدثون تصدق على غني قال: اللهم لك الحمد على زانية وعلى سارق وعلى غني فقيل له: أما صدقتك فقد تقبلت أما الزانية فلعلها تستعف به عن زناها ولعل السارق يستعف به عن سرقة، ولعل الغني أن يعتبر فينفق مما أعطاه الله».

٥٠ - الصَّدَقَةُ مِنْ غُلُولٍ ٢

١/٢٣٠٣ - أنبا الحسين بن محمد بصري قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا شعبة وأنبا إسماعيل بن مسعود قال ثنا بشر وهو ابن المفضل قال حدثنا شعبة واللفظ لبشر عن عبادة عن أبي المليح عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله لا يقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول».

٢/٢٣٠٤ - أنبا قتيبة بن سعيد قال ثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن سعيد بن يسار أنه سمع أبا هريرة يقول:

قال رسول الله ﷺ:

«ما تصدق أحد بصدقة من طيب ولا يقبل الله إلا الطيب إلا أخذها الرحمن بيمينه وإن كانت تمرة فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله».

٥١ - [صدقة] ^(١) جهد المقل ٥

١/٢٣٠٥ - أنبا عبد الوهاب بن الحكم الوراق عن حجاج قال ابن جريج أخبرني عثمان بن أبي سليمان عن علي الأزدي عن عبيد بن عمير عن عبد الله بن حبشي الخثعمي أن النبي ﷺ سئل أي الأعمال أفضل؟ قال:

«إيمان لا شك فيه وجهادٌ لا غلول فيه وحجة مبرورة قيل: فأبي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت قيل فأبي الصدقة أفضل؟ قال: جُهدُ المقل قيل: فأبي الهجرة أفضل؟ قال: من هجر ما حَرَّمَ الله عليه قيل: فأبي الجهاد أفضل قال: من جاهد المشركين بماله ونفسه قيل: فأبي القتل أشرف؟ قال: من هريق دمه وعقر جواده».

٢/٢٣٠٦ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن عجلان عن سعيد المقبري والقعقاع عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «سبق درهم مائة ألف درهم» قالوا: وكيف؟ قال: كان لرجل درهمان فتصدق أجودهما وانطلق رجل إلى عرض ماله فأخذ منه مائة ألف درهم فتصدق بها.

٣/٢٣٠٧ - أنبا عبيد الله بن سعيد قال ثنا صفوان بن عيسى قال أنبا ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «سبق درهم مائة ألف قالوا: يا رسول الله وكيف؟ قال». رجل له درهمان فأخذ أحدهما فتصدق به ورجل له مال كثير فأخذ من عرض ماله مائة ألف فتصدق به.

٤/٢٣٠٨ - أنبا الحسين بن حارث قال: حدثنا الفضل بن موسى عن الحسين وهو ابن واقد المروزي عن منصور عن شقيق عن أبي مسعود قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا بالصدقة، فما يجد أحدنا شيئاً يتصدق به حتى ينطلق إلى السوق، فيحمل على ظهره فيجيء بالمد فيعطيه رسول الله ﷺ: إني لأعرف اليوم رجلاً له مائة ألف ما كان له يومئذ درهم.

٥/٢٣٠٩ - أنبا بشر بن خالد العسكري قال: أنبا غندر عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن أبي مسعود قال:

لما أمرنا رسول الله ﷺ بالصدقة تصدق أبو عقيل بنصف صاع، وجاء إنسان بشيء أكثر منه فقال المنافقون: إن الله لغني عن صدقة هذا وما فعل هذا الآخر إلا رياء فنزلت ﴿الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم﴾.

٥٢ - باب اليد العليا

١/٢٣١٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا سفيان عن الزهري قال أخبرني سعيد وعروة سمعا حكيم بن حزام يقول:

سألت رسول الله ﷺ فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم قال: إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بطيب نفس بورك له فيه ومن أخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى.

٥٣ - أَيْتُهُمَا (١) الْيَدُ الْعُلْيَا ١

٢٣١١ - أنبا يوسف بن عيسى المروزي قال أنبا الفضل بن موسى المروزي الشيباني قال حدثنا يزيد وهو ابن زياد بن أبي الجعد عن جامع بن شداد عن طارق المحاربي قال:

قدمنا المدينة فإذا رسول الله ﷺ قائم على المنبر يخطب الناس ويقول: يَدُ الْمَعْطِيِّ الْعُلْيَا وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ أُمِّكَ وَأَبَاكَ وَأَخْتِكَ وَأَخَاكَ ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ مَخْتَصِرًا.

٥٤ - بَابُ الْيَدِ السُّفْلَى ١

٢٣١٢ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع عن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسألة:

«اليد العليا خيرٌ من اليد السفلى واليد العليا المنفقة والسفلى السائلة».

٥٥ - الصَّدَقَةُ عَنْ ظَهْرِ غِنَى ١

١/٢٣١٣ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا بكر عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال:

«خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول».

(١) في نسخة: «ت». «أيتها»:

٥٦ - تفسير ذلك ٢

٢٣١٤، ٢٣١٥، ١/٢٠١ - أنبا عمرو بن علي ومحمد بن المثنى قالوا: حدثنا يحيى عن ابن عجلان قال: حدثني^(١) سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«تصدقوا. فقال رجلٌ يا رسول الله عندي دينار قال: تصدق به على نفسك قال: عندي آخر قال: تصدق به على ولدك قال عندي آخر فقال: تصدق به على خادمك. قال: عندي آخر قال: أنت أبصر».

٥٧ - باب إذا تصدق وهو محتاج إليه هل يرد عليه؟! ١

١/٢٣١٦ - أنبا عمرو بن علي قال نا يحيى قال نا ابن عجلان عن عياض عن أبي سعيد أن:

رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله ﷺ يخطب فقال: «صل ركعتين ثم جاء الجمعة الثانية والنبي ﷺ يخطب فقال: صل ركعتين ثم جاء الجمعة الثالثة فقال: صل ركعتين ثم قال: تصدقوا فتصدقوا فأعطاه ثوبين ثم قال: تصدقوا فطرح أحد ثوبيه فقال رسول الله ﷺ:

ألم تروا إلى هذا الرجل إنه دخل المسجد في هيئة بذة فرجوت أن تفتنوا فتصدقوا عليه فلم تفعلوا فقلت: تصدقوا فتصدقتم فأعطيته ثوبين ثم قلت: تصدقوا فطرح أحد ثوبيه خذ ثوبك وانتهره».

٥٨ - صدقة العبد ٢

١/٢٣١٧ - أنبا قتيبة بن سعيد قال ثنا حاتم عن يزيد بن أبي عبيد قال: سمعت عميراً مولى أبي اللحم قال:

أمرني مولاي أن أقدد^(٢) لحماً فجاء مسكين فأطعمته منه فعلم بذلك مولاي فضربني فأتيت رسول الله ﷺ فدعاه فقال: «لم ضربته؟ فقال يطعم طعامي بغير أن أمره وقال مرة أخرى بغير أمري قال:

(١) في المجتبى بالنعنة وهنا صرح بالسماع.

(٢) في تث: أفدر.

الأجر بينكما».

٢/٢٣١٨ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال ثنا خالد قال ثنا شعبة قال أخبرني ابن أبي بردة قال: سمعت أبي يحدث عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال:

«على كل مسلم صدقة قيل: أرأيت إن لم تجدها قال: يعتمل بيده فينفع^(١) نفسه ويتصدق. قيل: أرأيت إن لم يفعل قال: يعين ذا الحاجة الملهوف قيل: فإن لم يفعل. قال: يأمر بالخير قيل: أرأيت إن لم يفعل قال: يمسك عن الشر فإنها صدقة».

٥٩ - صَدَقَةُ الْمَرْأَةِ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا ١

٢٣١٩ - أنبا محمد بن المشنى ومحمد بن بشار قالوا ثنا محمد بن جعفر قال: وأنبا^(٢) شعبة عن عمرو بن مرة قال: سمعت أبا وائل يحدث عن عائشة عن النبي ﷺ قال:

«إذا تصدقت المرأة من بيت زوجها كان لها أجرٌ وللزوج أجرٌ مثل ذلك وللخازن مثل ذلك ولا ينقص كل واحد منهما من أجر صاحبه شيئاً للزوج بما كسب ولها بما أنفقت».

٦٠ - عَطِيَّةُ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا ١

٢٣٢٠ - أنبا إسماعيل بن مسعود قال ثنا خالد بن الحارث قال ثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب أن أباه حدثه عن عبد الله بن عمرو قال: لما فتح رسول الله ﷺ مكة قام خطيباً فقال في خطبته: لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها [مختصر]^(٣).

٦١ - فضل الصدقة ١

٢٣٢١ - أنبا أبو داود قال حدثنا يحيى بن حماد قال أنبا أبو عوانة عن فراس عن عامر عن مسروق عن عائشة أن:

(١) في ز: فيشفع.

(٢) في مج محمد بن جعفر قال أنبا شعبة والصواب ما أثبتناه من ج وز وتث.

(٣) زيادة من المجتبى (٦٦/٥).

أزواج النبي ﷺ اجتمعن عنده فقلن أيتنا^(١) أسرع لحوقاً [بك]^(٢) قال :
أطولكن يداً فأخذن قصبه فجعلن يدرعنها^(٣) وكانت سودة أسرعن لحوقاً به
وكانت أطولهن يداً فكان ذلك من كثرة الصدقة .

٦٢ - [باب^(٤)] أي الصدقة أفضل ه

١/٢٣٢٢ - أنبا محمود بن غيلان قال ثنا وكيع قال نا سفيان عن عمارة بن
الققعاق عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال :

قال رجل يا رسول الله أي الصدقة أفضل قال :

«ان تصدق وأنت صحيح شحيح تأمل العيش وتخشى الفقر» .

٢/٢٣٢٣ - أنبا عمرو بن علي قال ثنا يحيى قال ثنا عمرو بن عثمان قال : سمعت
موسى بن طلحة أن حكيم بن حزام حدثه قال : قال رسول الله ﷺ :

«أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن
تعول» .

٣/٢٣٢٤ - أنبا عمرو بن سواد بن الأسود بن عمرو عن ابن وهب قال أنبا يونس
عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة يقول : قال
رسول الله ﷺ :

«الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول» .

٤/٢٣٢٥ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن عدي بن
ثابت قال : سمعت عبد الله بن يزيد الأنصاري يحدث عن أبي مسعود عن النبي ﷺ
قال :

«إذا أنفق الرجل على أهله وهو يحتسبها كانت له صدقة» .

(١) في (ت) أينا وفي المجتبى أيتنا .

(٢) ساقط من مج .

(٣) في مج بالذال المعجمة والصواب بالذال المهملة كما في «ز» .

(٤) زيادة من مج (٦٨/٥) .

٥/٢٣٢٦ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن أبي الزبير عن جابر قال :

أعتق رجل من بني عذرة عبداً له عن دبر فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال :
«أيملك مال غيره قال : لا . فقال رسول الله ﷺ : من يشتريه مني : فاشتره نعيم بن
عبد الله العدوي بثمانى مائة درهم فجاء بها رسول الله ﷺ فدفعها إليه ثم قال :
ابدأ بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شيء فلاهلك فإن فضل عن أهلك شيء
فلذي قرابتك فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا يقول بين يديك وعن
يمينك وشمالك» .

٦٣ - صدقة البخيل ٣

٢٣٢٧ ، ٢٣٢٨ / ١ ، ٢ - أنبا محمد بن منصور قال نا سفيان عن ابن جريج عن
الحسن بن مسلم عن طاوس قال : سمعت أبا هريرة ثم رواه^(١) أبو الزناد عن الأعرج
عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

«إن مثل المنفق المتصدق والبخيل كمثل رجلين عليهما جُنتان أو جبتان^(٢) من
حديد من لدن ثدييهما إلى تراقيهما فإذا أراد المنفق أن ينفق اتسعت عليه الدرع أو
مرت حتى تُجنَّ بنانه وتعفو أثره وإذا أراد البخيل أن ينفق قلصت ولزمت كل حلقة
موضعها حتى إذا أخذت بترقوته أو برقبته» يقول أبو هريرة :

أشهد أنه رأى رسول الله ﷺ يوسعها ولا تتسع قال طاوس : سمعت أبا هريرة
يشير بيده وهو يوسعها ولا تتسع^(٣) .

٣/٢٣٢٩ - أنبا أحمد بن سليمان قال ثنا عفان قال ثنا وهيب قال ثنا عبد الله بن

طاوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :

«مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جنتان من حديد قد اضطرت أيديهما
إلى تراقيهما فكلما همَّ المتصدق بصدقة اتسعت عليه حتى تعفى أثره وكلما همَّ

(١) في مج : سمعت أبا هريرة ثم قال : حدثناه أبو الزناد . . . الخ .

(٢) في مج بتقديم وتأخير .

(٣) في مج : ولا تتوسع .

البخيل بصدقة تقبضت كل حلقة إلى صاحبها وتقلصت عليه وانضمت يدها إلى تراقيه».

وسمعت رسول الله ﷺ يقول:

«فيجهد^(١) أن يوسعها فلا تتسع».

٦٤ - الإحصاء في الصدقة ٣

١/٢٣٣٠ - أخبرني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب قال حدثنا الليث قال ثنا خالد عن ابن أبي هلال عن أمية^(٢) ابن هند عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال:

كنا يوماً في المسجد جلوساً ونفر من المهاجرين والأنصار فأرسلنا رجلاً إلى عائشة يستأذن^(٣) فدخلنا عليها قالت:

دخل عليّ سائل مرة وعندي رسول الله ﷺ فأمرت له بشيء ثم دعوت به فنظرت إليه فقال رسول الله ﷺ:

«أما تريدن أن لا يدخل بيتك شيء أو لا يخرج إلا بعلمك قلت: نعم قال:

مهلاً يا عائشة لا تحصي فيحصي الله عليك».

٢/٢٣٣١ - أخبرني محمد بن آدم عن عبدة عن هشام عن فاطمة عن أسماء أن

النبي ﷺ قال لها:

«لا تحصي فيحصي الله عليك^(٤)».

٣/٢٣٣٢ - أنا الحسن بن محمد عن حجاج قال ابن جريج أخبرني ابن أبي

مليكة عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أسماء بنت أبي بكر أنها:

(١) في مج: فيجهتد.

(٢) في زوت: أبيه والصواب من ج ومج.

(٣) في مج ليستأذن.

(٤) هذا الحديث رقم ٢٣٣٠ كله ساقط من ج وهو في باقي النسخ وفي مج.

جاءت النبي ﷺ فقالت: يا نبي الله ليس لي شيء إلا ما أدخل علي الزبير فهل علي جناح في أن أرضخ ما يدخل علي فقال:
«ارضخي ما استطعت ولا توكي فيوكي الله عليك».

٦٥ - القليل في الصدقة ٢

١/٢٣٣٣ - أنبا نصر بن علي عن خالد قال أنبا شعبة عن المُجَلِّ بن خليفة [ثقة كوفي] (١) عن عدي [بن حاتم] (٢) عن النبي ﷺ قال:
«اتقوا النار ولو بشق تمرة».

٢/٢٣٣٤ - أنبا إسماعيل بن مسعود قال ثنا خالد قال ثنا شعبة أن عمرو بن مرة حدثهم عن خيشمة عن عدي بن حاتم قال:
ذكر رسول الله ﷺ النار فأشاح بوجهه وتعوذ منها - ذكر شعبة أنه فعله ثلاث مرات - ثم قال:

اتقوا النار ولو بشق التمرة فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة.

٦٦ - التحريض على الصدقة ٢

١/٢٣٣٥ - أنبا أزهر بن جميل قال ثنا خالد بن الحارث قال ثنا شعبة وذكر عون بن أبي جحيفة قال: سمعت المنذر بن جرير عن أبيه قال:

كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار، فجاء قوم عراة حفاة متقلدي السيوف عامتهم من مضر، بل كلهم من مضر فتغير وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة، فدخل ثم خرج فأمر بلالاً فأذن ثم أقام الصلاة فصلى ثم خطب فقال:

«يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً» و«اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد»، تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من

(١) زيادة من زوتث وليست في ج.

(٢) ساقطة من زوتث وج وزدناها من مج.

صاع بره من صاع ثمره حتى قال: ولو بشق تمره فجاء رجلٌ من الأنصار بِصُرة كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت. ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مذهبة فقال رسول الله ﷺ:

«من سن في الإسلام سنةً حسنةً فله أجرها وأجر من عمل بها من غير أن ينتقص من أجورهم شيئاً ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من يعمل بها من غير أن ينتقص من أوزارهم شيئاً».

٢/٢٣٣٦ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال ثنا خالد قال ثنا شعبة عن سعيد بن خالد عن حارثة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«تصدقوا فإنه سيأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فيقول الذي يعطاها لَوْ جِئْتُ بِهَا بِالْأَمْسِ قَبْلَتَهَا فَأَمَا الْيَوْمَ فَلَا».

٦٧ - الشفاعة في الصدقة ٢

١/٢٣٣٧ - أنبا محمد بن بشار قال ثنا يحيى قال ثنا سفيان قال حدثني أبو بردة بن عبد الله بن أبي بردة عن جده أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال:

«اشفَعُوا تَشْفَعُوا وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ».

٢/٢٣٣٨ - أنبا هارون بن سعيد قال ثنا سفيان عن عمرو بن منبه عن أخيه عن معاوية بن أبي سفيان أن رسول الله ﷺ قال:

«إِنَّ الرَّجُلَ لَيَسْأَلُنِي الشَّيْءَ فَأَمْنَعُهُ كَيْ تَشْفَعُوا فَتَوْجَرُوا وَإِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اشْفَعُوا تَوْجَرُوا».

٦٨ - الاختيال في الصدقة ٢

١/٢٣٣٩ - أنبا إسحاق بن منصور قال أنبا محمد بن يوسف قال حدثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن ابن جابر عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ:

إنَّ من الغيرة ما يحب الله ومنها ما يبغض الله [عز وجل] ^(١) ومن الخيلاء ما يحب الله [عز وجل] ^(١) ومنها ما يبغض الله [عز وجل] ^(١) فأما الغيرة التي يحب الله [عز وجل] ^(١) فالغيرة في الريبة وأما الغيرة التي يبغض الله [عز وجل] ^(١) فالغيرة في غير ريبة والاختيال الذي يحب الله [عز وجل] ^(١) اختيال الرجل بنفسه عند القتال وعند الصدقة والاختيال الذي يبغض الله [عز وجل] ^(١) الخيلاء في الباطل.

٢/٢٣٤٠ - أنبا أحمد بن سليمان قال ثنا يزيد قال أنبا همام عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «كلوا وتصدقوا والبسوا في غير إسرافٍ ولا مخيلة».

٦٩ - (باب) أجر الخَادِمِ ^(٢) إذا تصدَّقَ بإذن ^(٣) مولاه ١

٢٣٤١ - أنبا عبد الله بن الهيثم بن عثمان بصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن يزيد بن أبي بردة عن جده عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ:

«المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً» وقال: الخازن الأمين الذي يعطي ما أمر به طيباً به نفسه أحد المتصدقين.

٧٠ - (باب) ^(٤) المسر بالصدقة ١

٢٣٤٢ - أنبا محمد بن سلمة قال حدثنا ابن وهب عن معاوية بن صالح عن بحير بن سعيد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة عن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال:

«الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة».

(١) زيادة من مج.

(٢) في «ز» كذلك وفي مج: «الخازن».

(٣) في «ز» كذلك وفي «ت» بأمروفي مج مثل «ز».

(٤) باب زيادة من مج.

٧١ - المَنَانُ بِمَا أُعْطِيَ ٣

٢٣٤٣/١ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا عمرو بن محمد بن عبد الله بن يسار عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ:

«ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة العاق لوالديه والمرأة المترجلة والديوث وثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والمدمن^(١) من الخمر والمنان بما أعطى».

٢٣٤٤/٢ - أنبا محمد بن بشار^(٢) عن محمد قال ثنا شعبة عن علي بن مدرك عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن خرشة^(٣) بن الحر عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال:

«ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزيكهم ولهم عذاب أليم» فقرأها رسول الله ﷺ فقال أبوذر: خابوا وخسروا، خابوا وخسروا قال:

المسبل إزاره والمنفق سلعته بالحلف الكاذب والمنان عطاءه.

٢٣٤٥/٣ - أنبا بشر بن خالد قال أنبا غندر عن شعبة قال: سمعت سليمان^(٤)

عن سليمان بن مسهر عن خرشة بن الحر عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ:

«ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزيكهم ولهم عذاب أليم:

«المنان بما أعطى والمسبل إزاره والمنفق سلعته بالحلف الكاذب».

٧٢ - رَدُّ السَّائِلِ [ولو بشيء] ^(٥) ١

٢٣٤٦ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك أخبرني هارون بن عبد الله قال حدثنا معن

قال حدثنا مالك عن زيد بن أسلم عن ابن بجيد الأنصاري عن جدته أن رسول الله ﷺ قال:

«رُدُّوا السَّائِلِ ولو بظلف» في حديث هارون محرق.

(١) في معج والمدمن على الخمر.

(٢) في معج بشار وفي ز: يسار.

(٣) في ت: خرشته وهو تصحيف.

(٤) جاء بهامش (ت) ما نصه: الأول هو الأعمش.

(٥) ساقطة من ز.

٧٣ - مَنْ يَسْأَلُ فَلَا يُعْطَى ١

٢٣٤٧ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال ثنا معتمر قال: سمعت بهز بن حكيم يحدث عن أبيه عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يأتي رجل مولاة يسأله من فضل عنده فيمنعه إياه إلا دعي له يوم القيامة شجاع يتلمظ فضله الذي مَنَعَ».

٧٤ - مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ ١

٢٣٤٨ - أنبا قتيبة بن سعيد قال ثنا أبو عوانة عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من استعاذ بالله فأعيذوه ومن سألكم بالله فأعطوه ومن استجار بالله فأجيروه ومن أتى إليكم معروفاً فكافئوه فإن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافأتموه».

٧٥ - [باب] مَنْ سَأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ [عز وجل] (١) ١

٢٣٤٩ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال ثنا معتمر قال: سمعت بهز بن حكيم يحدث عن أبيه عن جده قال: قلت: يا رسول الله ما أتيناك حتى حلفت أكثر من عدد من لأصابع يديه ألا أتيتك ولا أتى دينك وأني كنت أمراً لا أعقل شيئاً إلا ما علمني الله ورسوله وإنني أسألك بوجه الله بما بعثك ربنا إلينا؟ قال: «بالإسلام قلت وما آيات الإسلام قال: أن تقول أسلمت وجهي لله وتخليت وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة على كل مسلم محرماً أخوان نصيران لا يقبل الله عن (٢) مشرك بعدما يسلم (٣) عملاً أو يفارق المشركين إلى المسلمين».

(١) من مع .

(٢) في مع من مشرك .

(٣) في ج بعدما أسلم .

٧٦ - مَنْ يسأل بالله [عز وجل] ^(١) ولا يعطي به [شيئاً] ^(٢) ١

٢٣٥٠ - أنبا محمد بن رافع قال حدثنا ابن أبي فديك قال أنبا ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد القارظي عن إسماعيل بن عبد الرحمن عن عطاء بن يسار عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال:

«ألا أخبركم بخير الناس منزلاً؟ قلنا بلى يا رسول الله قال:

«رجلٌ أخذ برأس فرسه في سبيل الله حتى يموت أو يقتل وأخبركم بالذي يليه؟ قلنا نعم يا رسول الله قال: رجل معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شرور الناس وأخبركم بشر الناس قلنا نعم يا رسول الله قال: الذي يسأل بالله ولا يعطي به».

٧٧ - ثواب من يعطي ^(٣) سرّاً ١

١/٢٣٥١ - أنبا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن منصور قال: سمعت ربيعاً يحدث عن زيد بن ظبيان رفعه إلى أبي ذر عن النبي ﷺ قال:

«ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله أما الذين يحبهم الله فرجل أتى قوماً فسألهم بالله ولم يسألهم بقرابة بينهم وبينه ^(٤) فتخلفه رجل بأعقابهم فأعطاه سرّاً لا يعلم بعطيته إلا الله [عز وجل] ^(٥). والذي أعطاه وقوم ساروا ليلهم ^(٦) حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به نزلوا فوضعوا رؤوسهم فقام يتملقني ويتلو آياتي ورجل كان في سرية فلحقوا العدو فهزموا فأقبل بصدرة حتى يقتل أو يفتح [الله] ^(٧) له، والثلاثة الذين يبغضهم الله:

الشيخ الزاني والفقير المختال والغني الظلوم».

(١) زيادة من معج.

(٢) زيادة من «ت».

(٣) في نسخة: «ثواب من يعطي به شيئاً». بدلاً من: سرّاً.

(٤) في معج بتقديم وتأخير.

(٥) من معج.

(٦) في معج: ليلتهم.

(٧) لفظ الجلالة ليس في «ز» وهو من معج.

٧٨ - تَفْسِيرُ الْمَسْكِينِ ٤

١/٢٣٥٢ - أنبا علي بن حجر قال نا إسماعيل قال نا شريك عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«ليس المسكين الذي تردّه الثمرة والتمران^(١) واللقمة واللقمتان؛ إنّ المسكين المتعفف اقرؤوا إن شئتم» ﴿لا يسألون الناس إلحافاً﴾.

٢/٢٣٥٣ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن أبي الزناد^(٢) عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان والتمرّة والتمران» قالوا: فما المسكين؟ قال:

«الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس».

٣/٢٣٥٤ - أنبا نصر بن علي قال أنبا عبد الأعلى قال حدثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«ليس المسكين الذي ترده الأكلة والأكلتان والتمرّة والتمران». قالوا: فما المسكين يا رسول الله؟ قال:

«الذي لا يجد غنى ولا يعلم الناس بحاجته فيتصدق عليه».

٤/٢٣٥٥ - أنبا قتيبة بن سعيد^(٣) قال ثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الرحمن بن بُجيدٍ عن جدته أم بجيد وكانت ممن بايع رسول الله ﷺ أنها قالت لرسول الله ﷺ:

إن المسكين ليقوم على بابي فما أجد له شيئاً أعطيه إياه فقال لها رسول الله ﷺ:

«إن لم تجدي شيئاً تعطيه إياه إلا ظلماً مُحَرَقاً فادفعه إليه في يده^(٤)».

(١) في معج: التمرة بالتاء.

(٢) في ز، ث: الزباد وهو تصحيف.

(٣) في معج: (قتيبة) فقط.

(٤) في يده: ساقطة من معج.

٧٩ - الفقيرُ المختالُ ٢

١/٢٣٥٦ - أنبا محمد بن المثنى قال ثنا يحيى عن ابن عجلان قال: سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة الشيخ الزاني والعائل المزهو^(١) والإمام الكذاب».

٢/٢٣٥٧ - أنبا أبو داود قال حدثنا عارم قال حدثنا حماد قال ثنا عبيد الله بن عمّر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أربعة يبغضهم الله [عز وجل]^(٢): البياع الحلاف والفقير المختال والشيخ الزاني والإمام الجائر».

٨٠ - فضل الساعي على الأرملة والمسكين^(٣) ١

١/٢٣٥٨ - أنبا عمرو بن منصور قال ثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا مالك عن نور بن زيد الديلي عن أبي الغيث عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله».

٨١ - المؤلفَةُ قلوبهم ١

١/٢٣٥٩ - أنبا هنّادُ بن السري عن أبي الأحوص عن سعيد بن مسروق عن عبد الرحمن بن أبي نعيم عن أبي سعيد الخدري قال: بعث علي وهو باليمن بذهبية بتربتها إلى رسول الله ﷺ فقسّمها رسول الله ﷺ بين أربعة نفر: الأقرع بن حابس الحنظلي وعيينة بن بدر الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري ثم أحد بني كلاب^(٤) وزيد الطائي ثم أحد بني نبهان فغضبت قريش، وقال مرة أخرى: «صناديد قريش فقالوا: تعطي صناديد نجد وتدعنا قال:

(١) في «ز»، «ت»: المزهّر بالراء وهو تحريف.

(٢) في مج كذلك وساقطة من النسخ الخطية.

(٣) كلمة «والمسكين» ساقطة من مج.

(٤) جاء بهامش (ت) ما نصه: قوله ثم أحد بني كلاب بيان لعلقمة بن علاثة وقوله ثم أحد بني نبهان لزيد الطائي.

إني إنما فعلت ذلك لأتألفهم فجاء رجلٌ كَث اللحية مشرق الوجنتين غائر العينين قاني^(١) الجبين محلوق الرأس فقال: اتق الله يا محمد. قال: فمن يطيع الله [عز وجل]^(٢) إن عصيته؟ أيأمني على أهل الأرض ولا تأمنوني؟ قال: ثم أدبر الرجل فاستأذن رجلٌ من القوم في قتله يرون أنه خالد بن الوليد فقال رسول الله ﷺ:

لا إن من ضئضىء هذا قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عادٍ.

٨٢ - الصدقة لمن تحمل بحمالة ٢

١/٢٣٦٠ - أنبا يحيى بن حبيب بن عربي عن حمادٍ عن هارون بن رئابٍ قال حدثني كنانة بن نعيم.

وأنبا علي بن حجر - واللفظ له - قال أنبا إسماعيل عن أيوب عن هارون عن كنانة بن نعيم عن قبيصة بن مخارق قال:

تحملت حمالة فأتيت النبي ﷺ فسألته فيها قال^(٣):

«إن المسألة لا تحل إلا لثلاثة: رجل تحمل بحمالة بين قوم فيسأل^(٤) فيها حتى يؤديها ثم يمسك».

٢/٢٣٦١ - أنبا محمد بن النضر بن مساور قال حدثنا حماد عن هارون بن

رئاب قال: حدثني كنانة بن نعيم عن قبيصة بن مخارق قال:

تحملت حمالة فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها فقال:

«اقم يا قبيصة حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك [بها]^(٥) قال ثم قال رسول الله ﷺ:

يا قبيصة إن الصدقة لا تحل إلا لأحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة فحلت له

(١) في ز، ت: قاني وفي ج ومج: ناتىء.

(٢) ساقط من ز وت وج.

(٣) في مج: فقال.

(٤) في مج: فسأل.

(٥) ساقطة من مج.

المسألة حتى يصيب قواماً من عيشٍ أو [قال] ^(١) سداداً من عيش [ورجل أصابته فاقة حتى يقول ^(٢) ثلاثة من ذوي الحِجَابِ من قومه قد أصابت فلاناً فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش أو سداداً من عيش] ^(٣) ورجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك، فما سوى هذا من المسألة يا قبيصة سحت يأكلها صاحبها [سحتاً] ^(٤).

٨٣ - الصدقة على اليتيم ١

٢٣٦٢ - أنبا زياد بن أيوب [دَلَوِيه] ^(٥) قال حدثنا إسماعيل بن عليّة قال ثنا هشام قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني هلال عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال:

جلس رسول الله ﷺ على المنبر وجلسنا حوله فقال:

«إن مما ^(٦) أخاف عليكم من بعدي ما يفتح [لكم] ^(٧) من زهرة وذكر الدنيا وزينتها فقال رجل: أويأتي الخير بالشر؟ فسكت عنه رسول الله ﷺ فقيل له: ما شأنك تكلم رسول الله ﷺ ولا يكلمك قال: ورأينا أنه يُنزل عليه فأفاق يمسح الرخصاء وقال أشاهد السائل أنه [ولم أفهم كما أردت] ^(٨) لا يأتي الخير بالشر وإن مما ينبئ الربيع يقتل أو يُلْمُ إلا آكلة الخضر فإنها أكلت حتى إذا امتلأت خاصرته استقبلت عين الشمس فتلطت ثم بالت ثم رتعت وإن هذا المال خضرة حلوة ونعم صاحب المسلم هو إن أعطى منه اليتيم والمسكين وابن السبيل وإن الذي يأخذه بغير حقه كالذي يأكل ولا يشبع ويكون عليه شهيداً يوم القيامة».

(١) في مج: أو سداداً من عيش وفي «ز» بزيادة: أو قال سداداً من عيش.

(٢) في مج: حتى يشهد ثلاثة.

(٣) من أول المعكوفين حتى آخره مقدمة على ما بعدها من السياق في ز، تث أما في مج فهي متأخرة بعد قوله: ورجل أصابته جائحة إلخ...

(٤) زيادة من مج.

(٥) في مج: ساقطة.

(٦) في مج: إنما أخاف.

(٧) زيادة من مج.

(٨) إدراج من الراوي وهي زيادة ساقطة من مج.

٨٤ - الصدقة على الأقارب ٢

١/٢٣٦٣ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال ثنا خالد قال ثنا ابن عون عن حفصة عن أم الرائح عن سلمان بن عامر عن النبي ﷺ قال:

«الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم اثنتان صدقة وصله».

٢/٢٣٦٤ - أنبا بشر بن خالد [العسكري] (١) (كتبت عنه بالبصرة قال) (٢) أنبا غندر عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله قالت: قال رسول الله ﷺ للنساء.

«تصدقن ولو من حُلِيِّكُنَّ قالت: وكان عبد الله خفيف ذات اليد فقالت له:

أيسعني أن أضع صدقتي فيك وفي بني أخ لي يتامى فقال عبد الله: سلي عن ذلك النبي ﷺ (٣) قالت: فأتيت النبي ﷺ فإذا على بابة امرأة من الأنصار يقال لها زينب تسأل عما أسأل عنه فخرج إلينا بلال فقلنا له: انطلق إلى رسول الله ﷺ فسله عن ذلك ولا تخبره من نحن. فانطلق إلى رسول الله ﷺ فقال:

«من هما؟ قال زينب قال: أي الزيانب؟ قال: زينب امرأة عبد الله بن مسعود

وزينب الأنصارية قال:

نعم لهما أجران أجر القرابة وأجر الصدقة».

٨٥ - المسألة ٣

١/٢٣٦٥ - أنبا أبو داود قال ثنا يعقوب بن إبراهيم قال ثنا أبي عن صالح عن

ابن شهاب أن أبا عبيد مولى عبد الرحمن بن أزهر أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ:

«لأن يحتزم أحدكم بحزمة حطب فيحملها على ظهره فيبيعها خير من أن يسأل

رجلاً فيعطيه أو يمنعه».

(١) زيادة ليست في مج.

(٢) زيادة في ز، تت ساقطة من مج.

(٣) في مج: رسول الله ﷺ.

٢/٢٣٦٦ - أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب عن الليث بن سعد عن عبيد الله بن أبي جعفر قال: سمعت حمزة بن عبد الله يقول: سمعت عبد الله بن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ:

«ما يزال الرجل يسأل حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم».

٣/٢٣٦٧ - أنبا محمد بن عثمان [بن أبي صفوان الثقفي] (١) قال حدثنا أبيه بن خالد قال حدثنا شعبة عن بيطام (٢) بن مسلم عن عبد الله بن خليفة عن عابد بن عمرو أن:

رجلاً أتى النبي ﷺ فسأله فأعطاه فلما وضع رجله على أسكفة الباب قال رسول الله ﷺ:

«لو تعلمون ما في المسألة ما مشى أحدٌ إلى أحدٍ يسأله شيئاً».

٨٦ - سؤال الصالحين ١

٢٣٦٨ - أنبا قتيبة بن سعيد قال ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن مسلم بن مَخْشِي عن ابن الفراسي أن الفراسي قال لرسول الله ﷺ: أسأل يا رسول الله؟ قال:

«لا وإن كنت سائلاً لا بد فاسأل الصالحين».

٨٧ - الاستغفار عن المسألة ٢

١/٢٣٦٩ - أنبا قتيبة بن سعيد (٣) عن مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري أن:

ناساً من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم حتى إذا نفذ ما عنده قال:

(١) زيادة من مج (٩٤/٥).

(٢) في مج: بسطام بن مسلم.

(٣) في مج: «قتيبة» فقط.

«ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم ومن يستفنف يعفه الله [عز وجل]»^(١)
 ومن يصبر يصبره الله وما أعطي أحد عطاءً هو خير وأوسع من الصبر» .
 ٢/٢٣٧٠ - أنبا علي بن شعيب قال حدثنا معين قال حدثنا مالك عن أبي الزناد
 عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال :

«والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن
 يأتي رجلاً أعطاه الله [عز وجل]»^(٢) من فضله فيسأله أعطاه أو منعه» .

٨٨ - فَضْلُ مَنْ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ [شَيْئاً]»^(٣) ٢

١/٢٣٧١ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا ابن أبي ذئب قال
 حدثني محمد بن قيس عن عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية عن ثوبان قال : قال
 رسول الله ﷺ :

«من يضمن لي واحدةً وله الجنة؟ قال^(٤) يحيى : قال ههنا كلمةٌ معناها أن لا
 يسأل الناس شيئاً» .

٢/٢٣٧٢ - أنبا هشام بن عمّار قال حدثنا يحيى وهو ابن حمزة قال حدثني
 الأوزاعي عن هارون بن رثاب أنه حدثه عن كنانة^(٥) : أبي بكر - قال أبو عبد الرحمن -
 هو كنانة بن نعيم - عن قبيصة بن مخارق قال : سمعت النبي ﷺ يقول :

«لا تصلح المسألة إلا لثلاثة رجل أصابت ماله حالقة^(٦) فيسأل حتى يصيب
 سداداً من عيش ثم يمسك ورجل تحمل حمالة بين قوم^(٧) فيسأل حتى يؤدي إليهم
 حمالتهم ثم يمسك عن المسألة ورجل يحلف ثلاثة نفر من قومه من ذوي الحجا بالله
 لقد حلت المسألة لفلان فيسأل حتى يصيب قواماً من معيشة ثم يمسك عن المسألة
 فما سوى ذلك سحت^(٨)» .

(٢٤١) زيادة من مج (٩٦/٥) .

(٣) زيادة من «ت» ومج وساقطة في «ز» .

(٤) قال الأخرى ساقطة من مج .

(٥) كنانة ساقطة من مج .

(٦) في مج : جائحة .

(٧) بين قوم : ساقطة من مج .

(٨) تقرأ في ز، ت: سمعت .

٨٩ - حَدُّ الْغِنَى [ما هو؟!] (١) ١

١/٢٣٧٣ - أنبا أحمد بن سليمان قال حدثنا يحيى بن آدم قال ثنا سفيان الثوري عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من سأل وله ما يغنيه جاءت خُمُوشاً أو كدوحاً في وجهه يوم القيامة» قيل يا رسول الله وماذا يغنيه؟ أو ماذا أغناه؟ قال:

«خمسون درهماً أو حسابها من الذهب».

قال يحيى: قال سفيان: وسمعت زبيداً يحدثه عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد.

٩٠ - باب (٢) الإلحاف في المسألة ١

٢٣٧٤ - أنبا الحسين بن حريث قال أنبا سفيان عن عمرو بن وهب بن منبه عن أخيه عن معاوية أن رسول الله ﷺ قال:

«لا تلحفوا في المسألة فلا (٣) يسألني أحد منكم شيئاً وأنا له كاره فيبارك له فيما أعطيته».

٩١ - من المُلْحَفِ؟ ٢

١/٢٣٧٥ - أنبا أحمد بن سليمان قال ثنا يحيى بن آدم عن سفيان بن عيينة عن داود بن شابور عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ:

«من سأل وله أربعون درهماً فهو ملحف (٤)».

٢/٢٣٧٦ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابن أبي الرجال عن عمارة بن غزيرة عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه قال:

(١) زيادة من ت.
(٢) في مج: باب.
(٣) في مج: ولا.
(٤) في مج: الملحف بالف ولام.

سرحتني أُمي إلى رسول الله ﷺ فأتيته فقعدت^(١) فاستقبلني وقال :

«من استغنى أغناه الله ومن استعفف أعفاه الله ومن استكفى^(٢) كفاه الله [عز وجل]^(٣) ومن سأل وله قيمة وقيمة^(٤) فقد ألحَفَ». فقلت: ناقتي الياقوتة هي^(٥) خير من وقيمة^(٤) فرجعت ولم أسأله.

٩٢ - إذا لم يكن له^(٦) دراهم وكان له عدلها ٢

١/٢٣٧٧ - [قال]^(٧) الحارث بن مسكين قراءة عليه عن ابن القاسم قال حدثنا

مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد قال :

نزلت أنا وأهلي ببيقع الغرقد فقال^(٨) لي أهلي : اذهب إلى رسول الله ﷺ فاسأله لنا شيئاً نأكله فذهبت إلى رسول الله ﷺ فوجدت عنده رجلاً يسأله ورسول الله ﷺ يقول :

«لا أجد ما أعطيك^(٩)» فوَلَّى الرجل عنه وهو مغضب وهو يقول: لعمرى إنك

لتعطي من شئت. قال رسول الله ﷺ

«إنه ليغضب عليَّ أن لا أجد ما أعطيه، من سأل منكم وله أوقية أو عدلها فقد

سأل إلحافاً».

فقال الأسدي فقلت لللقحة لنا خير من أوقية والأوقية أربعون درهماً فرجعت ولم

أسأله فقدم على رسول الله ﷺ بعد ذلك شعير وزبيب فقسم لنا منه حتى أغنانا الله [عز وجل]^(١٠).

(١) في مج : وقعدت .

(٢) في هامش (ت) استكف .

(٣) زيادة من مج .

(٤) في مج : أوقية .

(٥) ساقطة من مج .

(٦) في نسخة : «إذا لم يكن عنده دراهم وكان عنده عدلها» .

(٧) ما بين المعكوفين زدناه من المجتبى .

(٨) في مج : فقالت .

(٩) في ز : ما أعطيه وفي مج : ما أعطيك .

(١٠) زيادة من مج .

٢/٢٣٧٨ - أنبا هناد بن السري عن أبي بكر عن ابن حصين عن سالم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي».

٩٣ - مسألة القوي المكتسب ١

٢٣٧٩ - أنبا عمرو بن علي ومحمد بن المثنى قالوا ثنا يحيى عن هشام بن عروة قال حدثني أبي قال حدثني عبيد الله بن عدي بن الخيار أن رجلين حدثاه أنهما أتيا النبي ﷺ يسألانه من الصدقة فغلب فيهما البصر وقال محمد بصره فرأهما جلددين فقال:

«إن شئتما أعطيتكما^(١) ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب».

٩٤ - مسألة الرجل ذا سلطان ١

٢٣٨٠ - أنبا أحمد بن سليمان قال ثنا محمد بن بشر قال نا شعبة عن عبد الملك عن زيد بن عقبة عن سمرة بن جندب قال:

قال رسول الله ﷺ:

«إن المسائل كُدُوح كُدُوح بها الرجل وجهه فمن شاء كدح وجهه ومن شاء ترك إلا أن يسأل الرجل سلطاناً^(٢) شيئاً لا يجد منه بدأ».

٩٥ - مسألة الرجل في أمر لا بد له منه ٤

١/٢٣٨١ - أنبا محمود بن غيلان قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن زيد بن عقبة عن سمرة بن جندب قال:

قال رسول الله ﷺ:

«المسألة كد يكذب بها الرجل وجهه إلا أن يسأل الرجل سلطاناً أو في أمر لا بد

منه».

(١) ساقطة من مج.

(٢) في مج: ذا سلطان.

٢/٢٣٨٢ - أنبا عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار العطار البصري لزم مكة قال ثنا سفيان عن الزهري قال أخبرني عروة عن حكيم بن حزام قال:

سألت رسول الله ﷺ فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني فقال:

«إن هذا المال حلوة خضرة فمن أخذه بطيب نفسٍ بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفسٍ لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى».

٣/٢٣٨٣ - أنبا أحمد بن سليمان قال حدثنا مسكين بن بكير قال حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن حكيم بن حزام قال:

سألت رسول الله ﷺ فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني فقال رسول الله ﷺ:

«يا حكيم إن هذا المال خضرة حلوة من أخذه بسخاوة نفسٍ بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفسٍ لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى».

٤/٢٣٨٤ - أنبا الربيع بن سليمان بن داود الجيزي قال حدثنا إسحاق بن بكر قال حدثني أبي عن عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب أن حكيم بن حزام قال:

سألت رسول الله ﷺ فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم قال رسول الله ﷺ:

«يا حكيم إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بسخاوة نفسٍ بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفسٍ لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى».

قال حكيم: فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحداً بعدك حتى أفارق الدنيا شيئاً.

٩٦ - من آتاه الله مالاً من غير مسألة هـ

١/٢٣٨٥ - أنبا قتيبة بن سعيد قال ثنا الليث عن بكير عن بشر بن سعيد عن أبي

الساعدي المالكي قال:

استعملني عمر بن الخطاب على الصدقة فلما فرغت منها فأديتها إليه فأمر لي بعمالة فقلت له: إنما عملت لله وأجري على الله. قال: خذ ما أعطيت فإني قد عملت على عهد رسول الله ﷺ فقلت مثل قولك. فقال لي رسول الله ﷺ:

«إذا أعطيت شيئاً من غير أن تسأل فكل وتصدق».

٢/٢٣٨٦ - أنبا سعيد بن عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن الزهري عن

السائب بن يزيد عن حويطب بن عبد العزى قال: أخبرني عبد الله بن السعدي أنه:

قدم على عمر بن الخطاب^(١) من الشام فقال: ألم أخبر أنك تعمل على عمل من أعمال المسلمين فتعطى عليه عمالةً فلا تقبلها قال: أجل إن لي أفراساً وأعبداً وأنا بخير فأريد أن يكون عملي صدقة على المسلمين فقال عمر: إني أردت الذي أردت وكان النبي ﷺ يعطيني المال فأقول: أعطه من هو أحوج إليه مني وأنه أعطاني مرة مالاً فقلت: أعطه من هو أحوج إليه مني فقال:

ما آتاك الله من هذا المال من غير مسألة ولا إشرافٍ فخذهُ فتموله أو تصدق به وما لا فلا تتبعه نفسك.

٣/٢٣٨٧ - أخبرني كثير بن عبيد الحمصي قال حدثنا محمد بن حرب عن

الزيدي عن الزهري عن السائب بن يزيد أن حويطب بن عبد العزى أخبره أن عبد الله بن السعدي أخبره أنه:

قدم على عمر بن الخطاب في خلافته فقال له عمر: ألم أحدثك أنك تلي من أعمال المسلمين أعمالاً؟ فإذا أعطيت العمالة رددتها فقلت بلى. فقال عمر: فما تريد

(١) في مج «رضي الله عنه».

إلى ذلك؟ قلت: لي أفراس وأعبد وأنا بخير وأريد أن يكون عملي صدقة على المسلمين فقال له عمر: فلا تفعل فإنني كنت أردتُ مثل الذي أردتَ كان رسول الله ﷺ:

يعطيني العطاء فأقول له: أعطه أفقر إليه مني فقال رسول الله ﷺ:

«خذه تموله أو تصدق به ما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرفٍ ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك».

٤/٢٣٨٨ - أنبا عمرو بن منصور وإسحاق بن منصور عن الحكم بن نافع قال أنبا شعيب عن الزهري قال: أخبرني السائب بن يزيد أن حويطب بن عبد العزى أخبره أن عبد الله بن السعدي أخبره أنه:

قدم على عمر بن الخطاب في خلافته فقال عمر: ألم أحدث أنك تلي من أعمال الناس أعمالاً فإذا أعطيت العمالة كرهتها قال: قلت: بلى قال: فما تريد إلى ذلك قلت: إن لي أفراساً وأعبداً وأنا بخير فأريد أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين فقال عمر: فلا تفعل فإنني قد كنت أردتُ الذي أردتَ فكان النبي ﷺ:

«يعطيني العطاء فأقول: أعطه أفقر إليه مني حتى أعطاني مرة مالاً فقلت: أعطه أفقر إليه مني فقال النبي ﷺ:

«خذه فتموله وتصدق به فما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرفٍ ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك».

٥/٢٣٨٩ - أنبا عمرو بن منصور قال ثنا الحكم بن نافع قال أنبا شعيب عن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال: سمعت عمر يقول:

كان النبي ﷺ يعطيني العطاء فأقول له أعطه من هو أفقر إليه مني حتى أعطاني مرة مالاً فقلت: أعطه أفقر إليه مني فقال:

«خذه فتموله وتصدق به ما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرفٍ ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك».

٩٧ - استعمال [آل] ^(١) النبي ﷺ على الصدقة ^(١)

٢٣٩٠ ، ٢٣٩١ - أنبا عمرو بن سواد بن الأسود المصري قال أنبا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي أن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب أخبره أن أباه ربيعة بن الحارث قال لعبد المطلب بن ربيعة والفضل بن العباس :

أتينا رسول الله ﷺ فقولا : استعملنا يا رسول الله على الصدقات فأتى علي بن أبي طالب ونحن على تلك الحال فقال لنا : إن رسول الله ﷺ لا يستعمل منكم أحداً على الصدقة قال عبد المطلب : فانطلقت أنا والفضل حتى أتينا رسول الله ﷺ فقال لنا :
«إن هذه الصدقة إنما هي أوساخ الناس وإنما لا تحل لمحمد ولا لآل محمد» .

٩٨ - ابنُ أختِ القومِ منهم ٢

١/٢٣٩٢ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أنبا وكيع قال ثنا شعبة قال : قلت لأبي إياس معاوية بن مرة أسمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ :
«ابن أخت القوم من القسمة» قال : نعم .

٢/٢٣٩٣ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أنبا وكيع قال ثنا شعبة عن قتادة عن أنس عن رسول الله ﷺ قال :
«ابن أخت القوم منهم» .

٩٩ - [باب] مَوْلَى القومِ مِنْهُمْ ١

١/٢٣٩٤ - أنبا عمرو بن علي قال ثنا يحيى قال نا شعبة قال حدثنا الحكم عن ابن أبي رافع عن أبيه أن رسول الله ﷺ :
استعمل رجلاً من بني مخزوم على الصدقة . فأراد أبو رافع أن يتبعه فقال رسول الله ﷺ :

«إن الصدقة لا تحل لنا وإن مولى القوم منهم» .

(١) زيادة ساقطة من زوفي نسخة : استعمال آل محمد ﷺ على الصدقة .

١٠٠ - الْهَدِيَّةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ (١) ١

٢٣٩٥ / ١ - أنبا زياد بن أيوب قال حدثنا عبد الواحد بن واصل قال حدثنا بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال:
كان النبي ﷺ إذا أتى بشيء سأل عنه أهديه أم صدقة؟ فإن قيل صدقة لم يأكل وإن قيل هدية بسط يده.

١٠١ - إذا تحولت الصدقة ١

٢٣٩٦ - أنبا عمرو بن يزيد قال حدثنا بهز بن أسدٍ قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة أنها:
أرادت أن تشتري بريرة فتعتقها وأنهم اشترطوا ولاءها فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال:
«اشترىها فأعتقها فإنما الولاء لمن أعتق» وخيرت حين أعتقت وكان زوجها حراً
وأتي رسول الله ﷺ بلحمٍ فقيل: هذا مما تصدق به على بريرة قال:
«هو لها صدقة ولنا هدية».

١٠٢ - شراء صدقته ٣

٢٣٩٧ / ١ - أنبا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءةً عليه عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: سمعت عمر يقول:
حملت على فرس في سبيل الله فأضاعه الذي كان عنده فأردت أن أبتاعه منه وظننت أنه بائعه برخص فسألت عن ذلك رسول الله ﷺ فقال:
«لا تشتريه وإن أعطاكه بدرهم فإن العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه».
٢٣٩٨ / ٢ - أنبا هارون بن إسحاق قال ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن عمر أنه:
حمل على فرسٍ في سبيل الله فرأها تباع فأراد شراءها فقال له النبي ﷺ:

(١) في مج: ترجمة هذا الباب: «الصدقة لا تحل للنبي ﷺ».

«لا تعرض في صدقتك».

٣/٢٣٩٩ - أنبا محمد بن عبد الله بن المبارك قال ثنا حجّين بن المشنى قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر كان يحدث أن عمر بن الخطاب:

تصدق بفرس في سبيل الله فوجده يباع بعد ذلك فأراد أن يشتريه ثم أتى رسول الله ﷺ فاستأمره في ذلك فقال له رسول الله ﷺ:

«لا تعد في صدقتك».

تم كتاب الزكاة والحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين^(١).

(١) قوله تم كتاب الزكاة إلخ جاء في ز، تث ولم يأت في ج ومع ويبدو أنه من ناسخ الأزهريّة. وقد جاء في المجتبى بعد هذا الكتاب كتاب المناسك وفي الأزهريّة والجامعة الإسلامية والمغربية كتاب الصيام بعد هذا الكتاب.

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٥ - كتاب الصيام الأول

[يبدأ من حديث ٢٤٠٠ حتى حديث ٣٩١١] وأبوابه ١١٨ باباً

١ - وجوب الصيام هـ

١/٢٤٠٠ - حدثنا علي بن حجر قال أنبا إسماعيل وهو ابن جعفر قال حدثنا أبو سهيل عن أبيه عن طلحة بن عبد الله أن:

أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ نائر الرأس فقال يا رسول الله: أخبرني ماذا فرض الله عليّ من الصلاة؟ قال: «الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئاً» قال: أخبرني بما افترض الله عليّ من الصيام؟ قال: صيام شهر رمضان إلا أن تطوع شيئاً قال: أخبرني بما فرض الله عليّ من الزكاة؟ فأخبره رسول الله ﷺ بشرائع الإسلام فقال: والذي أكرمك لا أتطوع شيئاً ولا أنتقص مما فرض الله عليّ شيئاً فقال رسول الله ﷺ: أفلح أو دخل الجنة وأبيه إن صدق.

٢/٢٤٠١ - أنبا محمد بن معمر قال حدثنا أبو عامر العقدي قال ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال:

نهينا في القرآن أن نسأل النبي ﷺ عن شيء فكان تعجبياً أن يجيء الرجل العاقل من أهل البادية فيسأله فجاء رجل من أهل البادية فقال يا محمد: أتنا رسولك فأخبرنا إنك تزعم أن: الله أرسلك قال: «صدق، قال فمن خلق السماء؟ قال: الله. قال: فمن خلق الأرض؟ قال: الله، قال: فمن نصب فيها الجبال؟ قال: الله، قال: فمن جعل فيها المنافع؟ آله أرسلك؟ قال: نعم. قال: وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في كل يوم وليلة قال: صدق، قال: فبالذي أرسلك آله أمرك بهذا؟ قال:

(١) كتاب الصيام الثاني يبدأ من حديث ٢٩١٢ حتى حديث رقم ٣٣٣٣ وهذه القسمة موجودة في ز فقط وأبوابه من ١١٩ حتى ٢١٦.

نعم. قال: وزعم رسولك أن علينا صدقة أموالنا قال: صدق، قال: فبالذي أرسلك الله أمرَكَ بهذا؟ قال: نعم. قال: وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان في كل سنة. قال: صدق، قال: فبالذي أرسلك الله أمرَكَ بهذا؟ قال: نعم. قال: وزعم رسولك أن علينا الحج من استطاع إليه سبيلاً قال: صدق. قال فبالذي أرسلك الله أمرَكَ بهذا؟ قال: نعم. قال: فوالذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن شيئاً ولا أنتقص فلما ولى قال النبي ﷺ:

لئن صدق ليدخلن الجنة».

٣/٢٤٠٢ - أنا عيسى بن حماد عن الليث عن سعيد عن شريك بن أبي عمر أنه سمع أنس بن مالك يقول:

بينما نحن جلوس في المسجد جاء رجل على جمل فأناخه في المسجد ثم عقله فقال لهم:

أيكم محمد ورسول الله ﷺ متكىء بين ظهرانيهم قلنا له هذا الرجل الأبيض المتكىء. فقال له الرجل: يا بن عبد المطلب فقال له رسول الله ﷺ:

«قد أجبتك» فقال الرجل: إني يا محمد سائلك فمشتد عليك في المسألة فلا تحزن في نفسك فقال: «سل ما بدا لك. فقال الرجل: نشدتك بربك ورب من قبلك الله أرسلك إلى الناس كلهم؟ فقال رسول الله ﷺ: اللهم نعم. قال: فأنشدك الله الله أمرَكَ أن نصلي الصلوات الخمس في اليوم واللييلة؟ قال رسول الله ﷺ: اللهم نعم، قال: فأنشدك الله، الله أمرَكَ أن نصوم الشهر من السنة؟ قال رسول الله ﷺ: اللهم نعم. قال: فأنشدك الله الله أمرَكَ أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا؟ فقال رسول الله ﷺ: اللهم نعم». فقال الرجل: آمنت بما جئت به وأنا رسول من ورائي من قومي وأنا ضمَام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر.

قال أبو عبد الرحمن:

خالفه يعقوب بن إبراهيم بن سعد.

يعقوب بن إبراهيم قال ثنا ليث قال حدثني ابن عجلان وغيره من إخواننا عن سعيد المقبري عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر أنه سمع أنس بن مالك يقول :

بينما نحن عند رسول الله ﷺ جلوس في المسجد دخل رجل على جمل فأناخه في المسجد ثم عقله ثم قال :

أيكم محمد؟ وهو متكئ بين ظهريهم فقلنا له : هذا الرجل الأبيض المتكئ فقال له الرجل : يا بن عبد المطلب . فقال له رسول الله ﷺ : «قد أجبتك . فقال الرجل : يا محمد إني سائلك ومشتد عليك في المسألة فقال : سل ما بدا لك . قال : أنشدك بربك ورب من قبلك الله أرسلك إلى الناس كلهم؟ قال رسول الله ﷺ : اللهم نعم . قال : فأنشدك الله الله أمرك أن نصوم هذا الشهر من السنة؟ قال رسول الله ﷺ : نعم ، قال : أنشدك الله الله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا؟ فقال رسول الله ﷺ : اللهم نعم ، قال الرجل :

آمنت بما جئت به وأنا رسول من ورائي من قومي ، وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر» .

قال أبو عبد الرحمن :

خالفه عبيد الله بن عمر .

٥/٢٤٠٤ - أنبا أبو بكر بن علي قال ثنا إسحاق قال ثنا أبو عمارة حمزة والحارث بن عمير قال سمعت أبي يذكر عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال :

بيننا النبي ﷺ مع أصحابه جاءهم رجل من أهل البادية فقال : أيكم ابن عبد المطلب؟ قالوا : هذا الأمغر المرتفق . قال حمزة : الأمغر الأبيض المشرب حمرة قال : «إني سائلك فمشتد عليك في المسألة قال : سل عما بدا لك قال أنشدك برب من قبلك ورب من بعدك الله أرسلك قال : اللهم نعم . قال : وأنشدك به الله أمرك أن نصلي خمس صلوات في كل يوم وليلة؟ قال : اللهم نعم . قال : وأنشدك به الله أمرك أن تأخذ من أموال أغنيائنا فترده على فقرائنا؟ قال : اللهم نعم . قال : وأنشدك به الله أمرك أن تصوم هذا الشهر من اثني عشر شهراً؟ قال : اللهم نعم . قال : وأنشدك به

الله أمرك أن نحج هذا البيت من استطاع إليه سبيلاً. قال: اللهم نعم». قال فإني آمنت وصدقت وأنا ضمام بن ثعلبة.

٢ - الفضل والجود في شهر رمضان ٢

١/٢٤٠٥ - أنبا سليمان بن داود عن ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عبد الله بن عباس كان يقول:

كان رسول الله ﷺ أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن، قال فرسول الله ﷺ حين يلقاه جبريل أجود من الريح المرسلة.

٢/٢٤٠٦ - أخبرني محمد بن إسماعيل قال حدثني حفص بن عمر بن الحارث قال حدثنا حماد قال حدثنا معمر والنعمان بن راشد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت:

ما لعن رسول الله ﷺ من لعنة تذكر وكان إذا كان قريب عند جبريل يدارسه كان أجود بالخير من الريح المرسلة.

٣ - فضل شهر رمضان ٢

١/٢٤٠٧ - أنبا علي بن حجر قال حدثنا إسماعيل قال أبو سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصدفت الشياطين».

٢/٢٤٠٨ - أنبا إبراهيم بن يعقوب قال حدثنا ابن أبي مريم قال أنبا نافع بن يزيد عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصدفت الشياطين».

٤ - ذكر الاختلاف على الزهري فيه ٥

١/٢٤٠٩ - أنبا عبيد الله بن سعيد^(١) بن إبراهيم بن سعد قال حدثنا عمر قال حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني نافع بن أبي أنس أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ:

«إذا دخل رمضان فتحت أبواب الرحمة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين».

٢/٢٤١٠ - أنبا الربيع بن سليمان في حديثه عن ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن أبي أنس أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ:

«إذا كان رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين».

قال أبو عبد الرحمن:

رواه ابن إسحاق عن الزهري.

٣/٢٤١١ - أنبا عبيد الله بن سعد قال حدثنا عمي قال حدثنا أبي عن ابن إسحاق عن الزهري عن ابن أبي أنس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت فيه أبواب النار وسلسلت الشياطين».

٤/٢٤١٢ - أنبا عبيد الله بن سعد قال حدثني عمي قال حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال وذكر محمد بن مسلم عن أويس بن أبي أويس عن عدي بن تميم^(٢) عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال:

«هذا رمضان قد جاءكم تفتح فيه أبواب الجنة وتغلق فيه أبواب النار وتسلسل فيه الشياطين».

(١) كذا في زوفي مج عبد الله بن سعد.

(٢) جاء بهامش (ت) ما هو أقرب إلى هذه الكلمات: ليس يعرف في هؤلاء التميميين خط (أو حفظ) مالك بن أنس وابنه ابن أبي أويس وإنما هو أويس بن أبي أنس أحد عمومه (كلمة غير ظاهرة) . . . مالك بن أنس وأبو أنس . . . (كلمة غير ظاهرة) الإمام مالك واسمه مالك . . . كلمة غير ظاهرة) أبي ع' روالله أعلم.

قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديث خطأ ولم يسمعه ابن إسحاق من الزهري والصواب ما تقدم ذكرنا له.

٥/٢٤١٣ - أخبرنا محمد بن خالد قال حدثنا بشر بن شعيب عن أبيه عن الزهري قال: حدثني ابن أبي أنس مولى التميميين أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا جاء رمضان فتحت أبواب الرحمة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين^(١)».

٥ - ذِكْرُ الاختلافِ على معمر في هذا الحديث هـ

١/٢٤١٤ - أخبرني أبو بكر بن علي قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ:

كان يرغب في قيام رمضان من غير عزيمة وقال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب الجحيم وسلسلت فيه الشياطين. قال أبو عبد الرحمن: أبو سلمة ابن المبارك.

٢/٢٤١٥ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا حيان بن موسى المروزي قال حدثنا عبد الله عن معمر عن الزهري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين».

٣/٢٤١٦ - أنبا بشر بن هلال قال حدثنا عبد الوارث عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«أتاكم رمضان شهر مبارك فرض الله عليكم فيه صيامه تفتح فيه أبواب السماء وتغلق فيه أبواب الجحيم وتغل فيه مردة الشياطين لله فيه ليلة خير من ألف شهر من حرم خيرها فقد حرم».

٤/٢٤١٧ - أنبا محمد بن منصور قال ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن عرفجة قال: عدنا عقبه بن فرقد فتذاكرنا شهر رمضان فقال: ما تذكرون؟ قلنا: شهر رمضان قال سمعت رسول الله ﷺ يقول:

(١) هذا الحديث ساقط من ز، ج وتائان وهو مثبت في مج.

«تفتح فيه أبواب الجنة وتغلق فيه أبواب النار وتغل في الشياطين وينادي مناد كل ليلة يا باغي الخير هلم ويا باغي الشر أقصر».

قال أبو عبد الرحمن هذا خطأ.

٥/٢٤١٨ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن عطاء بن

السائب عن عرفجة قال: كنت في بيت فيه عتبة بن فرقد قال:

أحدث بحديث وكان رجل من أصحاب النبي ﷺ كأنه أولى بالحديث فحدث

الرجل عن النبي ﷺ قال:

«في رمضان تفتح له أبواب السماء وتغلق فيه أبواب النار ويصنف فيه كل شيطان

مريد وينادي مناد كل ليلة يا طالب الخير هلم ويا طالب الشر أمسك».

قال أبو عبد الرحمن: وحديث شعبة هذا أولى بالصواب والله أعلم.

٦ - الرخصة في أن يُقال لشهر رمضان رمضان ٢

١/٢٤١٩ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أنبا يحيى بن سعيد قال حدثنا المهلب

وأنبا عبيد الله بن سعيد قال ثنا يحيى عن المهلب بن أبي حبيبة قال حدثني الحسن

عن أبي بكره عن النبي ﷺ قال:

«لا يقولن أحدكم قمت رمضان ولا قمته كله» فلا أدري أكره التزكية أو قال لا بد

من غفلة ورقدة اللفظ لعبيد الله.

٢/٢٤٢٠ - أخبرني عمران بن يزيد بن خالد قال حدثنا شعيب قال أخبرني ابن

جريج قال أخبرني عطاء قال: سمعت ابن عباس يخبرنا قال: قال: قال نبي الله ﷺ

لامرأة من الأنصار.

«إذا كان رمضان فاعتمري فيه فإن عمرة فيه تعدل حجة».

(أبواب الرؤية)

٧ - اختلاف أهل الآفاق في الرؤية ١

١/٢٤٢١ - أنبا علي بن حجر قال أنبا إسماعيل قال حدثنا محمد وهو ابن أبي

حرملة قال: أخبرني كريب أن أم الفضل:

بعثته إلى معاوية بالشام قال: فقدمت الشام فقضيت حاجتها واستهل عليّ هلال رمضان وأنا بالشام، فرأيت الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني عبد الله بن عباس ثم ذكر الهلال فقال: متى رأيتم؟ فقلت: رأيناه ليلة الجمعة فقال: أنت رأيت ليلة الجمعة؟ قلت: نعم. ورآه الناس فصاموا وصام معاوية قال: لكن رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين أو ثراه. فقلت: أو لا تكتفي برؤية معاوية وأصحابه؟ قال: لا، هكذا أمرنا رسول الله ﷺ.

٨ - قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان ١

٢٤٢٢ - أنبا موسى بن عبد الرحمن قال حدثنا حسين عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال:

جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال:

«إني أبصرت الهلال الليلة قال: «أتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله؟ قال: نعم. قال:

يا بلال أذن في الناس فليصوموا غداً».

٩ - ذكر الاختلاف على سفيان في حديث سماك ٤

٢٤٢٣ / ١ - أنبا محمد بن عبد العزيز قال أنبا الفضل بن موسى عن سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال:

جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال:

رأيت الهلال. فقال: «أتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله».

قال: نعم. فنأدى النبي ﷺ أن:

صوموا».

٢٤٢٤ / ٢ - أنبا أحمد بن سليمان عن أبي داود عن سفيان عن سماك عن

عكرمة مرسلًا.

٣/٢٤٢٥ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا حبان قال أنبا عبد الله عن سفيان عن سماك عن عكرمة مرسلًا .

٤/٢٤٢٦ - أخبرني ابراهيم بن يعقوب قال ثنا سعيد بن شبيب أبو عثمان وكان شيخاً صالحاً بطرسوس قال أنبا ابن أبي زائدة عن حسين بن الحارث الجدلي عن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب أنه :

خطب الناس في اليوم الذي يشك فيه فقال: ألا إني جالست أصحاب رسول الله ﷺ وسألتهم وأنهم حدثوني أن رسول الله ﷺ قال :

«صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته وانسكوا لها فإن غم عليكم فأتّموا ثلاثين يوماً وإن شهد شاهدان فصوموا وأفطروا» .

١٠ - إكمال شعبان ثلاثين إذا كان غيم

وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة فيه ٢

١/٢٤٢٧ - أنا مؤمل بن هشام عن إسماعيل عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ :

«صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غمَّ عليكم الشهر فعدوا ثلاثين» .

٢/٢٤٢٨ - أنبا محمد بن عبد الله بن يزيد قال حدثنا أبي قال حدثنا ورقاء عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال :

قال رسول الله ﷺ :

«صوموا لرؤية الهلال وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فاقدروا ثلاثين» .

١١ - ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث ٣

١/٢٤٢٩ - أنبا محمد بن يحيى قال ثنا سليمان بن داود قال حدثنا ابراهيم عن محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال :

«إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوماً».

٢/٢٤٣٠ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال: حدثني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فاقدروا له».

٣/٢٤٣١ - أنبا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له عن ابن القاسم عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ ذكر رمضان فقال:

«لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له».

١٢ - ذكر الاختلاف على عبيد الله^(١) بن عمر في هذا الحديث ٢

١/٢٤٣٢ - أنبا عمر بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال:

«لا تصوموا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له».

٢/٢٤٣٣ - أخبرني أبو بكر بن علي قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا عبيد الله عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال:

ذكر رسول الله ﷺ الهلال فقال:

«إذا رأيتموه فصوموا، فإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين».

١٣ - ذكر الاختلاف على عمرو بن دينار في حديث عبد الله بن عباس فيه ٢

١/٢٤٣٤ - أنبا أحمد بن عثمان قال نا حيان^(٢) قال حدثنا حماد بن سلمة عن

عمرو بن دينار عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:

«صوموا الهلال لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم فأكملوا العدة ثلاثين».

(١) في ت: عبد.

(٢) جاء بهامش (ت) ما نصه: حبان هذا هو ابن هلال بفتح الحاء أبو حبيب بصري ثقة.

٢/٢٤٣٥ - أنبا محمد بن عبد الله بن يزيد قال حدثنا سفيان عن عمرو عن محمد بن حنين عن ابن عباس قال: عجبت ممن يتقدم الشهر وقد قال رسول الله ﷺ:

«إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فأكملوا المدة ثلاثين».

١٤ - ذكر الاختلاف على منصور في حديث ربيّ فيه هـ

١/٢٤٣٦ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أنبا جرير عن منصور عن ربيّ بن حراش عن حذيفة بن اليمان عن رسول الله ﷺ قال:

«لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة ثم صوموا حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة قبله».

٢/٢٤٣٧ - أنبا محمد بن بشار قال أنبا عبد الرحمن قال أنبا سفيان عن منصور عن ربيّ عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال:

قال رسول الله ﷺ:

«لا تقدموا الشهر حتى تكملوا العدة أو تروا الهلال ثم تصوموا ولا تفطروا حتى تكملوا العدة أو تروا الهلال».

أرسله الحجاج بن أرطاة.

٣/٢٤٣٨ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا حبان^(١) قال أنبا عبد الله عن الحجاج بن أرطاة عن منصور عن ربيّ قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فأتوا ثلاثين، أتوا شعبان ثلاثين إلا أن تروا الهلال قبل ذلك، ثم صوموا رمضان ثلاثين إلا أن تروا الهلال قبل ذلك».

٤/٢٤٣٩ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أنبا إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا

(١) جاء بهامش (ت) ما نصه: حبان هذا بكسر الحاء وهو ابن موسى مروزي ثقة.

حاتم بن أبي صغيرة عن سماك بن حرب عن عكرمة قال: حدثنا ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال:

«صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن حال بينكم وبينه سحاب فكمّلوا ولا تستقبلوا الشهر استقبالاً».

٥ / ٢٤٤٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة

عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا تصوموا قبل رمضان صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن حال دونه غيابة فأكملوا

ثلاثين».

١٥ - كم الشهر وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر عن عائشة فيه ٢

١ / ٢٤٤١ - أنبا نصر بن علي بن نصر عن عبد الأعلى قال: حدثنا معمر عن

الزهري عن عروة عن عائشة قالت:

«أقسم رسول الله ﷺ لا يدخل على نسائه شهراً فلبث تسعاً وعشرين فقلت:

أليس قد كنت آليت شهراً فعددت الأيام تسعاً وعشرين قال رسول الله ﷺ:

«الشهر تسع وعشرون».

٢ / ٢٤٤٢ - أنبا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد قال حدثنا عمر قال:

حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب أن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور حدثه وأنبا

عمرو بن منصور قال: حدثنا الحكم بن نافع قال أنبا شعيب عن الزهري قال: أخبرني

عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور عن ابن عباس قال:

لم أزل حريصاً أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج رسول الله ﷺ

اللتين قال الله لهما:

﴿إن تتوبا إلى الله فقد ضغت قلوبكما﴾ وساق الحديث وقال فيه: فاعتزل

رسول الله ﷺ نساءه من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة إلى عائشة تسعاً

وعشرين ليلة. قالت عائشة: وكان قال:

«مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَ شَهْرًا» مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدْتِهِ عَلَيْهِنَ حِينَ حَدَّثَهُ اللَّهُ حَدِيثَهُنَّ فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً دَخَلَ عَلَيَّ عَائِشَةُ فَبَدَأَ بِهَا فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: إِنَّكَ قَدْ كُنْتَ آلَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا وَإِنَّا أَصْبَحْنَا بَيْنَ تِسْعِ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً نَعُدُّهَا عِدًّا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«الشهر تسع وعشرون ليلةً».

١٦ - ذِكْرُ خَيْرِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ ٢

١/٢٤٤٣ - أَنبَأَ عَمْرُو بْنُ يَزِيدَ عَنْ بَهْزٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلْمَةَ عَنْ أَبِي الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
أَتَانِي جَبْرِيلُ فَقَالَ: ثُمَّ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ.
٢/٢٤٤٤ - أَنبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ مُحَمَّدٍ وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلْمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«الشهر تسعة وعشرون يوماً».

١٧ - ذِكْرُ الْاِخْتِلَافِ عَلَى إِسْمَاعِيلَ فِي خَيْرِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ فِيهِ ٣

١/٢٤٤٥ - أَنبَأَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَنبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ:
ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى الْأُخْرَى وَقَالَ: «الشهر هكذا وهكذا وهكذا ونقص في الثالثة أصبعاً».
٢/٢٤٤٦ - أَنبَأَ سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ أَنبَأَ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«الشهر هكذا وهكذا يعني تسعة وعشرين».
قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَغَيْرُهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْسَلًا.

٢٤٤٧/٣ - أنبا أحمد بن سليمان قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا إسماعيل عن محمد بن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ:

«الشهر هكذا وهكذا وهكذا» وصفق محمد بن عبيد بيديه يتبعها ثلاثاً ثم قبض في الثالثة الإبهام في اليسرى.

١٨ - ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير في خبر أبي سلمة فيه ٦

٢٤٤٨/١ - أنبا أبو داود قال حدثنا هارون قال حدثنا علي قال حدثنا يحيى عن أبي سلمة أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«الشهر يكون تسعاً وعشرين ويكون ثلاثين فإذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين».

٢٤٤٩/٢ - أخبرني عبيد الله بن فضالة بن إبراهيم قال أنا محمد قال حدثنا معاوية وأخبرني أحمد بن محمد بن المغيرة قال: حدثنا عثمان بن سعيد عن معاوية واللفظ له عن يحيى بن أبي كثير أن أبا سلمة أخبره أنه سمع عبد الله وهو ابن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الشهر تسع وعشرون».

٢٤٥٠/٣ - أنبا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن الأسود بن قيس عن سعيد بن عمر عن ابن عمر عن النبي ﷺ:

«إنما أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا ثلاثاً حتى ذكر تسعاً وعشرين».

٢٤٥١/٤ - أنبا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار عن محمد عن شعبة عن الأسود بن قيس قال سمعت سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص أنه سمع ابن عمر يحدث عن النبي ﷺ قال:

«إنما أمة أمية لا نحسب لا نكتب الشهر هكذا وهكذا وعقد الإبهام في الثالثة والشهر هكذا وهكذا وهكذا تمام الثلاثين».

٥/٢٤٥٢ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة عن

جبلة بن سحيم^(١) عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال:

«الشهر هكذا ووصف شعبة عن صفة جبلة عن صفة ابن عمر أنه تسع وعشرون فيما

حكى من صنيعه مرتين بأصابع يديه ونقص في الثالثة أصبعاً من أصابع يديه».

٦/٢٤٥٣ - أنبا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن عقبة^(٢)

قال: سمعت ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ:

«الشهر تسع وعشرون».

(أبواب السحور)

١٩ - الحثُّ على السحور ٣

١/٢٤٥٤ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا أبو بكر بن

عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:

«تسحروا فإن في السحور بركة».

قال أبو عبد الرحمن:

وقفه عبيد الله بن سعيد.

٢/٢٤٥٥ - أنبا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا عبد الرحمن عن أبي بكر بن

عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله: تسحروا.

قال عبيد الله: لا أدري كيف لفظه.

٣/٢٤٥٦ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو عبد الله عوانة عن قتادة

وعبد العزيز عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«تسحروا فإن في السحور بركة».

(١) جاء في (ت) سحيم وهو تصحيف.

(٢) جاء بهامش (ت) ما نصه: عقبة هذا هو ابن حريث تغلبي كوفي ثقة.

٢٠ - ذكر الاختلاف على عبد الملك بن أبي سليمان فيه [في هذا الحديث] هـ

١/٢٤٥٧ - أنبا علي بن سعيد بن جرير قال: قال أبو الربيع قال حدثنا منصور بن أبي الأسود عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«تسحروا فإن في السحور بركة».

٢/٢٤٥٨ - أنبا أحمد بن سليمان قال حدثنا يزيد قال أنبا عبد الملك عن عطاء عن أبي هريرة قال:

تسحروا فإن في السحور بركة.

قال أبو عبد الرحمن:

قد رفعه ابن أبي ليلى.

٣/٢٤٥٩ - أنبا عمرو بن علي قال ثنا يحيى قال حدثنا ابن أبي ليلى عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«تسحروا فإن في السحور بركة».

٤/٢٤٦٠ - أنبا عبد الأعلى بن واصل بن عبد الأعلى قال حدثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن أبي هريرة قال:

قال رسول الله ﷺ:

«تسحروا فإن في السحور بركة».

٥/٢٤٦١ - أنبا زكرياء بن يحيى قال حدثنا أبو بكر بن خلاد قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«تسحروا فإن في السحور بركة».

قال أبو عبد الرحمن: حديث يحيى بن سعيد هذا إسناده حسن وهو منكرو وأخاف أن يكون الغلط من محمد بن فضيل.

٢١ - تأخير السحور وذكر الاختلاف على زرّ فيه ٣

١/٢٤٦٢ - أنبا محمد بن يحيى بن أيوب قال أنبا وكيع عن سفيان عن عاصم عن زرّ قال:

قلنا لحذيفة: أي ساعة تسحرت مع رسول الله ﷺ قال:
هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع.

٢/٢٤٦٣ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن عدي قال: سمعتُ زر بن حبيش قال:

تسحرت مع حذيفة ثم خرجنا إلى الصلاة فلما أتينا المسجد صلينا ركعتين وأقيمت الصلاة وليس بينهما إلا هنية.

٣/٢٤٦٤ - أنبا عمرو بن علي قال حدثني محمد بن فضيل قال حدثنا أبو يعقوب قال: حدثنا إبراهيم عن صلة بن زفر قال:

تسحرت مع حذيفة ثم خرجنا إلى المسجد فصلينا ركعتي الفجر ثم أقيمت الصلاة فصلينا.

٢٢ - قدر ما بين السحور وبين صلاة الصُّبح

١/٢٤٦٥ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أنبا وكيع قال ثنا هشام عن قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت قال:

تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم قمنا إلى الصلاة، قلت كم كان بينهما قال:
قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية.

٢٣ - ذكر اختلاف هشام وسعيد على قتادة في هذا الحديث ٢

١/٢٤٦٦ - أنبا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد قال ثنا هشام قال ثنا قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت قال:

تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم قمنا إلى الصلاة قلت: زعم أن أنساً القائل ما كان بين ذلك قال:

«قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية».

٢/٢٤٦٧ - أنبا أبو الأشعث قال حدثنا خالد يعني ابن الحارث قال ثنا سعيد عن قتادة عن أنس قال:

تسحر رسول الله ﷺ وزيد بن ثابت ثم قاما فدخلا في صلاة الصبح.

قلنا لأنس: كم كان بين فراغهما ودخولهما في الصلاة قال:

قدر ما يقرأ الإنسان خمسين آية.

٢٤ - ذكر الاختلاف على سليمان بن مهران في حديث عائشة

في تأخير السحور واختلاف ألفاظهم؛

١/٢٤٦٨ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال ثنا خالد قال ثنا شعبة عن سليمان

عن خيشمة عن أبي عطية قال: قلت لعائشة:

فينا رجلان من أصحاب النبي ﷺ أحدهما يعجل الإفطار ويؤخر السحور والآخر يؤخر الإفطار ويعجل السحور. قالت: أيهما الذي يعجل الإفطار ويؤخر السحور؟ قلت: عبد الله. قالت: هكذا كان رسول الله ﷺ يصنع.

٢/٢٤٦٩ - أنبا محمد بن يسار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن الأعمش

عن خيشمة عن أبي عطية قال: قلت لعائشة:

فينا رجلان أحدهما يعجل الفطر ويؤخر السحور والآخر يؤخر الفطر ويعجل السحور. قالت: أيهما يعجل الفطر ويؤخر السحور قلت: عبد الله بن مسعود قالت: هكذا كان رسول الله ﷺ يصنع.

٣/٢٤٧٠ - أنبا أحمد بن سليمان قال حدثنا حسين عن زائدة عن الأعمش عن

عمارة عن أبي عطية قال دخلت أنا ومسروق على عائشة فقال لها مسروق:

رجلان من أصحاب محمد ﷺ كلاهما لا يألو عن الخير أحدهما يؤخر الصلاة والفطر الآخر يعجل الصلاة والفطر فقالت عائشة: أيهما الذي يعجل الصلاة والفطر؟ قال مسروق: عبد الله. فقالت عائشة:

هكذا كان يصنع رسول الله ﷺ.

٢٤٧١/٤ - أنبا هناد بن السري عن أبي معاوية عن الأعمش عن عمارة عن أبي عطية قال: دخلت أنا ومسروق على عائشة فقلنا لها:

يا أم المؤمنين رجلان من أصحاب محمد ﷺ أحدهما يعجل الإفطار ويعجل الصلاة والآخر يؤخر الصلاة ويؤخر الإفطار فقالت: أيهما يعجل الإفطار ويعجل الصلاة؟ قلنا: عبد الله بن مسعود.

قالت: هكذا كان يصنع رسول الله ﷺ.

الآخر أبو موسى.

٢٥ - باب فضل السحور

٢٤٧٢/١ - أنبا إسحاق بن منصور قال أنبا عبد الرحمن قال حدثنا شعبة عن عبد الحميد صاحب الزيادي قال: سمعت عبد الله بن الحارث يحدث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال:

دخلت على النبي ﷺ وهو يتسحر فقال:

«إنه بركة أعطاكم الله إياها فلا تدعوه».

٢٦ - دعوة السحور

٢٤٧٣/١ - أخبرني شعيب بن يوسف قال حدثنا عبد الرحمن عن معاوية بن صالح عن يونس بن سيف عن الحارث بن زياد عن أبي رهم عن العرباض بن سارية قال:

سمعت رسول الله ﷺ وهو يدعى إلى السحور في شهر رمضان فقال:

«هلموا إلى الغداء المبارك».

٢٧ - تسمية السحور غداء

٢٤٧٤/١ - أنبا سويد بن نصر قال أنبا عبد الله عن بقية بن الوليد قال حدثني بجير بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدم بن معد يكرب عن النبي ﷺ قال:

«عليكم بغداء السحور فإنه هو الغداء المبارك».

٢/٢٤٧٥ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن ثور عن خالد بن معدان قال : قال رسول الله ﷺ لرجل :
«هلمَّ إلى الغداء المبارك يعني السحور» .

٢٨ - فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب ١

١/٢٤٧٦ - أنبا قتيبة بن سعيد قال ثنا الليث عن موسى بن علي عن أبيه عن أبي قيس عن عمرو بن العاص قال :
قال رسول الله ﷺ :

«إن فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر» .

٢٩ - السحورُ بالسويقِ والتَّمْرِ ١

١/٢٤٧٧ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ وذلك عند السحر :

«يا أنس إني أريد الصيام أطعمني شيئاً فأتيت به بتمر وإناء فيه ماء وذلك بعدما أذن بلال قال : يا أنس انظر رجلاً يأكل معي فدعوت زيد بن ثابت فجاء فقال : إني شربت شربة سويق وأنا أريد الصيام فقال رسول الله ﷺ :

وأنا أريد الصيام فتسحر معه ثم قام فصلى ركعتين ثم خرج إلى الصلاة» .

٢٩ م - تأويل قول الله جل ثناؤه ﴿كلوا واشربوا

حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود﴾ ٢

١/٢٤٧٨ - أخبرني هلال بن العلاء بن هلال قال حدثنا حسين بن عياش [ثقة رقي من أهل ماجدا] (١) قال حدثنا زهير قال ثنا أبو إسحاق عن البراء بن عازب أن أحدهم كان إذا نام قبل أن يتعشى لم يحل له أن يأكل شيئاً ولا يشرب ليلته ويومه من الغد حتى تغرب الشمس حتى نزلت هذه الآية ﴿كلوا واشربوا . . . إلى الخيط الأسود﴾ قال : وأنزلت في أبي قيس بن عمرو :

(١) زيادة من زوتانان وساقطة من مج .

أتى أهله وهو صائم بعد المغرب فقال: هل من شيء فقالت امرأته: ما عندنا شيء ولكن أخرج ألتمس لك عشاء، فخرجت ووضع رأسه فنام. فرجعت إليه فوجدته نائماً وأيقظته فلم يطعم شيئاً. وبات وأصبح صائماً حتى انتصف النهار فغشي عليه وذلك قبل أن تنزل هذه الآية فأنزل الله فيه.

٢/٢٤٧٩ - أنبا علي بن حجر قال حدثنا جرير عن مطرف عن الشعبي عن عدي بن حاتم أنه:

سأل رسول الله ﷺ عن قوله: ﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود﴾ قال: قال رسول الله ﷺ: «هو سواد الليل وبياض النهار».

٣٠ - كيف الفجر ٢

١/٢٤٨٠ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا التيمي عن أبي عثمان عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال:

«إن بلالاً يؤذن بليل ليتنبه نائمكم ويرجع قائمكم وليس الفجر أن تقول هكذا وأشار بكفه ولكن الفجر أن يقول هكذا وأشار بالسبابتين».

٢/٢٤٨١ - أنبا محمود بن غيلان قال حدثنا أبو داود قال: قال شعبة أنبا سودة بن حنظلة قال: سمعت سمرة يقول: قال رسول الله ﷺ:

«لا يغرنكم أذان بلال ولا هذا البياض حتى ينفجر الفجر هكذا وهكذا يعني معترضاً». قال أبو داود: فبسط يديه يميناً وشمالاً ماداً يديه.

[صوم التقدم والشك]

٣١ - تقدم^(١) قبل شهر رمضان ١

٢٤٨٢ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا الوليد عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة: عن رسول الله ﷺ قال:

(١) كذا في (ت) وفي المجتبى بالالف واللام (التقدم).

«ألا^(١) لا تقدموا قبل الشهر بصيام إلا رجلاً كان يصوم صياماً أتى ذلك اليوم على صيامه» .

٣٢ - ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو

على أبي سلمة فيه ٢

١/٢٤٨٣ - أخبرني عمران بن يزيد بن خالد قال حدثنا محمد بن شعيب قال: أنبا الأوزاعي عن يحيى قال حدثني أبو سلمة قال حدثني أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«لا يتقدمن أحد الشهر بيوم ولا بيومين إلا احد كان يصوم صياماً فليصمه» .

٢/٢٤٨٤ - أنبا محمد بن العلاء قال حدثنا أبو خالد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا تتقدموا الشهر بصيام يوم ولا يومين إلا أن يوافق ذلك يوماً كان يصومه أحدكم» .

٣٣ - ذكر حديث أم سلمة في ذلك ١

١/٢٤٨٥ - أنبا شعيب بن يوسف ومحمد بن بشارٍ واللفظ له قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن منصور عن سالم عن أبي سلمة عن أم سلمة قالت:

ما رأيت رسول الله ﷺ يصوم شهرين متتابعين إلا أنه كان يصل شعبان برمضان .

٣٤ - ذكر الاختلاف على محمد بن ابراهيم فيه^(٢) ٣

١/٢٤٨٦ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا النضر قال حدثنا شعبة عن ثوبة العنبري عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة عن أم سلمة قالت:

(١) كذا في (ت) زائدة عن المجتبى .

(٢) في نسخة «في هذا الحديث» .

كان رسول الله ﷺ يصل شعبان برمضان .

٢/٢٤٨٧ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال أنبا أسامة بن يزيد أن محمد بن إبراهيم حدثه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه : سأل عائشة عن صيام رسول الله ﷺ فقالت :

كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول : لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وكان يصوم شعبان أو عامة شعبان .

٣/٢٤٨٨ - أنبا أحمد بن سعد بن الحكم قال حدثنا عمي قال حدثنا نافع بن يزيد أن ابن الهادي حدثه أن محمد بن إبراهيم حدثه عن أبي سلمة عن عائشة قالت : لقد كانت إحدانا تفطر في رمضان فما تقدر على أن تقضي حتى يدخل شعبان وما كان رسول الله ﷺ يصوم في شهر ما يصوم في شعبان كان يصومه كله إلا قليلاً بل كان يصومه كله .

٣٥ - ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عائشة فيه ٧

١/٢٤٨٩ - أنبا محمد بن عبد الله بن يزيد قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن أبي لبيد عن أبي سلمة قال :

سألت عائشة قلت : أخبريني عن صيام رسول الله ﷺ قالت :

كان يصوم حتى نقول : قد صام ويفطر حتى نقول : قد أفطر . ولم يكن يصوم شهراً أكثر من شعبان ، كان يصوم شعبان إلا قليلاً كان يصوم شعبان كله .

٢/٢٤٩٠ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أنبا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير قال حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت :

لم يكن رسول الله ﷺ في شهر من السنة أكثر صياماً منه في شعبان ، كان يصوم شعبان كله .

٣/٢٤٩١ - أنبا أحمد بن سليمان قال حدثنا أبو داود عن سفيان عن منصور عن خالد بن سعد عن عائشة قالت :

كان النبي ﷺ يصوم شعبان .

٤/٢٤٩٢ - أنبا هارون بن إسحاق عن عبدة عن سعيد عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة قالت :

لا أعلم رسول الله ﷺ قرأ القرآن كله في ليلة، ولا قام ليلة حتى الصباح ولا صام شهراً قط كاملاً غير رمضان .

٥/٢٤٩٣ - أخبرني محمد بن أحمد قال حدثنا محمد بن سلمة عن هشام عن ابن سيرين عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قال :

سألتها عن صيام رسول الله ﷺ قالت :

كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول : قد صام ويفطر حتى نقول : قد أفطر . ولم يصم شهراً تاماً منذ أتى المدينة إلا أن يكون رمضان .

٦/٢٤٩٤ - أنبا إسماعيل بن مسعود قال : حدثنا خالد وهو ابن الحارث عن كهمس عن عبد الله بن شقيق قال :

قلت لعائشة : أكان رسول الله ﷺ يصلي صلاة الضحى ؟ قالت : لا إلا أن يجيء من مغيبه قلت : أكان يصوم شهراً كله ؟ قالت :

ما علمته صام شهراً كله إلا رمضان ولا أفطر حتى يصوم منه ، حتى مضى لسبيله .

٧/٢٤٩٥ - أنبا أبو الأشعث عن يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا الحريري عن عبد الله بن شقيق قال :

قلت لعائشة : أكان رسول الله ﷺ يصلي صلاة الضحى ؟ قالت : لا . إلا أن يجيء من مغيبه قلت : هل كان رسول الله ﷺ له صوم معلوم سوى رمضان ؟ قالت :

والله إنه ما صام شهراً معلوماً سوى رمضان ، حتى مضى لوجهه ولا أفطر حتى يصوم

٣٦ - ذكرُ الاختلافِ على خالدِ بن معدان في هذا الحديثِ ٢

١/٢٤٩٦ - أخبرني عمرو بن عثمان عن بقية قال حدثنا بحير عن خالد بن معدان عن جبير بن نفيير أن :

رجلاً سأل عائشة عن الصيام فقالت :

إن رسول الله ﷺ كان يصوم شعبان كله، ويتحرى صيام الاثنين والخميس .

٢/٢٤٩٧ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الله بن داود قال أخبرنا ثور عن خالد بن معدان عن ربيعة الخرخشي عن عائشة قالت :

كان رسول الله ﷺ يصوم شعبان ورمضان ويتحرى صوم الاثنين والخميس .

٣٧ - صيامُ يومِ الشك ٢

١/٢٤٩٨ - أنبا عبد الله بن سعيد الأشج عن أبي خالد عن عمرو بن قيس عن أبي إسحاق عن صلة قال :

كنا عند عمار فأتى بشاة مصلية فقال : كلوا فتنحى بعض القوم قال : إني صائم قال عمار :

من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم .

٢/٢٤٩٩ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابن أبي عدي عن أبي يونس عن سماك .

دخلت على عكرمة في يوم يعني قد أشكل من رمضان هو أو من شعبان وهو يأكل خبزاً وبقلاً ولبناً فقال لي : هلم فقلت ؛ إني صائم قال : وحلف بالله لتفطرن قلت : سبحان الله مرتين فلما رأيته يحلف لا يستثني . تقدمت قلت : هات الآن ما عندك قال : سمعت ابن عباس يقول : قال رسول الله ﷺ :

«صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن حال بينكم وبينه سحابة أو ظلة فأكملوا العدة عدة شعبان ولا تستقبلوا الشهر استقبالاً ولا تصلوا رمضان بيوم من شعبان» .

٣٨ - التسهيل في صيام يوم الشك ١

١/٢٥٠٠ - أنبا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني أبي عن جدي قال حدثني شعيب بن إسحاق عن الأوزاعي وابن أبي عروبة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول: «ألا لا تقدموا الشهر بيوم واثنين إلا رجل كان يصوم صياماً فليصمه».

٣٩ - ثواب من قام رمضان وصامه إيماناً واحتساباً وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك ١٥

١/٢٥٠١ - أخبرني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب عن الليث قال حدثنا خالد عن ابن أبي هلال عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ قال: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٢/٢٥٠٢ - أخبرني محمد بن جبلة قال حدثنا المعافى قال حدثنا موسى عن إسحاق بن راشد عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته أن رسول الله ﷺ كان يرغب الناس في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة أمر فيه فيقول: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٣/٢٥٠٣ - أنبا زكرياء بن يحيى قال حدثنا إسحاق قال أنبا عبد الله بن الحارث عن يونس الأيلي عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته أن رسول الله ﷺ:

خرج في جوف الليل فصلى في المسجد، فصلى الناس وساق الحديث وفيه قال: وكان يرغبهم في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة ويقول:

«من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه» قال: فتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك.

٤/٢٥٠٤ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن

ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لرمضان:

«من قامه إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٥/٢٥٠٥ - أخبرني محمد بن خالد^(١) قال حدثنا بشر بن شعيب عن أبيه عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته:

أن رسول الله ﷺ خرج من جوف الليل فصلى في المسجد، وساق الحديث وقال فيه: وكان رسول الله ﷺ:

يرغبهم في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة أمر فيه فيقول:

«من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٦/٢٥٠٦ - أخبرني محمد بن خالد قال حدثني بشر بن شعيب عن أبيه عن الزهري قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول لرمضان:

«من قامه إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٧/٢٥٠٧ - أنبا أبو داود قال حدثنا يعقوب قال حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب أن أبا سلمة أخبره أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٨/٢٥٠٨ - أنبا نوح بن حبيب قال حدثنا عبد الرزاق قال أنا معمر عن الزهري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

كان رسول الله ﷺ يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة قال:

«من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٩/٢٥٠٩ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

(١) جاء بهامش (ت) ما نصه: هو محمد بن خالد بن خلي وخالد بن خلي قاضي بجمص.

«من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

١٠/٢٥١٠ - أنبا محمد بن سلمة قال أنبا ابن القاسم عن مالك قال حدثني ابن

شهاب عن حميد عن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

١١/٢٥١١ - أخبرني محمد بن إسماعيل قال حدثنا عبد الله بن محمد بن

أسماء قال حدثنا جويرية عن مالك قال الزهري أخبرني أبو سلمة وحميد بن

عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

١٢/٢٥١٢ - أنبا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عبد الله بن يزيد قالوا حدثنا سفيان

عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«من قام شهر رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه» في حديث قتيبة وما

«تأخر ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه» في حديث قتيبة وما

تأخر.

١٣/٢٥١٣ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي سلمة

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال:

«من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

١٤/٢٥١٤ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي

سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

١٥/٢٥١٥ - أنبا علي بن المنذر قال حدثنا ابن فضيل قال حدثنا يحيى بن

سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٤٠ - ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير والنضر بن شيبان فيه هـ

١/٢٥١٦ - أنبا محمد بن عبد الأعلى ومحمد بن هشام وأبو الأشعث واللفظ له

قال خالد قال حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٢/٢٥١٧ - أنبا محمود بن خالد عن مروان قال حدثنا معاوية بن سلام قال حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال:

قال رسول الله ﷺ:

«من قام شهر رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٣/٢٥١٨ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: أنا الفضل بن دكين قال نا نصر بن علي قال حدثني النضر بن شيبان أنه لقي أبا سلمة بن عبد الرحمن فقال حدثني أفضل شيء سمعته يذكر في شهر رمضان فقال أبو سلمة: حدثني عبد الرحمن بن عوف عن رسول الله ﷺ أنه ذكر رمضان ففضل على الشهر وقال:

«من قام رمضان إيماناً واحتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه».

قال أبو عبد الرحمن: هذا غلط والصواب ما تقدم ذكرنا له.

٤/٢٥١٩ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا النضر بن سهيل قال حدثنا القاسم بن الفضل قال النضر بن شيبان عن أبي سلمة فذكر مثله وقال: من صامه وقامه إيماناً واحتساباً.

٥/٢٥٢٠ - أنبا محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا أبو هشام قال حدثنا القاسم بن الفضل قال حدثنا النضر بن شيبان قال: قلت لأبي سلمة بن عبد الرحمن: حدثني عن شيء سمعته من أبيك سمعه أبوك من رسول الله ﷺ ليس بين أبيك وبين رسول الله ﷺ أحدٌ في شهر رمضان قال: نعم حدثني أبي قال:

قال رسول الله ﷺ:

«إن الله فرض صيام رمضان وسننت لكم قيامه فمن صامه وقامه إيماناً واحتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه».

٤١ - فضل الصيام وذكر الاختلاف على أبي إسحاق

في حديث علي بن أبي طالب في ذلك ٢

١/٢٥٢١ - أخبرني هلال بن العلاء بن هلال قال حدثنا أبي قال حدثنا

عبيد الله عن زيد عن أبي إسحاق عن عبد الله بن الحارث عن علي بن أبي طالب عن رسول الله ﷺ قال:

«إن الله يقول: الصوم لي وأنا أجزي به، وللصائم فرحتان حين يفطر وحين يلقي ربه والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

٢/٢٥٢٢ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن أبي

إسحاق عن أبي الأحوص قال عبد الله: قال الله:

الصوم لي وأنا أجزي به، وللصائم فرحتان فرحة حين يلقي ربه وفرحة عند إفطاره، واخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك.

٤٢ - ذكر الاختلاف على أبي صالح في هذا الحديث ٧

١/٢٥٢٣ - أنبا علي بن حرب قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا أبو سنان

ضرار بن مرة عن أبي صالح عن أبي سعيد قال:

قال النبي ﷺ:

«إن الله يقول: الصوم لي وأنا أجزي به. للصائم فرحتان إذا أفطر فرح وإذا

لقي الله فجزاه فرح. والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

٢/٢٥٢٤ - أنبا سليمان بن داود عن ابن وهب قال أنبا عمرو أن المنذر بن عبيد

حدثه عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال:

«قال الله: الصوم لي وأنا أجزي به والصائم يفرح مرتين عند فطره ويوم يلقي

الله وخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

٣/٢٥٢٥ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أنبا جرير عن الأعمش عن أبي صالح

عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال:

«ما من حسنة يعملها ابن آدم إلا كتب له عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف» قال

الله :

«إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به يدع شهوته وطعامه من أجلي الصيام جنة وللصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه ولخلاف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك .

٤/٢٥٢٦ - أخبرني إبراهيم بن الحسن عن حجاج قال : قال ابن جريج أخبرني

عطاء عن أبي صالح الزيات أنه سمع أبا هريرة يقول :

قال رسول الله ﷺ :

قال الله : كل عمل ابن آدم له إلا الصيام هو لي وأنا أجزي به والصيام جنة إذا كان يوم صيام أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن شاتمته أحد أو قاتله فليقل إنني صائم والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله يوم القيامة من ريح المسك للصائم فرحتان يفرحهما إذا أفطر فرح بفطره وإذا لقي ربه فرح بصومه .

٥/٢٥٢٧ - أنبا محمد بن حاتم قال حدثنا سويد قال أنبا عبد الله عن ابن جريج

قراءة عن عطاء^(١) عن عطاء^(٢) الزيات أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ :

قال الله : كل عمل ابن آدم له إلا الصيام هو لي وأنا أجزي به ، الصيام جنة فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن شاتمته أحد أو قاتله فليقل إنني امرؤ صائم والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك .

قال أبو عبد الرحمن : وقد روي هذا الحديث عن أبي سعيد بن المسيب .

٦/٢٥٢٨ - أنا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن

ابن شهاب قال أخبرني سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

(١) جاء بهامش (ت) ما نصه : كذا يقول ابن المبارك والأول عطاء بن أبي رباح والثاني هو أبو صالح واسمه ذكوان لا عطاء واللفظ من ابن المبارك ابن الفصيح .

قال الله: كل عمل ابن آدم له إلا الصيام هو لي وأنا أجزي به والذي نفس محمد بيده لخلفة فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك.

٧/٢٥٢٩ - أنبا أحمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب عن عمرو عن بكير عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:
قال الله: كل حسنة يعملها ابن آدم فله عشر أمثالها إلا الصيام هو لي وأنا أجزي به.

٤٣ - ذكر الاختلاف على محمد بن أبي يعقوب

في حديث أبي أمامة في فضل الصيام ٢٢

١/٢٥٣٠ - أنبا عمرو بن علي عن عبد الرحمن قال حدثنا مهدي بن ميمون قال حدثني محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب قال حدثني رجاء بن حيوة عن أبي أمامة قال:

أتيت رسول الله ﷺ فقلت: مرني بأمر آخذه عنك قال:
«عليك بالصوم فإنه لا مثل له».

٢/٢٥٣١ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال حدثني جرير بن حازم أن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي حدثه عن رجاء بن حيوة حدثه أبو أمامة الباهلي قال:

قلت يا رسول الله: مرني بأمر ينفعني الله به قال:
«عليك بالصيام فإنه لا مثل له».

٣/٢٥٣٢ - أنا عبد الله بن محمد قال حدثنا يعقوب قال حدثنا شعبة عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب عن أبي نصر عن رجاء بن حيوة عن أبي أمامة أنه:

سأل النبي ﷺ أي العمل أفضل؟ قال:
«عليك بالصوم فإنه لا عدل له».

٤/٢٥٣٣ - أخبرني يحيى بن محمد قال حدثنا يحيى بن كثير قال شعبة حدثنا عن محمد الضبي عن أبي نصر الهلالي عن رجاء بن حيوة عن أبي أمامة قال:

قلت يا رسول الله مرني بعمل قال :
 «عليك بالصوم فإنه لا عدل له» قال قلت :
 يا رسول الله مرني بعمل ؟ قال :
 «عليك بالصوم فإنه لا عدل له» .

٥/٢٥٣٤ - أنبا محمد بن إسماعيل بن سمرة قال حدثنا المحاربي عن فطر قال
 حدثني حبيب بن أبي ثابت عن الحكم بن عتيبة عن سمرة عن ميمون بن أبي شبيب
 قال : قال معاذ بن جبل :
 قال رسول الله ﷺ :
 «الصوم جنة» .

٦/٢٥٣٥ - أنبا محمد بن المشنى قال حدثنا محمد بن حماد قال حدثنا أبو عوانة
 عن سليمان بن حبيب بن أبي ثابت والحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ قال :
 قال رسول الله ﷺ : «الصوم جنة» .
 «الصوم جنة» .

٧/٢٥٣٦ - أنبا محمد بن المشنى ومحمد بن بشار قالوا حدثنا محمد قال حدثنا
 شعبة عن الحكم قال : سمعت عروة بن النزال يحدث عن معاذ قال : قال
 رسول الله ﷺ :
 «الصيام جنة» .

٨/٢٥٣٧ - أخبرني ابراهيم بن الحسن عن حجاج قال شعبة قال لي الحكم :
 سمعته منه عند أربعين سنة ثم قال الحكم : وحدثني به ميمون بن أبي شبيب وأخبرني
 ابراهيم بن الحسن عن حجاج قال ابن جريج أخبرني عطاء عن أبي صالح الزيات أنه
 سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ :
 «الصيام جنة» .

٩/٢٥٣٨ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا سويد قال أنبا عبد الله عن ابن جريج
 قراءة عن عطاء أنبا عطاء الزيات أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ :
 «الصيام جنة» .

١٠/٢٥٣٩ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن سعيد بن أبي هند أن مطرفاً رجلاً من بني عامر بن صعصعة حدثه: أن عثمان بن أبي العاص: دعا له بلبن ليسقيه فقال مطرف: إني صائم فقال عثمان: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«الصيام جنة كجنة أحدكم من القتال».

١١/٢٥٤٠ - أنبا علي بن الحسين قال حدثنا ابن أبي عدي البصري واسمه محمد بن إبراهيم عن أبي إسحاق عن سعيد بن أبي هند عن مطرف قال: دخلت على عثمان بن أبي العاص فدعا لي بلبن فقلت: إني صائم. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«الصوم جنة من النار كجنة أحدكم من القتال».

١٢/٢٥٤١ - أنبا زكرياء بن يحيى قال حدثنا أبو مصعب عن المغيرة عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن محمد بن إسحاق عن سعيد بن أبي هند قال: دخل مطرف على عثمان نحوه مرسلًا.

١٣/٢٥٤٢ - أنبا يحيى بن أبي حبيب بن عربي قال حدثنا حماد قال حدثنا واصل عن بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف قال أبو عبيدة:

سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«الصيام جنة ما لم تخرقها».

١٤/٢٥٤٣ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا حبان قال أنبا عبد الله عن سعد عن الوليد بن أبي مالك قال: أنبا أصحابنا عن أبي عبيد قال:

«الصيام جنة ما لم تخرقها».

١٥/٢٥٤٤ - أنبا علي بن حجر قال أنبا سعيد بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ قال:

«للصائمين باب في الجنة» يقال له الريان لا يدخل فيه أحد غيرهم فإذا دخل آخرهم أغلق، من دخل فيه شرب ومن شرب لم يظماً أبداً».

٢٥٤٥/١٦ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب عن أبي حازم قال حدثني

سهل أن :

في الجنة باباً يقال له الريان، يقال يوم القيامة أين الصائمون هل لكم إلى باب الريان؟ من دخله لم يظماً أبداً فإذا دخلوا أغلق عليهم فلم يدخل منه أحد غيرهم .

٢٥٤٦/١٧ - أنبا أحمد بن عمرو بن السرح والحارث بن مسكين فرواه عليه

عن وهيب قال: أخبرني مالك ويونس عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال :

«من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة يا عبد الله هذا خير فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان» .

قال أبو بكر: يارسول الله ما على أحد يدعى من تلك الأبواب من ضرورة، فهل

يدعى أحد من تلك الأبواب كلها؟ قال رسول الله ﷺ :

«نعم وأرجو أن تكون منهم» .

٢٥٤٧/١٨ - أنبا محمود بن غيلان قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا سفيان عن

الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال :

خرجنا مع رسول الله ﷺ ونحن شباب لا نقدر على شيء فقال :

«يا معشر الشباب عليكم بالباء فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج فمن لم

يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء» .

٢٥٤٨/١٩ - أنبا بشر بن خالد قال أنبا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن

سليمان عن ابراهيم عن علقمة أن ابن مسعود :

لقي عثمان بعرفاتٍ فخلا به . فحدثه أن عثمان قال لابن مسعود: هل لك في

فتاة أزوجكها؟ فدعا عبد الله علقمة فحدث أن النبي ﷺ قال :

«من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج . ومن لم

يستطع فليصم فإن الصوم له وجاء» .

٢٥٤٩/٢٠ - أنبا هارون بن إسحاق قال أنبا المحاربي عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة والأسود عن عبيد الله قال:

قال لنا رسول الله ﷺ:

«من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يجد فعليه بالصوم فإنه له وجاء».

٢٥٥٠/٢١ - أخبرني هلال بن العلاء بن هلال قال حدثنا أبي قال حدثنا

علي بن هشام عن الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال:

دخلنا على عبد الله ومعنا علقمة والأسود وجماعة، فحدثنا بحديث ما رأيته

حدث به القوم إلا من أجلي، لأنني كنت أحدثهم سناً قال: قال رسول الله ﷺ:

«يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج. فإنه أغض للبصر وأحصن

للفرج».

قال علي وسأله الأعمش عن حديث ابراهيم فقال: عن ابراهيم عن علقمة عن

عبد الله مثله فقال: نعم.

٢٥٥١/٢٢ - أنبا عمرو بن زرارة قال أنبا إسماعيل وهو عند عثمان فقال

عثمان:

خرج رسول الله ﷺ عليّ يعني قتيبة فقال:

«من كان منكم ذا طول فليتزوج فإنه أغض للطرف وأحصن للفرج ومن لا

فالصوم له وجاء».

قال أبو عبد الرحمن: أبو معشر هذا اسمه زياد بن كليب ثقة وهو صاحب ابراهيم

روى عنه منصور ومغيرة وشعبة وأبو معشر المدني اسمه نجيح وهو ضعيف، ومع ضعفه

أيضاً كان قد اختلط عنده أحاديث مناكير، منها محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي

هريرة عن النبي ﷺ قال:

«ما بين المشرق والمغرب قبلة» ومنها هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن

النبي ﷺ:

«لا تقطعوا اللحم بالسكين ولكن انهشوه نهشاً وغير ذلك».

٤٤ - ثواب من صام يوماً في سبيل الله وذكر الاختلاف

على سهيل بن أبي صالح في الخبر في ذلك ٧

١/٢٥٥٢ - أنبا يونس بن عبد الأعلى قال أخبرني أنس عن سهيل عن أبيه عن

أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال:

«من صام يوماً في سبيل الله زحزح الله وجهه عن النار بذلك اليوم سبعين

خريفاً».

٢/٢٥٥٣ - أنبا ابراهيم بن يعقوب قال حدثنا ابن أبي مريم قال أنبا سعيد بن

عبد الرحمن قال حدثني سهيل عن أبي هريرة قال:

قال رسول الله ﷺ:

«من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً».

٣/٢٥٥٤ - أنبا داود بن سليمان بن حفص قال أبو معاوية الضرير عن سهيل

عن المقبري عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:

«من صام يوماً في سبيل الله باعد الله بينه وبين النار بذلك اليوم سبعين خريفاً».

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ لا نعلم أحداً تابع أبا معاوية على هذا الإسناد.

٤/٢٥٥٥ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن سهيل عن

صفوان عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال:

«من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه من جهنم سبعين عاماً».

٥/٢٥٥٦ - أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب قال: أنبا الليث عن

ابن الهادي عن سهيل عن ابن أبي عياش عن أبي سعيد أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله إلا بعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار

سبعين خريفاً».

٦/٢٥٥٧ - أنبا الحسن بن قرعة عن حميد بن الأسود قال حدثنا سهيل عن

النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد قال:

قال رسول الله ﷺ:

«من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً».

٧/٢٥٥٨ - أنبا مؤمل بن إيهاب قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا ابن جريج قال

أخبرني يحيى بن سعيد وسهيل بن أبي صالح سمعا النعمان بن أبي عياش قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول:

سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً».

٤٥ - ذكر الاختلاف على سفيان الثوري فيه ؛

١/٢٥٥٩ - أنبا عبد الله بن منير قال أنبا يزيد العدني قال حدثنا سفيان عن

سهيل بن أبي صالح عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا يصوم عبد يوماً في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم النار عن وجهه سبعين خريفاً».

٢/٢٥٦٠ - أنبا أحمد بن حرب قال حدثنا قاسم عن سفيان عن سهيل بن أبي

صالح عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال:

«من صام يوماً في سبيل الله باعد الله بذلك حر جهنم عن وجهه سبعين خريفاً».

٣/٢٥٦١ - أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: قرأت على أبي قال حدثنا

ابن نمير قال حدثنا سفيان عن سمي قال أبو عبد الرحمن وهو مولى لأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المدني روى عنه مالك وقال يحيى بن سعيد القطان الققعاق بن حكيم أحب إلي من سمي. قال أبو عبد الرحمن: وكلاهما عندي ثقة وسمي أحب إلينا من سهيل بن أبي صالح عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:

«من صام يوماً في سبيل الله باعد الله بذلك اليوم النار عن وجهه سبعين خريفاً».

٤/٢٥٦٢ - أخبرني محمود بن خالد عن محمد بن شعيب قال: أخبرني

يحيى بن الحارث عن القاسم أبي عبد الرحمن أنه حدثه عن عقبة بن عامر عن رسول الله ﷺ قال:

«من صام يوماً في سبيل الله باعد الله منه جهنم مسيرة مائة عام».

(صيام السفر)

٤٦ - ما يكره من الصيام في السفر ٢

١/٢٥٦٣ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا سفيان عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«ليس من البر الصيام في السفر».

٢/٢٥٦٤ - أخبرني ابراهيم بن يعقوب قال حدثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال: قال رسول الله ﷺ:
«ليس من البر الصيام في السفر».

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ ولا نعلم أحداً تابع محمد بن كثير والصواب الذي قبله.

٤٧ - العلة التي من أجلها قيل ذلك وذكر الاختلاف على محمد

ابن عبد الرحمن في حديث جابر بن عبد الله في ذلك ٣

١/٢٥٦٥ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا بكر بن نصر عن عمارة بن غزية عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ:
رأى ناساً مجتمعين على رجل فسألوا: رجل أجهده الصوم فقال
رسول الله ﷺ:

«ليس البر الصيام في السفر».

٢/٢٥٦٦ - أخبرني شعيب بن شعيب بن إسحاق قال حدثنا عبد الوهاب بن سعيد قال حدثنا شعيب قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني محمد بن عبد الرحمن قال حدثني جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ:

مَرَّ بِرَجُلٍ فِي ظِلِّ شَجْرَةٍ يُرَشُّ عَلَيْهِ الْمَاءُ قَالَ :

«مَا بَالُ صَاحِبِكُمْ هَذَا؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَائِمٌ، قَالَ :

إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ وَعَلَيْكُمْ بِرِخْصَةِ اللَّهِ الَّتِي رَخَّصَ لَكُمْ فَاقْبَلُوهَا» .

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأً ومحمد بن عبد الرحمن لم يسمع هذا الحديث من جابر.

٣/٢٥٦٧ - أخبرني محمود بن خالد قال حدثنا الفريابي قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى قال حدثني محمد بن عبد الرحمن قال حدثني من سمع جابراً نحوه .

٤٨ - ذكر الاختلاف على ابن المبارك [فيه] ٢

١/٢٥٦٨ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرني وكيع قال أنبا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر عن رسول الله ﷺ قال :

«ليس من البر الصيام في السفر عليكم برخصة الله فاقبلوها» .

٢/٢٥٦٩ - أنبا محمد بن المثنى عن عثمان بن عمر قال أنبا علي بن المبارك عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن عن رجل عن جابر أن رسول الله ﷺ قال :

ليس من البر الصيام في السفر .

٤٩ - ذكر اسم الرجل ٦

١/٢٥٧٠ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى وخالد بن الحارث عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن عمرو بن حسن عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ :

رأى رجلاً قد ظلل عليه في السفر فقال :

«ليس البر الصيام في السفر» .

قال أبو عبد الرحمن: حديث شعبة هذا هو الصحيح .

٢/٢٥٧١ - أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب قال أنا الليث عن ابن الهادي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر قال:

خرج رسول الله ﷺ إلى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس فبلغه أن الناس قد شق عليهم الصيام فدعا بقدح ماء بعد العصر فشرّب والناس ينظرون فأفطر بعض الناس وصام بعض فبلغه أن أناساً صاموا فقال: «أولئك العُصاة».

٣/٢٥٧٢ - أنبا هارون بن عبد الله وعبد الرحمن بن محمد قالا حدثنا أبو داود عن سفيان عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: أتى النبي ﷺ بمر الظهران لعداءٍ فقال لأبي بكر وعمر: «ادنوا فكلوا». فقالا: إنا صائمان قال: «أرحلوا لصاحبكم اعملوا لصاحبكم^(١)».

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ لا نعلم أن أحداً تابع أبا داود على هذه الرواية والصواب مرسلًا.

٤/٢٥٧٣ - أخبرني عمران بن يزيد قال أنبا محمد بن شعيب قال أخبرني الأوزاعي عن يحيى أنه حدثه عن أبي سلمة أن رسول الله ﷺ: «نزل من الظهران مرسلًا».

٥/٢٥٧٤ - أخبرني محمود بن خالد قال حدثنا الوليد عن أبي عمرو عن يحيى عن أبي سلمة قال:

بينما رسول الله ﷺ يتغدى بمر الظهران ومعه أبو بكر وعمر فقال: «الغداء» مرسلًا.

٦/٢٥٧٥ - أنبا محمد بن المثنى قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا علي عن يحيى عن أبي سلمة أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر: كانوا بمر الظهران مرسلًا.

(١) في المجتبى لصاحبكم.

٥٠ - وضع الصيام عن المسافرين وذكر الاختلاف على الأوزاعي

في خبر عمرو بن أمية فيه ٥

١/٢٥٧٦ - أخبرني عبدة بن عبد الرحيم عن محمد بن شعيب قال أنبا

الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة قال حدثني عمرو بن أمية الضمري قال:

«قدمت على رسول الله ﷺ من سفر فقال: «انتظر الغداء يا أبا أمية. قلت: إني

صائم قال:

«ادن مني حتى أخبرك عن المسافرين إن الله وضع عنه الصيام ونصف الصلاة».

٢/٢٥٧٧ - أنبا عمرو بن قتيبة قال حدثنا الوليد قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني

يحيى بن أبي كثير قال حدثنا أبو قلابة قال حدثني جعفر بن عمرو بن أمية الضمري

عن أبيه قال:

«قدمت على رسول الله ﷺ فقال لي رسول الله ﷺ: ألا تنتظر الغداء يا أبا أمية؟

قلت: إني صائم فقال:

«تعال أخبرك عن المسافرين إن الله وضع عنه يعني الصيام ونصف الصلاة».

٣/٢٥٧٨ - أنبا إسحاق بن منصور قال ثنا أبو المغيرة قال ثنا الأوزاعي عن أبي

قلاية عن أبي المهاجر عن أبي أمية الضمري قال:

«قدمت على النبي ﷺ من سفر فسلمت عليه، فلما ذهبت لأخرج قال: «انتظر

الغداء يا أبا أمية قلت: إني صائم يا نبي الله فقال:

«تعال أخبرك عن المسافرين إن الله وضع عنه الصيام ونصف الصلاة».

٤/٢٥٧٩ - أنبا أحمد بن سليمان عن مروان قال حدثنا محمد بن حرب عن

الأوزاعي قال حدثني يحيى قال حدثني أبو قلابة قال حدثني أبو المهاجر قال حدثني

أبو أمية أنه:

«قدم على رسول الله ﷺ فذكر نحوه».

٥/٢٥٨٠ - أخبرني شعيب بن شعيب بن إسحاق قال حدثنا عبد الوهاب قال

حدثنا شعيب قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى قال حدثني أبو قلابة الجرمي أن

أبا أمية الضمري حدثهم أنه:

قدم على رسول الله ﷺ من سفر فقال: «انتظر الغداء أبا أمية قلت: إني صائم قال:

إذن أخبرك عن المسافر إن الله وضع عنه الصيام ونصف الصلاة».

٥١ - ذكر اختلاف^(١) معاوية بن سلام وعلي بن المبارك في هذا الحديث ١١

١/٢٥٨١ - أنبا محمد بن عبد الله بن يزيد بن ابراهيم الحواني^(٢) قال حدثنا

عثمان قال حدثنا معاوية عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة أن أبا أمية أخبره أنه:

أتى رسول الله ﷺ من سفر وهو صائم فقال له رسول الله ﷺ: «ألا تنتظر

الغداء؟ فقال: إني صائم فقال رسول الله ﷺ:

تعال أخبرك عن الصيام إن الله وضع عن المسافر الصيام ونصف الصلاة.

٢/٢٥٨٢ - أنبا محمد بن المثني قال حدثنا عثمان بن عمر قال أنبا علي عن

يحيى عن أبي قلابة عن رجل أن أبا أمية أخبره أنه:

أتى النبي ﷺ من سفر نحوه.

٣/٢٥٨٣ - أنا عمر بن محمد بن الحسن [بن]^(٣) التل قال حدثنا أبي قال

حدثنا سفيان الثوري عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس عن النبي ﷺ قال:

«إن الله وضع عن المسافر يعني نصف الصلاة والصوم وعن الجبلي والمرضع».

٤/٢٥٨٤ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا حبان قال أنبا عبد الله عن ابن عيينة عن

أيوب عن شيخ من بني قشير عن عمه حدثنا قال: ثم لقياه في إبل له فقال له أبو قلابة:

حدثه. فقال الشيخ: حدثني عمي أنه ذهب في إبل له فأنتهى إلى النبي ﷺ وهو يأكل

أو قال يطعم فقال: ادن فكل أو قال ادن فاطعم فقلت: إني صائم فقال:

«إن الله وضع عن المسافر شطر الصلاة والصيام وعن الحامل والمرضع».

٥/٢٥٨٥ - أخبرني أبو بكر بن علي قال حدثني سريح قال حدثنا إسماعيل بن

(١) جاء في (ت) الاختلاف وهو لحن.

(٢) في (ت) الخرائي وهو تصحيف.

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) وأثبتناه من المجتبى.

علية عن أيوب قال حدثني أبو قلابة هذا الحديث ثم قال: هل لك في صاحب الحديث؟ فدلني عليه فلقيته فقال: حدثني قريب لي يقال له أنس بن مالك قال:

أتيت النبي ﷺ في إبل لجاري أخذت فوافقتة وهو يأكل فدعاني إلى طعامه فقلت: إني صائم قال:

«ادن أخبرك عن ذلك إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة».

٦/٢٥٨٦ - أنبا سويد بن نصر قال: أنبا عبد الله عن خالد الحذاء عن أبي قلابة

عن رجل قال:

أتيت النبي ﷺ لحاجة فإذا هو يتغدى فقال: «هلم إلى الغداء فقلت: إني

صائم فقال:

هلم أخبرك على الصوم انه وضع عن المسافر نصف الصلاة والصوم ورحص

للحلبى والمرضع».

٧/٢٥٨٧ - أنبا سويد قال: أنبا عبد الله عن خالد عن أبي العلاء بن الشخير

عن الرجل نحوه.

٨/٢٥٨٨ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن هاني بن

الشخير عن رجل من بني الحريش^(١) عن أبيه قال:

كنت مسافراً فأتيت النبي ﷺ وأنا صائم وهو يأكل قال: «هلم قلت: إني صائم

قال:

تعال ألم تعلم ما وضع الله عن المسافر قال الصوم ونصف الصلاة».

٩/٢٥٨٩ - أنبا عبد الرحمن بن محمد بن سلام الطرسوسي قال حدثنا أبو داود

قال حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن هاني بن عبد الله بن الشخير عن رجل من بني

الحريش^(٢) عن أبيه قال:

(١) جاء في المجتبى بلحريش وأظنه تصحيف.

(٢) جاء في (ت) بن بالحريش وأظنه تصحيف.

كنا نسافر فأتينا رسول الله ﷺ وهو يطعم فقال: «هلم» فاطعم فقلت: إني صائم فقال رسول الله ﷺ:

«أحدثك عن الصيام إن الله وضع عن المسافر الصوم وشرط الصلاة».

١٠/٢٥٩٠ - أنبا عبيد الله بن عبد الكريم قال ثنا سهل بن بكار قال ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن هاني بن عبد الله بن الشخير^(١) عن أبيه قال:

كنت مسافراً فأتيت النبي ﷺ وهو يأكل وأنا صائم فقال: «هلم قلت: إني صائم قال: أتدري ما وضع الله عن المسافر؟ قلت: وما وضع عن المسافر؟ قال: الصوم وشرط الصلاة».

١١/٢٥٩١ - أنبا أحمد بن سليمان قال حدثنا عبيد الله قال أنبا إسرائيل عن موسى وهو ابن أبي عائشة عن غيلان قال:

خرجت مع أبي قلابة في سفر فقرب طعاماً فقلت إني صائم فقال: إن رسول الله ﷺ خرج في سفر فقرب طعامه فقال لرجل: «ادن فاطعم، قال: إني صائم قال:

إن الله وضع عن المسافر نصف الصلاة والصيام في السفر فادن فاطعم فدنوت فطعمت».

٥٢ - فضل الإفطار في السفر على الصيام

١/٢٥٩٢ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا أبو معاوية قال حدثنا عاصم الأحول عن مورق العجلي عن أنس بن مالك قال:

كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فينا^(٢) الصائم ومنا المفطر فنزلنا يوم حارٍ فاتخذنا ظلاً فسقط الصوم وقام المفطرون وسقوا الركاب فقال رسول الله ﷺ:

«ذهب المفطرون اليوم بالأجر».

(١) جاء بهامش (ت) ما نصه: هو هاني بن عبد الله بن الشخير ونسبه إلى جده اختصاراً.

(٢) كذا في (ت) وفي المجتبى (فمننا).

٥٣ - ذكر قوله [ﷺ] (١) الصائم في السفر كالمفطر في الحضر ٣

١/٢٥٩٣ - أنبا محمد بن أبان قال حدثنا معن عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عوف قال:

يقال الصيام في السفر كالإفطار في الحضر.

٢/٢٥٩٤ - أخبرني محمد بن يحيى بن أيوب قال حدثنا حماد الخياط

وأبو عامرٍ هو العقدي قالاً: حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة عن عبد الرحمن بن عوف قال:

الصائم في السفر كالمفطر في الحضر.

٣/٢٥٩٥ - أخبرني محمد بن يحيى بن أيوب قال حدثنا أبو معاوية قال حدثنا

ابن أبي ذئب عن الزهري عن حميد بن عوف عن أبيه قال:

الصائم في السفر كالمفطر في الحضر.

٥٤ - الصيام في السفر وذكر الاختلاف في خبر ابن عباس فيه ٢

١/٢٥٩٦ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا سويد قال أنبا عبد الله عن شعبة عن

الحكم عن مقسم عن ابن عياش أن النبي ﷺ:

خرج في رمضان فصام حتى أتى قديداً وأتى بقدر من لبن فشرب فأفطر هو

وأصحابه.

٢/٢٥٩٧ - أنبا القاسم بن زكرياء بن دينار الكوفي قال حدثنا سعيد بن عمرو

قال حدثنا عثر عن العلاء بن المسيب عن الحكم بن عتيبة عن مجاهد عن ابن عباس

قال:

صام رسول الله ﷺ من المدينة حتى أتى قديداً ثم أفطر حتى أتى مكة.

٥٥ - ذكر الاختلاف على منصور فيه ٤

١/٢٥٩٨ - أنبا اسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد عن شعبة عن منصور عن

مجاهد عن ابن عباس قال:

خرج رسول الله ﷺ إلى مكة فصام حتى أتى عُسفان فدعا بقدر فشرِب قال شعبة: في رمضان فكان ابن عباس يقول: من شاء صام ومن شاء أفطر.

٢/٢٥٩٩ - أنبا محمد بن قدامة عن جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال:

سافر رسول الله ﷺ في رمضان فصام حتى بلغ عُسفان ثم دعا بإناء فشرِب نهاراً فرآه الناس ثم أفطر^(١).

٣/٢٦٠٠ - أنبا حميد بن مسعدة قال حدثنا سفيان عن العوام بن حوشب قال قلت لمجاهد: الصوم في السفر قال:

كان رسول الله ﷺ يصوم فيه ويفطر.

٤/٢٦٠١ - أخبرني هلال بن العلاء بن هلال قال حدثنا حسين قال حدثنا زهير قال حدثنا أبو إسحاق قال حدثنا مجاهد أن رسول الله ﷺ صام في شهر رمضان وأفطر في السفر.

٥٦ - ذكر الاختلاف على سليمان بن يسار

في حديث حمزة بن عمرو في الصيام في السفر ٩

١/٢٦٠٢ - أنبا محمد بن رافع قال حدثنا أزهر بن القاسم قال حدثنا هشام عن قتادة عن سليمان بن يسار عن حمزة بن عمرو الأسلمي أنه:

سأل رسول الله ﷺ عن الصوم في السفر قال:

«إن ثم ذكر كلمة معناها شئت صمت وإن شئت أفطرت».

٢/٢٦٠٣ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال حدثني عمرو بن الحارث والليث وذكر آخر عن بكير عن سليمان بن يسار عن حمزة بن عمرو الأسلمي قال يا رسول الله:

إني أجد قوة على الصيام في السفر.

(١) جاء بهامش (ت) ما نصه: قوله ثم أفطر أي بعد ذلك من الأيام حتى دخل مكة.

«قال: إن شئت فصم وإن شئت فأفطر».

٢٦٠٤/٣ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن بكير عن سليمان بن يسار أن حمزة بن عمرو قال يا رسول الله مثله مرسلًا.

٢٦٠٥/٤ - أنبا سويد بن نصر قال أنبا عبد الله عن عبد الحميد بن جعفر عن عمران بن أبي أنس عن سليمان بن يسار عن حمزة بن عمرو الأسلمي قال: سألت رسول الله ﷺ عن الصوم في السفر قال: «إن شئت فصم وإن شئت فأفطر».

٢٦٠٦/٥ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن عمران بن أبي أنس عن سليمان بن يسار عن حمزة بن عمرو الأسلمي قال:

سألت رسول الله ﷺ عن الصوم في السفر قال:

«إن شئت أن تصوم فصم وإن شئت أن تفطر فأفطر».

٢٦٠٧/٦ - أنبا عمران بن بكار قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا محمد عن عمران بن أبي أنس عن سليمان بن يسار وحنظلة بن علي قال: حدثاني جميعاً عن حمزة بن عمرو قال:

كنت أسرد الصيام على عهد رسول الله ﷺ فقلت:

يا رسول الله إني أسردُ الصيام أفأصوم في السفر؟ فقال:

«إن شئت فصم وإن شئت فأفطر».

٢٦٠٨/٧ - أنبا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم قال حدثنا عمي قال حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال حدثني عمران بن أبي أنس عن حنظلة بن علي عن حمزة بن عمرو قال: قلت:

يا نبي الله إني رجلٌ أسردُ الصيام أفأصوم في السفر؟ قال:

«إن شئت فصم وإن شئت فأفطر».

٢٦٠٩ / ٨ - أنبا عبيد الله بن سعد قال حدثنا عمي قال حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال حدثني عمران بن أبي أنس أن سليمان بن يسار حدثه أن أبا مراوح حدثه أن حمزة بن عمرو حدثه أنه:

سأل رسول الله ﷺ وكان رجلاً يصوم أصوم في السفر؟ قال:

«إن شئت فصم وإن شئت فأفطر».

٢٦١٠ / ٩ - أخبرني هارون بن عبد الله قال حدثنا محمد بن بكر قال أنبأنا عبد الحميد بن جعفر قال: أخبرني عمران بن أبي أنس عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن حمزة بن عمرو أنه سأل رسول الله ﷺ عن الصوم في السفر قال: «إن شئت أن تصوم فصم وإن شئت أن تفطر فأفطر^(١)».

٥٧ - ذكر الاختلاف على عروة في حديث حمزة بن عمرو في الصيام في السفر ٢

٢٦١١ / ١ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا عمرو وذكر آخر عن أبي الأسود عن عروة عن أبي مراوح عن حمزة بن عمرو أنه:

قال لرسول الله ﷺ: أجد في قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح فقال:

«هي رخصة من الله فمن أخذ بها فحسن ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه».

٢٦١٢ / ٢ - أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم عن محمد بن بشر عن هشام بن عروة عن أبيه عن حمزة بن عمرو الأسلمي أنه:

سأل رسول الله ﷺ: أصوم في السفر فقال:

«إن شئت فصم وإن شئت فأفطر».

(١) هذا الحديث ساقط من «ز» ونسخة تائان وأضفناه من المجتبى (٤/ ١٨٥ - ١٨٦).

٥٨ - ذكر الاختلاف على هشام بن عروة فيه هـ

١/٢٦١٣ - أنبا علي بن الحسن اللائي الكوفي^(١) قال أنبا عبد الرحيم قال حدثنا هشام عن عروة عن عائشة عن حمزة بن عمرو أنه قال:
يا رسول الله إني رجل أصوم فأصوم في السفر؟ قال:
«إن شئت فصم وإن شئت فأفطر».

٢/٢٦١٤ - أنبا محمد بن سلمة قال حدثنا ابن القاسم قال حدثني مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال لرسول الله ﷺ:
يا رسول الله أصوم في السفر؟ وكان كثير الصيام. فقال له رسول الله ﷺ:
«إن شئت فصم وإن شئت فأفطر».

٣/٢٦١٥ - أخبرني عمرو بن هشام قال حدثنا محمد وهو ابن سلمة عن ابن عجلان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت:
إن حمزة سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أصوم في السفر؟ قال:
«إن شئت فصم وإن شئت فأفطر».

٤/٢٦١٦ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا عبدة عن سليمان قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن حمزة الأسلمي:
سأل رسول الله ﷺ عن الصوم في السفر وكان رجلاً يسرد الصوم فقال:
«إن شئت فصم وإن شئت فأفطر».

٥/٢٦١٧ - أخبرنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم عن محمد بن بشر عن هشام بن عروة عن أبيه عن حمزة بن عمرو الأسلمي أنه سأل رسول الله ﷺ: أصوم في السفر؟ قال: «إن شئت فصم وإن شئت فأفطر»^(٢).

(١) في المجتبى بالكوفة.

(١) هذا الحديث ساقط من زونسخة تانان.

٥٩ - ذكر الاختلاف على أبي نضرة المنذر بن مالك [بن قطعة] (★) ٤

١/٢٦١٨ - أنبا يحيى بن حبيب بن عربي قال حدثنا حماد عن سعيد الجريري عن أبي نضرة قال حدثنا أبو سعيد قال:

كنا نسافر في رمضان فمننا الصائم ومننا المفطر لا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم.

٢/٢٦١٩ - أنبا سعيد بن يعقوب قال حدثنا خالد عن أبي سلمة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال:

كنا نسافر مع رسول الله ﷺ فمننا الصائم ومننا المفطر ولا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم.

٣/٢٦٢٠ - أنبا أبو بكر بن علي قال حدثنا القواريري قال حدثنا بشر بن منصور عن عاصم الأحول عن أبي نضرة عن جابر قال:

سافرنا مع رسول الله ﷺ [فصام] (١) بعضنا وأفطر بعضنا.

٤/٢٦٢١ - أخبرني أيوب بن محمد قال حدثنا مروان قال حدثنا عاصم عن أبي نضرة المنذر وهو ابن مالك بن قطعة البصري، ويفطر المفطر فلا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم.

قال أبو عبد الرحمن: أبو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك بن سنان وأبو طلحة الأنصاري اسمه زيد بن سهل وأبو أيوب اسمه خالد بن يزيد.

٦٠ - الرخصة للمسافر إذ يصوم بعضاً ويفطر بعضاً^١

١/٢٦٢٢ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال:

خرج رسول الله ﷺ عام الفتح صائماً في رمضان حتى إذا كان بالكديد أفطر.

(★) زيادة من «ت».

(١) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) وأثبتناه من المجتبى.

٦١ - الرخصة في الإفطار لمن حضر شهر رمضان فصام ثم سافر

١/٢٦٢٣ - أنبا محمد بن رافع قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا مفضل يعني ابن مهلهل عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال:
سافر رسول الله ﷺ فصام حتى بلغ عُسفان ثم دعا بإناء فشرب نهاراً ليراه الناس
ثم أفطر حتى دخل مكة فافتتح مكة في رمضان. قال ابن عباس:
فصام رسول الله ﷺ في السفر وأفطر فمن شاء صام ومن شاء أفطر.

(وضع الصيام)

٦٢ - وضع الصيام عن الحبلَى والمرضع ١

١/٢٦٢٤ - أنبا عمرو بن منصور قال حدثنا مسلم بن ابراهيم عن وهب بن خالد قال حدثنا عبد الله بن سواده القشيري عن أبيه عن أنس بن مالك رجل منهم أنه:
أتى النبي ﷺ بالمدينة وهو يتغدى فقال له النبي ﷺ: «هلم إلى الغداء»، قال:
إني صائم فقال له النبي ﷺ:
«إن الله وضع عن المسافر الصوم^(١) وشرط الصلاة وعن الحبلَى والمرضع».

٦٣ - تأويل قول الله جل ثناؤه:

﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين﴾ ٢

١/٢٦٢٥ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا بكر وهو ابن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير عن يزيد مولى سلمة بن الأكوع عن سلمة بن الأكوع قال:
لما نزلت هذه الآية ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين﴾ كان من أراد منا
أن يفطر ويفتدي حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها.

٢/٢٦٢٦ - أخبرني محمد بن ابراهيم قال حدثنا يزيد قال أنبا ورقاء عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس في قوله: ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين﴾ قال:

(١) جاء بهامش (ت) ما نصه: أي الصوم وحده دون شرط الصلاة وإليه أشار في الترجمة.

يطيقونه يكلفونه، فدية طعام مسكين واحدٍ فمن تطوع: فزاد طعام مسكين آخر ليست بمنسوخة فهو خير له وأن تصوموا خير لكم لا يرخص في هذا إلا للكبير^(١) الذي لا يطيق الصيام أو مريض لا يشفى .

٦٤ - وضع الصيام عن الحائض ٢

١/٢٦٢٧ - أنبا علي بن حجر قال أنبا علي بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن معاذة العدوية أن:

امرأة سألت عائشة اتقضي الحائض الصلاة إذا طهرت فقالت: أحرورية أنت؟ قد كنا نحيض على عهد رسول الله ﷺ ثم نطهر فيأمرنا بقضاء الصوم ولا يأمرنا بقضاء الصلاة.

٢/٢٦٢٨ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا يحيى بن سعيد قال: سمعت أبا سلمة يحدث عن عائشة قالت:

إن كان ليكون عليّ الصيام من رمضان فما أقضيه حتى يجيء شعبان .

٦٥ - إذا طهرت الحائض أو قدم المسافر في رمضان هل يصوم بقية يومه؟

١/٢٦٢٩ - أنبا عبد الله بن أحمد بن عبد الله بن يونس قال حدثنا عبثر قال حدثنا حصين عن الشعبي عن محمد بن صيفي قال:

قال رسول الله ﷺ يوم عاشوراء:

«أمنكم أحد أكل اليوم؟ فقالوا؟ منا من صام ومنا من لم يصم . قال:

فأتموا بقية يومكم وابعثوا إلى أهل العروض فليتموا بقية يومهم» .

(نية الصيام)

٦٦ - إذا لم يجمع من الليل هل يصوم ذلك اليوم من التطوع ١

٢٦٣٠ - أنبا محمد بن المثني قال حدثنا يحيى عن يزيد قال حدثنا سلمة أن

رسول الله ﷺ قال لرجل أذن يوم عاشوراء:

(١) جاء في (ت) لكثير وهو تصحيف .

«من أكل فليتم بقية يومه ومن لم يكن أكل فليصم».

٦٧ - النية في الصيام وذكر الاختلاف على طلحة بن يحيى

ابن طلحة في خبر عائشة ذلك ٩

١/٢٦٣١ - أنبا عمرو بن منصور قال حدثنا عاصم بن يوسف قال ثنا أبو

الأحوص عن طلحة بن يحيى عن مجاهد عن عائشة قالت:

دخل عليّ رسول الله ﷺ يوماً فقال:

«هل عندكم شيء؟ فقلت: لا قال: فإني صائم ثم مر بي بعد ذلك اليوم وقد أهدي لنا حيس فخبأت له منه. وكان يحب الحيس قلت يا رسول الله: إنه أهدي لنا حيس فخبأت لك منه قال: أدنيه أما إني قد أصبحت وأنا صائم فأكل منه ثم قال:

إنما مثل صوم التطوع مثل الرجل يخرج من ماله الصدقة فإن شاء أمضاها وإن

شاء حبسها».

٢/٢٦٣٢ - أنبا أبو داود قال حدثنا يزيد قال أنبا شريك عن طلحة بن يحيى بن

طلحة عن مجاهد عن عائشة قالت:

دار عليّ رسول الله ﷺ دورة فقال: «أعندك شيء؟ قلت: ليس عندي شيء قال: فأنا صائم قالت: ثم دار عليّ الثانية وقد أهدي لنا حيس فخبئت به فقال: أما إني قد أصبحت صائماً فأكل فعجبت منه فقلت يا رسول الله: دخلت عليّ وأنت صائم ثم أكلت حيساً قال:

نعم يا عائشة إنها منزلة من صام في غير رمضان أو في غير قضاء رمضان أو في التطوع بمنزلة رجل أخرج صدقة ماله فجاد منها بما شاء فأمضاه وبخل بما بقي فأمسك».

٣/٢٦٣٣ - أخبرني عبد الله بن الهيثم قال حدثنا أبو بكر الخيفي قال حدثنا

سفيان عن طلحة بن يحيى عن مجاهد عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يجيء ويقول: «هل عندكم غداء فنقول: لا، فيقول: إني

صائم، فأتانا يوماً وقد أهدي لنا حيس فقال: هل عندكم شيء؟ قلنا: نعم أهدي لنا حيس قال:

أما إني أصبحت أريد الصوم فأكل».

خالفه قاسم بن يزيد.

٤/٢٦٣٤ - أنبا أحمد بن حرب قال حدثنا قاسم قال حدثنا سفيان عن طلحة بن

يحيى عن عائشة ابنة طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت:

أتانا رسول الله ﷺ يوماً فقلنا: أهدي لنا حيس قد جعلنا لك منه نصيباً فقال:

«إني صائم فأفطر».

٥/٢٦٣٥ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا طلحة بن يحيى قال

حدثني عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين أن النبي ﷺ:

كان يأتيها وهو صائم فيقول: أصبح عندكم شيء تطعميني فتقول: لا. فيقول:

إني صائم، ثم جاءها بعد ذلك فقالت؛ أهديت لنا هدية. قال: ما هي؟ قالت:

حيس. قال:

قد أصبحت صائماً فأكل».

٦/٢٦٣٦ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أنبا وكيع قال حدثنا طلحة بن يحيى عن

عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت:

دخل عليَّ النبي ﷺ ذات يوم فقال: «هل عندكم شيء؟» قلنا: لا، قال:

«إني صائم».

٧/٢٦٣٧ - أخبرني أبو بكر بن علي قال حدثنا نصر بن علي قال حدثنا أبي عن

القاسم بن معن قال حدثنا طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة ومجاهد عن عائشة

أن رسول الله ﷺ:

أتانا فقال: «هل عندكم طعاماً فقالت: لا. فقال: إني صائم، قال: ثم جاء

يوماً آخر فقالت عائشة: يا رسول الله إنا قد أهدي لنا حيس. فدعا به وقال:

أما إني قد أصبحت صائماً فأكل».

٢٦٣٨ / ٨ - أنبا عمرو بن يحيى بن الحارث قال حدثنا المعافى بن سليمان قال حدثنا القاسم عن طلحة بن يحيى عن مجاهد وأم كلثوم أن رسول الله ﷺ قال: «هل عندكم طعام نحوه».

٢٦٣٩ / ٩ - قال أبو عبد الرحمن وقد رواه سماك بن حرب عن رجل عن عائشة بنت طلحة أخبرني صفوان بن عمرو قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسرائيل عن سماك بن حرب قال: حدثني رجل عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت: جاء رسول الله ﷺ يوماً فقال: «هل عندكم من طعام؟ قلت: لا. قال: إذا أصوم، قالت: ثم دخل مرة أخرى فقلت: قد أهدي لنا حيس فقال: إذا أفطر اليوم وقد فرضت الصوم».

٦٨ - ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة في ذلك ١٣

٢٦٤٠ / ١ - أنبا القاسم بن زكرياء بن دينار قال حدثنا سعيد بن شرحبيل قال أنبا الليث عن يحيى بن أيوب عن عبد الله بن أبي بكر عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن حفصة عن رسول الله ﷺ قال: «من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له».

٢٦٤١ / ٢ - أنبا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال: حدثني أبي عن جدي قال حدثني يحيى بن أيوب عن عبد الله بن أبي بكر عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله عن حفصة عن النبي ﷺ قال: «من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له».

٢٦٤٢ / ٣ - أخبرني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن أشهب قال: أخبرني يحيى بن أيوب وذكر آخر أن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم حدثهما عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن حفصة عن النبي ﷺ قال: «من لم يجمع الصيام قبل طلوع الفجر فلا يصم».

٢٦٤٣/٤ - أنبا أحمد بن الأزهر قال حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر عن حفصة أن النبي ﷺ قال: «من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له».

٢٦٤٤/٥ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا معتمر قال: سمعت عبيد الله عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله عن حفصة أنها كانت تقول: من لم يجمع الصوم من الليل فلا يصم.

٢٦٤٥/٦ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال: قالت حفصة زوج النبي ﷺ:

لا صيام لمن لم يجمع قبل الفجر.

٢٦٤٦/٧ - أخبرني زكرياء بن يحيى قال حدثنا الحسن بن عيسى وهو ابن سرجس قال أنبا ابن المبارك قال: أنبا معمر عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن حفصة قالت:

لا صيام لمن لم يجمع قبل الفجر.

٢٦٤٧/٨ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا حبان قال أنبا عبد الله عن سفيان بن عيينة ومعمر عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن حفصة قالت:

لا صيام لمن لم يجمع الصيام قبل الفجر.

٢٦٤٨/٩ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا سفيان عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن حفصة.

لا صيام لمن لم يجمع الصيام قبل الفجر.

٢٦٤٩/١٠ - أنبا أحمد بن حرب قال أنبا سفيان عن الزهري عن حمزة بن عبد الله عن حفصة قالت:

لا صيام لمن لم يجمع قبل الفجر.

قال أبو عبد الرحمن: والصواب عندنا موقوف ولم يصح رفعه والله أعلم لأن

يحيى بن أيوب ليس بذاك القوي وحديث ابن جريج عن الزهري غير محفوظ والله أعلم.

أرسله مالك .

١١/٢٦٥٠ - [قال] ^(١) الحارث بن مسكين قراءة عليه .

عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عائشة وحفصة :

لا يصوم إلا من أجمع الصيام قبل الفجر .

ورواه نافع عن ابن عمر قوله :

١٢/٢٦٥١ - الحارث بن مسكين قراءة عليه عن ابن القاسم قال : حدثني مالك

عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول :

لا يصوم إلا من أجمع الصيام قبل الفجر .

١٣/٢٦٥٢ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال ثنا المعتمر قال : سمعت عبيد الله

عن نافع عن عبد الله قال :

إذا لم يجمع الرجل الصيام من الليل فلا يصوم .

(أبواب صيام التطوع)

٦٩ - صوم نبي الله داود ١

١/٢٦٥٣ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن

عمرو بن أوس أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : قال رسول الله ﷺ :

«أحبَّ الصيام إلى الله صيام داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً وأحبُّ الصلاة إلى

الله صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه» .

٧٠ - صوم النبي ﷺ بأبي هو وأمي وذكر اختلاف الناقلين [للخبر] في ذلك ٢٨

١/٢٦٥٤ - أنبا القاسم بن زكرياء قال حدثنا عبيد الله قال حدثنا يعقوب عن

جعفر عن سعيد عن ابن عباس قال :

(١) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) وأثبتناه من المجتبى .

كان رسول الله ﷺ لا يفطر أيام البيض في حضرٍ ولا سفرٍ.

٢/٢٦٥٥ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن أبي بشر

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال:

كان النبي ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر، ويفطر حتى نقول: ما يريد أن يصوم وما

صام شهراً متتابعاً غير رمضان منذ قدم المدينة.

٣/٣٦٥٦ - أنبا محمد بن النضر بن مساورٍ قال حدثنا حماد عن مروان أبي لبابة

عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول: ما يريد أن يفطر ويفطر حتى نقول ما يريد

أن يصوم.

٤/٢٦٥٧ - أنبا إسماعيل بن مسعود عن خالد قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة

عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة قالت:

لا أعلم نبي الله ﷺ قرأ القرآن كله في ليلة، ولا قام ليلة حتى الصباح ولا صام

شهراً قط كاملاً غير رمضان.

٥/٢٦٥٨ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد عن أيوب عن عبد الله بن شقيق

قال: سألت عائشة عن صيام النبي ﷺ قالت:

كان يصوم حتى نقول قد صام. ويفطر حتى نقول قد أفطر وما صام رسول الله ﷺ

شهراً كاملاً منذ قدم المدينة إلا رمضان.

٦/٢٦٥٩ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال أنبا معاوية بن صالح

أن عبد الله بن أبي قيس حدثه أنه سمع عائشة تقول:

كان أحب الشهور إلى رسول الله ﷺ أن يصومه شعبان بل كان يصله برمضان.

٧/٢٦٦٠ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال حدثني مالك

وعمر بن الحارث ذكر آخر قبلهما أن أبا النضر حدثهم عن أبي سلمة عن عائشة

قالت:

كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول ما يفطر. ويفطر حتى نقول لا يصوم وما

رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر فظ، إلا رمضان وما رأيت النبي ﷺ في شهر أكثر صياماً منه في شعبان.

٨/٢٦٦١ - أنبا محمود بن غيلان قال حدثنا أبو داود قال أنبأنا شعبة عن منصور قال: سمعت سالم بن أبي الجعد عن أبي سلمة عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال: كان لا يصوم شهرين متتابعين إلا شعبان ورمضان.

٩/٢٦٦٢ - أنبا محمد بن الوليد قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن ثوبة عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أم سلمة عن النبي ﷺ أنه: لم يكن يصوم من السنة شهراً تاماً إلا شعبان يصل به رمضان.

١٠/٢٦٦٣ - أنبا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد قال حدثنا عمي قال حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال حدثني محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن عائشة قالت:

لم يكن رسول الله ﷺ لشهر أكثر صياماً منه لشعبان كان يصومه أو عامته.

١١/٢٦٦٤ - أنبا عمرو بن هشام قال حدثنا محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم شعبان إلا قليلاً.

١٢/٢٦٦٥ - أنبا عمرو بن عثمان بن بقة قال حدثنا بحير عن خالد بن معدان عن جبير بن نفيير أن عائشة قالت: إن رسول الله ﷺ كان يصوم شعبان كله.

١٣/٢٦٦٦ - أنا عمرو بن علي عن عبد الرحمن قال حدثنا ثابت بن قيس أبو الغصن شيخ من أهل المدينة قال: حدثني أبو معبد المقبري قال حدثني أسامة بن زيد قال:

قلت: يا رسول الله لم أرك تصوم من شهر من الشهور ما تصوم من شعبان؟ قال:

«ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم».

١٤/٢٦٦٧ - أنا عمرو بن علي عن عبد الرحمن قال حدثنا ثابت بن قيس أبو الغصن شيخ من أهل المدينة قال حدثني أبو سعيد المقبري قال حدثني أسامة بن زيد قال:

قلت يا رسول الله إنك تصوم حتى لا تكاد تفطر وتفطر حتى لا تكاد أن تصوم إلا يومين إذا دخلا في صيامك ولا صمتهما قال: «أي يومين»؟ قلت: يوم الاثنين ويوم الخميس. قال:

«ذاتك يومان تعرض فيها الأعمال على رب العالمين فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم».

١٥/٢٦٦٨ - أنبا أحمد بن سليمان قال حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرني ثابت بن قيس الغفاري قال حدثني أبو سعيد المقبري قال حدثني أبو هريرة عن أسامة بن زيد أن رسول الله ﷺ:

«كان يسرد الصوم فيقال: لا يفطر ويفطر فيقال لا يصوم».

١٦/٢٦٦٩ - أنبا عمرو بن عثمان عن بقية قال حدثنا بحير عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير أن عائشة قالت:

إن رسول الله ﷺ كان يتحرى صيام الاثنين والخميس.

١٧/٢٦٧٠ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الله بن داود قال حدثنا ثور عن خالد بن معدان عن ربيعة الجُرشي عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يتحرى يوم الاثنين والخميس.

١٨/٢٦٧١ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا عبيد بن سعيد الأموي قال حدثنا سفيان عن ثور عن خالد بن معدان عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يتحرى الاثنين والخميس.

١٩/٢٦٧٢ - أنبا أحمد بن سليمان قال حدثنا أبو داود عن سفيان عن منصور عن خالد بن سعيد عن عائشة قالت:

كان النبي ﷺ يتحرى الاثنين والخميس.

٢٠/٢٦٧٣ - أنبا إسحاق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد قال حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن عاصم عن المسيب بن رافع عن سواء الخزاعي عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يصوم الاثنين والخميس .

٢١/٢٦٧٤ - أخبرني أبو بكر بن علي قال حدثني أبو نصر التمار قال حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن سواء عن أم سلمة قالت:

كان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام الاثنين والخميس من هذه الجمعة والاثنين من المقبلة .

٢٢/٢٦٧٥ - أخبرني زكرياء بن يحيى قال حدثنا إسحاق قال حدثنا النضر قال حدثنا حماد عن عاصم بن أبي النجود عن سواء عن حفصة قالت:

كان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر يوم الخميس ويوم الاثنين من الجمعة الأولى ومن الجمعة الثانية يوم الاثنين .

٢٣/٢٦٧٦ - أنبا القاسم بن زكرياء قال حدثنا حسين عن زائدة عن عاصم عن المسيب عن حفصة قالت:

كان رسول الله ﷺ إذا أخذ مضجعه جعل كفه اليمنى تحت خده الأيمن وكان يصوم الاثنين والخميس .

٢٤/٢٦٧٧ - أنبا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال: قال أبي أنبا

أبو حمزة عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود قال:

كان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من غرة كل شهر وقل ما يفطر يوم الجمعة .

قال أبو عبد الرحمن: أبو حمزة هذا اسمه محمد بن ميمون مروزي لا بأس به إلا

أنه كان ذهب بصره في آخر عمره فمن كتب عنه قبل ذلك فحديثه جيد .

وأبو حمزة صاحب إبراهيم النخعي اسمه ميمون الأعور وليس بثقة .

وأبو حمزة ثابت بن أبي صفية كوفي وليس بثقة .

وأبو حمزة عمران بن أبي عطاء يروي عن ابن عباس روى عنه شعبة وسفيان

وأبو عوانة وليس بالقوي .

وأبو حمزة طلحة بن يزيد كوفي ثقة .

وأبو حمزة محمد بن كعب القرظي مدني ثقة .

وأبو حمزة سعد عن عبيد كوفي ثقة .

وأبو حمزة أنس بن سيرين ثقة وهم أربعة إخوة محمد بن سيرين ويحيى بن

سيرين ومعبد بن سيرين وأنس بن سيرين . وحفصة بنت سيرين وكريمة بنت سيرين

وهم موالي أنس بن مالك الأنصاري .

٢٥/٢٦٧٨ - أخبرني زكرياء بن يحيى قال حدثنا أبو كامل قال حدثنا أبو عوانة

عن عاصم بن بهدلة عن رجل عن الأسود بن هلال عن أبي هريرة قال :

أمرني رسول الله ﷺ بركعتي الضحى ، ولا أنام إلا على وترٍ وصيامٍ ثلاثة أيام من

الشهر .

٢٦/٢٦٧٩ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عبيد الله سمع ابن عباسٍ

يسأل عن صيام يوم عاشوراء قال :

ما علمت النبي ﷺ صام يوماً يتحرى فضله على الأيام ، إلا هذا اليوم يعني يوم

عاشوراء .

٢٧/٢٦٨٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن حميد بن

عبد الرحمن بن عوف قال :

سمعت معاوية يوم عاشوراء وهو على المنبر يقول :

يا أهل المدينة أين علماءكم يا أهل المدينة؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول في هذا

اليوم :

«إني صائم فمن شاء أن يصوم فليصم» .

٢٨/٢٦٨١ - أنبا زكرياء بن يحيى قال أنبا شيبان قال حدثنا أبو عوانة عن

الحرب بن الصيَّاح عن هُنيدة بن خالد عن امرأته قالت : حدثني بعض نساء النبي ﷺ أن

النبي ﷺ :

كان يصوم يوم عاشوراء وتسعاً من ذي الحجة وثلاثة أيام من الشهر أو الاثنين

من الشهر وخميسين .

٧١ - النهي عن صيام الدهر وذكر الاختلاف على مطرف

ابن عبد الله في الخبر في ذلك ٣

١/٢٦٨٢ - أنبا علي بن حجر قال أنبا إسماعيل عن الجريري عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن أخيه مطرف عن عمران قال: قيل يا رسول الله إن فلاناً لا يفطر نهاراً الدهر فقال:

«لا صام ولا أفطر».

٢/٢٦٨٣ - أخبرني عمرو بن هشام قال حدثنا مخلد عن الأوزاعي عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال حدثني أنه سمع رسول الله ﷺ وذكر عنده رجل يصوم الدهر فقال:

«لا صام ولا أفطر».

٣/٢٦٨٤ - أنبا محمد بن المثني قال حدثنا أبو داود قال حدثنا شعبة عن قتادة قال: سمعت مطرف بن عبد الله بن الشخير يحدث عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال في صوم الدهر:

«لا صام ولا أفطر».

٧٢ - ذكر الاختلاف على غيلان بن جرير فيه ٢

١/٢٦٨٥ - أخبرني هارون بن عبد الله قال حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا أبو هلال قال حدثنا غيلان هو ابن جرير قال حدثنا عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة عن عمر قال:

كنا مع رسول الله ﷺ فمررنا برجلٍ فقالوا يا نبي الله: هذا لا يفطر مذ كذا

فقال:

«لا صام ولا أفطر أو ما صام وما أفطر».

٢/٢٦٨٦ - أنبا محمد بن بشارٍ قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن

غيلان بن جرير سمع عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة:

أن رسول الله ﷺ سئل عن صومه فغضب فقال عمر: رضينا بالله رباً وبالإسلام

ديناً وبمحمدٍ رسولاً وسئل عن صام الدهر فقال:

«لا صام ولا أفطر أو ما صام وما أفطر».

٧٣ - ذكر الاختلاف على عطاء [بن أبي رباح فيه] هـ

١/٢٦٨٧ - أخبرني حاجب بن سليمان قال حدثنا الحارث بن عطية قال حدثنا

الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ:

«من صام الأبد فلا صام».

٢/٢٦٨٨ - أنبا عيسى بن مساور عن الوليد قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني

عطاء عن عبد الله وأنبا محمد بن عبد الله بصري قال حدثنا الوليد عن الأوزاعي قال

حدثنا عطاء عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ:

«من صام الأبد فلا صام ولا أفطر».

٣/٢٦٨٩ - أنبا العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي قال أخبرني أبي وعقبة عن

الأوزاعي قال: حدثني عطاء بن أبي رباح قال حدثني من سمع عبد الله بن عمرو

يقول: قال رسول الله ﷺ:

«من صام الأبد فلا صام».

٤/٢٦٩٠ - أخبرني إسماعيل بن يعقوب قال حدثنا محمد بن موسى قال حدثنا

أبي عن الأوزاعي عن عطاء عن سمع عبد الله بن عمرو: أن النبي ﷺ قال:

«من صام الأبد فلا صام».

قال أبو عبد الرحمن: قرأت على أحمد بن إبراهيم أن ابن عابد حدثهم وهو

محمد دمشقي قال حدثنا يحيى وهو ابن حمزة دمشقي عن الأوزاعي عن عطاء أنه

حدثه قال: حدثني من سمع عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله ﷺ:

«من صام الأبد فلا صام ولا أفطر».

٥/٢٦٩١ - أخبرني إبراهيم بن الحسن قال حدثنا حجاج بن محمد قال: قال

ابن جريج: سمعت عطاء بن أبي العباس الشاعر أخبر أنه سمع عبد الله بن عمرو بن

العاص قال: بلغ النبي ﷺ: أني أصوم أسرد وساق الحديث قال: قال عطاء: ولا أدري

كيف ذكر صيام الأبد قال: قال النبي ﷺ:

«لا صام من صام الأبد».

قال أبو عبد الرحمن: أبو العباس الشاعر اسمه السائب بن فروخ ثقة وابنه العلاء بن أبي العباس يروي عنه الحديث.

٧٤ - سرُّ الصَّيام ١

١/٢٦٩٢ - أخبرني يحيى بن حبيب بن عربي قال حدثنا حماد عن هشام عن أبيه عن عائشة: أن حمزة بن عمرو الأسلمي: سأل النبي ﷺ: يا رسول الله: إني رجل أسرد الصوم أفصوم في السفر؟ قال: صم إن شئت وأفطر إن شئت.

٧٥ - صوم ثلثي الدهر وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ٣

١/٢٦٩٣ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي عمارة عن عمرو بن شرحبيل عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قيل للنبي ﷺ: رجل يصوم الدهر؟ قال: «وددت أنه لم يطعم الدهر، قالوا: فثلثيه؟ قال: أكثر، قالوا: فنصفه؟ قال: أكثر ثم قال:

«ألا أخبركم بما يذهب وحر الصدر صوم ثلاثة أيام من كل شهر».

٢/٢٦٩٤ - أنبا محمد بن العلاء قال حدثنا أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن أبي عمارة عن عمرو بن شرحبيل قال:

أتى رسول الله ﷺ رجل فقال يا رسول الله: ما تقول في رجل صام الدهر؟ فقال رسول الله ﷺ:

«وددت أنه لم يطعم الدهر شيئاً قال: فثلثيه، قال: أكثر. قال: فنصفه. قال أكثر ألا أخبركم بما يذهب وحر الصدر قالوا بلى، قال:

صوم ثلاثة أيام من كل شهر».

٣/٢٦٩٥ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة قال:

قال عمر يا رسول الله: كيف بمن يصوم الدهر كله قال: لا صام ولا أفطر أو لم يصم ولم يفطر، قال يا رسول الله: كيف بمن يصوم يومين ويفطر يوماً؟ قال: ويطبق ذلك أحد؟ قال:

وكيف بمن يصوم يوماً ويفطر يوماً قال:

ذاك صوم داود، قال: فكيف بمن يصوم يوماً ويفطر يومين؟ قال: وددت أني أطيق ذاك قال ثم قال:

ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان هذا صيام الدهر كله».

٧٦ - صوم يوم وإفطار يوم وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين

لخبر عبد الله بن عمرو [بن العاص] (١) فيه ٦

١/٢٦٩٦ - وفيما قرأ علينا أحمد بن منيع قال حدثنا هشيم قال أنبا حصين

ومغيرة عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ:

«أفضل الصيام صيام داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً».

٢/٢٦٩٧ - أنبا محمد بن معمر قال حدثنا يحيى بن حماد قال حدثنا أبو عوانة

عن مغيرة عن مجاهد قال: قال لي عبد الله بن عمرو:

أنكحني أبي امرأة ذات حسب فكان يأتيها فيسألها عن بعلمها فقالت: نعم

الرجل هو الرجل لم يظاً لنا فراشاً ولم يُفْتَشْ لنا كَنْفاً منذ أتيناك فذكر ذلك للنبي ﷺ

فقال:

«ألقني به فأتيته معه فقال: كيف تصوم؟ قلت: كل يوم. قال: صم من كل شهر

ثلاثة أيام. قلت: إني أطيق أفضل من ذلك. قال: فصم يوماً وأفطر يومين. قلت:

إني أطيق أكثر من ذلك. قال:

صم أفضل الصيام صيام داود صوم يوم وفطر يوم».

٣/٢٦٩٨ - أنبا عبد الله بن أحمد بن عبد الله بن يونس أبو حصين قال حدثنا

عشر قال حدثنا حصين عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال:

زوجني أبي امرأة فجاء يزورنا فقال: كيف ترين بعلك؟ فقالت: نعم الرجل من رجل لا ينام الليل ولا يفطر النهار فوق بي وقال: زوجتك امرأة من المسلمين فعصلتها قال فجعلت لا ألثفت إلى قوله مما أرى عندي من القوة والاجتهاد فبلغ ذلك النبي ﷺ، قال:

«لكنني أنا أقوم وأنام وأصوم وأفطر، قم ونم وصم وأفطر قال: صم من كل شهر ثلاثة أيام قلت: أنا أقوى من ذلك قال: صم صوم داود صم يوماً وأفطر يوماً قلت: أنا أقوى من ذلك قال:

اقرأ القرآن في شهر ثم انتهى إلى خمس عشرة. وأنا أقول أنا أقوى من ذلك».

٢٦٩٩/٤ - أنبا يحيى بن درست قال أنبا أبو اسماعيل قال حدثنا يحيى بن أبي كثير أن أبا سلمة حدثه أن عبد الله قال:

دخل علي رسول الله ﷺ حجرتي فقال: «ألم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار قلت: بلى، قال: فلا تفعل نم وقم وصم وأفطر فإن لعينك عليك حقاً وإن لجسدك عليك حقاً وإن لزوجتك عليك حقاً وإن لضيفك عليك حقاً وإنه عسى أن يطول بك عمر وإنه حسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثاً فذلك صيام الدهر كله فالحسنة عشر قلت: إني أجد قوة فشددت فشدد علي قال: صم من كل جمعة ثلاثة أيام، قلت: إني أطيق أكثر من ذلك فشددت فشدد علي قال:

صم صوم نبي الله داود قلت وما كان صوم داود قال: نصف الدهر».

٢٧٠٠/٥ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن عبد الله بن عمرو بن العاص قال:

ذكر لرسول الله ﷺ أنه يقول لأقومن الليل ولأصومن النهار ما عشت. فقال رسول الله ﷺ: «أنت الذي تقول ذلك؟ فقلت له: قد قلت يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ: فإنك لا تستطيع ذلك فصم وأفطر ونم وقم وصم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك، قال: صم يوماً وأفطر يومين قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك يا رسول الله قال: فصم

يوماً وأفطر يومين قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك يا رسول الله قال: فصم يوماً وأفطر يوماً وذلك صيام داود وهو أعدل الصيام، قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك قال رسول الله ﷺ:

لا أفضل من ذلك. قال عبد الله بن عمرو: لأن أكون قبلت الثلاثة الأيام التي قال رسول الله ﷺ أحب إلي من أهلي ومالي».

٦/٢٧٠١ - أخبرني أحمد بن بكار قال حدثنا محمد وهو ابن سلمة عن ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: دخلت على عبد الله بن عمرو فقلت: أي (١) عم حدثني عن ما قال لك رسول الله ﷺ؟ قال:

يا ابن أخي إني قد كنت أجمعت على أن أجتهد اجتهاداً شديداً حتى قلت: لأصومن الدهر ولأقرآن القرآن في كل يوم وليلة فسمع بذلك رسول الله ﷺ، فأتاني حتى دخل علي في داري فقال:

«بلغني أنك قلت: لأصومن الدهر فقلت: قد قلت ذلك يا رسول الله قال: فلا تفعل، صم من كل شهر ثلاثة أيام قلت: إني أقوى على أكثر من ذلك، قال: فصم من الجمعة الاثنين والخميس قلت: إني أقوى على أكثر من ذلك قال: فصم صيام داود فإنه أعدل الصيام عند الله يوماً صائماً ويوماً مفطراً وإنه كان إذا وعد لم يخلف وإذا لاقى لم يفر».

٧٧ - ذكر الزيادة في الصيام والنقصان من الأجر

وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو فيه ٣

١/٢٧٠٢ - أنبا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد قال أنبا شعبة عن زياد بن فياض قال سمعت أبا عياض يحدث عن عبد الله بن عمرو:

أن رسول الله ﷺ [قال:

«صم»^(٢) من الشهر يوماً ولك أجر ما بقي قال: إني أطيق أكثر من ذلك قال:

(١) في (ت) ابن الصواب من المجتبى.

(٢) ما بين المعكوفين ساقطة من (ت) وأثبتناها من المجتبى.

صم يومين ولك أجر ما بقي، قال: إني أطيق أكثر من ذلك، قال: صم أربعة أيام ولك أجر ما بقي، قال: إني أطيق أكثر من ذلك قال:

صم أفضل الصيام عند الله صوم داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً».

٢/٢٧٠٣ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا المعتمر عن أبيه قال حدثنا أبو

العلاء عن مطرف عن ابن أبي ربيعة عن عبد الله بن عمرو قال:

ذكرت للنبي ﷺ الصوم قال:

«صم من كل عشرة أيام يوماً ولك أجر تلك التسعة فقلت: إني [أقوى]»^(١) من

ذلك قال: فصم من كل ثمانية أيام يوماً ولك أجر تلك السبعة قلت: إني أقوى من

ذلك فلم يزل حتى قال:

صم يوماً وأفطر يوماً».

٣/٢٧٠٤ - أخبرني محمد بن اسماعيل بن ابراهيم قال حدثنا يزيد قال أنبا

حماد وأخبرني زكرياء بن يحيى قال حدثنا عبد الأعلى قال ثنا حماد عن ثابت عن

شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه قال:

إن رسول الله ﷺ قال له:

«صم يوماً ولك أجر عشرة أيام قال: قلت: زدني يا رسول الله. قال: صم يومين

ولك تسعة أيام، قال: قلت: زدني قال: صم ثلاثة أيام ولك ثمانية أيام» قال ثابت:

فأخبرت بذلك مطرف بن عبد الله فقال: ما أراه إلا يزداد في العمل وينقص من

الأجر. قال أبو عبد الرحمن زاد بعضهم على بعض.

(صيام الشهور)

٧٨ - صوم عشرة أيام من الشهر وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين

لخبر أبي العباس عن عبد الله بن عمرو فيه هـ

١/٢٧٠٥ - أخبرني محمد بن عبيد الكوفي عن أسباط بن محمد كوفي عن

مطرف كوفي عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس عن عبد الله بن عمرو قال: قال

لي رسول الله ﷺ:

(١) ما بين المعكوفين ساقطة من (ت) وأثبتناها من المجتبى.

«إنه بلغني أنك تقوم الليل وتصوم النهار قلت يا رسول الله: ما أردت بذلك إلا الخير قال:

لا صام من صام الأبد ولكن أدلك على صوم الدهر ثلاثة أيام من كل شهر قلت: يا رسول الله إني أطيق أفضل من ذلك قال: فصم خمسة أيام قلت: إني أطيق أكثر من ذلك قال: فصم عشراً قلت: إني أطيق أكثر من ذلك قال:

فصم صوم داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً».

٢/٢٧٠٦ - أنبا علي بن الحسين قال حدثنا أمية بن خالد عن شعبة عن حبيب بن أبي ثابت قال حدثني أبو العباس وكان رجلاً من أهل الشام وكان شاعراً وكان صدوقاً عن عبد الله بن عمرو قال:

قال لي رسول الله ﷺ فذكر نحوه.

٣/٢٧٠٧ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد عن شعبة قال أخبرني حبيب بن أبي ثابت قال: سمعت أبا العباس يحدث عن عبد الله بن عمرو قال: قال لي رسول الله ﷺ:

«يا عبد الله بن عمرو إنك تصوم الدهر وتقوم الليل وإذا فعلت ذلك هجعت العين وتعمدت له النفس، لا صام من صام الأبد صوم الدهر ثلاثة أيام من الشهر صوم الدهر كله قلت: إني أطيق أكثر من ذلك قال: صوم داود وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً ولا يفر إذا لاقى».

٤/٢٧٠٨ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا محمد يعني ابن جعفر غندراً قال حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن أبي العباس عن عبد الله بن عمرو قال: قال لي رسول الله ﷺ:

«اقرأ القرآن في شهر قلت: إني أطيق أكثر من ذلك قال: فلم أزل أطلب إليه حتى قال: في خمسة أيام وقال: صم ثلاثة أيام من الشهر. قلت إني أطيق أكثر من ذلك فلم أزل أطلب إليه حتى قال:

صم أحب الصيام إلى الله صوم داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً».

٥ / ٢٧٠٩ - أخبرني ابراهيم بن الحسن قال حدثنا حجاج قال ابن جريج: سمعت عطاء أن أبا العباس الشاعر أخبره أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص قال:

بلغ النبي ﷺ أنني أصوم أسرد وأصلي الليل قال: فأرسل إليه وإمماً لقيه قال: « ألم أخبر أنك تصوم لا تفطر^(١) وتصلي الليل فلا تفعل فإن لعينك حظاً ولنفسك حظاً ولأهلك حقاً، صم وأفطر وصل ونم وضم من كل عشرة أيام يوماً ولك بأجر تسعة قال: إني أقوى من ذلك يا رسول الله قال:

صم صيام داود إذا قال: وكيف صيام داود يا نبي الله؟ قال: كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ولا يفر إذا لاقى قال: قال ومن لي بهذا يا نبي الله؟

٧٩ - [صيام خمسة أيام من الشهر] ١

١ / ٢٧١٠ - أنبا زكرياء بن يحيى قال حدثنا وهب بن بقية قال أنبا خالد عن خالد عن أبي قلابة عن أبي المليلح قال:

دخلت مع أبيك زيد على عبد الله بن عمرو فحدث أن رسول الله ﷺ:

ذكر له صومي فدخل علي قال: فألقيت له وسادة حشوها ليف فجلس علي الأرض فصارت الوسادة فيما بيني وبينه فقال:

«أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام؟ قلت يا رسول الله قال: خمساً قلت: يا رسول الله؟ قال: سبعاً، قلت: يا رسول الله؟ قال: تسعاً. قلت: يا رسول الله؟ قال: إحدى عشرة، قلت: يا رسول الله؟ قال النبي ﷺ:

لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر صيام يوم وفطر يوم».

٨٠ - صيام أربعة أيام من الشهر ١

١ / ٢٧١١ - أخبرني ابراهيم بن الحسن المصيبي قال حدثنا حجاج بن محمد قال حدثني شعبة عن زياد بن فياض قال: سمعت أبا عياض قال: قال عبد الله بن عمرو قال لي رسول الله ﷺ:

(١) في المجتبى (ولا تفطر).

«صم من الشهر يوماً ولك أجر ما بقي فقلت: إني أطيق أكثر من ذلك قال: فصم يومين ولك أجر ما بقي، فقلت إني أطيق أكثر من ذلك قال: فصم ثلاثة أيام ولك أجر ما بقي. قلت: إني أطيق أكثر من ذلك، قال: صم أربعة أيام ولك أجر ما بقي قلت: إني أطيق أكثر من ذلك، فقال رسول الله ﷺ بعدما قال أربعة أيام: «أفضل صوم داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً».

٨١ - صوم ثلاثة أيام من الشهر ٤

١/٢٧١٢ - أنبا علي بن حجر قال أنبا إسماعيل قال حدثنا محمد بن أبي حرملة عن عطاء بن يسار عن أبي ذر قال:

أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن إن شاء الله أبداً أوصاني بصلاة الضحى وبالوتر قبل النوم وبصيام ثلاثة أيامٍ من كل شهر.

٢/٢٧١٣ - أنبا محمد بن الحسن بن شقيق المروزي قال: سمعت أبي قال أنبا أبو حمزة عن عاصم عن الأسود بن هلالٍ عن أبي هريرة:

أمروني نبي الله ﷺ بثلاث نومٍ على وتر وغُسل يوم الجمعة وصيام ثلاثة أيام من كل شهرٍ.

٣/٢٧١٤ - أخبرني محمد بن رافع قال حدثنا أبو النضر قال حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن الأسود بن هلال عن أبي هريرة قال:

أمروني رسول الله ﷺ بنوم على وتر والغُسل يوم الجمعة وصيام ثلاثة أيام من كل شهر.

٤/٢٧١٥ - أخبرني زكرياء بن يحيى قال حدثنا أبو كاملٍ قال حدثنا أبو عوانة عن عاصم بن بهدلة عن رجل عن الأسود بن هلال عن أبي هريرة قال:

أمروني رسول الله ﷺ بركعتي الضحى وأن لا أنام إلا على وتر وصيام ثلاثة أيام من كل شهر.

٨٢ - ذكر الاختلافِ على أبي عثمان في خبر أبي هريرة
في صيام ثلاثة أيام من كل شهرٍ ٦

١/٢٧١٦ - أخبرني زكرياء بن يحيى قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي عثمان أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر».

٢/٢٧١٧ - أنبا علي بن الحسن اللاني عن عبد الرحيم عن عاصم الأحول عن أبي عثمان عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ:

«من صام ثلاثة أيامٍ من الشهر فليصم الدهر كله ثم قال: صدق الله ورسوله في كتابه «من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها».

٣/٢٧١٨ - أنبا محمد بن حاتم قال حدثنا حبان قال أنبا عبد الله عن عاصم عن أبي عثمان عن رجل قال: قال أبو ذر: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«من صام ثلاثة أيامٍ من كل شهرٍ فقد تم له صوم الشهر أو فله صوم الشهر».

شك عاصم.

٤/٢٧١٩ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن سعيد بن أبي هند أن مطرفاً حدثه أن عثمان بن أبي العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«صيام حسنٍ ثلاثة أيام من الشهر».

٥/٢٧٢٠ - أنبا زكرياء بن يحيى قال حدثنا أبو مصعب عن المغيرة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن محمد بن إسحاق عن سعيد بن أبي هند قال عثمان بن أبي العاص نحوه مرسلًا.

٦/٦٧٢١ - أنبا يوسف بن سعيد قال حدثنا حجاج عن شريك عن الحر بن

صياح قال سمعت ابن عمر يقول:

كان النبي ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر.

٨٣ - كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهرٍ؟
 وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ٧

١/٢٧٢٢ - أنبا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني قال حدثنا سعيد بن سليمان عن شريك عن الحر بن صيَّاحٍ عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ:

كان يصوم ثلاثة أيامٍ من كل شهرٍ يوم الاثنين من أول الشهر ثم الخميس الذي يليه ثم الخميس الذي يليه .

٢/٢٧٢٣ - أنبا علي بن محمد قال حدثنا خلف بن تميم عن زهير عن الحر بن صيَّاحٍ قال سمعت هنيذة الخزاعي يقول .

دخلت على أم المؤمنين فسمعتها تقول:

كان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيامٍ أول اثنين من الشهر ثم الخميس ثم الخميس الذي يليه .

٣/٢٧٢٤ - أنبا أبو بكر بن أبي النضر جار ابن الدورقي قال حدثني أبو النضر هاشم بن القاسم قال حدثنا أبو إسحاق الأشجعي كوفي عن عمرو بن قيس الملائي عن الحر بن صيَّاحٍ عن هُنيذة بن خالد الخزاعي عن حفصة أم المؤمنين قالت:

أربع لم يكن يدعهن النبي ﷺ صيام عاشوراء والعشر وثلاثة أيام من كل شهر وركعتان قبل الغداة .

٤/٢٧٢٥ - أنبا أحمد بن يحيى عن أبي نعيم قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا أبو عوانة عن الحر بن صيَّاحٍ عن هُنيذة بن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ:

كان يصوم تسعاً من ذي الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيامٍ من كل شهر أول اثنين من الشهر وخميسين .

٥/٢٧٢٦ - أنبا محمد بن عثمان قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا أبو عوانة عن الحر بن الصيَّاحٍ عن هُنيذة بن خالدٍ عن امرأته عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت:

كان رسول الله ﷺ:

يصوم العشر وثلاثة أيام من كل شهر الاثنين والخميس .

٦/٢٧٢٧ - أنا إبراهيم بن سعيد الجوهري قال حدثنا محمد بن فضيل عن

الحسن بن عبد الله عن هُنَيْدَةَ الخَزَاعِي عن أم سلمة قالت :

كان رسول الله ﷺ يأمر بصيام ثلاثة أيام أول خميس والاثنين والاثنين .

٧/٢٧٢٨ - أنبا مخلد بن الحسين قال حدثنا عبيد الله عن زيد بن أبي أنيسة عن

أبي إسحاق عن جرير بن عبد الله البجلي عن النبي ﷺ قال :

«صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر أيام البيض صبيحة ثلاثة عشرة

وأربع عشرة وخمس عشرة» .

٨٤ - ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر

في صيام ثلاثة أيام من الشهر ١١

١/٢٧٢٩ - أنبا محمد بن معمر البصري يقال له البحراني قال حدثنا حبان وهو

ابن هلال أبو حبيب قال حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة

عن أبي هريرة قال :

جاء أعرابي إلى النبي ﷺ بأرنب قد شواها فوضعها بين يديه فأمسك

رسول الله ﷺ فلم يأكل وأمر القوم أن يأكلوا وأمسك الأعرابي فقال له النبي ﷺ : «ما

يمنعك أن تأكل؟ قال : إني أصوم ثلاثة أيام من الشهر قال :

إن كنت صائماً فصم الغر» .

٢/٢٧٣٠ - أنبا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة قال حدثنا الفضل بن موسى

عن فطر عن يحيى بن سام عن موسى بن طلحة عن أبي ذر قال :

أمرنا رسول الله ﷺ أن نصوم من الشهر ثلاثة أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة

وخمس عشرة .

٣/٢٧٣١ - أنبا عمرو بن يزيد قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا شعبة عن

الأعمش قال سمعت يحيى بن سام عن موسى بن طلحة قال سمعت أبا ذر بالربذة

قال : قال لي رسول الله ﷺ :

«إذا صمت ثلاثاً من الشهر فصم ثلاثاً يعني ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة».

٤/٢٧٣٢ - حدثنا محمد بن منصور عن سفيان عن بيان بن بشر عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية عن أبي ذرٍّ أن النبي ﷺ قال لرجل:

«عليك بصيام ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة». قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ ليس هذا من حديث بيان ولعل سفيان قال حدثنا اثنان فسقط الألف فصار بيان.

٥/٢٧٣٣ - أنبا محمد بن المثنى قال حدثنا سفيان قال حدثنا رجلان محمد وهو ابن عبد الرحمن مولى آل طلحة وحكيم وهو ابن جبير ليس بالقوي عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية عن أبي ذرٍّ أن النبي ﷺ:

أمر رجلاً بصيام ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة.

٦/٢٧٣٤ - أنبا أحمد بن عثمان بن حكيم عن بكير الكوفي القاضي عن عيسى عن محمد عن الحكم عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية قال:

جاء أعرابي إلى النبي ﷺ ومعه أرنب قد شواها وخبز فوضعها بين يدي رسول الله ﷺ ثم قال: إني وجدتُ بها دمًا فقال رسول الله ﷺ: «لا يضيركلوا وقال للأعرابي: كُل قال: إني صائم. قال: صوم ماذا؟ قال: صوم ثلاثة أيامٍ من الشهر. قال:

إن كنت صائماً فعليك بالغرِّ البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة».

قال أبو عبد الرحمن: الصواب عن أبي ذرٍّ ويشبه أن يكون وقع من الكتاب ذرٌّ فقليل إني والله أعلم.

٧/٢٧٣٥ - أنبا عمرو بن يحيى بن الحارث قال حدثنا المعافى بن سليمان قال حدثنا القاسم بن معن عن طلحة بن يحيى بن طلحة عن موسى بن طلحة أن:

رجلاً أتى النبي ﷺ بأرنب فكان النبي ﷺ مدَّ يده إليها فقال الذي جاء بها: إني رأيت بها دمًا. قال: فكف رسول الله ﷺ يده وأمر القوم أن يأكلوا وكان في القوم رجل منتبذ فقال له النبي ﷺ: «مالك؟ قال: إني صائم. فقال النبي ﷺ:

فهلا ثلاث البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة».

٨/٢٧٣٦ - أنبا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة قال حدثنا يعلى عن طلحة بن يحيى عن موسى بن طلحة قال:

أتى النبي ﷺ بأرنب قد سواها رجلٌ فلما قدمها إليه، قال يا رسول الله: إني رأيت بها دمًا، فتركها رسول الله ﷺ فلم يأكلها وقال لمن عنده: كلوا فإني لو اشتيتها أكلتها، ورجل جالس فقال رسول الله ﷺ: «ادن فكل مع القوم». فقال: يا رسول الله إني صائم. قال:

فهلا صمت البيض قال: وما هُنَّ؟ قال: ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة».

٩/٢٧٣٧ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد عن شعبة أنبا أنس بن سيرين عن رجل يقال له عبد الملك يحدث عن أبيه أن رسول الله ﷺ: كان يأمر بهذه الأيام الثلاث البيض ويقول هن (١) صيام الشهر.

١٠/٢٧٣٨ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا حبان قال أنبا عبد الله عن شعبة عن أنس بن سيرين قال: سمعت عبد الملك بن أبي المنهال يحدث عن أبيه أن النبي ﷺ:

أمرهم بصيام ثلاثة أيام البيض وقال فهن صوم الشهر.

١١/٢٧٣٩ - أنبا محمد بن معمر قال حدثنا حبان قال حدثنا همام قال حدثنا أنس بن سيرين قال حدثني عبد الملك بن قدامة بن ملحان عن أبيه قال:

كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصوم أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة.

٨٥ - صوم يومين من الشهر ٢

١/٢٧٤٠ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا سيف بن عبيد الله عن خيار الخلق قال حدثنا الأسود بن شيبان عن أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه قال:

(١) جاء في (ت) هل والصواب من المجتبى.

سألت رسول الله ﷺ عن الصوم فقال:

«صم يوماً من الشهر قال: قلت يا رسول الله: زدني قال - يقول رسول الله ﷺ
زدني زدني - صم يومين من كل شهر قلت يا رسول الله: إني أجدني قوياً فقال
رسول الله ﷺ:

زدني زدني قوياً فسكت رسول الله ﷺ حتى ظننت أنه إن يزيدني قال:
صم ثلاثة أيامٍ من كل شهرٍ».

٢/٢٧٤١ - أنبا عبد الرحمن بن محمد بن سلام قال حدثنا يزيد بن هارون قال
أنبا الأسود بن شيبان عن أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه: أنه سأل النبي ﷺ عن
الصوم فقال:

«صم يوماً من كل شهرٍ فاستزاده وقال بأبي أنت وأمي إني أجدني قوياً فزدني
فقال رسول الله ﷺ:

إني أجدني قوياً إني أجدني قوياً فما كان أن يزيد فاستزاده فزاده فقال صم
يومين من كل شهر فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله إني أجدني قوياً فقال
رسول الله ﷺ: إني أجدني قوياً إني أجدني قوياً فما كاد أن يزيد فلما ألح عليه قال:
صم ثلاثة أيامٍ من كل شهرٍ»^(١).

٨٦ - صوم يوم من الشهر ٢

١/٢٧٤٢ - أنبا عمرو بن علي قال حدثني أبو داود قال حدثنا شعبة قال أخبرني
زياد بن فياض قال سمعت أبا عياض يحدث عن عبد الله بن عمرو قال لي
رسول الله ﷺ:

«صم يوماً من أول الشهر ولك أجر ما بقي».

٢/٢٧٤٣ - أنبا عبدة بن عبد الله الصفار بصري قال أنبا أبو داود الحفري عن
سفيان عن الجريري عن أبي السليل عن مُجيبه الباهلي عن عمه قال:

(١) إلى هنا انتهى كتاب الصيام في المجتبى ويعتبر ما بقي هنا في كتاب الصيام مما تفرد به النسائي في الكبرى
دون ذكره في المجتبى.

أتيت النبي ﷺ فقلت: هل تعرفني؟ أنا الذي أتيتك عام الأول فذكر من حسن جسمه قال: ما أفطرت بعدك نهراً إلا ليلاً قال: «ومن أمرك أن تعذب نفسك؟» صم شهر الصبر ويوماً من الشهر، قال: إني أقوى قال: صم شهر الصيام ويومين من الشهر قال: إني أقوى قال: صم شهر الصبر وثلاثة أيام من الشهر قال إني أقوى قال: صم الحرم وأفطر».

(صيام الأيام)

٨٧ - النهي عن صيام يوم الجمعة ٢

١/٢٧٤٤ - أنبا محمد بن منصور والحارث بن مسكين قراءة عليه واللفظ له عن سفيان عن عمرو عن يحيى بن جعدة عن عبد الله بن عمرو القاريء قال سمعت أبا هريرة يقول:

ما أنا نهيت عن صيام يوم الجمعة محمد ورب البيت نهى عنه.

٢/٢٧٤٥ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عبد الحميد بن جبير بن شيبه عن محمد بن عباد قال:

سألت جابر بن عبد الله وهو يطوف بالبيت: أنهى النبي ﷺ عن صيام يوم الجمعة؟ قال:

نعم ورب هذا البيت.

٨٨ - ذكر الاختلاف على عبد الملك بن عبد العزيز

ابن جريج في هذا الحديث هـ

١/٢٧٤٦ - أنبا يوسف بن سعيد المصيبي قال حدثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني عبد الحميد بن جبير بن شيبه أنه سمع محمد بن عباد بن جعفر أنه

سأل جابر بن عبد الله وهو يطوف بالبيت: أسمعت رسول الله ﷺ ينهى عن صيام يوم الجمعة فقال:

نعم ورب هذا البيت.

٢/٢٧٤٧ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا ابن جريج قال أخبرني محمد بن عباد بن جعفر قال:

قلت لجابر أسمعت رسول الله ﷺ ينهى أن يفرد يوم الجمعة بصوم؟ قال: إي ورب الكعبة.

٣/٢٧٤٨ - أنبا سليمان بن سليم البلخي قال أنبا النضر قال أنبا ابن جريج عن محمد بن عباد أن جابراً سئل عن صوم يوم الجمعة فقال: نهى رسول الله ﷺ أن تفرده.

٤/٢٧٤٩ - حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا حفص عن ابن جريج عن محمد بن عباد بن جعفر عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن صيام يوم الجمعة منفرداً. خالفه مستورد بن عبّاد الهنّائي.

٥/٢٧٥٠ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا مستورد^(١) قال حدثنا فلان عن جعفر المخزومي أن: رجلاً لقي أبا هريرة وهو يطوف قال: أنت نهيت الناس عن صوم يوم الجمعة؟ قال:

لا ورب الكعبة ما أنا نهيتهم ولكن رسول الله ﷺ نهاهم.

٨٩ - ذكر الاختلاف على محمد بن سيرين ٢

١/٢٧٥١ - أنبا القاسم بن زكرياء بن دينار الكوفي قال ثنا حسين الجعفي عن زائدة عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم».

٢/٢٧٥٢ - أنبا أبو بكر بن علي قال حدثنا محمد بن عبد الله المخزومي قال

(١) في (ت) المستور وهو سهو من الناسخ.

حدثنا الأسود بن عامر قال حدثنا إسرائيل عن عاصم عن محمد بن سيرين عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: يا أبا الدرداء «لا تُخصَّصَ يوم الجمعة بصيام دون الأيام ولا تُخصَّصَ ليلة الجمعة بقيامٍ دون الليلي». .

٩٠ - الرخصة في صيام يوم الجمعة وذكر اختلاف سعيد وشعبة

على قتادة في خبر عبد الله بن عمرو فيه ٦

١/٢٧٥٣ - أنبا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ:

دخل على جويرية بنت الحارث يوم الجمعة وهي صائمة فقال لها: «أصمت أمس؟ قالت: لا، قال: أتريدين أن تصومي غداً؟ قالت: لا. قال: فأفطري».

٢/٢٧٥٤ - أخبرني ابراهيم بن محمد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن جويرية قالت:

دخل علي رسول الله ﷺ وأنا صائمة يوم الجمعة قال: «أصمت أمس؟ قلت: لا. قال أتصومين غداً؟ قلت: لا، قال: فأفطري».

٣/٢٧٥٥ - أنبا القاسم بن زكرياء قال حدثنا حسين عن زائدة عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا تختصوا ليلة الجمعة بقيامٍ من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم».

٤/٢٧٥٦ - أنبا أحمد بن حرب قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا يصم أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم قبله يوماً أو بعده يوماً».

٥/٢٧٥٧ - أنبا محمد بن المثني قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن منصور عن مجاهد عن أبي هريرة أنه قال:

لا يصم أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم قبله أو بعده.

٦/٢٧٥٨ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا أبو داود قال حدثنا شيبان عن عاصم عن زُرِّ عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ:

كان يصوم ثلاثة أيامٍ من كل شهرٍ وقلَّ ما رأيته يفطر يوم الجمعة.

٩١ - النهي عن صيام يوم السبت وذكر اختلاف الناقلين

لخبر عبد الله بن بشر فيه ٢

١/٢٧٥٩ - أنبا حسين بن منصور قال حدثنا بشر بن إسماعيل قال حدثنا حسان بن نوح عن عبید الله بن بسر أنه قال ترون يدي هذه قد بايعت يد رسول الله ﷺ وسمعتة يقول:

«لا تصوموا يوم السبت إلا فريضة فإن لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة فليفطر عليه».

٢/٢٧٦٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن معاوية بن صالح عن ابن عبد الله بن بسر عن أبيه عن عمته الصماء أخت بشرٍ قالت:
نهى رسول الله ﷺ عن صيام يوم السبت ويقول:
«إن لم يجد أحدكم إلا أعوداً أخضر فليفطر عليه».

٩٢ - ذكر الاختلاف على ثور بن يزيد في هذا الحديث ١٢

١/٢٧٦١ - أنبا علي بن خشرم قال أنبا عيسى عن ثور عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بشر قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم».

٢/٢٧٦٢ - أخبرني محمد بن إسماعيل قال حدثنا يزيد قال أنبا أصبغ هو ابن زيد عن ثور عن خالد بن معدان قال حدثني عبد الله بن بسرٍ أن أخته يقال لها الصماء حدثته أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم وإن لم يجد أحدكم إلا أعود عنب أو لحاء شجرة فليمضغه».

٣/٢٧٦٣ - أنبا حميد بن مسعدة بصريٌّ عن سفيان بن حبيب عن ثور عن

خالد بن معدان ثم ذكر كلمة معناها عن عبد الله بن بسر عن أخته أن رسول الله ﷺ قال:

«لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم فإن لم يجد أحدكم إلا لحاء عنبه أو عود شجرة فليمضغه».

٢٧٦٤/٤ - أخبرني نصير بن الفرغ كتبت عنه بالثغر ويكنى أبا حمزة ثقة قال حدثنا عبد الملك بن الصباح قال حدثنا ثور عن خالد هو ابن معدان عن عبد الله بن بسر عن أخته أن رسول الله ﷺ قال:

قال: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم فإن لم يجد أحدكم إلا عود عنب أو لحاء شجرة فليمضغه».

٢٧٦٥/٥ - أنبا سعيد بن عمرو قال حدثنا بقية قال حدثنا ثور عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر عن عمته الصماء عن النبي ﷺ قال:

«لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ولو لم يجد أحدكم إلا عود عنب أو لحاء شجرة فليمضغه».

٢٧٦٦/٦ - أنا عمرو بن عثمان قال حدثنا بقية قال حدثني الزبيدي قال حدثني لقمان بن عامر عن عامر بن جثيب عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر أن رسول الله ﷺ قال:

«لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة فليفطر».

٢٧٦٧/٧ - أنبا عمران بن بكار قال حدثنا الربيع بن روح قال حدثنا محمد بن حرب قال حدثنا الزبيدي عن الفضل بن فضالة عن عبد الله بن بسر عن خالته الصماء قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ولو لم يفطر أحدكم إلا على لحاء شجرة».

٢٧٦٨/٨ - قال أبو عبد الرحمن حدثت عن ابن سالم عن الزبيدي قال ثنا

الفضل بن فضالة أن خالد بن معدان حدثه أن عبد الله بن بسر حدثه أنه سمع أبا
يقول: إن رسول الله ﷺ:

نهى عن صيام يوم السبت نحوه.

٩/٢٧٦٩ - أنبا سعيد بن عمرو قال حدثنا بقية عن الزبيدي عن لقمان بن عامر
عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر عن خالته الصماء عن النبي ﷺ مثله.

١٠/٢٧٧٠ - أنبا عمران بن بكار قال حدثنا يزيد بن عبد ربه قال حدثنا بقية عن
الزبيدي عن عامر بن جشيب عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر أن النبي ﷺ
قال:

«لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء
شجرة فليفطر».

١١/٢٧٧١ - أخبرني محمد بن وهب قال حدثنا محمد بن سلمة قال حدثني
أبو عبد الرحيم عن العلاء عن داود بن عبيد الله عن خالد بن معدان عن عبد الله بن
بسر عن أخته الصماء عن عائشة عن نبي الله ﷺ قال:

«لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم وإن لم يجد أحدكم إلا لحاء
شجرة فليمضغه».

١٢/٢٧٧٢ - أنبا أحمد بن إبراهيم بن محمد عن إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا
معاوية بن يحيى أبو مطيع قال حدثني أرتاة قال سمعت أبا عامر قال سمعت ثوبان
مولى النبي ﷺ وسئل عن صيام يوم السبت فقال: سلوا عبد الله بن بسر قيل. فقال:
صيام السبت لا لك ولا عليك.

٩٣ - الرخصة في صيام يوم السبت ٢

١/٢٧٧٣ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال حدثني الليث بن
سعد. وذكر آخر قبله عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن حذيفة البارقى عن
جنادة الأزدي أنهم:

دخلوا على رسول الله ﷺ ثمانية نفر وهو ثامنهم فقرب إليهم رسول الله ﷺ

طعاماً يوم الجمعة فقال: «كلوا. قالوا: صيامٌ. قال: صمتم أمس؟ قالوا: لا. قال: فصائمون غداً؟ قالوا: لا. قال: فأفطروا».

٢/٢٧٧٤ - أخبرني أحمد بن بكارٍ قال حدثنا محمد عن ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن حذيفة الأزدي عن جنادة الأزدي قال: دخلت على رسول الله ﷺ وأنا ثامن سبعة من قومي من الأزدي فذكر نحوه.

٩٤ - صيامُ يومِ الأحد ٢

١/٢٧٧٥ - أنبا كثير بن عبيد الحمصي قال حدثنا بقية بن الوليد عن عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن محمد بن عمر وهو ابن علي عن أبيه عن كريب أن ابن عباس:

بعث إلى أم سلمة وإلى عائشة يسألهما ما كان رسول الله ﷺ يحب أن يصوم من الأيام؟ فقلتا:

ما مات رسول الله ﷺ حتى كان أكثر صومه يوم السبت والأحد ويقول هما عيدان لأهل الكتاب فنحن نحب أن نخالفهم.

٢/٢٧٧٦ - أنبا محمد بن حاتم المروزي قال أنبا حبان قال أنبا عبد الله عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي قال حدثني أبي عن كريب قال: أرسلني ابن عباس وناس من أصحاب النبي ﷺ إلى أم سلمة أي الأيام كان النبي ﷺ أكثرها صياماً؟ قالت:

يوم السبت والأحد فأنكروا عليّ وظنوا أنني لم أحفظ فردوني فقالت مثل ذلك فأخبرتهم فقاموا بأجمعهم فقالوا: إنا أرسلنا إليك في كذا وكذا فزعم هذا أنك قلت كذا وكذا قالت:

صدق كان رسول الله ﷺ يصوم يوم السبت والأحد أكثر ما يصوم من الأيام ويقول إنهما يوماً عيد للمشركين فأنا أحب أن أخالفهم.

٩٥ - صوم يوم الاثنين ١

١/٢٧٧٧ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا

مهدي بن ميمون عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة: أن رسول الله ﷺ سئل عن صوم الاثنين قال: «هو يوم ولدت فيه ويوم أنزل عليّ فيه».

٩٦ - صيام يوم الأربعاء ٣

١/٢٧٧٨ - أنبا أبو داود الحرّاني قال حدثنا خازم قال حدثنا ثابت قال حدثنا هلال عن ابن حبان عن عريف من عرفاء قريش قال حدثني أبي أنه سمع من خلق عن رسول الله ﷺ قال:

«من صام رمضان وشوالاً والأربعاء والخميس دخل الجنة».

٢/٢٧٧٩ - أخبرني إبراهيم بن يعقوب وأنا أحمد بن يحيى قالا حدثنا أبو نعيم قال حدثنا هارون بن سليمان قال حدثني مسلم بن عبد الله القرشي^(١) أن أباه أخبره أن النبي ﷺ قال:

«صم رمضان والذي يليه وكل يوم الأربعاء وخميس فإذا أنت قد صمت الدهر».

وقال إبراهيم: مسلم بن عبيد الله^(١).

٣/٢٧٨٠ - أنبا عبدة بن عبد الله البصري قال أنبا زيد وهو أبو خباب قال حدثني هارون بن سليمان أبو موسى مولى عمرو بن حريث قال حدثني عبيد الله بن مسلم القرشي عن أبيه قال:

سألت رسول الله ﷺ عن الصيام ثلاثاً فقال:

«صم شهر رمضان والذي يليه ويوم الأربعاء والخميس فإذا أنت قد صمت الدهر وأفطرت».

٩٧ - صوم يوم الخميس وذكر الاختلاف على

يحيى بن أبي كثير في خبر أسامة فيه ه

١/٢٧٨١ - أنبا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني البصري عن خالد عن هشام

(١) وجاء في سنن أبي داود (٢٤٣٢): عبيد الله بن مسلم القرشي.

عن يحيى عن عمر بن الحكم بن ثوبان أن مولى قدامة بن مظعون حدثه أن مولى أسامة قال كان أسامة يركب إلى مال له بوادي القرى فيصوم يوم الاثنين والخميس قلت له: أتصوم في السفر وقد كبرت؟ قال:

رأيت رسول الله ﷺ يصوم يوم الاثنين والخميس قال إن الأعمال تعرض يوم الاثنين ويوم الخميس.

٢/٢٧٨٢ - أنبأ عبيد الله بن سعيد السرخسي قال حدثنا معاذ بن هشام الدستوائي قال حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني عمر بن عبد الحكم بن ثوبان أن مولى قدامة بن مظعون حدثه أن مولى أسامة بن زيد حدثه أن أسامة: كان يركب إلى مال له وساق الحديث.

٣/٢٧٨٣ - أخبرني عبيد الله بن فضالة قال أنبا محمد بن المبارك الصوري قال حدثنا معاوية بن سلام بن أبي سلام عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني مولى قدامة بن مظعون أن مولى أسامة بن زيد أخبره أن أسامة بن زيد:

كان يصوم يوم الاثنين ويوم الخميس نحوه.

٤/٢٧٨٤ - قال أبو عبد الرحمن: أبو سلام اسمه ممطور.

٥/٢٧٨٥ - أخبرني محمود بن خالد قال حدثنا الوليد عن أبي عمرو عن يحيى مولى لأسامة بن زيد أن أسامة بن زيد:

كان يصوم الاثنين والخميس ويخبر أن رسول الله ﷺ:

كان يصومهما كذلك.

٩٨ - ذكر الاختلاف على عاصم في خبر عائشة في صوم [يوم] ^(١) الاثنين والخميس ٢

١/٢٧٨٦ - أنبا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد البصري قال حدثنا يحيى بن اليمان عن سفيان عن عاصم عن المسيب بن رافع عن سواء الخزاعي عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يصوم الاثنين والخميس.

٢/٢٧٨٧ - أنبا القاسم بن زكرياء قال حدثنا حسين عن زائدة عن عاصم عن المسيب عن حفصة قالت:

كان رسول الله ﷺ يصوم الاثنين والخميس .

(صيام العيدين وعرفة)

٩٩ - تحريم صيام يوم الفطر ويوم النحر وذكر الاختلاف^(١) الزهري

وسعيد بن عبد الله بن قارظ على أبي عبيد فيه ٣

١/٢٧٨٨ - أنبا إسماعيل بن مسعود البصري قال حدثنا خالد عن ابن أبي ذئب

عن سعيد بن عبد الله بن قارظ عن أبي عبيد قال:

شهدتُ علياً وعثمان في يوم النحر والفطر يصليان ثم ينصرفان فيذكران الناس

وسمعتهما يقولان:

نهى رسول الله ﷺ عن صوم هذين اليومين .

٢٧٨٩ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا سفيان عن الزهري عن أبي عبيد مولى

ابن أزهر قال:

شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ثم قال:

إن رسول الله ﷺ نهى عن صيام هذين اليومين أما يوم الفطر فيوم فطركم من

صيامكم وأما يوم الأضحى فيوم نسككم .

٣/٢٧٩٠ - أخبرني محمد بن قدامة المصيصي عن جرير عن مغيرة عن

ابراهيم عن سهم عن قزعة عن أبي سعيد قال:

قال رسول الله ﷺ: «لا صوم يوم عيد» .

١٠٠ - ذكر الاختلاف على قتادة في هذا الحديث ه

١/٢٧٩١ - أنبا محمد بن المثنى قال حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة

عن قزعة عن أبي سعيد الخدري أن نبي الله ﷺ:

نهى عن صوم يوم الفطر ويوم النحر .

(١) كذا في (ت) والأصوب اختلاف .

٢/٢٧٩٢ - أنبا عبيد الله بن سعيد قال أنبا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة عن قزعة عن أبي سعيد الخدري قال :

نهى نبي الله ﷺ عن صوم يوم الفطر ويوم النحر.

٣/٢٧٩٣ - أنبا عمران بن موسى قال حدثنا يزيد هو ابن زريع قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن قزعة عن أبي سعيد قال :

نهى رسول الله ﷺ عن صوم يومين صوم يوم النحر ويوم الفطر.

٤/٢٧٩٤ - أنبا زكرياء بن يحيى قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا حماد عن قتادة عن أبي نضرة وعن بشر بن حرب عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ :

نهى عن صوم يوم الفطر ويوم النحر.

قال أبو عبد الرحمن بشر بن حرب ضعيف وإنما أخرجه لعله الحديث والصواب حديث سعيد وهشام والله أعلم.

٥/٢٧٩٥ - أنبا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له عن ابن القاسم حدثني مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ :

نهى عن صيام يومين يوم الفطر ويوم الأضحى .

١٠١ - صوم يوم عرفة والفضل في ذلك

وذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي قتادة فيه ١٨

١/٢٧٩٦ - أنبا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني منصور عن مجاهد عن إياس بن حرمة عن أبي قتادة عن النبي ﷺ :

صوم عاشوراء يكفر السنة الماضية وصوم عرفة يكفر الستين الماضية والمستقبله .

٢/٢٧٩٧ - أنبا محمود بن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد عن حرمة بن إياس عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ قال بنحوه .

٣/٢٧٩٨ - أنبا عيسى بن محمد الرملي أبو عمير قال حدثنا الفريابي عن سفيان عن منصور عن أبي الخليل عن حرملة بن إياس عن أبي قتادة عن النبي ﷺ نحوه .
 ٤/٢٧٩٩ - أنا محمود بن غيلان قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سفيان عن منصور عن أبي الخليل عن حرملة عن مولى لأبي قتادة قال وحدثنا معاوية عن الثوري عن منصور عن أبي الخليل عن حرملة بن إياس عن مولى لأبي قتادة عن أبي قتادة عن النبي ﷺ نحوه .

٥/٢٨٠٠ - أنبا موسى بن عبد الرحمن المسروقي الكوفي قال حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة عن منصور عن أبي الخليل عن إياس بن حرملة السدوسي عن أبي قتادة قال قال رسول الله ﷺ :
 «صوم يوم عرفة كفارة سنتين سنة قبله وسنة بعده وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة» .

٦/٢٨٠١ - أنبا القاسم بن زكرياء قال حدثنا إسحاق بن منصور عن شريك عن منصور قال: ذهبت أنا ومجاهد إلى أبي الخليل فذكر عن أبي قتادة عن النبي ﷺ قال:
 «صيام عرفة كفارة سنة قبله وسنة بعده» .

٧/٢٨٠٢ - أنا محمد بن الصفيي قال حدثنا معاوية بن حفص عن الحكم بن هشام عن قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ :

«صوم عرفة كفارة سنتين سنة ماضية وسنة مستقبلة وصوم عاشوراء كفارة سنة» .

٨/٢٨٠٣ - أنبا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ قال أنبا سفيان عن داود عن قزعة عن أبي الخليل عن أبي حرملة عن أبي قتادة عن النبي ﷺ قال:
 «صوم يوم عاشوراء يكفر السنة وصوم يوم عرفة يكفر السنة والتي تليها» .

٩/٢٨٠٤ - أنبا مسعود بن جويرية الموهلي والحسين بن عيسى وهارون بن عبد الله قالوا أنبا سفيان عن داود بن شابور عن أبي قزعة عن أبي الخليل عن أبي حرملة عن أبي قتادة نحوه .

قال هارون في حديثه سمعناه من داود .

١٠/٢٨٠٥ - أخبرني محمد بن عبيد الله قال حدثني الحسن بن بشر قال أبو عبد الرحمن ليس بالقوي قال حدثنا زهير عن أبي الزبير عن أبي الخليل عن أبي هرمة عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ:

«صوم عاشوراء كفارة سنة وصوم عرفة كفارة سنتين ماضية ومستقبلة».

١١/٢٨٠٦ - أنبا محمد بن عبد الله بن يزيد عن أبيه قال حدثنا هشام عن قتادة قال حدثني أبو الخليل عن حرمة بن إياس عن أبي قتادة عن النبي ﷺ قال:

«يعدل صوم يوم عرفة سنتين وصوم عاشوراء يعدل سنة».

١٢/٢٨٠٧ - أنبا من قبلكم حدثني صالح أبو الخليل عن حرمة بن إياس عن أبي قتادة قال قال رسول الله ﷺ نحوه.

١٣/٢٨٠٨ - أنبا حاجب بن سليمان المنبجي عن وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن أبي الخليل عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ:

«صوم عاشوراء كفارة سنة وصوم عرفة كفارة سنتين ماضية ومستقبلة».

١٤/٢٨٠٩ - أنبا عبد الرحمن بن محمد بن سلام قال حدثنا محمد بن ربيعة عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن أبي الخليل عن أبي قتادة نحوه.

١٥/٢٨١٠ - أخبرني إبراهيم بن الحسن المصيبي قال حدثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن أبي الخليل عن أبي قتادة قوله.

١٦/٢٨١١ - أنبا هلال بن العلاء بن هلال قال حدثنا أبي قال حدثنا عبيد الله عن عبد الكريم عن عطاء عن كعب نحوه.

١٧/٢٨١٢ - أنبا أحمد بن إبراهيم بن محمد قال حدثنا أبو النضر قال حدثنا صدقة قال حدثني عثمان بن الأسود عن عطاء ومجاهد قالوا:

كنا لا نصوم يوم عرفة حتى قدم علينا عبد الكريم بن أبي المخارق فأخبرنا أن صومه كفارة للسنة الماضية وأجر للسنة المستقبلة.

قال عثمان فلقية عبد الكريم فلقيني مثل ذلك.

١٨/٢٨١٣ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن غيلان بن جرير سمع عبد الله بن معبد عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ:

سئل عن صوم يوم عرفة قال:

«يكفر السنة الماضية والباقية».

قال أبو عبد الرحمن هذا أجود حديث في هذا الباب عندي والله أعلم.

١٠٢ - إفتار يوم عرفة بعرفة وذكر الاختلاف على أيوب

في خبر ابن عباس فيه ١٦

١/٢٨١٤ - أنبا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن المسور الزهري البصري

قال حدثنا سفيان عن أيوب عن سعيد بن جبيرة قال:

أتيت ابن عباس يوم عرفة فوجدته يأكل رماناً فقال ادن فكل لعلك صائم إن

رسول الله ﷺ لم يصم هذا اليوم.

٢/٢٨١٥ - أنبا أحمد بن حرب الموصلي أخو علي بن حرب قال حدثنا ابن

علية عن أيوب عن سعيد بن جبيرة قال:

أتيت ابن عباس بعرفة وهو يأكل رماناً وقال:

أفطر رسول الله ﷺ بعرفة فبعثت إليه أم الفضل بلبن فشربه.

٣/٢٨١٦ - أخبرني زياد بن أيوب دلويه قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا أيوب

عن عكرمة عن ابن عباس قال:

أفطر رسول الله ﷺ بعرفة وبعثت إليه أم الفضل بلبن فشربه.

٤/٢٨١٧ - أخبرني أبو بكر بن علي قال حدثنا القواريري قال حدثنا حماد عن

أيوب عن عكرمة أن ابن عباس:

أفطر بعرفة أتني برمان فأكل قال وحدثني أم الفضل أن رسول الله ﷺ:

أفطر بعرفة أتته بلبن فشربه.

٥/٢٨١٨ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد عن أيوب عن عكرمة أن ابن

عباس:

أفطر بعرفة وأتي برمان فأكله .

٦/٢٨١٩ - أخبرني إبراهيم بن يعقوب قال حدثنا محمد بن عيسى عن حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة وسعيد عن ابن عباس أنه :

أفطر بعرفة أتي برمان فأكله فقال : حدثني أم الفضل أن النبي ﷺ :
أفطر بعرفة أتي بلبن فشربه .

٧/٢٨٢٠ - أخبرني إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال حدثنا أبو النعمان وسليمان بن حرب قالوا حدثنا حماد عن أيوب عن عكرمة أن ابن عباسٍ مثله سواء .

٨/٢٨٢١ - أنبا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا يحيى عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن ابن عباس أنه :

دعا أخاه عبيد الله يوم عرفة إلى طعامٍ فقال إني صائم فقال إنكم أهل بيت يقتدى بكم رأيت رسول الله ﷺ أتي بحلاب بلبن في هذا اليوم فشرب .

٩/٢٨٢٢ - أخبرني ابراهيم بن الحسن قال حدثنا حجاج قال ابن جريج قال عطاء دعا عبد الله بن عباسٍ الفضل بن عباس يوم عرفة إلى الطعام فقال إني صائم فقال عبد الله : لا تصم فإن النبي ﷺ :

قرب إليه حلاب لبن يوم عرفة فشرب منه فلا تصم فإن الناس يستنون بكم .

١٠/٢٨٢٣ - أنبا إسحاق بن منصور الكوسج مروزي قال أنبا عبد الرحمن عن شعبة عن عمرو بن دينار عن أبي السوائي قال :

سألت ابن عمر عن صوم يوم عرفة فنهاني .

١١/٢٨٢٤ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان وشعبة عن عمرو بن دينارٍ عن عطاء عن عبيدٍ عن عميرٍ أن عمراً :

كان ينهى عن صيام يوم عرفة .

١٢/٢٨٢٥ - أنبا أحمد بن عثمان أبو الجوزاء بصري قال حدثنا الموصلي بن إسماعيل قال أبو عبد الرحمن هو كثير الخطأ قال حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية عن نافعٍ قال : سئل ابن عمر عن صوم يوم عرفة بعرفة قال :

لم يصمه رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر ولا عثمان.

١٣/٢٨٢٦ - أنبا علي بن حجر قال أنبا سفيان واسماعيل عن ابن أبي نجيح

عن أبيه عن ابن عمر سئل عن صوم يوم عرفة فقال:

حججت مع النبي ﷺ فلم يصمه.

١٤/٢٨٢٧ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد عن شعبة عن ابن أبي

نجيح عن أبيه عن رجل عن ابن عمر أنه سئل عن صوم يوم عرفة فقال:

حججت مع رسول الله ﷺ فلم يصمه ومع أبي بكر فلم يصمه ومع عمر فلم

يصمه ومع عثمان فلم يصمه وأنا لا أصومه ولا أمرك ولا أنهاك عنه إن شئت فقصم وإن

شئت فلا تصم.

١٥/٢٨٢٨ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا المعتمر قال قرأت علي

فضيل عن أبي جرير أنه سمع سعيد بن جبير يقول: سأل رجل عبد الله بن عمر عن

صوم يوم عرفة قال:

كنا ونحن مع رسول الله ﷺ نعدله بصوم سنة. قال أبو عبد الرحمن أبو جرير

ليس بالقوي واسمه عبد الله بن حسين قاضي سجستان وهذا حديث منكر.

١٦/٢٨٢٩ - أنبا القاسم بن زكرياء بن دينار قال حدثنا زيد قال حدثني

موسى بن علي قال: سمعت أبي يقول: سمعت عقبة بن عامر يقول: قال

رسول الله ﷺ:

«يوم عرفة ويوم النحر وثلاثة أيام التشريق عند أهل الإسلام هن أكل وشرب».

١٠٣ - النهي عن صوم يوم عرفة بعرفة ٣

١/٢٨٣٠ - أنبا سليمان بن معبد المروزي قال حدثنا سليمان بن حرب قال

حدثنا حوشب^(١) بن عقيل عن مهدي الهجري عن عكرمة عن أبي هريرة قال:

نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم عرفة بعرفة.

٢/٢٨٣١ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا حوشب^(١) بن

(١) جاء في (ت) بالخاء وهو تصحيف.

عقيل عن مهدي الهجري^(١) قال حدثني وذكر عكرمة قال: دخلت على أبي هريرة فسألته عن صوم عرفة بعرفات فقال:

نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم عرفة بعرفات.

٣/٢٨٣٢ - أنبا إسحاق بن منصور قال أنبا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان وشعبة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن عبيد بن عمير قال: كان عمر ينهى عن صوم يوم عرفة.

١٠٤ - صيام يوم النحر [وما فيه؟] (٢) ١

١/٢٨٣٣ - أنبا الحسين بن عيسى قال حدثنا أزهر ثم ذكر كلمة معناها حدثنا ابن عوف عن زياد بن جبير أن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم النحر.

(صيام يوم عاشوراء)

١٠٥ - بدء صيام يوم عاشوراء وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين للخبر فيه ١١

١/٢٨٣٤ - أخبرني زياد بن أيوب قال حدثنا هشيم قال: أنبا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال:

لما قدم النبي ﷺ المدينة وجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسلوا عن ذلك فقالوا: هذا اليوم الذي أظهر الله فيه موسى وبني إسرائيل على فرعون ونحن نصومه تعظيماً له فقال رسول الله ﷺ:

«نحن أولى بموسى منكم وأمر بصيامه».

٢/٢٨٣٥ - أنبا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثنا أيوب عن ابن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس قال:

قدم رسول الله ﷺ المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسألهم ما هذا؟

(١) جاء في (ت) المعبدي وهو تصحيف.

(٢) زيادة من «ت».

فقالوا؟ يوم أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه آل فرعون فصامه موسى شكراً لله فنحن نصومه. فقال رسول الله ﷺ:

«فنحن أحق بموسى وأولى بصيامه فصامه وأمر بصيامه».

٣/٢٨٣٦ - أنبا إسماعيل بن يعقوب الحرابي الصبيحي قال حدثنا ابن موسى قال حدثنا أبي عن الحارث عن أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس نحوه.

٤/٢٨٣٧ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب أن عراقاً أخبره أن عروة أخبره عن عائشة أن قريشاً:

كانت تصوم عاشوراء في الجاهلية ثم أمر رسول الله ﷺ بصيامه فلما فرض رمضان قال رسول الله ﷺ:

«من شاء فليصمه ومن شاء أفطره».

٥/٢٨٣٨ - أنبا عبید الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة قالت:

كان يوم عاشوراء يوماً تصومه قريش في الجاهلية فكان رسول الله ﷺ يصومه فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه فنزل صوم رمضان فكان رمضان هو الفريضة فمن شاء صام يعني عاشوراء ومن شاء ترك.

٦/٢٨٣٩ - أخبرني عمرو بن عثمان بن سعيد قال حدثنا أبي قال حدثنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يأمر بصيام عاشوراء قبل أن يفرض رمضان فلما فرض رمضان كان من شاء صام عاشوراء ومن شاء أفطر.

٧/٢٨٤٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر أنه ذكر عند رسول الله ﷺ يوم عاشوراء فقال رسول الله ﷺ:

«كان يوماً يصومه أهل الجاهلية فمن أحب منكم أن يصومه فليصمه ومن كرهه فليدعه».

٢٨٤١/٨ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أنبا وكيع قال حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن القاسم بن مخيمرة عن أبي عمارة عن قيس بن سعيد قال :
أمرنا رسول الله ﷺ بصيام عاشوراء قبل أن ينزل رمضان فلما نزل رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا .

٢٨٤٢/٩ - أنبا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا يزيد يعني ابن زريع قال حدثنا شعبة عن الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة عن عمرو بن شرحبيل عن قيس عن سعد قال :

كنا نصوم يوم عاشوراء ونؤدي زكاة الفطر فلما نزل رمضان ونزلت الزكاة لم نؤمره ولم ينه عنه وكنا نفعله .

٢٨٤٣/١٠ - أنبا عمرو بن إبراهيم قال حدثنا علي بن شعيب قال نا أبو النضر قال حدثنا الأشجعي عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله نحو :

كنا نصوم عاشوراء فلما نزل رمضان لم نؤمر به ولم ينه عنه وكنا نفعله .

٢٨٤٤/١١ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن منصور عن إبراهيم قال :

دخل الأشعث بن قيس على عبد الله يوم عاشوراء وهو يطعم قال : ادن فاطعم قال : إني صائم فقال عبد الله :

كان هذا يوماً نصومه قبل رمضان فإن شئت أن تطعم فادن فاطعم .

١٠٦ - ذكر الاختلاف على عمارة بن عمير في خبر

عبد الله [بن مسعود]^(١) في صوم [يوم]^(٢) عاشوراء هـ

٢٨٤٥/١ - أنبا محمد بن العلاء قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن

عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال :

دخل الأشعث بن قيس على عبد الله بن مسعود يوم عاشوراء وهو يتغدى فقال له عبد الله: يا أبا محمد ادن فقال: إني صائم اليوم يوم عاشوراء قال: وهل تدري ما كان يوم عاشوراء؟ قال: وما كان قال:

يوم كان يصومه رسول الله ﷺ قبل أن ينزل رمضان فلما نزل رمضان تركه.

٢/٢٨٤٦ - أنبا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفيان قال حدثني زبيد عن عمارة بن عمير عن قيس بن المسكين أن الأعمش بن قيس: دخل على عبد الله يوم عاشوراء وهو يأكل فقال: ادن فكل قال: إني صائم قال: كنا نصومه ثم نزل.

٣/٢٨٤٧ - أنبا أحمد بن حرب قال حدثنا ابن عليه عن منصور بن عبد الرحمن عن الشعبي عن علقمة قال:

أتيت ابن مسعود فيما بين رمضان إلى رمضان ما من يوم إلا أتيته فيه فما رأيته في يوم صائماً ولا يوم عاشوراء.

٤/٢٨٤٨ - أنبا الحسين بن حريث قال حدثنا أبو أسامة عن أبي عميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى قال:

كان يوم عاشوراء يوماً تصومه اليهود تتخذه عيداً فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة أخبر بذلك فقال:

«فصوموه أنتم».

خالفه رقة.

٥/٢٨٤٩ - أخبرني إبراهيم بن يعقوب قال حدثنا أبو الوليد قال حدثنا أبو عوانة عن رقة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال:

كان يوم عاشوراء لأهل يثرب عيداً يلبس فيه النساء شارتهم فقال رسول الله ﷺ:

«خالفوهم فصوموه».

١٠٧ - التأكيد في صيام يوم عاشوراء ٩

١/٢٨٥٠ - أنبا محمد بن المثني قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن عبد الرحمن بن المنهال الخزاعي عن عمه أن النبي ﷺ قال لأسلم: «صوموا اليوم». قالوا: إنا كنا قد أكلنا قال: صوموا بقية يومكم يعني يوم عاشوراء».

خالفه سعيد.

٢/٢٨٥١ - أنبا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن عبد الرحمن الخزاعي عن عمه أنهم:

غدوا على رسول الله ﷺ يوم عاشوراء وقد أصابوا من الغداء فقال لهم:

«أصمتم اليوم؟ قال قلنا: قد أصبنا من الغداء فأمرنا أن نتم بقية يومنا أو قال

لهم:

أتموا بقية يومكم».

٣/٢٨٥٢ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا محمد بن بكر قال حدثنا ابن أبي

عروبة عن قتادة عن عبد الرحمن بن سلمة الخزاعي عن عمه قال:

غدونا على رسول الله ﷺ صبيحة عاشوراء فقال لنا: «أصبحتم صياماً؟ قلنا: قد

تغدينا يا رسول الله قال:

فصوموا بقية يومكم».

٤/٢٨٥٣ - أنبا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان عن الزهري قال أخبرني

حميد بن عبد الرحمن قال سمعت معاوية بن أبي سفيان يقول: سمعت النبي ﷺ يوم

عاشوراء يقول:

«إني صائم فمن شاء فليصم وأرسل إلى أهل العوالي فقال: من أكل فلا يأكل

ومن لم يكن أكل فليتم صومه».

قال أبو عبد الرحمن هذا الكلام الأخير خطأ لا نعلم أحداً من أصحاب الزهري

تابعه عليه.

خالفه قتيبة

٥/٢٨٥٤ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن قال سمعت معاوية يوم عاشوراء وهو على المنبر بالمدينة يقول: أين علماءكم يا أهل المدينة؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول في هذا اليوم: «إني صائم فمن شاء منكم أن يصوم فليصم».

قال أبو عبد الرحمن: هذا أولى بالصواب من حديث محمد بن منصور والكلام الآخر خطأ.

٦/٢٨٥٥ - قرأت على أحمد بن إبراهيم بن محمد عن ابن عابد قال حدثنا يحيى عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال: سمعت معاوية وصعد على هذا المنبر فقال أين علماءكم؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول في هذا اليوم: «هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وأنا صائم فمن أحب منكم أن يصومه فليصمه ومن كره فليدعه».

قال أبو عبد الرحمن وهذا خطأ لا نعلم أن أحداً من أصحاب الزهري قال في هذا الحديث عن أبي سلمة غير هذا والصواب حميد بن عبد الرحمن.

٧/٢٨٥٦ - أخبرني أحمد بن سعيد قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا أبي قال سمعت النعمان يحدث عن الزهري عن السائب بن يزيد أنه سمع معاوية يخطب على منبر النبي ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ قال:

«هذا يوم عاشوراء ولم يفرض عليكم صيامه وأنا صائم فمن أحب أن يصوم فليصم ومن أحب أن يفطر فليفطر».

قال أبو عبد الرحمن وهذا أيضاً خطأ والنعمان بن راشد كثير الخطأ عن الزهري ونظيره في الزهري ومعه ابن صالح.

٨/٢٨٥٧ - أنبا أبو داود قال حدثنا يعقوب قال حدثنا أبي عن صالح عن ابن

شهاب أن حميد بن عبد الرحمن أخبره أنه سمع معاوية يخطب الناس بالمدينة يقول:
يا أهل المدينة أين علمائكم؟ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إن هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وإني صائم . معاوية يقول
ذلك فمن أحب أن يصوم فليصم ومن أحب أن يفطر فليفطر» .
قال أبو عبد الرحمن هذا الصواب .

٩/٢٨٥٨ - أنبا أحمد بن ابراهيم بن محمد قال حدثنا يزيد يعني ابن موهب
قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب^(١) عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال
لرجل من أسلم من حين ما أصبح من يوم عاشوراء:

«اذهب إلى قومك فمرهم فليصوموا هذا اليوم» قال الأسلمي: يا رسول الله
أرأيت إن وجدت أحداً منهم تغدى قال رسول الله ﷺ:
فليتم صيامه .

١٠٨ - أي يوم عاشوراء؟ ١

١/٢٨٥٩ - حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا معاوية بن
عمرو بن غلاب قال حدثني الحكم بن الأعرج قال:
أتيت ابن عباس في المسجد الحرام فسألته عن صيام عاشوراء فقال: أعدد فإذا
أصبحت يوم التاسع فأصبح صائماً قلت: كذلك كان محمدٌ يصوم قال:
نعم كذاك كان يصومه .

(صيام شوال والعشر)

١٠٩ - صيام ستة أيام من شوال ٢

١/٢٨٦٠ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا يحيى بن حسان قال: قال حدثنا
يحيى بن حمزة قال أخبرني يحيى بن الحارث عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان أن
رسول الله ﷺ قال:

(١) هو طارق بن شهاب .

«صيام شهر رمضان بعشرة أشهر وصيام ستة أيامٍ بشهرين فذلك صيام سنة».

٢/٢٨٦١ - أخبرني محمود بن خالد قال حدثنا محمد بن شعيب بن شابور قال

أنبا يحيى بن الحارث قال: أخبرني أبو أسماء الرحيبي عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ أنه: سمع رسول الله ﷺ يقول:

«جعل الله الحسنه بعشرٍ فشهراً بعشرة أشهرٍ وستة أيام بعد الفطر تمام السنة».

١١٠ - ذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي أيوب فيه ٦

١/٢٨٦٢ - أنبا أحمد بن يحيى قال حدثنا إسحاق عن حسن وهو ابن صايح

عن محمد بن عمرو الليثي عن سعد بن سعيد عن عمرو بن ثابت عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ:

«من صام رمضان ثم أتبعه بستة من شوال فقد صام الدهر كله».

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ والصواب عمر بن ثابت.

٢/٢٨٦٣ - أنبا خلاد بن أسلم قال الدراوردي عن صفوان بن سليم وسعد بن

سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ:

«من صام رمضان فأتبعه ستاً من شوال فكأنما صام الدهر».

٣/٢٨٦٤ - أنبا أحمد بن عبد الله بن الحكم عن محمد قال حدثنا شعبة قال

سمعت ورقاء عن سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب عن رسول الله ﷺ قال:

«من صام رمضان وستة من شوال فكأنما صام الدهر».

قال أبو عبد الرحمن سعد بن سعيد ضعيف كذلك قال أحمد بن حنبل يحيى بن

سعيد بن قيس الثقة المأمون أحد الأئمة وعبد ربه بن سعيد لا بأس به وسعد بن سعيد ثالثهم ضعيف.

٤/٢٨٦٥ - أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا أبو عبد الرحمن

المقرئ قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد ربه بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب الأنصاري أنه قال:

من صام شهر رمضان ثم أتبعه ستة أيامٍ من شوال فكأنما صام السنة كلها.
 ٥/٢٨٦٦ - أنبا هشام بن عمار عن عبد الله بن خالدٍ قال حدثنا عتبة قال حدثني
 عبد الملك بن أبي بكرٍ قال حدثني يحيى بن سعيدٍ عن عمر بن ثابتٍ قال :
 غزونا مع أبي أيوب فصام رمضان وصمنا فلما أفطرنا قام في الناس فقال : إني
 سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«من صام رمضان وصام ستة أيامٍ من شوال كان كصيام الدهر». قال أبو
 عبد الرحمن عتبة هذا ليس بالقوي .

٦/٢٨٦٧ - أنبا محمد بن عبد الكريم بن محمد بن عبد الرحمن بن
 حويطب بن عبد القوي الحراني قال حدثني عثمان وهو ابن عمرو الحراني قال حدثنا
 عمر يعني ابن ثابت عن محمد بن المنكدر عن أبي أيوب الأنصاري قال :
 قال رسول الله ﷺ نحوه .

١١١ - صيام يومين من شوال - وذكر الاختلاف على أبي العلاء فيه ؛

١/٢٨٦٨ - أنبا زكرياء بن يحيى قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا حماد قال أنبا
 ثابت عن مطرفٍ عن عمران وسعيد الجريري عن أبي العلاء عن مطرفٍ عن عمران
 أن رسول الله ﷺ قال لرجل :

«هل صمت من شهر^(١) شعبان شيئاً؟ قال : لا . قال : فإذا أفطرت فصم يومين»
 وقال الجريري : فصم .

٢/٢٨٦٩ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا سليمان التيمي عن
 أبي العلاء عن مطرفٍ عن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال له :
 «صمت من سردٍ هذا الشهر شيئاً؟ قال : لا . قال : فإذا أفطرت أو أفطر الناس
 فصم اليومين» .

قال عمرو حدثنا يحيى مرتين مرة عن مطرفٍ أن النبي ﷺ قال لعمران .

٣/٢٨٧٠ - أنبا عمرو بن علي قال أنبا ابن أبي عدي عن التيمي عن أبي العلاء عن مطرفٍ عن عمران نحوه .

٤/٢٨٧١ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا المعتمر عن أبيه قال حدثنا أبو العلاء بن الشيخير أن رسول الله ﷺ قال لرجلٍ فذكره نحوه قلت: عن من يحدث هذا أبو العلاء قال: سألت رجلاً من أهل بيته عن من يحدث هذا أبو العلاء فقال الرجل: عن عمران بن حصين عن رسول الله ﷺ .

١١٢ - صيام العشر والعمل فيها وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين للخبر فيه ٣

١/٢٨٧٢ - أخبرني عبد الله بن محمد الضعيف قال حدثنا أبو معاوية^(١) عن الأعمش عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة قالت:

ما رأيت رسول الله ﷺ صائماً في العشر قط .

٢/٢٨٧٣ - أنبا عمرو بن يزيد قال حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة أن النبي ﷺ:

لم يصم العشر قط .

٣/٢٨٧٤ - أنبا أحمد بن عثمان بن حكيم قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا حفص عن الأعمش عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة قالت:

ما رأيت رسول الله ﷺ صائماً في العشر قط .

١١٣ - النهي عن صيام أيام التشريق وذكر اختلاف الناقلين

للخبر في ذلك على سليمان بن يسار [٥] أحاديث

١/٢٨٧٥ - أنبا هناد بن السري عن عبدة عن سعيدٍ عن قتادة عن سليمان بن يسار عن حمزة الأسلمي أنه:

رأى رجلاً يتبع رجال الناس بمعنى أيام التشريق على جمل يقول ألا لا تصوموا هذه الأيام فإنها أيام أكل وشرب ورسول الله ﷺ بين أظهرهم .

(١) جاء بهامش (ت) ما نصه: هو ضعيف البدن لا الحديث ومعاوية بن عبد الكريم الثقفي الضال وإنما سمي بذلك لأنه ضل عن طريق مكة .

خالفه عبد الله بن أبي بكرٍ وسالم .

٢/٢٨٧٦ - أنبا العباس بن عبد العظيم قال حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن

سالم أبي النضر وعبد الله بن أبي بكر عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن حذافة : أن النبي ﷺ :

أمره أن ينادي في أيام التشريق أنها أيام أكل وشرب .

أرسله مالك .

٣/٢٨٧٧ - الحارث بن مسكين قراءةً عليه عن ابن القاسم قال : حدثني مالك

عن أبي النضر عن سليمان بن يسار أن رسول الله ﷺ :

نهى عن صيام أيام منى .

أسنده بكر بن الأشج على اختلافٍ من أبيه وعمرو عليه فيه .

٤/٢٨٧٨ - قال أبو عبد الرحمن : بلغني عن ابن وهب عن مخزومة بن بكر عن

أبيه قال : سمعت سليمان بن يسار أنه سمع الحكم الزرقى يقول :

حدثتني أمي أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ بمنى فسمعوا ركباً يصرخ يقول :

ألا لا يصومن أحدٌ فإنها أيام أكل وشرب .

قال أبو عبد الرحمن ما علمت أن أحداً تابع مخزومة على هذا الحديث عن

الحكم الزرقى والصواب مسعود بن الحكم .

٥/٢٨٧٩ - أنبا أحمد بن الهيثم قال حدثنا حرملة قال حدثنا ابن وهب قال

أخبرني عمرو أن بكيراً حدثه عن سليمان بن يسار أن مسعود بن الحكم حدثه عن أمه أنها قالت :

مررنا ركب ونحن بمنى مع رسول الله ﷺ ينادي في الناس :

لا تصومن هذه الأيام فإنها أيام أكل وشرب فقالت أختي هذا علي بن أبي طالب

قلت أنا : بل هو فلان .

١١٤ - ذكر الاختلاف على الزهري ٦

١/٢٨٨٠ - أنبا محمد بن رافع النيسابوري قال حدثنا عبد الرزاق قال أنبا معمر عن الزهري عن مسعود بن الحكم عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: أمر رسول الله ﷺ عبد الله بن حذافة أن يركب راحلته أيام منى فيصيح في الناس:

لا يصومن أحدٌ فإنها أيام أكل وشرب. قال: فلقد رأيته على راحلته ينادي بذلك.

٢/٢٨٨١ - أنبا أبو داود قال حدثنا محمد بن سليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري أن مسعود بن الحكم قال أخبرني بعض أصحاب النبي ﷺ أنه: رأى عبد الله بن حذافة وهو يسير على راحلته في أيام التشريق ينادي أهل منى: ألا لا يصومن هذه الأيام أحدٌ فإنهن أيام أكل وشرب وذكر أنه بعثه رسول الله ﷺ منادياً بذلك فيهم.

قال أبو عبد الرحمن: الزهري لم يسمعه ابن مسعود بن الحكم.

٣/٢٨٨٢ - أنبا كثير بن عبيد الحمصي قال حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري أنه بلغه أن مسعود بن الحكم:

كان يخبر عن بعض علمائهم من أصحاب رسول الله ﷺ:

بعث عبد الله بن حذافة يطوف بأهل منى على ناقة حمراء يقول:

لا يصومن هذه الأيام أحدٌ وإنما هُنَّ أيامٌ أكلٍ وشربٍ وذكر الله.

٤/٢٨٨٣ - أنبا أبو بكر بن إسحاق قال حدثنا روح قال حدثنا صالح قال حدثنا

ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ:

بعث عبد الله يطوف في منى أن لا تصوموا هذه الأيام فإنها أيام أكل وشربٍ

وذكر الله.

٥/٢٨٨٤ - الحارث بن مسكين قراءة عليه عن ابن القاسم قال أخبرني مالك

عن ابن شهاب أن رسول الله ﷺ:

بعث عبد الله بن حذافة يقول: إنما هذه أيام أكل وشربٍ وذكر الله يعني أيام منى .

قال أبو عبد الرحمن صالح هذا هو ابن أبي الأخضر وحديثه هذا خطأ وهو كثير الخطأ عن الزهري ويطيره محمد بن أبي حفصة وكلاهما ضعيف وروح بن عبادة ليس بالقوي .

٦/٢٨٨٥ - وقد روى هذا الحديث يحيى بن سعيد عن يوسف بن مسعود بن الحكم عن جدته أنها قالت:

بيننا نحن بمنى إذ أقبل راكب سمعته ينادي أنهنَّ أيام أكل وشربٍ على عهد رسول الله ﷺ . قلت: من هذا؟ قال: علي بن أبي طالب .

١١٥ - ذكر الاختلاف على ابن إسحاق فيه [في هذا الحديث] (١)؛

١/٢٨٨٦ - أنبا عمرو بن بكار الحمصي قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا محمد هو ابن إسحاق عن حكيم بن حكيم عن مسعود بن الحكم الزرقى قال: حدثتني أُمِّي قالت:

لكأني أنظر إلى علي بن أبي طالب على بغلة النبي ﷺ البيضاء حين قام على شعب الأنصار وهو يقول يا معشر المسلمين ان النبي ﷺ يقول:
«إنها ليست أيام صيام إنها أيام أكل وشربٍ» .

٢/٢٨٨٧ - أنبا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد قال حدثنا عمي قال حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي سلمة عن مسعود بن الحكم عن أمه أنها حدثته قالت:

كأني أنظر إلى علي بن أبي طالب وهو على بغلة رسول الله ﷺ البيضاء حين وقف على شعب الأنصار وهو يقول:

أيها الناس إن رسول الله ﷺ يقول:

«إنها ليست بأيام صيام إنما هي أيام أكل وشربٍ وذكره» .

٣/٢٨٨٨ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا عبدة بن سليمان قال حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثني من سمع عبد الله بن أبي سلمة ولا أراني إلا سمعته منه يحدث عن مسعود بن الحكم عن أمه قالت:

كأني أنظر إلى علي بن أبي طالب على بغلة رسول الله ﷺ البيضاء يقول:
أيها الناس إن رسول الله ﷺ يقول:

«إن أيام التشريق أيام أكلٍ وشربٍ ليست أيام صيام». .
خالفه ابن الهادي .

٤/٢٨٩٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن الهادي عن عبد الله بن أبي سلمة عن عمرو بن سليم الزرقى عن أمه قالت:
بينما نحن بمنى إذا علي بن أبي طالب على جملٍ يقول إن رسول الله ﷺ يقول:

«إن هذه أيام طعمٍ وشربٍ فلا يصم أحدٌ» .

١١٦ - الاختلاف على حبيب ١٣

١/٢٨٩١ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا عبد الرحمن وهو المسعودي قال أنبأني حبيب بن أبي ثابت عن نافع بن أبي جبير عن بشر بن سخيم عن علي بن أبي طالب أن منادي رسول الله ﷺ خرج في أيام التشريق فقال:

«إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ألا وإن هذه الأيام أكلٍ وشربٍ» .

٢/٢٨٩٢ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن حبيب بن نافع بن جبير عن بشر بن سخيم قال:
خطب رسول الله ﷺ في أيام الحج فقال:

«إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة وإنها أيام أكلٍ وشربٍ» .

٣/٢٨٩٣ - أنبا يوسف بن عيسى قال أنبا الفضل بن موسى قال أنبا يزيد وهو ابن زياد بن أبي الجعد عن حبيب بن أبي ثابت عن بشر بن سخيم قال:
سمعت رسول الله ﷺ على المنبر يقول:

«لا يدخل الجنة إلا مسلم وإن هذه أيام أكلٍ وشربٍ أيام التشريق» .

٤/٢٨٩٤ - أنبا محمد بن المثني قال حدثنا أبو النعمان الحكم بن عبد الله قال حدثنا شعبة عن حبيب قال: سمعت نافع بن جبيريحدث عن بشر بن سحيم أن النبي ﷺ:

أمره أن ينادي أيام التشريق أنها أيام أكل وشرب وأن الجنة لا يدخلها إلا مؤمن .
٥/٢٨٩٥ - أنبا محمد بن بشار عن محمد قال حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن نافع بن جبير عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ أنه:

بعث بشر بن سحيم فأمره أن ينادي أنه: لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة وأنها أيام أكل وشرب يعني أيام التشريق .

٦/٢٨٩٦ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد عن عمرو عن نافع بن جبير بن مطعم عن بشر بن سحيم أن النبي ﷺ:

أمره أن ينادي أيام التشريق أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن وهي أيام أكل وشرب .
٧/٢٨٩٧ - أنبا قتيبة بن سعيد مرة أخرى قال حدثنا حماد عن عمرو عن نافع أن النبي ﷺ أمر منادياً مرسلأ .

٨/٢٨٩٨ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا داود عن عمرو قال:

أرسل النبي ﷺ رجلاً يقال له بشر أيام منى فأذن وساق الحديث .

٩/٢٨٩٩ - أنبا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال أنبا معمر عن عاصم عن المطلب قال:

دعا أعرابياً إلى طعامه وذلك بعد يوم النحر بيوم فقال الأعرابي إني صائم فقال: إني سمعت عبد الله بن عمرو يقول: سمعت رسول الله ﷺ:

ينهى عن صيام هذه الأيام .

١٠/٢٩٠٠ - أنبا أبو داود قال حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن سعيد بن كثير عن جعفر بن المطلب أن عبد الله بن عمرو دخل على عمرو بن العاص وهو يتغدى فقال:

هلم فقال إني صائم ثم دخل عليه مرة أخرى فقال: هلم فقال: إني صائم .
قال إن النبي ﷺ قال:

«إنها أيام أكل وشرب يعني أيام التشريق».

١١/٢٩٠١ - أخبرني أحمد بن بكارٍ قال أنبا ابن جريج قال أخبرني سعيد بن كثير أن جعفر بن المطلب أخبره أن عبد الله بن عمرو بن العاص دخل على عمرو بن العاص في أيام منى فدعاه إلى الغداء فقال إني صائم ثم الثانية فكذاك ثم الثالثة فقال: لا إلا أن تكون سمعته من رسول الله ﷺ قال: فإني سمعته من رسول الله ﷺ.

١٢/٢٩٠٢ - أنبا أحمد بن عبدة قال حدثنا حسين قال حدثنا شريك عن أشعث بن سليم عن أبيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «أيام التشريق أيام أكلٍ وشربٍ وصلاةٍ فلا يصومونها أحدٌ».

خالفه إبراهيم بن مهاجر رواه عن أبي الشعثاء عن ابن عمر.

١٣/٢٩٠٣ - أخبرني هارون بن عبد الله قال حدثني حسين الجعفي عن زائدة عن إبراهيم بن مهاجر عن أبي الشعثاء عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «هذه أيام طعمٍ وذكرٍ يعني أيام التشريق».

١١٧ - صيامُ المُحرَّمِ ٤

١/٢٩٠٤ - أخبرني هلال بن العلاء قال حدثني أبي قال حدثنا عبيد الله عن عبد الملك عن جندب بن سفيان البجلي قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر تدعونه المحرَّم».

٢/٢٩٠٥ - أنبا محمد بن قدامة قال حدثنا جرير عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رفعه فقال: «أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم».

٣/٢٩٠٦ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا زائدة عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال:

سئل رسول الله ﷺ أيُّ الصلاة أفضل بعد المكتوبة؟ قال: «الصلاة في جوف الليل، قيل: أيُّ الصيام أفضل بعد رمضان؟ قال: شهر الله الذي تدعونه المحرَّم».

٢٩٠٧/٤ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم».

١١٨ - صيام شعبان ٤

٢٩٠٨/١ - أنبا علي بن حجر قال أنبا إسماعيل عن محمد عن أبي سلمة عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم ولم أره في شهر أكثر منه صياماً في شعبان كان يصوم شعبان إلا قليلاً بل كان يصوم شعبان كله.

٢٩٠٩/٢ - أنبا عبد الله بن محمد قال حدثنا زيد قال حدثني نوح بن أبي بلال قال حدثني زيد بن أبي عتاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: سألت عائشة عن صوم رسول الله ﷺ فقالت: كان أكثر صومه بعد شهر رمضان شعبان عامته أو كله.

٢٩١٠/٣ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا معاوية بن صالح أن عبد الله بن أبي قيس حدثه أنه سمع عائشة تقول: كان أحب الشهور إلى رسول الله ﷺ أن يصومه شعبان كان يصله برمضان.

٢٩١١/٤ - أنبا عبد الرحمن بن محمد قال حدثنا محمد بن ربيعة عن أبي عيش واسمه عتبة بن عبد الله عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا انتصف شعبان فكفوا عن الصوم».

قال أبو عبد الرحمن: لا نعلم أحداً روى هذا الحديث غير العلاء بن عبد الرحمن.

تم الجزء الأول من الصيام بحمد الله وعونه
يتلوه أول الثاني من الصيام أيضاً

بسم الله الرحمن الرحيم

الجزء الثاني من الصيام (١)

١١٩ - صوم الحي عن الميت وذكر اختلاف الناقلين للخبر فيه [في ذلك] (٢) ٧

١/٢٩١٢ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبثر وهو ابن القاسم كوفي عن

الأعمش عن مسلم البطين كوفي ثقة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال:

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأصوم عنها؟

فقال:

«أرأيت لو كان عليها دين أكنت تقضيه؟ قال: نعم. قال:

فدين الله أحق أن يقضى».

٢/٢٩١٣ - أنبا القاسم بن زكرياء بن دينار كوفي قال حدثنا حسين بن علي

الجعفي عن زائدة عن سليمان الأعمش عن مسلم عن سعيد بن عباس قال:

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله: إن أمي ماتت وعليها صوم شهر

أفأقضيه عنها؟ قال: «لو كان على أمك دين كنت قاضيه عنها؟ قال: نعم. قال:

فدين الله أحق أن يقضى».

قال سليمان فقال الحكم وسلمة بن كهيل ونحن جميعاً جلوس حيث حدث

مسلم بهذا الحديث فقالا: سمعنا مجاهداً يذكرها عن ابن عباس.

٣/٢٩١٤ - أنبا عبد الله بن سعيد قال حدثنا أبو خالد قال حدثنا الأعمش عن

سلمة والحكم ومسلم عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد عن ابن عباس قال:

(١) أبواب مسائل الصيام.

(٢) زيادة من «ت».

جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: إن أختي ماتت وعليها صيام شهرين متتابعين فقال:

«أرأيت لو كان علي أختك دين أكنت تقضينه؟ قالت: نعم. قال: فحق الله أحق.

٤/٢٩١٥ - أنبا الحسين بن منصور النيسابوري قال حدثنا عبد الرحمن بن مغراء عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وعن سلمة بن كهيل عن مجاهد عن ابن عباس وعن الحكم بن عتيبة عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه:

أنته امرأة فقالت: إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأقضيه عنها؟ قال: «أرأيت لو كان عليها دين أكنت تقضينه؟ قالت: نعم. قال: فدين الله أحق أن يقضى».

٥/٢٩١٦ - أنبا عمرو بن يحيى بن الحارث قال حدثنا أحمد بن أبي شعيب قال حدثنا موسى بن أعين عن الأعمش عن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأقضي عنها قال: «أرأيت لو كان عليها دين أكنت تقضيه؟ فدين الله أحق أن تقضى».

قال سليمان وحدثني سلمة بن كهيل والحكم بمثل ذلك عن ابن عباس.

٦/٢٩١٧ - أنبا القاسم بن زكرياء بن دينار قال حدثنا زكرياء بن عدي قال أنبا عبيد الله عن زيد قال حدثنا الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن: امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: إن أمي ماتت وعليها صوم نذر أفأصوم عنها؟ قال:

«أكنت قاضية عن أمك ديناً لو كان عليها؟ قالت: نعم. قال: فصومي عن أمك».

قال أبو عبد الرحمن: وروى أيوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس: لا يصم أحد عن أحد.

٧/٢٩١٨ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا حجاج الأحول قال: حدثنا أيوب بن موسى عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس قال:

لا يصلي أحدٌ عن أحدٍ ولا يصوم أحدٌ عن أحدٍ ولكن يطعم عنه مكان كل يوم مداً من حنطة.

١٢٠ - صوم الولي عن الميت ١

١/٢٩١٩ - أنبا علي بن عثمان الحراني النفيلي وإسماعيل بن يعقوب الحراني الصبيحي قال حدثنا ابن موسى وهو محمد بن موسى بن أعين الحراني قال حدثني أبي عن عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن أبي جعفر أن محمد بن جعفر حدثه عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «من مات وعليه صيامٌ صام عنه وليه».

١٢١ - صوم المرأة بغير إذن زوجها وذكر الاختلاف على أبي الزناد

في خبر أبي هريرة فيه ٢

١/٢٩٢٠ - أنبا محمد بن كيشار قال حدثني يحيى بن سعيد وعبد الرحمن قالا حدثنا سفيان عن أبي الزيادة عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا تصوم المرأة وزوجها حاضر إلا بإذنه».

٢/٢٩٢١ - أخبرني محمد بن علي قال حدثنا ابن اليمان قال أنبا شعيب عن أبي الزيادة عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه».

١٢٢ - صوم الرجل مع زوجته وحقها في ذلك ١

٢٩٢٢ - أنبا إسحاق بن منصور قال أنبا محمد بن يوسف قال الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ:

«ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟ قلت: نعم يا رسول الله. قال:

فلا تفعل صم وأفطر ونم وقم فإن لنفسك عليك حقاً ولجسدك عليك حقاً وإن لزوجتك عليك حقاً وإن بحسبك أن تصوم ثلاثة أيام من كل شهر فإن الحسنه بعشر أمثالها فإذا ذلك صيام الدهر كله فشددت فشدد عليّ قلت: يا رسول الله، إني أجد قوة. قال: فصم صيام نبي الله داود ولا تزدد عليه. قلت: يا رسول الله، وما صيام داود؟ قال: نصف الدهر».

١٢٣ - صوم الرجل مع زوره وحقه في ذلك ١

٢٩٢٣ - أنبا حميد بن مسعدة البصري عن يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا حسين المعلم قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال:

دخل عليّ رسول الله ﷺ فقال:

«ألم أنبأ أنك تقوم الليل وتصوم النهار؟ قلت: بلى. قال: فلا تفعل قم ونم وصم وأفطر فإن لجسدك عليك حقاً وإن لعينك عليك حقاً وإن لزورك عليك حقاً وإن لزوجتك عليك حقاً وإن من حسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها فشددت فشدد عليّ. قلت: إني أطيق غير ذلك. قال: فصم من كل جمعة ثلاثة أيام فشددت فشدد عليّ. قلت: إني أطيق غير ذلك. قال: فصم صوم نبي الله داود. قلت: وما صوم نبي الله داود؟ قال: نصف الدهر».

(ما لا ينقض الصوم)

١٢٤ - صيام من أصبح جنباً - وذكر الاختلاف على أبي هريرة في ذلك [٢٧، ٨] ١٩

١/٢٩٢٤ - أنبا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى بن جعدة قال سمعت عبد الله بن عمرو القاريء قال: سمعت أبا هريرة يقول:
لا ورب هذا البيت ما أنا قلت: من أدركه الصبح وهو جنب فلا يصوم. محمد ورب الكعبة قاله.

٢/٢٩٢٥ - أنبا محمد بن عبد الملك قال حدثنا بشر بن شعيب قال حدثني أبي عن الزهري قال: أخبرني عبد الله بن عبد الله بن عمر أنه:

احتلم ليلاً في رمضان فاستيقظ قبل أن يطلع الفجر ثم نام قبل أن يغتسل فلم

يستيقظ حتى أصبح قال: فلقيت أبا هريرة حين أصبحت فاستفتيته في ذلك فقال: أفطر فإن رسول الله ﷺ:

قد كان يأمر بالفطر إذا أصبح الرجل جنباً. قال عبد الله بن عبد الله. فجئت عبد الله بن عمر فذكرت له الذي أفتاني به أبو هريرة فقال: أقسم بالله لئن أفطرت لأوجعن شبيبك صم فإن بدا لك أن تصوم يوماً آخر فافعل. خالفه عقيل بن خالد فرواه عن الزهري عن عبيد الله.

٣/٢٩٢٦ - أنبا عبد الملك بن شبيب بن الليث بن سعيد قال حدثني أبي عن جدي قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عمر أنه:

احتلم ليلاً في رمضان فاستيقظ قبل أن يطلع الفجر ثم نام قبل أن يغتسل، فلم يستيقظ حتى أصبح قال: فلقيت أبا هريرة حين أصبحت فاستقبلته فقال: تفطر فإن رسول الله ﷺ:

كان يأمر بالفطر إذا أصبح الرجل جنباً قال عبيد الله: فجئت عبد الله فذكرت له الذي أفتاني أبو هريرة فقال: أقسم بالله لئن أفطرت لأوجعن شبيبك فإن بدا لك أن تصوم آخر فافعل.

٤/٢٩٢٧ - أخبرني أحمد بن عثمان ومعاوية بن (١) أن أبا هريرة كان يفتي الناس:

أنه من أصبح جنباً فلا يصوم ذلك اليوم. فبعثت إليه عائشة لا تحدث عن رسول الله ﷺ بمثل هذا فأشهد على رسول الله ﷺ أنه:

كان يصبح جنباً من أهله ثم يصوم فقال ابن عباس: حدثنيه.

٥/٢٩٢٨ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا جبان قال أنبا عبد الله عن ابن أبي ذئب عن سليمان بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أخيه محمد أنه كان يسمع أبا هريرة يقول:

من احتلم من الليل أو واقع أهله ثم أدركه الفجر ولم يغتسل فلا يصوم قال: ثم سمعته نزع عن ذلك.

٦/٢٩٣٠ ، ٧ - أنبا أحمد بن سليمان قال حدثنا يزيد قال أنبا ابن عون

عن رجاء بن حيوة قال بنى يعلى بن عقبة بامرأته في رمضان فأصبح جنباً فسأل أبا هريرة فقال: أفطر فقال: ألا أصوم هذا اليوم وأجزيه بيوم مكانه قال: لا فأتى مروان فذكر ذلك له فأرسل أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام إلى عائشة فسألها عن ذلك فقالت:

كان رسول الله ﷺ يصبغ جنباً من غير احتلام فيغتسل ثم يصبح صائماً قال: الق بها أبا هريرة قال: جاري جاري قال: عزمت عليك الا لقيته فلقية فحدثه الحديث قال: أما إني لم أسمع من النبي ﷺ إنما حدثني بذلك الفضل بن عباس قلت لرجاء: من حدثك عن يعلى قال: إياي حدث به يعلى وفيما قرأ علينا أحمد بن منيع قال: أنبا إسماعيل عن أيوب عن عكرمة بن خالد عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث قال: إني لأعلم الناس بهذا الحديث بلغ مروان أن أبا هريرة يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال:

«من أدركه الصبح وهو جنب فلا يصوم يومئذ».

فأرسل إلى عائشة يسألها عن ذلك فانطلقت معه فسألها فقالت:

كان رسول الله ﷺ يصبغ جنباً من غير احتلام ثم يصوم يومه فرجع إلى مروان فحدثه فقال: إنه لجاري وإني لأكره أن أستقبله بما يكره فقال له: اعزم عليك لتلقيته قالوا: فلقية فحدثه فقال: حدثني الفضل.

قال أبو عبد الرحمن:

خالفهما عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن.

٢٩٣١، ٢٩٣٢/٨، ٩ - فرواه عن أبيه عن جده عن أبي هريرة عن أسامة بن

زيد.

أنبا جعفر بن مسافر قال حدثنا ابن أبي فديك قال حدثنا ابن أبي ذئب عن عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده أن عائشة أخبرته: أن النبي ﷺ:

كان يخرج إلى الصبح ورأسه يقطر ماء نكاحاً من غير حلم ثم يصبح صائماً فذكر ذلك عبد الرحمن لمروان بن الحكم فقال مروان: أقسمت عليك إلا ذهبت إلى أبي هريرة فحدثته هذا قال عبد الرحمن: غفر الله لك إنه لي صديق ولا أحب أن أرد عليه قوله: وكان أبو هريرة يقول:

من احتلم من الليل أو واقع ثم أدركه الصبح واغتسل فلا يصوم قال مروان عزمتم عليك إلا ذهب فذهب عبد الرحمن فأخبره ذلك قال أبو هريرة: فهي أعلم برسول الله ﷺ منا إنما كان أسامة بن زيد حدثني بذلك.

قال أبو عبد الرحمن: واختلف أبو حازم مروان بن جريج على عبد الملك بن أبي بكر فيه.

٢٩٣٣، ٢٩٣٤/١٠، ١١ - أنبا عمرو بن علي عن فضيل بن سليمان قال حدثنا أبو حازم قال حدثنا عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبيه قال: كنت مع عبد الرحمن عند مروان فذكروا أن أبا هريرة [قال:]

من احتلم وعلم باحتلامه ولم يغتسل حتى يصبح فلا يصوم ذلك اليوم.

قال: اذهب فاسأل أزواج النبي ﷺ عن ذلك فذهب وذهب معه حتى أتى على عائشة فسلم على الباب فقال:

إن الرجل يحتلم فيعلم باحتلامه فلا يغتسل حتى يعني يصبح هل يصوم ذلك اليوم؟ قالت عائشة: يا عبد الرحمن

أليس لكم في رسول الله ﷺ أسوة حسنة؟ قال: بلى. قالت: فإني أشهد على رسول الله ﷺ أنه:

كان ليصبح جنباً من غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم. ثم خرجنا حتى أتينا أم سلمة فقال لها كما قال لعائشة فقالت له كما قالت عائشة:

لقد رأيت رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير احتلام ثم يصوم فأتينا مروان فأخبره بقولها فاشتد عليه اختلافهم تخوفاً أن يكون أبو هريرة يحدثه عن رسول الله ﷺ فقال مروان لعبد الرحمن: عزمتم عليك لما أتيت فحدثته عن رسول الله ﷺ يروي هذا فقال: لا، إنما حدثني فلان وفلان فرجع إلى مروان فأخبره.

٢٩٣٥ و ٢٩٣٦/١٢، ١٣ - أنبا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا يحيى قال حدثنا

ابن جريج قال حدثني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن أبيه سمع أبا هريرة يقول:

من أصبح جنباً فلا يصم فانطلق أبو بكر وأبوه عبد الرحمن حتى دخلا على أم سلمة وعائشة فكلتاها قالتا:

كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً ثم يصوم فانطلقا إلى أبي هريرة فأخبراه فقال: هما قالتاه لكما؟ قالا: نعم قال: هما أعلم إنما أنبأني الفضل بن عباس.
قال أبو عبد الرحمن:

رواه سُمي عن أبي بكرٍ عن أبي هريرة أنه قال: لا علم لي إنما أخبرني به بخبر.

٢٩٣٧، ٢٩٣٨/١٤، ١٥ - أنبا محمد بن سلمة قال أنبا ابن القاسم عن مالك قال حدثني سُمي أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن يقول:

كنت أنا وأبي عند مروان بن الحكم وهو أمير المدينة فذكر أن أبا هريرة يقول:

من أصبح جنباً أفطر ذلك اليوم. قال مروان: أقسمت عليك يا عبد الرحمن لتذهبن إلى أمي المؤمنين عائشة وأم سلمة فلتسألنهما عن ذلك فذهب عبد الرحمن وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة فسلم عليها عبد الرحمن فقال يا أم المؤمنين: إننا كنا عند مروان فذكر له أن أبا هريرة قال:

من أصبح جنباً أفطر ذلك اليوم.

قالت عائشة: أشهد على رسول الله ﷺ:

إن كان ليصبح جنباً من جماعٍ غير احتلامٍ ثم يصوم ذلك اليوم ثم خرجنا فدخلنا على أم سلمة فسألها فقالت: كما قالت عائشة. فخرجنا حتى جئنا مروان فذكر له عبد الرحمن ما قالتا قال مروان: أقسمت عليك يا أبا محمد لتركبن دابتي فإنها بالباب فلتذهبن إلى أبي هريرة فإنه بأرضه بالعقيق فلتخبرنه ذلك قال أبو بكر: فركب عبد الرحمن وركبت معه حتى أتينا أبا هريرة فتحدث عبد الرحمن معه ساعة ثم ذكر له فقال أبو هريرة: لا علم لي إنما أخبرني مخبر.

قال أبو عبد الرحمن:

رواه أبو قلابة عن عبد الرحمن بن الحارث.

أنه أخبر أبا هريرة بقول عائشة وأم سلمة فقال: هكذا كنت أحسب ولم يحمله على أحد.

٣٩٣٩، ٢٩٤٠/١٦، ١٧ - أنبا محمد بن المشنى ومحمد بن بشار قالوا حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا وذكر خالداً عن أبي قلابة عن عبد الرحمن بن الحارث أن أبا هريرة كان يقول:

من أصبح جنباً فليفطر فأرسل مروان إلى عائشة فقالت:

كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من جماعٍ غير حلمٍ ثم يصوم ثم أتى أم سلمة فقالت: كان يصبح جنباً ثم يصوم فأتى مروان فأخبره بقول أم سلمة وعائشة فقال: امش إلى أبي هريرة فاتاه فأخبره بقول أم سلمة وعائشة فقال: هكذا كنت أحسب واللفظ لابن المشنى.

قال أبو عبد الرحمن:

أرسله خالد بن عبد الله وعبد العزيز.

١٨/٢٩٤١ - أخبرني زكرياء بن يحيى قال: ثنا وهب بن بقية قال: أنبا خالد عن خالدٍ عن أبي قلابة عن عائشة أن رسول الله ﷺ:

كان يصبح جنباً من غير احتلامٍ ثم يصبح صائماً.

١٩/٢٩٤٢ - أخبرني زكرياء بن يحيى قال حدثنا أبو كاملٍ قال حدثنا عبد العزيز قال حدثنا خالد عن أبي قلابة عن أم سلمة أن النبي ﷺ:

كان يصبح جنباً من غير احتلامٍ ثم يتم صومه.

٢٠/٢٩٤٣ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ قال حدثنا حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن بعض أزواج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ:

كان يصبح جنباً من غير احتلامٍ ويصوم.

٢١/٢٩٤٤ - أنبا محمد بن المشنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد عن أبي قلابة عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ:

كان يصبح جنباً من جماع ثم يصوم .

قال أبو عبد الرحمن :

خالفهم أبو عياض فرواه عن عبد الرحمن بن الحارث

أنه أرسل ذكوان إلى عائشة فسألها ونافعاً إلى أم سلمة فرجعا إليه فأخبراه

٢٩٤٥ ، ٢٩٤٦ / ٢٢ ، ٢٣ - أنبا أحمد بن حفص بن عبد الله قال حدثني أبي

قال حدثني ابراهيم عن الحجاج عن قتادة عن عبد ربه عن أبي عياضٍ عن

عبد الرحمن بن الحارث قال :

أرسلني مروان إلى عائشة فأتيتها فلقيت غلامها ذكوان فأرسلته إليها سألها عن

ذلك فقالت :

كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من جماع وهو صائم ثم يصوم ولا يفطر فأتيت

مروان فحدثته بذلك فأرسلني إلى أم سلمة فأتيتها فلقيت غلامها نافعاً فأرسلته إليها

فسألها عن ذلك فقالت :

كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً وهو صائم ثم يصوم ولا يفطر .

٢٩٤٧ ، ٢٩٤٨ / ٢٤ ، ٢٥ - أخبرني زكرياء بن يحيى قال حدثنا عمرو بن

عيسى قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا سعيد عن قتادة عن عبد ربه عن أبي عياضٍ

عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن مروان بن الحكم :

بعثه إلى أم سلمة قال : فلقيتُ غلامها فأرسلته إليها فسألها ثم رجع إليه فأنبأه أنها

حدثته أن رسول الله ﷺ :

كان يصبح جنباً ثم يصبح صائماً .

ثم أتى عائشة قال : فلقيت غلامها ذكوان فأرسلته إليها فسألها ثم رجع إليه فأنبأه

أنها حدثته أن رسول الله ﷺ :

كان يصبح جنباً من جماعٍ غير احتلام ثم يصبح صائماً .

ثم أتى مروان فحدثه فقال : أقسمت عليك لتأتين أبا هريرة فلتخبرنه عنهما فأتاه

فأخبره قال : هُنَّ أعلم .

٢٩٤٩ ، ٢٦/٢٩٥٠ ، ٢٧ - أنبا أحمد بن محمد بن المغيرة قال حدثنا أبو حيوة قال حدثنا شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أباه عبد الرحمن بن الحارث أخبر مروان بن الحكم أن أم سلمة وعائشة زوجتي النبي ﷺ أخبرتا أن رسول الله ﷺ :
كان يدرکه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل فيصوم .

١٢٥ - ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث [٥، ٧] [١٢ حديثاً]

٢٩٥١ ، ١/٢٩٥٢ ، ٢ - أنبا يوسف بن سعيد قال حدثنا حجاج عن ابن جريج قال حدثني ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الرحمن عن أم سلمة وعائشة عن النبي ﷺ أنه :
كان يدرکه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم .

٢٩٥٣ ، ٣/٢٩٥٤ ، ٤ - أخبرني شعيب بن شعيب بن إسحاق قال حدثنا مروان قال حدثنا ليث وهو ابن سعدة عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال : حدثتني عائشة وأم سلمة :
كان رسول الله ﷺ يدرکه الفجر وهو جنب من بعض أهله ثم يغتسل ويصوم يومه ذلك .

خالفه قتيبة بن سعيد .

٢٩٥٥ ، ٥/٢٩٥٦ ، ٦ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن قال أخبرتني عائشة وأم سلمة أن رسول الله ﷺ :
كان يدرکه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل فيصوم .

٢٩٥٧ ، ٧/٢٩٥٨ ، ٨ - أنبا نضر بن علي قال أنبا عبد الأعلى قال حدثنا معمر عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث قال : دخلت أنا وأبي على عائشة وأم سلمة فقالتا : إن النبي ﷺ :
« كان يصبح جنباً ثم يصوم » .

٢٩٥٩ ، ٩/٢٩٦٠ ، ١٠ - أنبا أحمد بن عثمان بن حكيم قال حدثنا بكر عن

عيسى قال حدثني محمد عن إسماعيل بن أمية عن محمد عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبيه عن عائشة وحفصة أنهما قالتا:

كان رسول الله ﷺ يدرکه الصبح وهو جنب من أهله ثم يتم صومه .

١١/٢٩٦١ - أخبرني ابراهيم بن يعقوب قال حدثني محمد بن كثير عن

الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير احتلامٍ ثم لا يمنعه ذلك من صوم .

١٢/٢٩٦٢ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن

ابن شهاب عن عروة وأبي بكر بن عبد الرحمن أن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يدرکه الفجر في رمضان وهو جنب من غير حلم فيغتسل ثم

يصوم .

١٢٦ - ذكر الاختلاف على عراك بن مالك فيه [٢، ٢]

٢٩٦٣ و ٢٩٦٤ و ٢٩٦٥ و ١/٢ و ٣ - أخبرني الربيع بن سليمان بن داود قال

حدثنا إسحاق بن بكر بن مضر قال حدثني أبي عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك

عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة أنه كان يقول:

من أدركه الصبح وهو جنب فلا يصوم .

فأخبر بذلك من قول أبي هريرة أبو بكر عبد الرحمن فأخبر عبد الرحمن مروان

فقال مروان لعبد الرحمن: عزمت عليك ألا سألت عائشة وأم سلمة عن ذلك فسألتهما

فقالتا:

كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً ثم يصوم فأخبر بذلك عبد الرحمن مروان فقال:

عزمت عليك ألا لقيت أبا هريرة فأخبرته فقال عبد الرحمن لمروان الخوف أن يقول

يتعقب كلامي قال: عزمت عليك فلقية عبد الرحمن بأرض له قريب من الحجفة

فأخبره فقال أبو هريرة:

أخبرني بذلك الفضل بن عباس .

٤/٢٩٦٦ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال: سمعت يحيى بن

سعيدٍ يقول: أخبرني عراك بن مالك عن عبد الملك بن أبي بكرٍ أن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت:

كان النبي ﷺ يصبح جنباً من النساء من غير احتلام ثم يصبح صائماً.

١٢٧ - ذكر الاختلاف على يحيى بن سعيدٍ فيه ٢

١/٢٩٦٧ - أخبرني محمد بن قدامة عن جريرٍ عن يحيى بن سعيدٍ عن عراك ثم ذكر كلمة معناها عن عبد الملك بن أبي بكرٍ عن أبيه عن أم سلمة قالت:

كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير حُلْمٍ ثم يظل صائماً.

تابعه عبد الله بن المبارك.

٢/٢٩٦٨ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا حيان قال أنبا عبد الله عن يحيى بن سعيدٍ عن عراك بن مالك عن عبد الملك بن أبي بكرٍ عن أبيه عن أم سلمة قالت:

كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير حلمٍ ثم يصوم ذلك اليوم.

١٢٨ - الاختلاف على سليمان ه

١/٢٩٦٩ - أنبا القاسم بن زكرياء بن دينارٍ قال حدثني خالد بن مخلدٍ قال حدثني سليمان قال أخبرني يحيى بن سعيدٍ قال: حدثني عراك بن مالكٍ عن عبد الملك بن أبي بكرٍ عن أم سلمة قالت:

إن كان رسول الله ﷺ ليصبح جنباً من نساءه من غير حلمٍ ثم يصبح صائماً.

٢/٢٩٧٠ - أنبا عيسى بن حمادٍ قال أنبا الليث عن يحيى بن سعيدٍ عن عراك بن مالكٍ عن عبد الملك بن أبي بكرٍ عن أبي بكرٍ بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن الحارث عن أم سلمة قالت:

كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير حلمٍ ثم يصوم.

٣/٢٩٧١ - أخبرني أبو بكرٍ بن علي قال حدثنا سليمان بن محمد المبارك قال حدثنا أبو شهابٍ عن يحيى بن سعيدٍ عن عبد الله بن أبي سلمة عن أم سلمة قالت:

إن كان رسول الله ﷺ ليصبح جنباً من نساءٍ من غير احتلامٍ فيغتسل ويتم

خالفه أبو الزبير .

٤/٢٩٧٢ - أنبا الربيع بن سليمان بن داود قال حدثنا عبد الله بن عبد الحكم قال أنبا بكر بن مضر عن خالد بن يزيد عن أبي الزبير عن عبد الله بن أبي سلمة أن عائشة أم المؤمنين حدثته : أن رسول الله ﷺ :

كان يصبح جنباً من نسائه ثم يتم صومه ذلك .

٥/٢٩٧٣ - أنبا عمرو بن منصور قال حدثنا عثمان بن صالح قال حدثني بكر بن مضر عن خالد بن يزيد عن أبي الزبير عن عبد الله بن أبي سلمة أن عائشة حدثته أن رسول الله ﷺ :

كان يصبح جنباً من نسائه ثم يتم صومه ذلك اليوم .

[١٢٩] ذكر الاختلاف على عبد ربه بن سعيد

ابن قيس في هذا الحديث ١٥٣

٢٩٧٤ و ٢٩٧٥ و ٢٩٧١ - أنبا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه عن ابن القاسم عن مالك عن عبد ربه بن سعيد عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن عائشة وأم سلمة أن رسول الله ﷺ :

كان يصبح جنباً من جماعٍ غير احتلامٍ في رمضان ثم يصوم .

٣/٢٩٧٦ - أنبا أحمد بن الهيثم قاضي الثغر قال حدثنا حرمله قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن عبد ربه وهو ابن سعيد عن عبد الله بن كعب الخيري أن أبا بكر حدثه أن مروان أرسله إلى أم سلمة يسأل عن الرجل يصبح جنباً ثم يصوم فقالت :

كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من جماعٍ لا حلمٍ ثم لا يفطر ولا يفضي .

٤/٢٩٧٧ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا المعتمر قال : سمعت خالداً يعني ابن زيد أنبا عبد الرحمن الشامي قال : سألت أبا بكر وهو يطوف بالبيت قلت : أخبرني عما سألت عنه عائشة ، وكان مروان بن الحكم أرسله إليها فقال : قالت عائشة :

كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من جماعٍ غير حلمٍ فيتم صومه .

١٣٠ - ذكر الاختلاف على مجاهد في هذا الحديث ١٥٢

٢٩٧٨ ، ٢٩٧٩ / ١ ، ٢ - أخبرني عبد الله بن محمد بن إسحاق قال حدثنا عبيدة وهو ابن حميد قال حدثني منصور عن مجاهد عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث قال: قال أبو هريرة: من أصبح جنباً فلا صوم له.

فأرسل مروان عبد الرحمن إلى عائشة يسألها فقال لها: إن أبا هريرة يقول: من أصبح جنباً فلا صوم له فقالت عائشة:

قد كان رسول الله ﷺ يجنب ثم يتم صومه فأرسل إلى أبي هريرة فأخبره أن عائشة قالت: إن رسول الله ﷺ

«كان يجنب ثم يتم صومه». فكف أبا هريرة.

٢٩٨٠ / ٣ - أخبرني أبو بكر بن علي قال حدثنا داود بن رشيد قال حدثنا أبو حفص عن منصور عن مجاهد عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصبح وهو جنب فيتم صومه.

١٣١ - ذكر الاختلاف على عامر الشعبي في هذا الحديث ٢٥٦

٢٩٨١ ، ٢٩٨٢ / ١ ، ٢ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا عامر عن أبي بكر بن عبد الرحمن قال: أتيت عائشة فقلت: إن أبا هريرة يقول:

إنه من أصبح جنباً فلا يصوم فقالت: كنت أقول في ذلك شيئاً كان المنادي ينادي بالصلاة وإنه لجنب فأرى حدر الماء بين كتفيه، ثم يصلي الفجر ثم يظل صائماً.

خالفه معتمر بن سليمان فرواه عن إسماعيل عن مجاهد عن الشعبي.

٢٩٨٣ / ٣ - أخبرني زكرياء بن يحيى قال حدثنا أبو حفص قال حدثنا معتمر قال حدثنا إسماعيل عن مجاهد عن عامر عن أبي بكر بن عبد الرحمن فذكرته ليحيى فقال: حدثنا إسماعيل قال حدثنا عامر عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن عائشة وسمعت

يحيى يقول: أنا سمعت مجالداً يحدث عن عامرٍ عن عبد الرحمن بن الحارث عن عائشة بمثله .

٢٩٨٤ و ٢٩٨٥ / ٤ و ٥ - أخبرني عثمان بن عبد الله قال حدثنا عبيد الله بن محمد قال حدثنا عبد الواحد قال: حدثنا سليمان الشيباني قال حدثنا الشعبي عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال: قال أبو هريرة:

من أصبح جنباً فلا يصوم، فدخل أبي علي عائشة فدخلت معه، فسألها فقالت:

كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير احتلامٍ فيصوم يومه فذكرت ذلك لمروان فقال: عزمت عليك لما لقيت أبا هريرة .

٢٩٨٦ / ٦ - أخبرني محمد بن اسماعيل بن ابراهيم قال أنبا داود عن عامرٍ عن عمر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أباه أرسل إلى عائشة يسألها عن الجنب يصبح هل يصوم؟ قالت:

كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً طائعاً غير مُكره فيغتسل ويصلي، ويتم صومه ذلك اليوم .

٢٩٨٧ / ٧ - أنبا عبد الرحمن بن محمد قال حدثنا إسحاق الأزرق عن الشعبي عن عبد الرحمن بن الحارث عن عائشة قالت:

كان بلال يأتي النبي ﷺ فيؤذنه لصلاة الغداة وهو جنب فيغتسل ثم يأتي المسجد فيصلي الركعتين ورأسه يقطر من الجنابة ثم يصوم ذلك اليوم .

٢٩٨٨ / ٨ - أنبا الحسين بن محمد قال حدثنا أبو عباد عن شعبة قال حدثني عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن عبد الرحمن بن الحارث عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً ثم يغتسل ثم يخرج إلى الصلاة ويصلي، وأسمع قراءته ثم يصوم .

١٣٢ - الاختلاف على مغيرة ٦

٢٩٨٩ / ١ - أخبرني عثمان بن عبد الله قال حدثنا عمرو بن عون قال أنبا خالد عن مغيرة عن الشعبي عن عبد الرحمن بن الحارث عن عائشة قالت:

لقد رأيت النبي ﷺ يقوم عن المخضب ثم يتم صومه .

٢/٢٩٩٠ - أخبرني محمد بن قدامة قال حدثني جرير عن مغيرة عن الشعبي عن عائشة قالت :

كان رسول الله ﷺ يخرج ورأسه يقطر لصلاة الفجر ثم يتم صومه ذلك اليوم .

٣/٢٩٩١ - أنبا أبو بكر بن حفص عن المعتمر عن أبيه عن المغيرة عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة قالت :

كان رسول الله ﷺ يقوم من المخضب لصلاة الغدة فيغتسل ثم يصوم يومه .

خالفهم مطرف فرواه عن الشعبي عن مسروق عن عائشة .

٤/٢٩٩٢ - أخبرني محمد بن قدامة عن جرير عن مطرف عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت :

كان رسول الله ﷺ يبيت جنباً فأتاه بلال ، فأذنه بالصلاة فوثب فصَبَّ على رأسه ثم خرج ورأسه يسيل من الجنابة ثم يصوم يومه ذلك .
قال أبو عبد الرحمن :

أرسله سيار فرواه عن الشعبي عن عائشة .

٥/٢٩٩٣ - أنبا يعقوب بنُ ماهان قال حدثنا هشيم قال أنبا سيار عن الشعبي عن عائشة أن رسول الله ﷺ :

كان يغتسل بعد طلوع الفجر ثم يصلي بالناس ورأسه يقطر ثم يصوم يومه ذلك .
تابعه على إرساله عاصم .

٦/٢٩٩٤ - أنبا زكرياء بن يحيى قال حدثنا عمرو بن عيسى قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا سعيد عن عاصم الأحول عن الشعبي أن عائشة حدثت أن النبي ﷺ :

كان يصبح جنباً من غير احتلام ثم يصبح صائماً .

١٣٣ - ذكر الاختلاف على سليمان بن مهران الأعمش فيه ٣

١/٢٩٩٥ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن
عمارة عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً ثم يغتسل ويصوم يومه ذلك.

٢/٢٩٩٦ - أخبرني زكرياء بن يحيى قال حدثنا إسحاق بن ابراهيم قال حدثنا
جرير عن الأعمش عن جامع بن شداد عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يخرج إلى الصلاة الفجر وأن رأسه ليقطر، ثم يظل ذلك اليوم
صائماً.

٣/٢٩٩٧ - أخبرني زكرياء بن يحيى مرة أخرى قال حدثنا إسحاق قال أنبا جرير
عن الأعمش عن عمارة وجامع بن شداد عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن عائشة
قالت:

كان رسول الله ﷺ يخرج إلى الصلاة ورأسه يقطر ثم يظل ذلك اليوم صائماً.

١٣٤ - ذكر الاختلاف على الحكم بن عتيبة فيه ٢، ٢

٢٩٩٨ و ١/٢٩٩٩ و ٢ - أنبا أحمد بن سليمان الرهاوي قال حدثنا يحيى بن
آدم قال حدثنا مالك بن مغول قال: سمعت الحكم بن عيينة يحدث عن أبي بكر بن
عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال: دخلت على عائشة فقالت:

لقد كان رسول الله ﷺ يخرج إلى الصلاة الغداة وإن رأسه يقطر من الغسل ثم
يصبح صائماً.

فذكره أبي لمروان فقال: لتذهبن إلى أبي هريرة حتى تخبره فقال أبو هريرة: هو كما
قالت عائشة.

٣٠٠٠، ٣/٣٠٠١، ٤ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة
عن الحكم عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبيه قال:

دخلت على عائشة فقالت:

كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً ثم يغتسل ثم يغدو إلى المسجد ورأسه يقطر ثم

يصوم ذلك اليوم، فأخبرت بقولها مروان فقال لي: أخبره يعني أبا هريرة بقول عائشة فقلت: إنه صديق فأحب أن تعفيني فقال: عزمت، فانطلقت أنا وهو إليه فأخبرته بقولها فقال: عائشة إذا أعلم برسول الله ﷺ.

[١٣٥] ذكر الاختلاف على أبي سلمة بن عبد الرحمن في هذا الحديث ٣٥٤

٣٠٠٢ / ١ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا بكرٌ وهو ابن مضر عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أن رسول الله ﷺ: كان يصبح جنباً من غير طروقة ثم يصوم.

٣٠٠٣ و ٣٠٠٤ / ٣ و ٢ - أخبرني سليمان بن أيوب بن سليمان قال حدثنا يزيد قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابن عمرو وهو الأوزاعي قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال: كانت عائشة وأم سلمة تقولان: كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من جماع غير حلم ثم يصوم.

٣٠٠٥ و ٣٠٠٦ / ٤ و ٥ - أنبا أحمد بن حرب قال حدثنا أسباط عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال: قال أبو هريرة: من أدركه الصبح وهو جنب فليطهر.

فقطع الناس من قول أبي هريرة، فأرسل مروان وهو أمير المدينة عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فقال: اذهب إلى عمك أم سلمة فسألها عن هذا الحديث الذي يحدث أبو هريرة. فجاءها فذكر ذلك لها فقالت:

أشهد على رسول الله ﷺ لكان يصبح جنباً مني ثم يصوم ويأمرني بالصيام في رمضان.

فقال مروان: فحدثه بهذا الحديث الذي حدثتك أم سلمة فجاءه فذكر ذلك له. فقال أبو هريرة: يا فلان ونزع عنه.

خالفه عبد العزيز بن محمد فرواه عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب.

٣٠٠٧ و ٣٠٠٨ / ٦ و ٧ - أنبا محمد بن حاتم قال حدثنا ابن أبي عمر قال حدثنا

عبد العزيز عن محمد وهو ابن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة أن أبا هريرة كان يحدث أنه :

من أدرك الفجر وهو جنب فلا يصوم . فقال مروان لعبد الرحمن بن الحارث ان أبا هريرة ليحدث حديثاً قد قطعنا به فاذهب إلى أم سلمة فاسألها عن ذلك فذهب إلى أم سلمة فسالها عن ذلك فقالت :

كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً مني فيصوم ويأمرني بالصيام . فرجع إلى مروان فأخبره بذلك . فقال له مروان اذهب إلى أبي هريرة فأخبره بذلك فذهب إليه . فقال له مروان اذهب إلى أبي هريرة فأخبره بذلك فذهب إليه فذكر له أن مروان أمره أن يأتي أم سلمة فيسألها عن ذلك قال فذهبت إليها فسألته ثم رحت إليه فأخبرته فأمرني أن آتيك فأخبرك ثم حدثته بما حدثتني به أم سلمة قال أبو هريرة : لا عليك إنما حدثنيه الفضل بن عباس .

١٣٦ - ذكر الاختلاف على سليمان بن يسار في هذا الحديث ٣

١/٣٠٠٩ - أخبرني هارون بن عبد الله قال حدثنا أبو بكر الحنفي قال حدثنا خيثم بن عراك بن مالك قال حدثني سليمان بن يسار قال سمعت عائشة تقول : كان النبي ﷺ يصبح جنباً فيغتسل ويصوم يومه ذلك .

٢/٣٠١٠ - أنبا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا ابن جريج عن محمد بن يوسف عن سليمان بن يسار قال : دخلت على أم سلمة فحدثتني أن رسول الله ﷺ : كان يصبح جنباً من غير احتلام ثم يصوم .

٣/٣٠١١ - أنبا عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد القطان عن أسامة بن زيد قال حدثني سليمان بن يسار عن أم سلمة قالت :

كان رسول الله ﷺ يمس أهله من الليل فيصبح جنباً فيغتسل ويصوم .

١٣٧ - ذكر الاختلاف على أفلح بن حميد فيه ٥

١/٣٠١٢ - أنبا يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني أفلح بن حميد أن القاسم بن محمد حدثه عن عائشة زوج النبي ﷺ : أن رسول الله ﷺ :

واقع أهله ثم نام ولم يغتسل حتى أصبح فاغتسل فصلى ثم صام يومه ذلك .

٢/٣٠١٣ - أنبا الحسن بن محمد الزعفراني عن حماد بن خالد عن أفلح عن

القاسم عن عائشة: أن النبي ﷺ:

أصاب بعض نسائه ثم نام حتى أصبح واغتسل وهو جنب .

٣/٣٠١٤ - أخبرني أيوب بن محمد الرقي الوزان قال حدثنا عمرو بن أيوب قال

حدثنا أفلح عن القاسم عن عبد الله بن مسعود قال:

أصاب النبي ﷺ بعض نسائه ثم نام حتى أصبح فاغتسل وأتم صومه .

٤/٣٠١٥ - أخبرني محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن عليّة قاضي دمشق عن

أبي عامر عن أفلح عن القاسم أن النبي ﷺ:

واقع بعض نسائه ثم نام ولم يغتسل حتى استيقظ للصبح فاغتسل وصلى ثم أتمّ

صيامه .

٥/٣٠١٦ - أنبا أبو داود قال حدثنا أبو عاصم الثقيل وسألته عن هشام عن

قيس بن سعد عن عطاء عن عائشة: أن النبي ﷺ:

كان يصبح جنباً ثم يصوم .

١٣٨ - ذكر حديث عطاء عن عائشة فيه ؛

١/٣٠١٧ - أخبرني زكرياء بن يحيى قال حدثنا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا

النضر بن شميل قال حدثنا هشام عن قيس بن سعد عن عطاء عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير احتلام ثم يصوم يومه ذلك .

٢/٣٠١٨ - أنبا موسى بن عبد الرحمن الكوفي المسروقي قال حدثنا حسين

عن زائدة عن هشام قال حدثنا عطاء بن أبي رباح عن عائشة قالت:

كان النبي ﷺ يصبح جنباً من غير احتلام ثم يصوم .

رواه القاسم بن زكرياء عن حسين عن زائدة عن عبد الملك .

٣/٣٠١٩ - أنبا القاسم بن زكرياء بن دينار كوفي قال حدثنا حسين عن زائدة

عن عبد الملك عن عطاء عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ تصيبه الجنابة من الليل وهو يريد الصيام فينام ويستيقظ ويصبح جنباً فيفيض عليه من الماء ويتم صيامه .

٤/٣٠٢٠ - أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا إسحاق عن عبد الملك وأبنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام قال حدثنا إسحاق قال حدثنا عبد الملك عن عطاء عن عائشة قالت :

كان رسول الله ﷺ تصيبه الجنابة من الليل وهو يريد الصوم فينام ويستيقظ ويصبح جنباً يفيض عليه الماء ويتم صيامه .

١٣٩ - ذكر الاختلاف على حماد بن أبي سليمان في هذا الحديث ه

١/٣٠٢١ - أبنا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الله بن عبد المجيد قال حدثنا كعب بن عبد الله بصري وكان ثقة قال حدثنا حماد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أن رسول الله ﷺ :

خرج يوماً في رمضان ورأسه يقطر من جماعٍ فمضى في صومه ذلك اليوم .

٢/٣٠٢٢ - أبنا محمود بن غيلان قال حدثنا أبو النضر عن الأشجعي عن الثوري عن حماد عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت :

كان النبي ﷺ يخرج إلى الفجر ورأسه يقطر ثم يظل صائماً .

تابعه على هذه الرواية مغيرة بن مقسم .

٣/٣٠٢٣ - أبنا أبو بكر بن حفص بصري عن معتمر عن أبيه عن مغيرة عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت :

كان رسول الله ﷺ يقوم من المخضب لصلاة الغداة فيغتسل ثم يصوم .

رواه أبو إسحاق عن الأسود عن عائشة .

٤/٣٠٢٤ - أبنا علي بن حجر قال أبنا شريك عن أبي إسحاق عن الأسود عن

عائشة قالت :

كان النبي ﷺ يخرج لصلاة الفجر ورأسه يقطر من غسل الجنابة ثم يصوم ذلك

اليوم .

قال أبو عبد الرحمن :

وقد رواه أبو يونس عن عائشة بغير هذا اللفظ .

٥/٣٠٢٥ - أنبا عليُّ بن حجر قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أن أبا يونس مولى عائشة أخبره عن عائشة أن :

رجلاً جاء إلى النبي ﷺ وهي تسمع من وراء الباب فقال : يا رسول الله تدركني الصلاة وأنا جنب فأصوم؟ فقال رسول الله ﷺ :

«وأنا تدركني الصلاة وأنا جنب فأصوم . قال : لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر . قال : والله إنني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقي .»

١٤٠ - ذكر حديث عامر بن أبي أمية عن أم سلمة فيه ١

١/٣٠٢٦ - أنبا حميد بن مسعدة بصري قال حدثنا يزيد يعني ابن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عامر بن أبي أمية حدثت عن أم سلمة أن النبي ﷺ :

كان يصبح جنباً ثم يصبح صائماً .

١٤١ - اغتسال الصائم ٢

١/٣٠٢٧ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة أن رسول الله ﷺ : كان يخرج إلى صلاة الصبح ورأسه يقطر ثم يصوم .

٢/٣٠٢٨ - أنبا أحمد بن سليمان قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا زهير قال حدثنا أبو إسحاق عن الأسود بن يزيد عن عائشة قالت :

لقد كان رسول الله ﷺ يخرج إلى الصلاة ورأسه يقطر كان جنباً فاغتسل وهو يريد الصوم .

١٤٢ - صب الصائم الماء على رأسه ١

٣٠٢٩ / ١ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا مالك عن سُمَيٍّ عن مولاه أبي بكر عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ أنه :

رأى النبي ﷺ صائماً في السفر يصب على رأسه الماء من شدة الحرِّ .

١٤٣ - السواك للصائم بالغداة وذكر اختلاف الناقلين للخبر فيه ١٧

٣٠٣٠ / ١ - أنبا سليمان بن عبد الله الغيلاني البصري قال حدثنا أبو عامر قال حدثنا محمد وهو ابن عبد الرحمن عن سعيد المقبري أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول : قال رسول الله ﷺ :

«لولا أن أشق على أمتي لأمرت بالسواك» .

٣٠٣١ / ٢ - أنبا عبد الرحمن بن ابراهيم دحيم الدمشقي قال حدثنا مروان وهو الفزاري قال حدثنا محمد وهو ابن عبد الرحمن بن مهران قال أخبرني سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سعيد الخدري قال :

قال رسول الله ﷺ :

«لولا أن يثقل على أمتي لفرضت السواك» .

٣٠٣٢ / ٣ - أخبرني ابراهيم بن يعقوب قال حدثنا أبو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن عبد الرحمن السراج عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال :

قال رسول الله ﷺ :

«لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك مع كل وضوء» .

٣٠٣٣ / ٤ - قال حمادُ وسمعته من عبيد الله بن عمر .

٣٠٣٤ / ٥ - أنبا سويد بن نصر قال أنبا عبد الله عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :

«لولا أن أشق على أمتي لأمرت بالسواك عند كل وضوء» .

٣٠٣٥ / ٦ - أنبا مجاهد بن موسى قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا عبيد الله

أخبره سعيد قال أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال :

«لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة».

٧/٣٠٣٦ - أنبا محمد بن عبد الله بن بزيع قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا هشام عن عبيد الله عن سعيد المقبري عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال:

«لولا أن أشق على أمتي لأمرت بالسواك عند كل صلاة».

٨/٣٠٣٧ - أنبا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد قال حدثنا عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال:

«لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع الوضوء».

٩/٣٠٣٨ - أنبا عمرو بن عثمان قال حدثنا بقية عن عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال:

قال رسول الله ﷺ:

«لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك مع الوضوء».

١٠/٣٠٣٩ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن أبي معشر عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«لولا أن أشق على الناس لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء ومع الوضوء بالسواك».

١١/٣٠٤٠ - أخبرني عمرو بن هشام قال حدثنا محمد وهو ابن سلمة عن ابن إسحاق عن سعيد المقبري عن عطاء مولى أم سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة».

١٢/٣٠٤١ - أخبرني عمرو بن هشام الحارثي عن محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن زيد بن خالد أن النبي ﷺ قال:

«لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة».

١٣/٣٠٤٢ - أنبا علي بن حجر قال أنبا إسماعيل عن محمد عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة».

١٤/٣٠٤٣ - أنبا محمد بن يحيى قال حدثنا بشر بن عمر قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة:

أن رسول الله ﷺ قال:

«لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء».

١٥/٣٠٤٤ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن

عبد الرحمن عن أبي هريرة:

لولا أن يشق على أمتي لأمرهم بالسواك.

١٦/٣٠٤٥ - أنبا محمد بن سلمة قال حدثنا ابن القاسم عن مالك قال حدثني

ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أنه كان يقول:

لولا أن يشق على أمتي لأمرهم بالسواك مع كل صلاة أو كل وضوء.

١٧/٣٠٤٦ - أنبا محمد بن منصور المكي الجواز قال حدثنا سفيان قال حدثنا

أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال:

«لولا أن يشق على أمتي لأمرتهم بتأخير العشاء وبالسواك عند كل صلاة».

١٤٤ - السُّعُوطُ لِلصَّائِمِ ١

١/٣٠٤٧ - أنبا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن

إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط عن أبيه قال:

قال رسول الله ﷺ:

«إذا توضأت فأبلغ في الاستنشاق ما لم تكن صائماً».

١٤٥ - المضمضة للصائم ١

١/٣٠٤٨ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن بكير عن عبد الملك بن

سعيد عن جابر بن عبد الله عن عمر قال:

هشئت يوماً فقبلت وأنا صائم فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: صنعت أمراً عظيماً

قبلت وأنا صائم؟ قال رسول الله ﷺ:

«أرأيت لو تمضمضت بماءٍ وأنت صائم؟ قلت: لا بأس بذلك، قال رسول الله ﷺ: ففيم؟».

١٤٦ - خلوف فم الصائم

١/٣٠٤٩ - أخبرني ابراهيم بن الحسن عن حجاج قال ابن جريج أخبرني عطاء عن أبي صالح أنه سمع أبا هريرة يقول:
قال رسول الله ﷺ:

«والذي نفس محمد في يده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله يوم القيامة من ريح المسك».

١٤٧ - قبلة الصائمين

١/٣٠٥٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو عوانة عن سعد بن ابراهيم عن طلحة عن عائشة قالت:

أهوى النبي ﷺ ليقبلني فقلت إني صائمة. فقال: وأنا صائم فقبلني.

٢/٣٠٥١ - أنبا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالوا حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن علي بن حسين عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم.

٣/٣٠٥٢ - أخبرني علي بن حجر قال حدثنا سفيان قال: قلت لعبد الرحمن بن القاسم: أسمعت أباك يحدث عن عائشة أن رسول الله ﷺ:
كان يقبلها وهو صائم؟ فسكت ساعة ثم قال: نعم.

٤/٣٠٥٣ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا موسى بن طارق قال سمعت موسى بن عقبة يذكر عن عروة بن الزبير أنه:
سأل عائشة عن القبلة للصائم فقلت:
كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم ثم ضحكت.

٥/٣٠٥٤ - أنبا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن هشام قال حدثني أبي عن عائشة أن رسول الله ﷺ :
كان يقبل بعض أزواجه وهو صائم .

١٤٨ - ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث ١

١/٣٠٥٥ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني أسامة بن زيد أن ابن شهاب حدثه عن عروة أن عائشة أخبرته : أن رسول الله ﷺ :
كان يقبل وهو صائم قالت عائشة : وأيكم كان أملك لإربه من رسول الله ﷺ ؟

١٤٩ - الاختلاف على عقيل [بن خالد في حديث^(١) الزهري] ٣

١/٣٠٥٦ - أنبا أحمد بن عمرو بن السرح قال في كتاب خالي عن عقيل : إن ابن شهاب أخبره عن عروة عن عائشة قالت :
كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم .

٢/٣٠٥٧ - أخبرني إبراهيم بن الحسن قال حدثنا حجاج قال حدثنا ليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أنها أخبرته :
أن رسول الله ﷺ قبلها وهو صائم .
تابعه معمر .

٣/٣٠٥٨ - أنبا اسماعيل بن مسعود قال حدثنا يزيد قال حدثني معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة : أن رسول الله ﷺ :
قبلها وهو صائم .

١٥٠ - الاختلاف على ابن أبي ذئب ٢

١/٣٠٥٩ - أنبا عيسى بن أحمد العسقلاني البلخي والربيع بن سليمان عن ابن وهب عن ابن أبي ذئب عن ابن أبي شهاب وصالح بن أبي حسان عن أبي سلمة عن عائشة :

أن رسول الله ﷺ: كان يقبلها وهو صائم.

٢/٣٠٦٠ - أخبرني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا ابن أبي فديك قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أن رسول الله ﷺ: كان يقبلها وهو صائم.

١٥١ - ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير فيه ١

١/٣٠٦١ - أخبرني محمود بن خالدٍ الدمشقي قال حدثنا الوليد قال حدثنا أبو عمرو عن يحيى قال حدثني أبو سلمة قال: حدثني عائشة أن رسول الله ﷺ: كان يقبلها وهو صائم.

١٥٢ - الاختلاف على هشام [الدستوائي عن يحيى - وهو ابن أبي كثير] (١) ٣٠٠٠

١/٣٠٦٢ - أنبا عبد الرحمن بن محمد بن سلام الطرسوسي قال حدثنا إسحاق يعني ابن يوسف عن هشامٍ الدستوائي عن يحيى هو ابن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة أن رسول الله ﷺ: كان يقبلها وهو صائم.

٢/٣٠٦٣ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا هشام قال حدثني يحيى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير عن عائشة أن رسول الله ﷺ: كان يقبلها وهو صائم.

٣/٣٠٦٤ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا هشام عن يحيى قال حدثنا أبو سلمة عن عروة أن عائشة حدثته أن رسول الله ﷺ: كان يقبلها وهو صائم.

١٥٣ - اختلاف علي بن المبارك وشيبان على يحيى بن أبي كثير فيه ٤

١/٣٠٦٥ - أخبرني إبراهيم بن يعقوب قال هارون بن إسماعيل أبو الحسن قال

(١) ما بين المعكوفين زيادة من «ت».

حدثنا علي بن المبارك قال حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن الزبير عن عائشة: أن النبي ﷺ:

كان يقبلها وهو صائم.

٢/٣٠٦٦ - أنبا محمد بن سهيل بن عسكر البخاري قال حدثنا عبيد الله قال أنبا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة أن عمر بن عبد العزيز أخبره عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ:

كان يقبل وهو صائم.

تابعه معاوية بن سلام.

٣/٣٠٦٧ - أخبرني محمد بن يحيى بن عبد الله قال حدثنا معمر بن يعمر قال حدثنا معاوية وهو ابن سلام قال أخبرني يحيى قال أخبرني أبو سلمة أن عمر بن عبد العزيز أخبره أن عروة بن الزبير أخبره أن عائشة أخبرته أن رسول الله ﷺ:

كان يقبلها وهو صائم.

وقد رواه يحيى عن أبي سلمة عن زينب عن أم سلمة.

٤/٣٠٦٨ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سالم بن نوح عن عمر بن عامر عن قتادة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة قالت:

كان وفي الحديث رسول الله ﷺ يقبلها وهو صائم. مختصر.

قال أبو عبد الرحمن هذا خطأ من حديث قتادة.

١٥٤ - ذكر الاختلاف على بكير بن عبد الله بن الأشج في هذا الحديث ٧

١/٣٠٦٩ - أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: أنبا إسحاق يعني ابن بكر بن مضر عن أبيه عن جعفر بن ربيعة عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن زينب بنت أبي سلمة قالت: أخبرني أمي أن رسول الله ﷺ:

كان يقبل وهو صائم .

٢/٣٠٧٠ - أنبا عيسى بن حمادٍ قال أنبا الليث عن بكير بن عبد الله عن أبي بكر بن المنكدر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة قالت :

قبل رسول الله ﷺ وهو صائم .

٣/٣٠٧١ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن عمران بن أبي أنس عن أبي سلمة قال :

قبل رسول الله ﷺ وهو صائم .

خالفهما أبو قيس .

٣٠٧٢ و ٤/٣٠٧٣ و ٥ - أنبا يوسف بن حمادٍ المعنى البصري قال حدثنا سفيان بن حبيب عن موسى بن علي عن أبيه عن أبي قيس قال : أرسلني عمرو بن العاص إلى أم سلمة أسألها : أكان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم؟ وقال لي : إن قالت لا . فقل لها إن عائشة تخبر أن رسول الله ﷺ :

كان يقبلها وهو صائم فسألته فقالت لا ، فقلت إن عائشة تخبر أن رسول الله ﷺ :

« كان يقبلها وهو صائم فقالت : لعله ما كان يتمالك عنها حياءً . »

٦/٣٠٧٤ - أنبا أحمد بن سليمان قال حدثنا عبيد الله عن طلحة بن يحيى عن عبد الله بن فروخ أن أم سلمة قالت :

كان رسول الله ﷺ يقبلني وهو صائم وأنا صائمة .

٧/٣٠٧٥ - أنبا موسى بن عبد الرحمن قال حدثنا أبو أسامة عن طلحة ويحيى قال حدثنا عبد الله بن فروخ عن أم سلمة قالت :

كان رسول الله ﷺ يقبلني وهو صائم وأنا صائمة .

١٥٦ - ذكر الاختلاف على الشعبي [وعلى زكريا - يعني ابن أبي زائدة] (١) ٤

١/٣٠٧٦ - أنبا أحمد بن سليمان قال حدثنا موسى بن مروان قال حدثنا أبو سعيد يعني الأنصاري عن زكرياء قال حدثني صالح بن أبي صالح قال حدثني محمد بن الأشعث عن عائشة قالت:

ما كان رسول الله ﷺ يمتنع من شيء من وجهي وهو صائم.

٢/٣٠٧٧ - أخبرني زياد بن أيوب قال حدثني ابن أبي زائدة قال أخبرني أبي عن صالح الأسدي عن الشعبي عن محمد بن الأشعث بن قيس عن عائشة قالت:

ما كان رسول الله ﷺ يمتنع من شيء من وجهي وهو صائم.

٣/٣٠٧٨ - أخبرني عبد الملك بن عبد الحميد الرقي من ولد ميمون بن مهران قال حدثنا ابن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا زكرياء عن عباس بن ذريح عن الشعبي عن محمد بن الأشعث عن عائشة قالت:

كان النبي ﷺ لا يمتنع من شيء من وجهي وهو صائم.

٤/٣٠٧٩ - أنبا الحسن بن محمد عن عبيدة قال حدثني مطرف عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يظل صائماً فَيُقْبَلُ أي مكانٍ شاء من وجهي حتى يفطر.

١٥٧ - ذكر الاختلاف على أبي الضحى مسلم بن صبيح ١

١/٣٠٨٠ - أخبرني إبراهيم بن يعقوب قال حدثنا عبيد الله قال أنبا إسرائيل عن منصور عن مسلم عن مسروق عن شتير بن شكل كذا قال عن حفصة قالت:

كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم.

١٥٨ - الاختلاف على الأعمش (٢) ٢

١/٣٠٨١ - أخبرني معاوية بن مرة بن صالح قال حدثني يحيى بن معين قال حدثني ابن أبي زائدة قال نا الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت:

(١) ما بين المعكوفين زيادة من «ت».

(٢) جاء هذا العنوان ملاصقاً للعنوان السابق في «ز».

كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم ولكن كان أملك لإربه.

٢/٣٠٨٢ - أنا محمد بن المثنى عن عبد الرحمن قال نا سفيان عن الأعمش ومنصورٍ عن أبي الضحى عن شتير بن شَكل بن حميد عن حفصة عن النبي ﷺ أنه كان:
يقبل وهو صائم.

١٥٩ - الاختلاف على منصور بن المعتمر ٢

١/٣٠٨٣ - أنبا قتيبة بنُ سعيدٍ قال حدثنا جرير عن منصورٍ عن مسلم بن صبيح عن شتير بن شَكل عن حفصة قالت:
كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم.

٢/٣٠٨٤ - أنبا إسماعيل بن مسعودٍ قال حدثنا خالد عن شعبة عن منصور عن أبي الضحى عن شتير بن شَكلٍ عن أم حبيبة أن رسول الله ﷺ:
كان يقبل وهو صائم.

قال أبو عبد الرحمن لا نعلم أحداً تابع شعبة على قوله عن أم حبيبة والصواب شتير عن حفصة.

١٦٠ - ذكر الاختلاف على ابراهيم النخعي فيه ٥

١/٣٠٨٥ - أنبا محمد بن منصورٍ قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم وبياشر وهو صائم وكان أملككم لإربه.

٢/٣٠٨٦ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ قال حدثنا خالد عن مغيرة عن ابراهيم أن علقمة والأسود حدثاه عن عائشة أن رسول الله ﷺ:

كان يقبل وهو صائم.

٣/٣٠٨٧ - أنبا الحسن بن محمدٍ قال حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن

الحكم عن ابراهيم عن علقمة وشريح بن أرطاة أنهم ذكروا عند عائشة القبلة للصائم فقالت:

كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم ويياشر وهو صائم وكان أملككم لإربه .

٤/٣٠٨٨ - أنبا إسحاق بن منصور قال أنبا عبد الرحمن عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم قال: دخل علقمة وشريح بن أرطاة على عائشة نحوه مرسلًا .

٥/٣٠٨٩ - أنبا عمرو بن علي قال: حدثنا عبد الرحمن قال: حدثنا عمر بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت: ما كان النبي ﷺ يمتنع من وجهي وهو صائم .

١٦١ - القبلة في شهر رمضان ١

١/٣٠٩٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو الأحوص عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة أن رسول الله ﷺ: كان يقبل في شهر الصوم .

١٦٢ - المباشرة للصائم وذكر الاختلاف على ابراهيم النخعي في خبر عائشة

في ذلك الاختلاف على الحكم بن عتيبة ٢

١/٣٠٩١ - أنبا الحسن بن محمد قال حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة وشريح بن أرطاة أنهم: ذكروا عند عائشة القبلة للصائم فقالت:

كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم ويياشر وهو صائم وكان أملككم لإربه .

قال أبو عبد الرحمن:

خالفه عبد الرحمن فأرسله .

٢/٣٠٩٢ - أنبا إسحاق بن منصور قال حدثنا عبد الرحمن عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم قال: دخل علقمة وشريح بن أرطاة على عائشة فقال أحدهما للآخر: سلها عن القبلة للصائم قال: لا أرفث عند أم المؤمنين فقالت عائشة:

كان النبي ﷺ يقبل وهو صائم ويياشر وهو صائم وكان أملككم لإربه .

١٦٣ - الاختلاف على منصور بن المعتمر ه

١/٣٠٩٣ - أنبا أحمد بن سليمان قال حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال :

خرج نفر من النخع فيهم رجل يدعى شريحاً فحدث أن عائشة قالت :

كان رسول الله ﷺ يباشر وهو صائم فقال رجل لقد هممت أن أضرب رأسك بالقوس ، قال يا معشر النخع : قولوا لصاحبكم فليكيف قوسه عني حتى تأتي أم المؤمنين فلما أتينا قالوا لعلقمة سلها فقال؟ لا أرفث عندها اليوم فسمعتة قالت : وما ذاك؟ قلت : أذكرت أن رسول الله ﷺ :

كان يباشرك وهو صائم؟ قالت :

نعم ولكنه كان أملككم لإربه .

٢/٣٠٩٤ - أنبا الحسن بن محمد قال حدثنا عبيدة عن منصور عن منصور بن ابراهيم عن علقمة قال :

خرج ناس حجاجاً أو عماراً فقال بعضهم : سمعت أم المؤمنين عائشة تقول : إن رسول الله ﷺ :

كان يباشر وهو صائم فقال شريح رجل من النخع : إني أهُم أن أضربك بهذا القوس ، فقال يا معشر النخع : مروا صاحبكم فيحبس قوسه حتى نقدم على أم المؤمنين ثم ذكر كلمة معناها فقدمنا على أم المؤمنين عائشة فقال بعضنا : إن هذا أخبرنا عنك أنك قلت :

كان رسول الله ﷺ يباشر وهو صائم قالت : أجل ولكن رسول الله ﷺ أملككم لإربه .

٣/٣٠٩٥ - أنبا الحسين بن حريث قال أنبا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال : قالت عائشة :

كان النبي ﷺ يباشر وهو صائم ويقبل وهو صائم وكان أملككم لإربه .

٤/٣٠٩٦ - أنبا محمد بن بشارٍ عن محمدٍ قال حدثنا شعبة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عائشة أن رسول الله ﷺ :
كان يباشر وهو صائم وكان أملككم لإربه .

خالفهم سفيان بن سعيدٍ فرواه عن منصور عن إبراهيم عن الأسود .

٥/٣٠٩٧ - أنبا محمود بن غيلان قال حدثنا أبو النضر عن الأشجعي عن الثوري عن منصورٍ عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة قالت :
كان رسول الله ﷺ يباشرني وهو صائم ولكنه كان أملككم لإربه .

١٦٤ - ذكر الاختلاف على سليمان بن مهران الأعمش فيه ؛

١/٣٠٩٨ - أنبا علي بن خشرم المروزي قال أنبا عيسى عن الأعمش عن ابراهيم قال قال الأسود قالت عائشة :

كان رسول الله ﷺ يباشر وهو صائم إلا أنه كان أملككم لإربه .

٢/٣٠٩٩ - أنبا محمود بن غيلان قال حدثنا النضر قال أنبا شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة أن رسول الله ﷺ :

كان يقبل ويباشر وهو صائم وكان أملككم لإربه .

٣/٣١٠٠ - أنبا تميم بن المنتصر الواسطي قال أنبا إسحاق عن شريك عن سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عائشة أن النبي ﷺ :

كان يباشر وهو صائم .

٤/٣١٠١ - أنبا عبد الله بن محمدٍ ويعرف بالضعيف قال حدثنا أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن ابراهيم عن علقمة والأسود عن عائشة قالت :

كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم ولكنه كان أملك لإربه

منكم .

١٦٥ - ذكر الاختلاف على عبد الله بن عونٍ في هذا الحديث ٨

١/٣١٠٢ - أنبا حميد بن مسعدة بصري عن بشرٍ وهو ابن المفضل البصري

قال حدثنا أبو عونٍ عن ابراهيم عن الأسود قال: انطلقت أنا ومسروق إلى أم المؤمنين فقلنا:

أكان رسول الله ﷺ يباشر وهو صائم؟ قالت:
قد كان يفعل ولكنه أملك لإربه منكم.

٢/٣١٠٣ - أنبا علي بن حجر قال أنبا اسماعيل عن ابن عونٍ عن ابراهيم عن الأسود قال: دخلت أنا ومسروق على عائشة فقلنا:

أكان رسول الله ﷺ يباشر وهو صائم؟ قالت:
كان يفعل ذلك ولكن كان أملك لإربه منكم.

٣/٣١٠٤ - وفيما قرأ علينا أحمد بن منيع قال: حدثنا ابن علية قال أنبا ابن عونٍ عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قال: قلت:

أكان النبي ﷺ يباشر وهو صائم؟ قالت:
قد كان يفعل ذلك ولكنه كان أملك لإربه منكم.

٤/٣١٠٥ - وفيما قرأ علينا أحمد بن منيع مرة أخرى: قال حدثنا ابن علية قال أنبا ابن عونٍ عن ابراهيم عن مسروقٍ قال سألت عائشة:

أكان النبي ﷺ يباشر وهو صائم؟ قالت:
قد كان يفعل ذلك ولكنه كان أملك لإربه منكم.

٥/٣١٠٦ - أنبا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا اسماعيل عن ابن عونٍ عن ابراهيم عن الأسود ومسروقٍ أنهما: دخلا على أم المؤمنين فقالا: أكان النبي ﷺ يباشر وهو صائم؟ قال:

قد كان يفعل ذلك.

٦/٣١٠٧ - أنبا حميد بن مسعدة عن يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا ابن عونٍ عن ابراهيم عن الأسود ومسروقٍ قالا: أتينا عائشة فقلنا: يا أم المؤمنين: أكان النبي ﷺ يباشر وهو صائم؟ قالت:

قد كان يعمل ذلك ولكنه كان أملك لإربه منكم .

قال أبو عبد الرحمن :

رواه المغيرة وحماد فقالا عن الأسود عن عائشة .

٣١٠٨/٧ - أنبا أبو بكرٍ عن حفصٍ بصري اسمه اسماعيل عن معتمر عن أبيه

عن مغيرة عن ابراهيم عن الأسود قال : سألت عائشة : أكان رسول الله ﷺ يباشر وهو صائم؟ قالت :

نعم ولكنه كان أملككم لإربه .

٣١٠٩/٨ - أنبا عليُّ بن الحسين الدرهمي بصري قال حدثنا ابن أبي عدي عن

هشام بن أبي عبد الله عن حماد عن ابراهيم عن الأسود قال : قلت لعائشة : أيباشر الصائم؟ قالت : لا قلت : أفليس كان رسول الله ﷺ يباشر وهو صائم؟ قالت :

إن رسول الله ﷺ كان أملككم لإربه .

(ما ينقض الصوم)

١٦٦ - ما يجب على من جامع امرأته في شهر رمضان

وذكر اختلاف الناقلين لخبر عائشة فيه ؛

٣١١٠/١ - الحارث بن مسكين قراءة عليه عن ابن وهب قال أخبرني عمرو بن

الحارث أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه أن محمد بن جعفر بن الزبير حدثه أن عبّاد بن عبد الله بن الزبير حدثه أنه سمع عائشة تقول :

أتى رجلٌ إلى رسول الله ﷺ في المسجد في رمضان فقال : يا رسول الله

احترقت احترقت فسأله رسول الله ﷺ : «ما شأنه؟ قال : أصبتُ أهلي قال : تصدّق .

قال : والله يا نبي الله مالي شيء وما أقدر عليه ، قال : اجلس فجلس فبينما هو على

ذلك أقبل رجلٌ يسوق حماراً عليه طعامٌ قال رسول الله ﷺ : أين المحترق أنفأ؟ فقام

الرجل ، فقال رسول الله ﷺ : تصدق بهذا . قال يا رسول الله أعلى غيرنا؟ فوالله إنا

لجياعٌ ما لنا شيء . قال : كلوه .» .

٣١١١/٢ - أنبا عيسى بن حمادٍ قال أنبا الليث عن يحيى بن سعيدٍ عن

عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت:

«إن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: احترقت ثم قال وطئت امرأتي في رمضان نهاراً؟ قال:

«تصدق. تصدق. قال: ما عندي شيء فأمره أن يمكث فجاءه عرق فيه طعاماً فأمره أن يتصدق به».

٣/٣١١٢ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا عبد الوهاب قال أنبا يحيى بن سعيد قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم يقول: أخبرني محمد بن جعفر بن الزبير أن عباد بن عبد الله بن الزبير أخبره أن عائشة أم المؤمنين حدثته قالت:

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني احترقت. فسأله ما له؟ فقال: أفطرت في رمضان ثم جلس فأتني رسول الله ﷺ بمكيلٍ عظيم يدعى العرق فيه تمر فسأل رسول الله ﷺ عن الرجل فقال: أين المحترق فقام الرجل إليه فقال: تصدق بهذا».

٤/٣١١٣ - أنبا يحيى بن حبيب بن عربي قال حدثنا حماد عن يحيى عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة: أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله احترقت قال: «وما شأنك؟ قال: وقعت على امرأتي في رمضان فأتني النبي ﷺ بمكيلٍ فيه طعام فقال رسول الله ﷺ: أين المحترق خذ هذا فتصدق به».

١٦٧ - ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة فيه ٦

١/٣١١٤ - أنبا محمد بن نصر النيسابوري ومحمد بن إسماعيل الترمذي قالوا حدثنا أيوب بن سليمان قال حدثني أبو بكر وهو ابن أبي أويس عن سليمان قال يحيى بن سعيد وأخبرني ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ:

أمر رجلاً أفطر في رمضان أن يكفر بعنق رقبة أو صيام شهرين أو إطعام ستين مسكيناً.

قال الرجل يا رسول الله ما أجده، فأتي بعرق تمرٍ قال: «خذ هذا فتصدق به، قال: أأحدٌ أحوج يا رسول الله مني؟ فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت أنيابه ثم قال: كُلُّهُ».

٢/٣١١٥ - أخبرني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال أنبأ أشهب أن مالكاً والليث حدثاني أن ابن شهاب حدثهم عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رجلاً:

أفطر في رمضان فأمره رسول الله ﷺ أن:

يُكْفِرُ بعَتَقِ رَقَبَةٍ أو صِيَامِ شَهْرَيْنِ أو إِطْعَامِ سِتِينَ مَسْكِينًا. قال مالك في حديثه فقال: لا أجدُ فأتي رسول الله ﷺ بعرق تمر فقال:

«خذ هذا فتصدق به. قال: يا رسول الله ما أحدٌ أحوج مني؟ فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت أنيابه ثم قال: كُلُّهُ».

٣/٣١١٦ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ قال حدثنا الليث عن ابن شهابٍ عن حميد بن عبد الرحمن بن عوفٍ عن أبي هريرة أن:

رجلاً وقع بامرأته في رمضان فاستفتى رسول الله ﷺ عن ذلك فقال:

«هل تجد رقبَةً؟ قال: لا. قال: هل تستطيع صِيَامَ شَهْرَيْنِ؟ قال: لا، قال: فأطعم سِتِينَ مَسْكِينًا».

قال أبو عبد الرحمن: هذا الصواب وحديث أشهب عن الليث خطأ.

٤/٣١١٧ - أنبا محمد بن منصور عن سفيان قال حدثنا الزهري عن حميد بن

عبد الرحمن عن أبي هريرة قال:

جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ قال: هلكت. قال: «ما شأنك؟ قال: وقعت على

امرأتي في شهر رمضان. قال: فهل تستطيع أن تعتق رقبَةً؟ قال: لا، قال: فهل

تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا، قال: هل تستطيع أن تطعم سِتِينَ

مَسْكِينًا؟ قال: لا، فأتي النبي ﷺ بعرقٍ والعَرَقِ المَكِيلِ الضَخْمِ قال خذ هذا فتصدق

به، قال: يا رسول الله على أهل بيتٍ أحوج منّا فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه ثم قال:

«أطعمه عيالك».

٥/٣١١٨ - أخبرني محمد بن قدامة المصيصي قال حدثنا جريرٌ عن منصورٍ عن محمد الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة:

«جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: إن الآخر وقع على امرأته في رمضان فقال له: «أتجد ما تحرر رقبة؟ قال: لا، قال: أتستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا، قال: فتجد ما تطعم ستين مسكيناً؟ قال: لا، فأتى النبي ﷺ بعرقٍ فيه تمرٌ وهو الزينك فقال: أطعم هذا عنك. قال: أأحوج منّا؟ قال: فأطعمه أهلك».

٦/٣١١٩ - أخبرني الربيع بن سليمان بن داود قال حدثنا أبو الأسود وإسحاق بن بكر بن مضر قالوا: حدثنا بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن محمد بن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن:

رجلاً أتى رسول الله ﷺ فأخبره أنه وقع بامرأته في رمضان فقال:

«هل تجد رقبة؟ قال: لا. قال: هل تستطيع صيام شهرين متتابعين؟ قال: لا. قال: فأطعم ستين مسكيناً. قال: لا أجد. فأعطاه رسول الله ﷺ تمرأ فأمره أن يتصدق به فذكر لرسول الله ﷺ حاجته فأمره أن يأخذه هو».

١٦٨ - في الصائم يتقياً وذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير

في خبر ثوبان في ذلك ٣

١/٣١٢٠ - أخبرني محمد بن علي بن ميمون الرقي قال حدثني أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي عن يعيش بن الوليد بن هشام أن أباه أخبره قال حدثني معدان بن طلحة أن أبا الدرداء أخبره أن رسول الله ﷺ:

«قَاء فَأَفْطَرُ. فَلَقِيتْ ثُوبَانَ فِي مَسْجِدِهِ فَقُلْتُ إِنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ أَخْبَرَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ:

قاء فأفطر. قال وأنا صبيت له وضوءاً.

٢/٣١٢١ - أنبا عمرو بن علي قال حدثني عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثني أبي قال حدثني حسين المعلم قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني الأوزاعي عن يعيش بن الوليد عن أبيه عن معدان بن طلحة عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ أنه:

قاء فأفطر. فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال: صدق. أنا صبيت له وضوءه.

٣/٣١٢٢ - أنبا محمد بن المثني قال حدثني عبد الصمد بن عبد الوارث قال: سمعت أبي يحدث قال حدثنا حسين قال حدثنا يحيى بن أبي كثير أن عبد الله بن عمرو الأوزاعي حدثه أن يعيش بن الوليد حدثه أن معدان بن طلحة حدثه أن أبا الدرداء حدثه أن النبي ﷺ:

قاء فأفطر. فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال: صدق. أنا صبيت له وضوءه.

قال أبو عبد الرحمن: كذا وجدته في كتابي.

١٦٩ - ذكر الاختلاف على هشام الدستوائي في هذا الحديث ٩

١/٣١٢٣ - أخبرني عبدة بن عبد الرحيم المروزي قال أنبا ابن سهيل قال أنبا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن الأوزاعي عن يعيش بن الوليد بن هشام عن معدان عن أبي الدرداء أن النبي ﷺ:

قاء فأفطر. فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فسألته فقال نعم. أنا صبيت لرسول الله ﷺ وضوءه.

٢/٣١٢٤ - أنبا سليمان بن سلم قال أنبا النضر قال أنبا هشام عن يحيى عن رجل عن يعيش بن الوليد بن هشام عن معدان عن أبي الدرداء أن النبي ﷺ:

قاء فأفطر. فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فسألته فقال نعم. أنا صبيت لرسول الله ﷺ وضوءه.

أخبرني ابراهيم بن يعقوب قال حدثنا يزيد بن هارون قال أنبا هشام عن يحيى عن يعيش بن الوليد بن هشام أن معدان أخبره أن أبا الدرداء أخبره أن النبي ﷺ :
قاء فأفطر . فلقيت ثوبان فذكرت ذلك له فقال : أنا صبيت له لوضوئه .

٣١٢٥ و ٣/٣١٢٦ - أخبرني محمد بن إسماعيل بن ابراهيم عن يزيد قال حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن يعيش بن الوليد أن خالد بن معدان أخبره عن أبي الدرداء أن رسول الله ﷺ :

قاء فأفطر . فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال : أنا صبيت لرسول الله ﷺ وضوءه .

٤/٣١٢٧ - أنبا عبيد الله بن سعيد سرخسي يقال له أبو قدامة عن معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن يحيى قال حدثني رجل من إخواننا عن يعيش بن الوليد عن خالد بن معدان عن أبي الدرداء نحوه .

٥/٣١٢٨ - أنبا محمد بن المثنى قال حدثنا ابن أبي عدي عن هشام عن يحيى قال حدثني رجل من إخواننا عن يعيش بن الوليد أن ابن معدان أخبره نحوه من حديث ابراهيم .

٦/٣١٢٩ - أخبرني أحمد بن فضالة بن ابراهيم النيسابوري قال أنبا عبد الرزاق قال أنبا مَعْمَرُ عن يحيى عن يعيش عن خالد بن معدان عن أبي الدرداء قال :

استقاء رسول الله ﷺ فأفطر فأتي بماء فتوضأ .

٧/٣١٣٠ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا عيسى بن يونس عن هشام عن محمد عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال :

« إذا ذرع الصائم القيء فلا إفطار عليه وإذا تقيأ فعليه القضاء . »

وقفه عطاء .

٨/٣١٣١ - أنبا محمد بن حاتم قال حدثنا جَبَّان قال أنبا عبد الله بن الأوزاعي قال حدثني عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة قال :

من قاء وهو صائم فليفطر .

٩/٣١٣٢ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا حبان قال أنبا عبد الله عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء في الرجل يقيء وهو صائم قال: إن كان استقاء فعليه أن يقضي وإن كان ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه القضاء.

١٧٠ - الحجامة للصائم - وذكر الأسانيد المختلفة فيه - الاختلاف على مكحول ٢

١/٣١٣٣ - أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن علي قاضي دمشق قال حدثنا أبو عامر عن سعيد عن مكحول أن شيخاً من الحي أخبره أن ثوبان أخبره أن رسول الله ﷺ قال:

«أفطر الحاجم والمستحجم».

٢/٣١٣٤ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا ابن جريج قال حدثني مكحول عن شيخ من الحي مصدق عن ثوبان أن رسول الله ﷺ قال:

«أفطر الحاجم والمحجم».

١٧٠م - من الشيخ ٢

١/٣١٣٥ - أخبرني محمود بن خالد عن مروان وهو ابن محمد الطاطري قال حدثنا الهيثم بن حميد عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن أبي أسماء عن ثوبان نحوه.

تابعه راشد بن داود.

٢/٣١٣٦ - أخبرني محمود بن خالد قال حدثنا مروان قال حدثنا يحيى بن حمزة قال حدثني راشد بن داود قال حدثني أبو أسماء الرحيبي عن ثوبان قال:

مشيت مع رسول الله ﷺ في ثمان عشرة مضت من رمضان فمر برجلٍ يحتجم

فقال:

«أفطر الحاجم والمحجم».

١٧١ - ذكر الاختلاف على أبي قلابة [عبد الله بن زيد الجرهمي] (١)

١/٣١٣٧ - أنبا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد قال حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة أن أبا أسماء الرحبي حدثه أن ثوبان حدثه قال: بينما رسول الله ﷺ يمشي في البقيع في رمضان إذا رجل يحتجم فقال رسول الله ﷺ:

«أفطر الحاجم والمحجوم».

خالفه منصور بن زاذان فرواه عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد.

٢/٣١٣٨ - أنبا محمد بن يحيى بن محمد بن كثير الحرابي قال حدثنا خضر بن محمد قال أنبا هشيم قال أنبا منصور عن أبي قلابة وأنبا خالد عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس قال:

كنت أمشي مع النبي ﷺ عام فتح مكة لثمان عشرة أو تسع عشرة مضت من شهر رمضان فمر برجلٍ يحتجم فقال النبي ﷺ:

«أفطر الحاجم والمحجوم».

١٧٢ - الاختلاف على أيوب ٨

١/٣١٣٩ - أنبا إسماعيل قال حدثنا عاصم بن هلال عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن شداد بن أوس قال:

بينما رسول الله ﷺ أخذ بيدي في بعض الطريق لثمان عشرة ليلة خلت من رمضان المعظم فأبصر رجلاً يحتجم فقال:

«أفطر الحاجم والمحجوم».

قال أبو عبد الرحمن عبّاد بن منصور جمع بين الحديثين فقال عن أبي أسماء عن ثوبان وعن أبي الأشعث عن شداد بن أوس.

٢/٣١٤٠ - أخبرني عبد الرحمن بن محمد بن سلام الطرسوسي قال حدثنا

ريحان بن سعيد قال حدثنا عباد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان أن رسول الله ﷺ:

مَرَّ بِرَجُلٍ يَحْتَجِمُ فِي رَمَضَانَ فَقَالَ:

«أَفْطَرَ الْحَاجِمِ وَالْمَحْجُومِ».

٣/٣١٤١ - أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا رِيحَانُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبَادٍ

عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ أَنَّ شَدَادَ بْنَ أَوْسٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ:

بَيْنَمَا هُوَ يَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ فِي رَمَضَانَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ آخِذٌ بِيَدِ

شَدَادٍ إِذْ أَتَى عَلِيَّ رَجُلٍ يَحْتَجِمُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

أَفْطَرَ الْحَاجِمِ وَالْمَحْجُومِ.

قال أبو عبد الرحمن عباد بن منصور ليس بحجة في الحديث وقيل إن ريحان

ليس بتقديم السماع منه.

وقد خالفه جرير فأرسله.

٤/٣١٤٢ - أَنبَأَ عبيد الله بن سعيد قال سمعت وهب بن جرير يقول: قال: إني

عرضت على أيوب كتاباً لأبي قلابة فإذا فيه عن شداد بن أوسٍ وثوبان هذا الحديث،

قال عرضته عليه فعرفه.

قال أبو عبد الرحمن:

تابعه حماد بن زيد عن إرساله عن شداد وهو أعلم الناس بأيوب.

٥/٣١٤٣ - أَنبَأَ قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد عن أيوب عن أبي قلابة رده إلى

شداد بن أوسٍ قال رسول الله ﷺ:

«أَفْطَرَ الْحَاجِمِ وَالْمَحْجُومِ».

وافقه على إرساله سفيان.

٦/٣١٤٤ - أَخْبَرَنِي زكرياء بن يحيى سجستاني قال حدثنا ابن أبي عمر قال

حدثنا سفيان عن أيوب عن أبي قلابة عن شداد بن أوسٍ قال:

مررت مع النبي ﷺ برجل في البقيع وهو يحتجم يوم سبع عشرة من رمضان فقال النبي ﷺ:

«أفطر الحاجم والمحجوم».

ورواه داود بن أبي هند عن أبي قلابة على خلاف رواية أيوب.

٧/٣١٤٥ - أنبا علي بن المنذر كوفي شيعي قال حدثنا ابن فضل قال حدثنا داود بن أبي هند عن عبد الله بن زيد عن أبي الأشعث عن أبي أسماء عن شداد بن أوس قال:

مَرَّ رسول الله ﷺ في ثمان عشرة خلون من رمضان فأبصر رجلاً يحتجم فقال:

«أفطر الحاجم والمحجوم».

تابعه أبو غفار.

٨/٣١٤٦ - أنبا محمد بن المثنى قال حدثنا سهل بن يوسف قال حدثنا أبو غفار عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن أبي أسماء عن شداد بن أوس قال:

بينما رسول الله ﷺ آخذ بيدي لثمان عشرة خلت من رمضان إذ التفت فرأى رجلاً يحتجم فقال:

«أفطر الحاجم والمحجوم».

[١٧٣] - الاختلاف على عاصم بن سليمان ه

١/٣١٤٧ - أنبا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة وأحمد بن سليمان الرهاوي قالا حدثنا يزيد بن هارون قال أنبا عاصم عن عبد الله بن زيد عن أبي الأشعث الصنعاني عن أبي أسماء الرحبي عن شداد بن أوس قال:

مررت مع رسول الله ﷺ في ثمان عشرة خلت من رمضان فأبصر رجلاً يحتجم

فقال رسول الله ﷺ:

«أفطر الحاجم والمحجوم».

تابعه زائدة.

٢/٣١٤٨ - أنبا محمد بن يحيى بن محمد قال حدثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي قال حدثنا زائدة عن عاصم الأحول عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن أبي أسماء الرحبي عن شداد بن أوس قال:

بينما أنا أمشي مع النبي ﷺ إذ مرَّ على رجلٍ وهو يحتجم في رمضان فقال:
«أفطر الحاجم والمحجوم».

خالفهم هشام وشعبة وسفيان بن حبيب.

٣/٣١٤٩ - أنبا عبد الله بن الصَّبَّاح بن عبد الله العطار البصري قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا هشام عن عاصم الأحول عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن أوس قال:

بينما رسول الله ﷺ آخذٌ بيدي صبيحة ثمان عشرة خلت من رمضان إذ حانت منه نظرة فإذا رجلٌ يحتجم فقال:
«أفطر الحاجم والمحجوم».

٤/٣١٥٠ - أخبرني عبدة بن عبد الرحيم المروزي قال أنبا ابن سهيل قال أنبا شعبة عن عاصم وخالد عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس أن رسول الله ﷺ قال:

«أفطر الحاجم والمحجوم».

٥/٣١٥١ - أنبا الحسن بن قزعة بصري قال حدثنا سفيان بن حبيب عن عاصم وخالد عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس قال:

أبصر رسول الله ﷺ رجلاً يحتجم في رمضان فقال:

«أفطر الحاجم والمحجوم».

١٧٤ - ذكر الاختلاف على خالد بن مهران الحذاء فيه ١١

١/٣١٥٢ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابن أبي عدي عن خالد عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس أنه: كان آخذاً بيد رسول الله ﷺ زمن الفتح فمرَّ

برجلٍ يحتجم في رمضان فقال:

«أفطر الحاجم والمحجوم».

٢/٣١٥٣ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا خالدٌ

عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوسٍ قال:

مرَّ رسول الله ﷺ برجلٍ يحتجم لثمان عشرة خلت من رمضان فقال:

«أفطر الحاجم والمحجوم».

٣/٣١٥٤ - أنبا أبو عاصم قال أنبا عبد الرزاق عن اسماعيل بن عبد الله عن

خالدٍ عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن شداد بن أوسٍ قال: قال رسول الله ﷺ

«أفطر الحاجم والمحجوم».

قال أبو عبد الرحمن إسماعيل رجلٌ مجهولٌ لا نعرفه والصحيح من حديث خالدٍ

ما تقدم ذكر خاله وإن كان قتادة قد رواه كذلك.

٤/٣١٥٥ - أنبا محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا إسحاق الأزرق عن

أيوب عن قتادة عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن شداد بن أوسٍ قال:

خرج رسول الله ﷺ في ثمان عشرة من رمضان فأبصر رجلاً يحتجم فقال:

أفطر الحاجم والمحجوم.

قال أبو عبد الرحمن: قتادة لا نعلم سمع من أبي قلابة شيئاً.

٥/٤١٥٦ - وقد رواه يزيد بن هارون عن أبي العلاء عن قتادة عن شهرٍ عن

بلالٍ.

أخبرني شهر عن بلالٍ عن النبي ﷺ قال:

«أفطر الحاجم والمحجوم».

خالفهما همَّامٌ فرواه عن قتادة عن شهر عن ثوبان.

٦/٣١٥٧ - أنبا محمد بن معمر بصري قال حدثنا حبان قال حدثنا همَّام عن

قتادة عن شهر عن ثوبان أن النبي ﷺ قال:

«أفطر الحاجم والمحجوم».

قال أبو عبد الرحمن:

أدخل سعيد بن أبي عروبة بين شهرٍ وثوبان عبد الرحمن بن غنيم.

٧/٣١٥٨ - أنبا إسماعيل بن مسعودٍ قال حدثنا خالدٌ عن سعيدٍ عن قتادة عن

شهرٍ عن عبد الرحمن بن غنيم عن ثوبان أن رسول الله ﷺ قال:

«أفطر الحاجم والمحجوم».

خالفهم بكير بن أبي السميط فرواه عن قتادة عن سالم عن معدان عن ثوبان.

٨/٣١٥٩ - أنبا عبيد الله بن سعيدٍ قال حدثنا حبان قال حدثنا بكير بن أبي

السميط قال حدثنا قتادة عن سالمٍ عن معدان بن أبي طلحة عن ثوبان أن

رسول الله ﷺ قال:

«أفطر الحاجم والمحجوم».

خالفهم الليث بن سعيدٍ فرواه عن قتادة عن الحسن عن ثوبان.

٩/٣١٦٠ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ قال حدثنا الليث عن قتادة عن الحسن عن ثوبان

عن رسول الله ﷺ قال:

حدثنا الليث عن قتادة عن الحسن عن ثوبان عن رسول الله ﷺ قال:

«أفطر الحاجم والمحجوم».

قال أبو عبد الرحمن ما علمت أن أحداً تابع الليث ولا بكير بن أبي السميط

على روايتهما والله أعلم.

رواه عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن عن علي عن النبي ﷺ.

١٠/٣١٦١ - أنبا الحسن بن إسحاق مروزي قال حدثنا شاذ بن فياض بصري

عن عمر بن إبراهيم بصري عن قتادة عن الحسن عن علي عن النبي ﷺ قال:

«أفطر الحاجم والمحجوم».

وقفه أبو العلاء .

١١/٣١٦٢ - أخبرني أبو بكر بن علي قال حدثنا شريح قال حدثنا محمد بن يزيد عن أبي العلاء عن قتادة عن الحسن عن علي قال :
«أفطر الحاجم والمحجوم» .

١٧٥ - ذكر الاختلاف على سعيد بن أبي عروبة فيه ٣

١/٣١٦٣ - أخبرني زكرياء بن يحيى سجستاني قال حدثنا عمرو بن عيسى قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن علي قال :
أفطر الحاجم والمحجوم .

٢/٣١٦٤ - أخبرني أبو بكر بن علي قال حدثنا محمد بن المنهال قال حدثنا ابن زريع قال حدثنا ابن أبي عروبة عن مطر عن الحسن عن علي عن النبي ﷺ قال :
«أفطر الحاجم والمحجوم» .

خالفه أشعث بن عبد الملك فرواه عن الحسن عن أسامة بن زيد ولم يتابعه أحد علمناه على رواية .

٣/٣١٦٥ - أنبا أحمد بن عبدة بصري قال أنبا سليم يعني ابن أخضر قال حدثنا أشعث عن الحسن عن أسامة بن يزيد قال : قال رسول الله ﷺ :
«أفطر الحاجم والمحجوم» .

١٧٦ - ذكر الاختلاف على عطاء بن السائب فيه ٦

١/٣١٦٦ - أنبا محمد بن بشار قال حدثني أبو داود قال حدثنا سليمان بن معاذ عن عطاء بن السائب قال :

شهد عندي نفر من أهل البصرة منهم الحسن عن معقل بن يسار أن رسول الله ﷺ :

رأى رجلاً يحتجم وهو صائم فقال :

«أفطر الحاجم والمحجوم» .

٢/٣١٦٧ - أنبا يحيى بن موسى وأحمد بن حرب واللفظ له قال حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء قال:

شهد عندي نفرٌ من أهل البصرة منهم الحسن بن أبي الحسن عن معقل بن سنان الأشجعي أنه قال:

مرَّ عليّ رسول الله ﷺ وأنا أحتجم في ثمان عشرة من رمضان فقال:
أفطر الحاجم والمحجوم.

قال أبو عبد الرحمن عطاء بن السائب كان قد اختلط ولا نعلم أحداً روى هذا الحديث عنه غير هذين على اختلافهما عليه فيه.

روى هذا الحديث أبو حمزة عن الحسن واختلف عليه فيه

٣/٣١٦٨ - أخبرني زكريا بن يحيى قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا أبو حمزة عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ:

أفطر الحاجم والمحجوم.

قلت: عن من؟ قال: عن غير واحدٍ من أصحاب النبي ﷺ.

وقفه بشر بن السري وأبو قطن

٤/٣١٦٩ - أخبرني زكريا بن يحيى قال حدثنا محمد بن منصور قال حدثنا

بشر بن السري قال حدثنا أبو حرة قال:

أمرني مطرُ الوراق أن أسأل الحسن عن من روى هذا الحديث:

أفطر الحاجم والمحجوم.

فسألته فقال: عن غير واحدٍ من أصحاب النبي ﷺ.

٥/٣١٧٠ - أخبرني أبو بكر بن علي قال حدثنا شريح قال حدثنا أبو قطن عن

أبي حرة قال: قلت للحسن قولك: أفطر الحاجم والمحجوم عن من؟ قال: عن غير واحدٍ من أصحاب النبي ﷺ.

تابعه سليمان التيمي

٦/٣١٧١ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا المعتمر عن أبيه عن الحسن

عن غير واحدٍ من أصحاب النبي ﷺ قالوا:

أفطر الحاجم والمحجوم .

١٧٧ - ذكر الاختلاف على يونس بن عبيد فيه ٢

١/٣١٧٢ - أنبا محمد بنُ بشارٍ قال حدثنا عبد الوهاب عن يونس عن الحسن
عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :
الحاجم والمحجوم^(١) .

خالفه بشر بن المفضل

٢/٣١٧٣ - أخبرني أبو بكر بن علي قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا
بشر بن المفضل عن يونس عن الحسن قال :
أفطر الحاجم والمحجوم .

١٧٨ - ذكر اختلاف الناقلين لخبر^(٢) أبي هريرة ٦

١/٣١٧٤ - أنبا عمرو بن علي ومحمد بن عبد الأعلى قالا حدثنا المعتمر عن
أبيه عن أبي عمرو عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :
أفطر الحاجم والمحجوم .

٢/٣١٧٥ - أنبا أحمد بن فضالة النسائي قال أنبا أبو عاصم قال أنبا ابن جريج
عن صفوان بن سليم عن أبي سعيد مولى بني عامر عن أبي هريرة أن النبي ﷺ :
مرَّ برجلٍ يحتجم في رمضان صبيحة ثمان عشرة فقال :
أفطر الحاجم والمحجوم .

٣/٣١٧٦ - أخبرني أيوب بن محمدٍ قال حدثنا معمر بن سليمان قال حدثنا
عبد الله بن بشر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
أفطر الحاجم والمحجوم .

(١) كذا في (ت) دون تعريف أو اخبار .

(٢) (عن أبي هريرة) بدلاً من : (لخبر أبي هريرة) في «ت» .

وقفه إبراهيم .

٣١٧٧/٤ - أنبا أحمد بن حفص بن عبد الله النيسابوري مرجىء قال حدثني أبو مرجىء^(١) قال حدثني إبراهيم بن طهمان هروي مرجىء عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال :

أفطر الحاجم والمحجوم .

٣١٧٨ و ٣١٧٩/٥ و ٦ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا حبان قال أنبا عبد الله عن

معمر .

وأخبرني زكرياء بن يحيى قال حدثنا الحسن بن عيسى قال أنبا ابن المبارك قال أنبا معمر عن خلاد عن شقيق بن ثور عن أبيه عن أبي هريرة قال : يقال : أفطر الحاجم والمحجوم . وأما أنا فلو احتجمت ما باليت أبو هريرة يقول هذا .
اللفظ لزكرياء .

١٧٩ - ذكر الاختلاف على عطاء بن أبي رباح ٧

٣١٨٠/١ - أنبا حفص بن عمر قال أنبا أبو أحمد عن رباح بن أبي معروف عن

عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :

أفطر الحاجم والمحجوم .

٣١٨١/٢ - أنبا محمد بن إدريس^(٢) قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري

عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال :

أفطر الحاجم والمحجوم .

تابعه داود بن عبد الرحمن

٣١٨٢/٣ - أخبرني أبو بكر بن علي قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا داود بن

عبد الرحمن عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة قال :

قال رسول الله ﷺ :

(١) كذا في ز، تـث .

(٢) جاء بهامش (ت) ما نصه : محمد بن إدريس هو أبو حاتم الرازي .

أفطر الحاجم والمحجوم .

وقفه عبد الرزاق والنضر بن شميل

٤/٣١٨٣ - أنبا سليمان بن سلم البلخي قال أنبا النضر قال أنبا ابن جريج عن

عطاء عن أبي هريرة قال :

أفطر الحاجم والمستحجم .

قال أبو عبد الرحمن : عطاء لم يسمعه من أبي هريرة .

٥/٣١٨٤ - أخبرني إبراهيم بن الحسن عن حجاج عن ابن جريج عن عطاء

عن أبي هريرة ولم يسمعه منه قال :

أفطر الحاجم والمحجوم .

خالفه ابن أبي حسين فرواه عن عطاء قال : سمعت أبا هريرة

٦/٣١٨٥ - أنبا الحسن بن إسحاق مروزي قال حدثنا محمد بن عبد الله

الرقاشي قال حدثنا وهيب عن ابن أبي حسين عن عطاء قال سمعت أبا هريرة يقول :

أفطر الحاجم والمحجوم .

قال أبو عبد الرحمن : والصواب رواية حجاج عن ابن جريج تابعه عمرو بن دينار

إياه على ذلك .

٧/٣١٨٦ - أخبرني إبراهيم بن الحسن عن حجاج قال حدثني شعبة عن

عمرو بن دينار عن عطاء عن رجل عن أبي هريرة قال :

أفطر الحاجم والمحجوم .

١٨٠ - ذكر الاختلاف على عبد الملك بن أبي سليمان فيه ٣

١/٣١٨٧ - أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم عن يزيد قال أنبا

عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة قال :

أفطر الحاجم والمحجوم .

٢/٣١٨٨ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا حبان قال أنبا عبد الله عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة قال :
أفطر الحاجم والمحجوم .

قال أبو عبد الرحمن : خالفهما خالد بن عبد الله فجعله من قول عطاء .

٣/٣١٨٩ - أخبرني أبو بكر بن علي مروزي قال حدثنا إسحاق قال حدثنا خالد عن عبد الملك عن عطاء أخبرني قال :
أفطر الحاجم والمحجوم .

١٨١ - ذكر الاختلاف على ليث ١٠

١/٣١٩٠ - أنبا سعيد بن يعقوب الطالقاني قال حدثنا خالد عن ليث عن عطاء عن عائشة عن النبي ﷺ قال :
أفطر الحاجم والمحجوم .

٢/٣١٩١ - أخبرني أبو بكر بن علي قال حدثنا خلف بن سالم قال حدثنا أبو النضر قال أنبا أبو معاوية عن ليث عن عطاء عن عائشة قالت :
قال رسول الله ﷺ :

أفطر الحاجم والمحجوم .

وقفه الحسن بن موسى

٣/٣١٩٢ - أخبرني ابراهيم بن يعقوب قال حدثنا الحسن^(١) بن موسى قال حدثنا شيبان عن ليث عن عطاء عن عائشة . قال : وحدثنا شيبان عن ليث عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عياض بن عروة عن عائشة قالت :
أفطر الحاجم والمحجوم .

(١) جاء بهامش (ت) ما نصه : الحسن هذا هو الأشيب .

وافقه عبد الواحد بن زياد

٣١٩٣/٤ - أنبا أبو بكر بن علي قال حدثنا عباس^(١) النّرسى قال حدثنا

عبد الواحد بن زياد قال حدثنا ليث عن عطاء قال: كانت عائشة تقول:

أفطر الحاجم والمحجوم.

خالفهما عبد الله بن لهيعة بن عقبة فرواه عن عطاء عن أبي الدرداء رواه عنه

الوليد بن مسلم خالفهم فطر بن خليفة إن كان قبضة حفظ عنه فرواه عن عطاء عن ابن

عباس عن النبي ﷺ.

٣١٩٤/٥ - أنبا عقبة بن قبيصة بن عقبة قال حدثني أبي قال حدثنا فطر عن

عطاء عن ابن عباس قال: قال: قال النبي ﷺ:

أفطر الحاجم والمحجوم.

خالفه محمد بن يوسف

٣١٩٥/٦ - أنبا أحمد بن الأزهر النيسابوري قال حدثنا محمد بن يوسف قال

حدثنا فطر عن عطاء قال:

كنا نسمع أن رسول الله ﷺ قال:

أفطر الحاجم والمستحجم.

قال أبو عبد الرحمن وقد روي عن عطاء عن ابن عباس خلاف هذا.

٣١٩٦/٧ - أخبرني هارون بن عبد الله قال حدثنا أبو مالك بشر بن الحسن ثقة

أخو حسين بن حسن^(٢) قال حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ:

احتجم بلحيمي جمل وهو صائم محرم.

(١) جاء بهامش (ت) ما نصه: هو عباس بن الوليد عرف بالنرسى لأن جده أراد أن يقول نصرأ فقال نرسأ فلقب بذلك وقيل ان الأعاجم نادوا جده وكان اسمه نصرأ فقالوا نرسأ فلقب به. ابن الفصيح.

(٢) كذا في (ت) بدون (ال).

وقد روي عن ابن عباسٍ أنه كان لا يرى بالحجامة للصائم بأساً .

٨/٣١٩٧ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا حبان قال أنبا عبد الله عن الحسن بن يحيى عن الضحاك عن ابن عباسٍ أنه :

لم يكن يرى بالحجامة للصائم بأساً .

قال أبو عبد الرحمن : وحديث بشر بن حسن عندي والله أعلم وهم ولعله أراد أن يكون النبي ﷺ تزوج وهو محرمٌ .

٩/٣١٩٨ - أنبا أحمد بن نصير النيسابوري قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباسٍ أن رسول الله ﷺ :

تزوج ميمونة وهو محرمٌ .

أرسله سفيان بن حبيب

١٠/٣١٩٩ - أنبا حميد بن مسعدة بصري عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء

أن النبي ﷺ :

نكح وهو محرمٌ .

١٨٢ - ذكر الاختلاف على الأوزاعي فيه ١٧

١/٣٢٠٠ - أخبرني سليمان بن أيوب بن سليمان دمشقي قال حدثنا يزيد وهو

الدمشقي قال حدثنا الوليد قال أبو عمرو الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني عطاء قال :

تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو محرمٌ .

٢/٣٢٠١ - أخبرني شعيب بن شعيب بن إسحاق دمشقي قال حدثنا أبو المغيرة

قال حدثنا الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباسٍ أن النبي ﷺ :

تزوج ميمونة وهو محرمٌ .

تابعه ابن إسحاق

٣/٣٢٠٢ - أنبا هناد بن السري عن ابن أبي زائدة قال أنبا ابن إسحاق عن ابان بن صالح عن مجاهدٍ وعطاء عن ابن عباسٍ وقد:
كان رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو حرامٌ.

والمشهور عن عطاء عن ابن عباسٍ أن النبي ﷺ احتجم وهو محرمٌ

٤/٣٢٠٣ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ قال حدثنا سفيان عن عمرو عن طاوسٍ وعطاءٍ عن ابن عباسٍ أن النبي ﷺ:
احتجم وهو محرمٌ.

٥/٣٢٠٤ - أنبا محمد بن منصورٍ مكِّي عن سفيان قال لنا عمرو سمعت عطاء قال: سمعت ابن عباسٍ يقول:
احتجم النبي ﷺ وهو محرمٌ.

٦/٣٢٠٥ - أنبا محمد بن معدان بن عيسى قال أنبا الحسن بن أعين قال حدثنا معقل عن عطاء عن ابن عباسٍ قال:
احتجم رسول الله ﷺ وهو محرمٌ.

٧/٣٢٠٦ - أنبا عيسى بن حمادٍ قال أنبا الليث قال حدثني أبو الزبير عن عطاء عن ابن عباسٍ أن النبي ﷺ:
احتجم وهو محرمٌ.

٨/٣٢٠٧ - أنبا عيسى بن حمادٍ قال أنبا الليث قال حدثني أبو الزبير عن عطاء عن ابن عباسٍ أن النبي ﷺ:
احتجم وهو محرمٌ.

١٨٣ - ذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي موسى عبد الله

ابن قيس في الحجامة للصائم هـ

١/٣٢٠٨ - أنبا الحسن بن إسحاق قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا

سعيد بن أبي عروبة عن مطرٍ عن بكر بن عبد الله المزني عن أبي رافعٍ قال:

دخلت على أبي موسى ليلاً وهو يحتجم فقلت ألا كان هذا نهاراً قال: أهريق دمي وأنا صائم وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول:

أفطر الحاجم والمحجوم.

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ وقد وقفه حفص.

٢/٣٢٠٩ - أنبا حسين بن منصور قال حدثنا حفص قال حدثنا سعيد عن مطر عن بكر بن عبد الله عن أبي رافعٍ عن أبي موسى أنه قال ولم يرفعه.

٣/٣٢١٠ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا سعيد عن بعض أصحابه عن أبي بريدة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال:

أفطر الحاجم والمحجوم.

٤/٣٢١١ - أنبا أحمد بن الأزهر قال حدثنا سعيد بن عامر عن سعيدٍ عن صاحبٍ له عن عبد الله بن بريدة قال: دخل علي أبي موسى بليلٍ وهو يحتجم فقيل لو كان هذا نهاراً قال: إن رسول الله ﷺ قال:

أفطر الحاجم والمحجوم.

٥/٣٢١٢ - أنبا حسين بن منصور قال حدثنا حفصٌ قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن أبي مالك عن أبي بريدة قال:

دخلت على أبي موسى وهو يحتجم ليلاً فقلت: هلا كان هذا نهاراً؟ قال: تأمرني أن أهريق دمي وأنا صائم وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول:

أفطر الحاجم والمحجوم.

١٨٤ - ذكر الاختلاف على بكر بن عبد الله المزني فيه ٢

١/٣٢١٣ - أخبرني أبو بكر بن علي قال حدثنا محمد بن بشارٍ قال حدثنا عبد الرحمن عن شعبة عن قتادة عن بكر بن عبد الله عن أبي رافع قال:

دخلت على أبي موسى وهو يحتجم ليلاً فقلت: ألا كان هذا نهاراً قال: تأمرني أن أهريق دمي وأنا صائم.

خالفه حميد الطويل

٢/٣٢١٤ - أنبا حميد بن مسعدة قال حدثنا بشر قال حدثنا حميد عن بكر عن

أبي العالية أنه :

دخل على أبي موسى وهو أميرٌ على البصرة عند المغرب فوجده يأكل تمرًا (١)

قال : احتجمت قال : ألا احتجمت نهاراً؟ قال : تأمرني أن أهريق دمي وأنا صائم .

١٨٥ - ذكر اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عباسٍ

أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم

(فيه ١٨ حديثاً)

١/٣٢١٥ - أنبا يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا ابن وهب قال حدثني ابن أبي

ذئب عن الحسن بن زيدٍ عن عكرمة عن ابن عباسٍ أن النبي ﷺ :

احتجم وهو صائم .

٢/٣٢١٦ - أخبرني أبو بكر بن علي قال حدثنا شريح قال حدثنا عبد الله بن

رجاء عن هشامٍ عن عكرمة عن ابن عباسٍ : أن النبي ﷺ :

احتجم بمكانٍ يقال له لحيا جملٍ وهو صائم .

٣/٣٢١٧ - أنبا بشر بن هلال قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أيوب عن

عكرمة عن ابن عباسٍ أن رسول الله ﷺ :

احتجم وهو صائم .

٤/٣٢١٨ - أنبا محمد بن معمر قال حدثنا حبان قال حدثنا وهيب عن أيوب عن

عكرمة عن ابن عباسٍ أن النبي ﷺ :

احتجم وهو صائم .

٥/٣٢١٩ - أنبا قطن بن ابراهيم النيسابوري قال حدثنا الحسين بن الوليد قال

حدثنا حمادٌ بن زيدٍ عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباسٍ قال :

احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم واحتجم وهو صائم .

(١) كلمة غير مقروءة بالمخطوطة .

٦/٣٢٢٠ - أخبرني أبو بكر بن علي قال حدثنا القواريري قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة أن رسول الله ﷺ :
احتجم وهو صائم .

٧/٣٢٢١ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا حبان قال أنبا عبد الله عن معمر عن أيوب عن عكرمة أن النبي ﷺ :
احتجم وهو صائم .

٨/٣٢٢٢ - أنبا علي بن حجر قال أنبا اسماعيل عن أيوب عن عكرمة قال :
احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم واحتجم رسول الله ﷺ وهو محرم .

٩/٣٢٢٣ - أنبا أحمد بن سعد بن الحكم قال حدثنا عمي قال أنبا يحيى بن أيوب قال : حدثني جعفر بن ربيعة أنه سمع عكرمة يقول :
احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم .

مُقَسَّمُ :

١٠/٣٢٢٤ - أنبا عمرو بن يزيد قال أنبا بهز قال أنبا شعبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال :
احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم .

١١/٣٢٢٥ - أنبا اسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد عن شعبة عن يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس قال :
احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم .

جمع الحديثين محمد بن جعفر

١٢/٣٢٢٦ - أنبا محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس قال :
احتجم رسول الله ﷺ محرماً صائماً .

١٣/٣٢٢٧ - أنبا محمد بن المشني عن محمد قال حدثنا شعبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس: أن النبي ﷺ: احتجم صائماً محرماً.

قال أبو عبد الرحمن: يزيد بن أبي زياد لا يحتج بحديثه والحكم لم يسمعه من مقسم.

١٤/٣٢٢٨ - أخبرني أبو بكر بن علي قال حدثنا خلف بن سالم قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا شريك عن يزيد^(١) عن مقسم عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم محرماً.

سعيد بن جبير

١٥/٣٢٢٩ - أنبا محمود بن غيلان قال حدثنا قتيبة قال حدثنا الثوري عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي ﷺ: «احتجم وهو صائم».

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ لا نعلم أن أحداً رواه عن سفيان غير قبيصة وقبيصة كثير الخطأ وقد رواه أبو هاشم عن حمادٍ مرسلًا.

١٦/٣٢٣٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا خلف عن أبي هاشم عن حماد بن أبي سليمان أن النبي ﷺ: احتجم وهو صائم.



ميمون بن مهران

١٧/٣٢٣١ - أنبا محمد بن المشني قال حدثني محمد بن عبد الله قال حدثنا حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ: احتجم وهو محرماً صائم.

(١) غير مقروءة وأظنها يزيد بن أبي زياد كما في سنن أبي داود.

قال أبو عبد الرحمن: هذا منكرٌ ولا أعلم أحداً رواه عن حبيب غير الأنصاري ولعله أراد أن النبي ﷺ: تزوج ميمونة.

١٨/٣٢٣٢ - أنبا حميد بن مسعدة عن سفيان عن حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن يزيد بن الأصم أن رسول الله ﷺ:
تزوج ميمونة وهو محلٌّ.

١٨٦ - ذكر حديث جابر بن عبد الله ٤

١/٣٢٣٣ - أنبا أحمد بن أبي عبيد الله قال حدثنا أبو قتيبة عن هشامٍ عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ:
احتجم وهو صائم.

خالفه خالد بن الحارث

٢/٣٢٣٤ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالدٌ قال حدثنا هشام عن أبي الزبير عن جابرٍ قال:

احتجم رسول الله ﷺ وهو محرمٌ من وثنٍ حجّم بظهره أو بوركه.

٣/٣٢٣٥ - أنبا محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا أبو الوليد قال حدثنا يزيد بن ابراهيم قال حدثنا أبو الزبير عن جابرٍ أن النبي ﷺ:
احتجم وهو محرمٌ من وثنٍ كان به.

خالفهما الليث بن سعد فرواه عن أبي الزبير عن عطاء عن ابن عباس

٤/٣٢٣٦ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ قال حدثنا الليث عن أبي الزبير عن عطاءٍ عن ابن عباسٍ أن النبي ﷺ:
احتجم وهو محرمٌ.

١٨٧ - ذكر حديث أبي سعيدٍ ٤

١/٣٢٣٧ - أنبا إسحاق بن ابراهيم بن مخلدٍ بن ابراهيم قال أنبا المعتمر قال سمعتُ حميداً عن أبي المتوكل عن أبي سعيدٍ قال:

رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْقِبْلَةِ لِلصَّائِمِ وَرَخَّصَ فِي الْحِجَامَةِ .

وَقَفَهُ بَشْرٌ وَإِسْمَاعِيلُ وَابْنُ أَبِي عَدِي

٢/٣٢٣٨ - أبا حميد بن مسعدة عن بَشْرٍ قَالَتْ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ

أَنَّهُ :

سَأَلَ أَبَا سَعِيدٍ عَنِ الْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ فَقَالَ :

لَا بَأْسَ بِهِ وَعَنِ الْقِبْلَةِ لِلصَّائِمِ فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ .

٣/٣٢٣٩ - أبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابن أبي عدي عن حميد عن أبي

المتوكل عن أبي سعيد أنه كان : لا يرى بالقبلة للصائم بأساً .

٤/٣٢٤٠ - أبا علي بن حجر قال حدثنا إسماعيل عن حميد عن أبي المتوكل

أنه سأل أبا سعيد عن الصائم يحتجم فقال : لا بأس به .

١٨٨ - الاختلاف على خالد ؛

١/٣٢٤١ - أبا إبراهيم بن سعيد قال حدثنا إسحاق بن يوسف عن سفيان عن

خالد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد أن النبي ﷺ :

رَخَّصَ فِي الْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ .

٢/٣٢٤٢ - أبا محمد بن حاتم قال أبا حبان قال أبا عبد الله عن خالد الحذاء

عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري قال :

لَا بَأْسَ بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ .

خالفه حسن بن عيسى

٣/٣٢٤٣ - أخبرني زكرياء بن يحيى قال حدثنا الحسن بن عيسى قال أبا ابن

المبارك قال أبا خالد الحذاء عن أبي نضرة عن أبي سعيد أنه :

كَانَ لَا يَرَى بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ بَأْسًا .

وقفه قتادة

٤/٣٢٤٤ - أنبا محمد بن حاتم قال حدثنا حبان قال أنبا عبد الله عن شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال:
لا بأس بالحجامة للصائم إذا لم يجد ضعفاً.

(آداب الصائم)

١٨٩ - ما ينهى عنه الصائم من قول الزور والغيبة وذكر الاختلاف

على محمد بن عبد الرحمن [بن أبي ذئب] (١) فيه ٧

١/٣٢٤٥ - أنبا عبيد الله بن عبد الكريم أبو زرعة الرازي قال حدثني عبد الرحمن بن عبد الملك قال حدثني يونس بن يحيى بن نباتة عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن عبد الله بن ثعلبة بن صغير عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:
من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة أن يدع طعامه ولا (٢) شرابه.

٢/٣٢٤٦ - أنبا سويد بن نصر قال أنبا عبد الله قال أنبا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:
من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة بأن يدع طعامه ولا شرابه.

٣/٣٢٤٧ - أنبا الربيع بن سليمان قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال:
من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل في الصوم فليس لله حاجة بأن يدع طعامه وشرابه.

٤/٣٢٤٨ - أنبا أحمد بن عمرو بن السرح قال حدثنا ابن وهب قال حدثني ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال:

(١) ساقطة من «ز» وزدناه من «ت».

(٢) «لا» كذا في «ز» ونسخة تانان ويجب حذفها.

من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل في الصوم فليس لله حاجة في ترك طعامه وشرايه.

٥/٣٢٤٩ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا حبان قال أنبا عبد الله عن أسامة بن زيد عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«رُبَّ صائمٍ ليس له من صيامه إلا الجوع ورُبَّ قائمٍ ليس له من قيامه إلا السهر».

٦/٣٢٥٠ - أنبا محمد بن عبد الله المخرمي قال حدثنا يحيى يعني ابن آدم قال حدثنا ابن المبارك عن أسامة عن سعيد عن أبي هريرة قال:

قال رسول الله ﷺ:
مثله سواء.

٧/٣٢٥١ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا سويد قال أنبا عبد الله عن أسامة بن زيد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة: مثله ولم يرفعه.

١٩٠ - ما يؤمر به الصائم من ترك الجهل ١

١/٣٢٥٢ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا مغيرة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال:

الصيام جنة فإذا كان أحدكم صائماً فلا يرفث ولا يجهل فإن امرؤ قاتله وشاتمه فليقل إني صائم إني صائم.

١٩١ - ما يؤمر به الصائم من ترك الرفث والصخب ٤

١/٣٢٥٣ - أنبا محمد بن سلمة قال أنبا ابن القاسم عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

الصيام جنة فإذا كان أحدكم صائماً فلا يرفث ولا يجهل فإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إني صائم إني صائم.

وقفه أبو حُصَيْنٍ .

٢/٣٢٥٤ - أنبا هنادُ بنُ السري عن أبي بكرٍ عن أبي حصين واسمه عثمان بن عاصمٍ كوفيٍّ عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة قال :

«إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يجهل فإن جهل عليه فليقل إني صائم .

٣/٣٢٥٥ - أخبرني ابراهيم بن الحسن عن حجاجٍ قال ابن جريجٍ أخبرني عطاء عن أبي صالحٍ أنه سمع أبا هريرة يقول :

قال رسول الله ﷺ :

«إذا كان يوم صيام أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن شاتمته أحدٌ أو قاتله فليقل

إني صائم» .

٤/٣٢٥٦ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا سويد قال أنبا عبد الله عن ابن جريج

قراءة عن عطاء قال أنبا عطاء الزيات أنه سمع أبا هريرة يقول :

قال رسول الله ﷺ :

«إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث حينئذٍ ولا يصخب فإن شاتمته أحدٌ أو قاتله

فليقل إني امرؤ صائم إني امرؤ صائم» .

١٩٢ - ما يقول الصائم إذا سُبَّ ١

١/٣٢٥٧ - أنبا عبد الرحمن بن ابراهيم عن الوليد عن ابن نمر واسمه

عبد الرحمن قال أبو عبد الرحمن لم يرو عنه غير الوليد فيما علمناه قال الزهري أخبرني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال :

سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«إذا سُبَّ أحدكم وهو صائم فليقل إني صائمٍ ينهى بذلك عن مراجعة الصائم» .

١٩٣ - ما يقول الصائم إذا جُهِلَ عليه ١

١/٣٢٥٨ - أنبا محمد بن يزيد قال حدثنا معن عن خارجة بن سليمان عن

يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ قال :

«الصيام جنة من النار فمن أصبح صائماً فلا يجهل يومئذ وإن جهل أحدٌ عليه فلا يشتمه ولا يسبه وليقل إني صائم والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

١٩٤ - ما يفعل الصائم إذا سبَّ وهو قائمٌ ٢

١/٣٢٥٩ - أنبا محمد بن حاتمٍ قال أنبا حَبَّان قال أنبا عبدُ الله عن ابن أبي ذئب عن عجلان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«لأتسأب وأنت صائمٌ فإن سبك أحدٌ فقل إني صائمٌ وإن كنت قائماً فاجلس».

٢/٣٢٦٠ - أنبا محمد بن معدان قال حدثنا الحسن بن أعين حَرَّاني ثقةٌ قال حدثنا معقلٌ عن عطاءٍ قال: سمعت أبا هريرة يقول:

إذا كان أحدكم صائماً فسابه أحدٌ فليقل إني صائمٌ.

١٩٥ - خلُوفُ فم الصائم ٢

١/٣٢٦١ - أنبا نوح بن حبيبٍ قال حدثنا عبد الرزاق قال أنبا معمرٌ عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال:

قال رسول الله ﷺ:

«قال الله: كُلُّ عمل ابن آدم له إلا الصيام لي وأنا أجزي به وخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

٢/٣٢٦٢ - أنبا محمد بن حاتمٍ قال أنبا سويدٌ قال أنبا عبد الله عن ابن جريج قراءة عن عطاءٍ قال أنبا عطاء الزيات أنه سمع أبا هريرة يقول:

قال رسول الله ﷺ:

«والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

١٩٦ - في الوصال ١

١/٣٢٦٣ - أنبا عبيد الله بن سعيدٍ قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ:

واصل في رمضان فواصل الناس فنهاهم عن الوصال فقالوا: إنك تواصل فقال:
«إني لست مثلكم إني أطعم وأسقى».

١٩٧ - ذكر الاختلاف على الزهري في حديث أبي هريرة في الوصال ٢

١/٣٢٦٤ - أخبرني عمرو بن عثمان بن سعيد قال حدثنا أبي عن شعيب عن
الزهري قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال:
نهى رسول الله ﷺ عن الوصال فقال رجل من المسلمين وإنك تواصل يا
رسول الله؟ قال:

«فأيكم مثلي إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني فلما أبوا أن ينتهوا واصل بهم يوماً
ثم يوماً ثم رأوا هلالاً فقال: لو تأخر لزدتكم» كالتنكيل بهم حين أبوا أن ينتهوا.
٢/٣٢٦٥ - أنبا عبد الرحمن بن ابراهيم عن الوليد قال حدثنا عبد الرحمن بن
نير عن الزهري قال أخبرني سعيد وأبو سلمة أن أبا هريرة قال:
نهى رسول الله ﷺ عن الوصال في الصيام. قال ناسٌ فإنك تواصل؟ قال:
«إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني».

١٩٨ - النهي عن الوصال رحمة ١

١/٣٢٦٦ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا عبدة بن سليمان قال حدثنا
هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت:
نهى رسول الله ﷺ عن الوصال رحمة قالوا: يا رسول الله إنك تواصل. قال:
«إني لست كأحدكم يطعمني ربي ويسقيني».

١٩٩ - الصائم إذا أكل عنده ٢

١/٣٢٦٧ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة عن
حبيب عن ليلي جدة حبيب أن النبي ﷺ:
«دخل عليها فأتته بطعامٍ فقال لها: كلي. فقالت: إني صائمة. فقال: إن
الصائم إذا أكل عنده صلت عليه الملائكة حتى يفرغوا».

٢/٣٢٦٨ - أنبا عليُّ بن حجرٍ قال أنبا شريكٌ عن حبيب بن زيدٍ عن ليلي أن النبي ﷺ قال:

«الصائم إذا أكل عنده صلت عليه الملائكة».

٢٠٠ - ما يقول الصائم إذا دُعِيَ ١

١/٣٢٦٩ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ قال حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة يرفعه قال:

إذا أصبح أحدكم يوماً صائماً فلا يرفث ولا يجهل وإن امرؤ شاتمه أو قاتله فليقل إنني صائم وإذا دُعِيَ أحدكم إلى طعامٍ وهو صائمٌ فليقل إنني صائمٌ.

٢٠١ - في الصائم إذا دُعِيَ ١

١/٣٢٧٠ - أنبا علي بن حجرٍ قال أنبا إسماعيل عن هشامٍ عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا دُعِيَ أحدكم إلى الدعوة فليجب فإن كان صائماً فليصل وإن كان مفطراً فليطعم».

قال أبو عبد الرحمن: يُصلي معناه يدعو.

٢٠٢ - في الصائم يجهد ٤

١/٣٢٧١ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ قال حدثنا عبثٌ وهو ابنُ القاسم أبو زيد كوفي ثقة عن سليمان التيمي عن أبي العلاء بن الشخير عن عائشة أنها:

صامت في رمضان فاجتهدت فأمرها النبي ﷺ أن تفتّر.

٢/٣٢٧٢ - أنبا محمد بن عمرو قال حدثنا بقية قال حدثني يزيد بن هارون عن سليمان التيمي عن أبي العلاء عن عائشة أنها:

ضعفت يوماً عن صوم رمضان فأمرها رسول الله ﷺ أن تقضي مكانه يومين.

٣/٣٢٧٣ - أنبا محمد بن بشارٍ قال حدثنا عبدُ الأعلى قال حدثنا خالدٌ عن أبي العلاء عن عائشة أنها قالت:

أفطرت يوماً فأمرت أن أقضي يوماً أو قالت يومين قال خالدٌ وأنا أجزأ على يومين .

٤/٣٢٧٤ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالدٌ عن يزيد بن عبد الله بن الشخير أن عائشة :

صامت يوماً فجهدها الصوم فأفطرت فقالت حفصة : لأذكرن ذلك للنبي ﷺ فقالت عائشة : لا تفعلني حتى أكون أنا أذكره له . فأحسبه أمرها أن تصوم يوماً أو يومين .

٢٠٣ - في الصائم يأكل ناسياً ٣

١/٣٢٧٥ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا عيسى بن يونس قال حدثنا عوف عن محمدٍ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :

«إذا أكل الصائم ناسياً أو شرب ناسياً فليتم صيامه فإنما أطعمه الله وسقاه» .

٢/٣٢٧٦ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا عيسى بن يونس عن هشامٍ عن محمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله .

٣/٣٢٧٧ - أنبا يوسف بن سعيدٍ قال حدثني علي بن بكارٍ عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة :

رفعه في الرجل يأكل في شهر رمضان ناسياً قال : الله أطعمه وسقاه .

٢٠٤ - إثم من أفطر قبل تحلة الفطر - وذكر اختلاف الناقلين

لخبر أبي هريرة في ذلك - الاختلاف على سفيان ٣

١/٣٢٧٨ - أنبا عمرو بن منصور قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي المطوس^(١) عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «من أفطر يوماً من رمضان من غير مرضٍ ولا رخصة لم يقضه صيام الدهر كله إن صامه» .

٢/٣٢٧٩ - أنبا محمد بن بشارٍ قال حدثنا يحيى وعبد الرحمن قالا حدثنا سفيان

(١) جاء بهامش «ت» ما نصه : أبو المطوس فاختلف فيه فقيل أبو المطوس وقيل ابن المطوس .

ثم ذكر كلمةً معناها عن حبيبٍ قال حدثه أبو المطوس عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصةٍ ولا مرضٍ لم يقض عنه صيام الدهر وإن صامه».

٣/٣٢٨٠ - أنبا محمود بن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق وأبو داود عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن المطوس عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«من أفطر يوماً من رمضان من غير عذرٍ ولا رخصةٍ لم يقضه وإن صام الدهر كله».

قال عبد الرزاق فيه من غير مرض.

٢٠٥ - ذكر الاختلاف على شعبة ٦

١/٣٢٨١ - أنبا مؤمل بن هشام قال حدثنا إسماعيل عن شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن عمارة بن عمير عن ابن المطوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصةٍ رخصها الله له لم يقض عنه صوم الدهر».

٢/٣٢٨٢ - أنبا أحمد بن عبد الله بن الحكم بصري عن محمدٍ قال حدثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن عمارة بن عمير عن ابن المطوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصةٍ لم يقض عنه صيام الدهر».

٣/٣٢٨٣ - أنبا محمود بن غيلان قال حدثنا أبو داود قال أنبا شعبة قال أخبرني حبيبٌ قال سمعت عمارة بن عمير يحدث عن أبي المطوس قال وقد رأيت^(١) أبا المطوس عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

(١) جاء بهامش «ت» ما نصه: قال وقد رأيت أبا المطوس أي قال حبيب فرواه بواسطة وبغير واسطة كما تقدم. ابن الفصيح.

«من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة رخصها الله لم يقض عنه وإن صام الدهر كله».

٤/٣٢٨٤ - أخبرني هلال بن العلاء قال حدثنا أبي قال حدثنا عبيد الله عن زيد عن حبيب بن أبي ثابت عن علي بن الحسين عن أبي هريرة: أن رجلاً أفطر في شهر رمضان فأتى أبا هريرة فقال: لا يقبل منه صوم سنة.

وقفه عبد الرحمن عن يعقوب (١).

٥/٣٢٨٥ - أخبرني زكرياء بن يحيى قال:

من أفطر يوماً من رمضان لم يقضه يوم من أيام الدنيا.

٦/٣٢٨٦ - أخبرني محمود بن خالد قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابن جابر قال حدثني سليم بن عامر قال حدثني أبو أمامة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«بينما أنا نائم إذا أتاني رجلان فأخذا بضبعي - وساق الحديث - وقال فيه ثم انطلقا بي فإذا قوم معلقون بعراقيهم مشقة أشداقهم دماً قلت: من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذين يفطرون قبل تحلة صومهم فقال: خابت اليهود والنصارى قال سليم: فلا أدري: شيء سمعه أبو أمامة من رسول الله ﷺ أو شيء بمن رأيه مختصراً».

٢٠٦ - الكراهية للصائم المتطوع أن يفطر ٣

١/٣٢٨٧ - أنبا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا سفيان قال حدثنا أبو الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«لا تصوم المرأة وزوجها شاهد يوماً من غير رمضان إلا بإذنه».

خالفه قتيبة بن سعيد.

٢/٣٢٨٨ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

(١) جاء بهامش «ت» ما نصه: عبد الرحمن بن يعقوب والد العلاء مولى الحرقة.

«لا تصوم المرأة وزوجها شاهد يوماً من غير شهر رمضان إلا بإذنه».

أرسله جعفر بن ربيعة.

٣/٣٢٨٩ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا شعيب بن الليث عن الليث عن

جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا تصوم المرأة وزوجها شاهد إلا بإذنه».

٢٠٧ - باب ما يجب على الصائم المتطوع إذا أفطر؟ ١

١/٣٢٩٠ - أنا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن مولى عروة عن عروة عن

عائشة قالت:

أهدي لي ولحفصة طعاماً وكنا صائمتين فأفطرنا ثم دخل رسول الله ﷺ فقلنا يا

رسول الله: إنا أهديت لنا هدية فاشتھيناها فأفطرنا فقال:

«لا عليكما، صوما يوماً آخر مكانه».

٢٠٨ - ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث ١١

١/٣٢٩١ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا كثير بن هشام قال حدثنا جعفر بن

برقان قال حدثنا الزهري عن عروة عن عائشة قالت:

كنت أنا وحفصة صائمتين فعرض لنا طعاماً فاشتھيناه فأفطرنا فدخل النبي ﷺ

فبادرت إليه حفصة وكانت ابنة أبيها فقالت يا رسول الله: إنا أصبحنا اليوم صائمتين

فعرض لنا طعاماً فاشتھيناه فقال:

«اقضيا يوماً آخر».

٢/٣٢٩٢ - أنبا محمد بن المثنى عن يزيد قال أنبا سفيان عن الزهري عن عروة

عن عائشة قالت:

أهديت لحفصة شاة ونحن صائمتان فأفطرتني وكانت ابنة أبيها فلما دخل

رسول الله ﷺ علينا ذكرنا ذلك له فقال:

«أبدلا يوماً مكانه».

٣/٣٢٩٣ - أنبا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال سمعناه من صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن عروة عن عائشة:

أصبحت أنا وحفصة صائمتين فأهدي لنا طعام محروض عليه وحدثنا سفيان قال: أسألو الزهري وأنا شاهدٌ أهو عن عروة؟ قال: لا.

٤/٣٢٩٤ - أنبا محمد بن سهيل بن عسكر قال حدثنا ابن أبي مريم قال أنبا يحيى بن أيوب عن اسماعيل بن عقبة قال وعندي في موضع آخر إسماعيل بن إبراهيم عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنه:

أهدي لها ولحفصة طعاماً وهما صائمتان فأفطرتا عليه فسألت حفصة رسول الله ﷺ وكانت ابنة عمِّ فأمرها رسول الله ﷺ أن: «تصوم يوماً مكانه».

٥/٣٢٩٥ - قال يحيى بن أيوب وسمعت صالح بن كيسان بمثله ووجدته عندي في موضع آخر حدثني صالح بن كيسان ويحيى بن سعيد مثله. أرسله معمر.

٦/٣٢٩٦ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا سويد قال أنبا عبد الله عن معمر عن الزهري قال: قالت عائشة:

أصبحت أنا وحفصة صائمتين. وساق الحديث.

٧/٣٢٩٧ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا عبيد الله قال حدثني الزهري أن عائشة وحفصة:

صامتا يوماً تطوعاً فأفطرتا قالت عائشة فأردنا أن نسأل رسول الله ﷺ فبادرتني حفصة وكانت ابنة أبيها فسألت رسول الله ﷺ فأمرها بقضاء ذلك اليوم برسلاً.

٨/٣٢٩٨ - الحارث بن مسكين قراءة عليه عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن ابن شهاب أن عائشة وحفصة، نحوه.

٩/٣٢٩٩ - أنبا أحمد بن عيسى عن ابن وهب عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عروة عن عائشة قالت:

أصبحت صائمة أنا وحفصة فأهدي لنا طعاماً فأعجبنا فأفطرنا فدخل النبي ﷺ فبادرتني حفصة فسألته فقال:
«صوما يوماً مكانه».

١٠/٣٣٠٠ - أنبا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان عن طلحة بن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت:

دخل علينا رسول الله ﷺ فقلنا: إن عندنا حيساً قد خبأناه لك قال:

«قربوه فأكل وقال إني قد كنت أردت الصوم ولكن أصوم يوماً مكانه».

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، قد روى هذا الحديث جماعة عن طلحة فلم يذكر أحد منهم: ولكن أصوم يوماً مكانه.

١١/٣٣٠١ - أنبا علي بن عثمان قال حدثنا المعافى بن سليمان قال حدثنا

خطاب بن القاسم عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ:

دخل على حفصة وعائشة وهما صائمتان ثم خرج فرجع وهما تأكلان فقال:

«ألم تكونا صائمتين؟» قالتا: بلى ولكن أهدي لنا طعاماً فأعجبنا فأكلنا منه. قال:

«صوما يوماً مكانه».

قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديث منكرٌ.

٢٠٩ - الرخصة للصائم المتطوع أن يفطر وذكر اختلاف الناقلين لحديث أم هانئ في

ذلك ٢

١/٣٣٠٢ - أنبا محمد بن المشني قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة

عن جعدة عن أم هانئ وهي جدته أن رسول الله ﷺ:

دخل عليها يوم الفتح فأتي بإناء فشرب ثم ناولني فقلت: إني صائمة، فقال

رسول الله ﷺ:

«المتطوع أمير نفسه فإن شئت فصومي وإن شئت فأفطري».

قال أبو عبد الرحمن: لم يسمعه جعدة من أم هانئ.

٢/٣٣٠٣ - أنبا محمد بن المثنى عن أبي داود قال حدثنا شعبة قال أخبرني جعدة عن جدته أم هانىء أن رسول الله ﷺ:

دخل عليها وذكر الحديث. قلت له أسمعته من أم هانىء قال حدثنا أهلنا وأبو صالح عن أم هانىء قال شعبة وكان سماك يقول حدثني ابنا أم هانىء فرويته أنا عن أفضلهما.

٢١٠ - ذكر حديث سماك ٦

١/٣٣٠٤ - أنبا محمد بن المثنى قال حدثنا أبو الوليد قال حدثنا أبو عوانة عن سماك عن ابن أم هانىء^(١) عن جدته أم هانىء سمعه منها أنها قالت: أن نبي الله ﷺ:

أتي بشراب يوم فتح مكة فشرب ثم ناولني فشربت وكنت صائمة وكرهت أن أرد فضل سوره فقلت: بأبي أنت إني كنت صائمة قال لها: أكنت قضيت شيئاً؟ قالت: لا. قال: فلا يضررك.

٢/٣٣٠٥ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا يحيى بن حسان قال حدثنا حماد عن سماك بن حرب عن هارون بن أم هانىء عن أم هانىء قالت:

دخل علي رسول الله ﷺ وأنا صائمة فأتي بإناء من لبن فشرب ثم ناولني فشربت فقلت: يا رسول الله إني كنت صائمة ولكني كرهت أن أرد سورك فقال رسول الله ﷺ:

«إن كان من قضاء رمضان فاقضي يوماً مكانه وإن كان من غير قضاء رمضان فإن شئت فاقضي وإن شئت فلا تقضي».

٣/٣٣٠٦ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن ابن أم هانىء عن أم هانىء قالت:

كنت قاعدة عند النبي ﷺ فأتي بشراب فشرب ثم ناولني فشربت منه فقلت:

(١) جاء بهامش «ت» ما نصه: ابن أم هانىء فيه خلاف قيل أم هانىء أمه وقيل جدته فهو حفيدها نسب إلى جدته.

أذنبت فاستغفر لي، قال: وما ذاك؟ قالت: كنت صائمة فأفطرت فقال: أَمِنَ قِضَاءِ كُنْتَ تَقْضِيهِ؟ قالت: لا. قال: «لا يضرُّك».

٤/٣٣٠٧ - أنبا أحمد بن عثمان قال حدثنا عمرو عن أسباطٍ عن سماك عن رجل عن يحيى بن جعدة عن أم هانئ أنها:

دخلت على النبي ﷺ يوم فتح مكة فأتي بشرابٍ فشرب ثم ناولها فشربت منه قالت: إني كنت صائمة ولكن كرهت أن أرد عليك شرابك قال: «أكنت تقضين لا يضرُّك».

٥/٣٣٠٨ - أنبا زكرياء بن يحيى قال حدثنا إسحاق قال أنبا أبو أيوب يحيى بن أبي الحجاج قال حدثنا أبو يونس عن سماك عن أبي صالح عن أم هانئ قالت: كنت عند رسول الله ﷺ فأتي بإناء فيه شراب ثم ناولني وكنت صائمة فشربت، نحوه.

٦/٣٣٠٩ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا حاتم عن سماك عن أبي صالح قال:

لما افتتح رسول الله ﷺ مكة كان أول بيت دخله بيت أم هانئ فدعا بماءٍ فشربه وكانت أم هانئ عن يمينه فدفع فضله إلى أم هانئ فشربته أم هانئ ثم قالت يا رسول الله: والله لقد فعلت فعلة والله ما أدري أصبت^(١) أم لا إني شربت فضل رسول الله ﷺ وكنت صائمة فقال: أفضاء من رمضان أو تطوع؟ قلت: يا رسول الله بل تطوع، فقال رسول الله ﷺ:

«إن المتطوع بالخيار إن شاء وإن صام أفطر».

قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديث مضطرب والأول مثله أما حديث عروة فمرسل ليس بالمشهور وأما حديث الزهري الذي أسنده جعفر بن برقان وسفيان بن حسين فليسا بالقويين في الزهري خاصة وقد خالفهما مالك وعبيد الله بن عمرو وسفيان بن عيينة وهؤلاء أثبت وأحفظ من سفيان بن حسين ومن جعفر بن برقان.

(١) في «ز» «أصببت» بالهمز.

وأما حديث أم هانئ فقد اختلف على سماك بن حرب فيه فسمك بن حرب ليس ممن يعتمد عليه إذا انفرد بالحديث لأنه كان يقبل التلقين . وأما حديث جعدة فإنه لم يسمعه من أم هانئ ذكره عن أبي صالح عن أم هانئ وأبو صالح هذا اسمه باذان وقيل باذام وهو مولى أم هانئ وهو الذي يروي عنه الكلبي . قال ابن عيينة عن محمد بن قيس عن حبيب بن أبي ثابت قال كنا نسمة أبا صالح دُزوزن وهو بالفارسية كذاب . وأبو صالح والد سهيل بن أبي صالح اسمه ذكوان ثقة مأمون . وأما حديث يحيى بن أيوب الذي ذكرناه فإنه ليس ممن يعتمد عليه وعنده غير حديث منكر .

٢١١ - متى يحل الفطر^(١) ٢

١/٣٣١٠ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال : أنبا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عاصم بن عمر عن أبيه عن النبي ﷺ قال :

«إذا جاء الليل من ههنا وذهب النهار من ههنا فقد أفطر الصائم» .

٢/٣٣١١ - أنبا محمد بن منصور عن سفيان عن أبي إسحاق الشيباني قال :

سمعت عبد الله بن أبي أوفى يقول :

«كنا مع النبي ﷺ في سفرٍ فقال لرجُلٍ : انزل فاجدح لنا قال : الشمس

يارسول الله ثم قال له رسول الله ﷺ :

«انزل فاجدح» قال : الشمس يا رسول الله ثم قال : «انزل فاجدح» فنزل فجدح

فشرب النبي ﷺ قال :

«إذا رأيتم الليل قد أقبل من ههنا وأشار بيده إلى الأفق فقد أفطر الصائم» .

قال أبو عبد الرحمن : وحديث عاصم بن عمر وحديث ابن أبي أوفى صحيحان .

٢١٢ - الترغيب في تعجيل الفطر ٢

١/٣٣١٢ - أنبا قتيبة بن سعيد قال : حدثنا يعقوب عن أبي حازم عن سهل بن

سعد قال : قال رسول الله ﷺ :

(١) في «ز» متى يجد الفطر وهو تحريف .

«لا يزال الناس بخير ما عجلوا فطرهم».

٢/٣٣١٣ - أخبرني شعيب بن يوسف قال: حدثنا يزيد عن محمد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا يزال الدين ظاهراً ما عجل الناس الفطر إن اليهود يؤخرون».

٢١٣ - ما يستحب للصائم أن يفطر عليه؟ ١٣

١/٣٣١٤ - أنبا سليمان بن عبيد الله قال أنبا أبو قتيبة قال حدثنا شعبة قال حدثنا هشام عن حفصة عن سليمان بن عامر أن النبي ﷺ قال:

«إذا وجدتم التمر فأفطروا عليه فإن لم تجدوا التمر فالماء فإن الماء طهور».

٢/٣٣١٥ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن عاصم عن حفصة عن سلمان بن عامر عن النبي ﷺ قال:

«من وجد تمرأ فليفطر عليه ومن لم يجد تمرأ فليفطر على الماء فإن الماء طهور».

٣/٣٣١٦ - أخبرني ابراهيم بن يعقوب قال حدثنا سعيد بن عامر عن عامر عن شعبة عن خالد عن حفصة عن سليمان بن عامر عن رسول الله ﷺ قال:

«من وجد تمرأ فليفطر عليه فإن لم يجد فليفطر على ماء فإنه طهور».

٤/٣٣١٧ - أنا محمد بن عمر بن علي بن مقدم قال حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس أن رسول الله ﷺ قال:

«من وجد تمرأ فليفطر عليه ومن لا فليفطر على ماء فإنه طهور».

قال أبو عبد الرحمن: حديث شعبة عن عبد العزيز بن صهيب خطأ والصواب الذي قبله.

٥/٣٣١٨ - أنبا موسى بن حزام الترمذي قال أنبا يحيى وهو ابن آدم قال حدثنا يزيد بن عبد العزيز عن رقية عن يزيد بن أبي مريم عن أنس أن النبي ﷺ:

«كان يبدأ إذا أفطر بالتمر».

هذا الحديث رواه شعبة عن يزيد عن النبي ﷺ مرسلًا وشعبة أحفظ ممن روى هذا الحديث.

٦/٣٣١٩ - أنبا يحيى بن حبيب عن عربي قال حدثنا حماد عن عاصم عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمرٍ فإن لم يجد فليفطر على ماءٍ فإن الماء طهور».

٧/٣٣٢٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عاصم عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن عمها سلمان بن عامر يبلغ به النبي ﷺ قال: «إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمرٍ فإنه بركة، وإن لم يجد تمرًا فالماء فإنه طهور».

قال أبو عبد الرحمن: هذا الحرف فإنه بركة لا نعلم أن أحداً ذكره غير ابن عيينة ولا أحسبه محفوظاً.

٨/٣٣٢١ - أنبا أحمد بن حرب قال حدثنا ابن علية عن هشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمرٍ فإن لم يجد فليفطر على ماءٍ طهور».

٩/٣٣٢٢ - أنبا علي بن حجر قال أنبا قران بن تمام عن هشام عن حفصة عن الرباب عن عمها سلمان بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا صام أحدكم فأفطر فليفطر على تمرٍ أو على ماءٍ فإن الماء طهور».

١٠/٣٣٢٣ - أنبا الحسين بن محمد قال حدثنا خالد عن هشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان^(١) بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا أفطرت فأفطر على تمرٍ فإن لم تجد فعلى ماءٍ فإن الماء طهور».

١١/٣٣٢٤ - أخبرني عبد الله بن الهيثم قال حدثنا حماد بن مسعدة عن هشام عن حفصة عن سليمان بن عامر قال:

(١) كذا وفي الترمذي: سلمان وفي «ز»: سليمان وهو خطأ.

«إذا كان أحدكم صائماً فليفطر على تمرٍ فإن لم يجد تمرّاً فليفطر على ماءٍ فإن الماء هو طهور».

١٢/٣٣٢٥ - أنا عبد الله بن الهيثم قال حدثنا حمادٌ عن هشامٍ قال حدثني عاصم بهذا الحديث يرفعه إلى النبي ﷺ .

١٣/٣٣٢٦ - أخبرني عبد الله بن الهيثم قال حدثنا يوسف بن يعقوب قال حدثنا هشام عن حفصة عن الرباب عن سليمان أنه قال:

«إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمرٍ فإن لم يجد تمرّاً فليفطر على ماءٍ فإن الماء طهور».

قال هشام حدثني عاصم الأحول أن حفصة ترفعه إلى النبي ﷺ .

٢١٤ - ذكر قول النبي ﷺ : «للصائم فرحتان»

والاختلاف على ابن جريج في حديثه عن عطاء في ذلك ٢

١/٣٣٢٧ - أنبا إبراهيم بن الحسن عن حجاج قال ابن جريج أخبرني عطاء عن أبي صالح الزيّات أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ :

«للصائم فرحتان يفرحهما إذا أفطر فرح بفطره وإذا لقي ربه فرح بصومه».

٢/٣٣٢٨ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا سويد قال أنبا عبد الله عن ابن جريج قراءة عن عطاء قال أنبا عطاء عن الزيّات أنه سمع أبا هريرة يقول:

قال رسول الله ﷺ :

«للصائم فرحتان يفرح بهما إذا أفطر فرح بفطره وإذا لقي ربه فرح بصومه».

٢١٥ - ما يقول إذا أفطر ١

١/٣٣٢٩ - أخبرني قريش بن عبد الرحمن قال أنبا علي بن الحسن قال أنبا الحسين بن واقدٍ قال أنبا مروان المقفع قال:

رأيت عبد الله بن عمر قبض على لحيته فقطع ما زاد على الكف وقال:

كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال:

«ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله».

٢١٦ - ثواب من فطر صائماً وذكر الاختلاف على عطاء في الخبر فيه ٤

١/٣٣٣٠ - أنبا اسماعيل بن مسعود عن يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا سفيان

عن محمد بن عبد الرحمن عن عطاء عن زيد بن خالد قال: قال رسول الله ﷺ:

«من جهز غازياً أو حاجاً أو خلفه في أهله أو فطر صائماً كان له مثل أجره من

غير أن ينقص من أجورهم شيء».

٢/٣٣٣١ - أنبا علي بن الحسين قال حدثنا خالد قال حدثنا عبد الملك عن

عطاء عن زيد بن خالد أن رسول الله ﷺ قال:

«من فطر صائماً فله أجره إنه لا ينتقص من أجر الصائم شيء».

٣/٣٣٣٢ - أنبا أحمد بن سليمان قال حدثنا يزيد قال أنبا حسين عن عطاء عن

عائشة قالت:

من فطر صائماً كان له مثل أجره من غير أن ينتقص من أجر الصائم شيئاً.

٤/٣٣٣٣ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا سويد قال أنبا عبد الله عن أسامة بن

زيد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال:

رُبَّ صائم ليس له من صيامه إلا الجوع ورُبَّ قائم ليس له من قيامه إلا السهر.

تم الكتاب بحمد الله وعونه يتلوه كتاب الاعتكاف

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٦ - كتاب^(١) الاعتكاف

١ - [باب الاعتكاف]^(٢)

- الاعتكاف وستته وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك ٨

١/٣٣٣٤ - أنبا محمد بن يحيى بن محمد قال حدثنا محمد بن موسى قال:

قرأ^(٣) عليّ أبي عن معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن صفية زوج النبي ﷺ أن النبي ﷺ:

اعتكف العشر الغواير من رمضان.

٢/٣٣٣٥ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا عبد الرزاق قال أنبا معمر عن

الزهري عن عروة عن عائشة وعن ابن المسيب عن أبي هريرة قال:

كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان حتى قبضه الله.

قال أبو عبد الرحمن:

خالفه ابن جريج.

٣/٣٣٣٦ - أخبرني ابراهيم بن الحسن قال حدثنا حجاج قال ابن جريج:

حدثني ابن شهاب عن الاعتكاف وكيف سنه عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير

عن عائشة أنها أخبرتهما أن رسول الله ﷺ:

«كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف أزواجه من

بعده».

(١) في «ز»: باب بدلاً من «كتاب».

(٢) إضافة تصنيفية.

(٣) كذا في «ثالثان».

قال أبو عبد الرحمن:

رواه الليث عن الزهري عن سعيدٍ مرسلًا.

٤/٣٣٣٧ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ قال حدثنا الليث عن ابن شهابٍ أنَّ سعيد بن

المسيب قال:

إن رسول الله ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان.

٥/٣٣٣٨ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ قال حدثنا الليث عن عقيل عن الزهري عن عروة

عن عائشة أن النبي ﷺ:

«كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف أزواجه من

بعده».

٦/٣٣٣٩ - أخبرني عمران بن بكارٍ قال حدثنا أبو المغيرة قال حدثنا الأوزاعي

قال حدثني الزهري عن عروة قال:

كانت عائشة تعتكف العشر الأواخر فلا تدخل بيتها إلا لحاجة الإنسان التي

لا بد منها.

٧/٣٣٤٠ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا حبان قال أنبا عبد الله عن الأوزاعي عن

الزهري قال حدثني عروة وعمرة^(١) عن عائشة:

كانت إذا اعتكفت في المسجد وكانت تعتكف العشر الغواير من رمضان فلا

تدخل بيتها إلا لحاجة الإنسان التي لا بد منها.

٨/٣٣٤١ - أنبا محمد بن بشار قال حدثني يوسف بن يعقوب قال حدثنا شعبة

عن أبي الحسن عن أبي سلمة عن أبي سعيدٍ أنَّ رسول الله ﷺ قال:

«يعتكف العشر الأواخر».

قال أبو عبد الرحمن وهذا الحديث قد رواه محمد بن عمرو فإن كان محمد بن

عمرو كنيته أبو الحسن فلعله ومهاجرٌ كنيته أبو الحسن وقد روى عنه شعبة.

٢ - الاعتكاف في العشر التي في وسط الشهر ٣

١/٣٣٤٢ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا بكر بن مضر عن ابن الهادي عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري قال:

كان رسول الله ﷺ يجاور في العشر التي في وسط الشهر فإذا كان من حين تمضي عشرون ليلة ويستقبل إحدى وعشرين يرجع إلى مسكنه ويرجع من كان يجاور معه . وإنه أقام في شهر جاور في تلك الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس ثم أمرهم بما شاء الله ثم قال:

«إني كنت أجاور بيده العشر ثم بدا لي أن أجاور هذه العشر الأواخر فمن كان اعتكف معي فليست في معتكفه وقد رأيت هذه الليلة فأنسيتها فالتمسوها في العشر الأواخر في كل وترٍ وقد رأيتني أسجد في ماءٍ وطينٍ». قال أبو سعيد الخدري مطرنا ليلة إحدى وعشرين فوكف المسجد في مصلى رسول الله ﷺ فنظرت إليه وقد انصرف من صلاة الصبح ووجهه مبتل طيناً وماء.

٢/٣٣٤٣ - أنبا موسى بن حزام الترمذي قال أنبا يحيى وهو ابن آدم قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه:

«كان يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين».

٣/٣٣٤٤ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا عبد الرحمن عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي رافع عن أبي بن كعب أن رسول الله ﷺ:

«كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان فسافر عاماً فلم يعتكف فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين».

٣ - اعتكاف النساء ١

١/٣٣٤٥ - أنبا أحمد بن سليمان أبو الحسين الرهاوي قال: حدثنا مسكين بن بكير الحراني عن الأوزاعي قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنها قالت:

ذكر أن رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان فاستأذنته فأذن لها فسألت حفصة عائشة أن تستأذن لها ففعلت فلما رأت زينب بنت جحش أمرت ببنائها فبني وكان رسول الله ﷺ إذا صلى انصرف إلى بنائه فبصر بالأبنية فقال: ما هذا؟ فقالوا: بناء عائشة وحفصة وزينب فقال:

آلبر يردن بهذا؟ ما أنا بمعتكفٍ فرجع فلما أظفر اعتكف عشرًا من شوال.

٤ - اعتكاف المستحاضة

١/٣٣٤٦ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ وأنبا أبو الأشعث ومحمد بن عبد الله بن بزيع واللفظ له قالوا أنبا يزيد قال حدثنا خالد عن عكرمة عن عائشة قالت: اعتكفتُ مع رسول الله ﷺ امرأة من أزواجه مستحاضة فكانت ترى الحمرة والصفرة فربما وضعت الطست تحتها وهي تصلي.

٥ - متى يأتي المعتكفُ معتكفه

١/٣٣٤٧ - أنبا محمد بن منصور عن سفيان عن يحيى بن سعيدٍ عن عمرة عن عائشة قالت:

أراد رسول الله ﷺ أن يعتكف في العشر الأواخر من شهر رمضان فاستأذنته عائشة فأذن لها ثم استأذنته حفصة فأذن لها وكانت زينب لم تكن استأذنته فسمعت بذلك فاستأذنت وكان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح أتى معتكفه فلما صلى الصبح إذا هو بأربعة أبنية قال: لمن هذه؟ قالوا: لعائشة وحفصة وزينب. فقال رسول الله ﷺ:

«آلبر تقولون يُردن بهذا؟ فلم يعتكف في ذلك العشر واعتكف في العشر من

شوال».

٦ - القبة للمعتكف والستر عليها

١/٣٣٤٨ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا معتمر قال حدثني عمارة بن غزية الأنصاري قال: سمعت محمد بن ابراهيم يحدث عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري قال:

إنَّ رسول الله ﷺ اعتكف العشر الأول من رمضان ثم اعتكف العشر الوسط في قبة القبة ثم أطلع رأسه فكلم الناس فدنوا منه فقال:

«إني أعتكف العشر الأول ألتمس هذه الليلة ثم اعتكفت العشر الوسط ثم أتيت فقييل لي إنَّها في العشر الأواخر فمن أحبَّ منكم أن يعتكف فليعتكف. فاعتكف الناس معه قال: وإني أريتها ليلة العشرين^(١) وقد قام إلى الصبح بركن المسجد فأبصرت الطين والماء فخرج حين فرغ من صلاة الصبح وجبينه وروثه أنفه فيهما الطين. وإذا فهي ليلة إحدى وعشرين من العشر الأواخر».

٧ - الاعتكاف بغير صومٍ وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عمر في ذلك الاختلاف

على عبيد الله بن عمر ٣

١/٣٣٤٩ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا حفص بن غياث عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال:

قلت يا رسول الله إني نذرت أن أعتكف ليلةً في المسجد الحرام وقد جاء الله بالإسلام فقال:

«أوف بندرك».

٢/٣٣٥٠ - أنبا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر أنه:

سأل رسول الله ﷺ قال: يا رسول الله: إني نذرت أن أعتكف ليلةً في المسجد الحرام في الجاهلية. قال:

«أوف بندرك».

٣/٣٣٥١ - أنبا أحمد بن عبد الله بن الحكم قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال: سمعت عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن عمر:

كان قد جعل عليه يوماً يعتكفه في الجاهلية فسأل رسول الله ﷺ عن ذلك فأمره أن يعتكف.

(١) كذا في «ت».

٨ - ذكر الاختلاف على أيوب ؛

١/٣٣٥٢ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال :

لما قفل النبي ﷺ من حنين سأل عمر رسول الله ﷺ عن نذر كان نذره في الجاهلية اعتكاف يوم : فأمره به .

٢/٣٣٥٣ - أنبا محمد بن عبد الله بن يزيد قال حدثنا سفيان قال حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال :

كان على عمر نذر في اعتكاف ليلة في المسجد الحرام فسأل رسول الله ﷺ فأمره أن يعتكف .

٣/٣٣٥٤ - أنبا إسحاق بن موسى قال حدثنا سفيان عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر أنه :

كان عليه ليلة نذر في الجاهلية ليعتكفها فسأل رسول الله ﷺ : فأمره أن يعتكف .

٤/٣٣٥٥ - أنبا أبو بكر بن علي . قال حدثنا الحسن بن حماد الوراق قال : أنبا عمرو بن محمد العنقزي عن عبد الله بن بديل بن ورقاء عن عمرو بن دينار عن ابن عمر أن :

عمر سأل النبي ﷺ عن اعتكاف عليه فأمره أن يعتكف .

٩ - هل يزار المعتكف ١

١/٣٣٥٦ - أنبا محمد بن خالد قال حدثنا بشر بن شعيب عن أبيه عن الزهري قال : أخبرني علي بن حسين أن صفية بنت حيي أخبرته أنها :

جاءت رسول الله ﷺ تزوره وهو معتكف في الغوابر من رمضان فتحدثت عنده ساعة من العشاء ثم قامت تنقلب فقام معها رسول الله ﷺ يقلبها حتى إذا بلغت باب المسجد الذي عند مسكن أم سلمة زوج النبي ﷺ مرَّ بهما رجلان من الأنصار فسلما على رسول الله ﷺ ثم نفذا فقال لهما رسول الله ﷺ : «على رسلكما إنما هي

صفية بنت حبي» فقالا: سبحان الله يا رسول الله وكبّرَ عليهما ذلك فقال رسول الله ﷺ:

«إنّ الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم إني خشيت أن تقذف^(١) في قلوبكما شيئاً».

١٠ - تشيع زائر المعتكف والقيام معه ٣

١/٣٣٥٧ - أنبا إسحاق قال أنبا عبد الرزاق عن معمرٍ عن الزهري عن عليّ بن حسينٍ عن صفية بنت حبي قالت:

كان النبي ﷺ معتكفاً فأتيته أزوره ليلاً فحدثته ثم قمت فانقلبت فقام معي يقلبني وكان مسكنها في دار أسامة بن زيدٍ فمرَّ رجلان من الأنصار فلما رأيا النبي ﷺ أسرعوا فقال النبي ﷺ:

«على رسلكما إنها صفية بنت حبي». فقالا: سبحان الله يا رسول الله . فقال:

«إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدّم وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شرّاً أو قال: شيئاً».

قال أبو عبد الرحمن .

أرسله سفيان بن عيينة .

٢/٣٣٥٨ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا حبان قال أنبا عبد الله عن ابن عيينة عن الزهري عن علي بن حسين قال:

كان النبي ﷺ معتكفاً فأتته صفية ذات ليلة فلما رجعت مشى معها ليلاً فأبصره رجلاً من الأنصار فدعاه فقال له: «تعاله: إنها صفية فإن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم».

٣/٣٣٥٩ - أنبا محمد بن حاتم قال أنبا حبان قال أنبا عبد الله عن معمر بهذا الإسناد نحوه.

(١) كذا في «ت».

١١ - هل يعظ المعتكف وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ٩

١/٣٣٦٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا بكر يعني ابن مضر عن ابن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن عطاء بن يسار عن رجلٍ من الأنصار أنه:
سمع رسول الله ﷺ وهو مجاورٌ في مسجد يوماً فدعا الناس وحذرهم ورغبهم ثم قال:

«إنه ليس من مصل إلا وهو يناجي ربّه ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن».

٢/٣٣٦١ - أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب عن الليث قال أنبا ابن الهادي عن محمد بن إبراهيم عن عطاء بن يسار عن رجلٍ من الأنصار من بني بياضة أنه:

سمع رسول الله ﷺ فذكر نحوه.

٣/٣٣٦٢ - أنبا محمد بن عبد الله عن شعيب قال حدثنا الليث قال أنبا ابن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن أبي حازم أنه حدثه هذا الحديث البياضي عن رسول الله ﷺ.

قال أبو عبد الرحمن:

خالفه عبد ربه بن سعيد فرواه عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة.

٤/٣٣٦٣ - أنبا محمود بن غيلان قال حدثنا أبو داود قال أنبا شعبة من بني بياضة من الأنصار أن رسول الله ﷺ:

اعتكف العشر من رمضان وقال:

«إن أحدكم إذا كان في الصلاة فإنما يناجي ربه فلا ترفعوا أصواتكم بالقرآن».

قال أبو عبد الرحمن:

خالفه يحيى بن سعيد فرواه عن محمد بن إبراهيم عن أبي حازم.

٥/٣٣٦٤ - أنبا محمد بن سلمة قال أنبا ابن القاسم عن مالكٍ قال حدثني

يحيى بن سعيدٍ عن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن أبي حازم التمار عن البياضي أن رسول الله ﷺ:

خرج على الناس وهم يُصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة فقال:
«إن المصلي يناجي ربه فليُنظر ماذا يناجيه به فلا يجهر بعضكم على بعض
بالقرآن».

قال أبو عبد الرحمن:

أرسله الليث بن سعيد ويزيد بن هارون.

٦/٣٣٦٥ - أنبا سويد بن نصر قال أنبا عبد الله وهو ابن المبارك عن يحيى بن
سعيد عن محمد بن ابراهيم عن أبي حازم مرسلًا.

٧/٣٣٦٦ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن يحيى عن محمد بن
ابراهيم عن أبي حازم مولى الأنصار وكان قديماً: أن رسول الله ﷺ قال:
«إن المصلي . . .» فذكر نحوه.

٨/٣٣٦٧ - أنبا أحمد بن سليمان قال ثنا يزيد قال أنبا يحيى أن محمد بن -
ابراهيم أخبره عن أبي حازم مولى الأنصار أن رسول الله ﷺ قال:
«فذكر نحوه».

قال أبو عبد الرحمن:

ورواه ابن نمير عن يحيى بن سعيد ولم يذكر أبا حازم.

٩/٣٣٦٨ - أنبا حسين بن منصور قال ثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا يحيى عن
محمد بن ابراهيم عن رجلٍ من قومه نحوه.

١٢ - دخول المعتكف بيته للحاجة التي لا بد منها وذكر الاختلاف

على الزهري في خبر عائشة في ذلك ٧

١/٣٣٦٩ - أنبا يوسف بن سعيد قال حدثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني
زياد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ أنه:

«كان إذا اعتكف لم يدخل بيته إلا لحاجة الإنسان التي لا بد منها».

٢/٣٣٧٠ - أنبا أبو داود قال حدثنا عثمان وهو ابن عمر قال أنبا يونس عن

الزهري عن عروة عن عائشة قالت:

إن كنت لآتي البيت وفيه المريض فما أسأل إلا وأنا قائمة وإن كان النبي ﷺ :
«لِيُدْخَلَ عَلَيَّ رَأْسَهُ فَأَرْجُلَهُ وَكَانَ لَا يَأْتِي الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ إِذَا أَرَادَ الْوُضُوءَ وَهُوَ
مَعْتَكِفٌ».

٣/٣٣٧١ - الحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال حدثنا
مالك عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة أنها:

كانت إذا اعتكفت لا تسأل عن المريض إلا وهي تمشي لا تقف.

٤/٣٣٧٢ - أخبرني محمد بن اسماعيل بن ابراهيم قال حدثنا يزيد قال أنبا
سفيان عن حسن عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ معتكفاً وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة لا بد منها وغسلت
رأسه وإن بيني وبينه لعتبة البيت. قال أبو عبد الرحمن: سفيان بن حسن لا بأس به في
غير الزهري وليس هو في الزهري بالقوي ونظيره في الزهري سليمان بن كثير
وجعفر بن برقان وليس بهما بأس في غير الزهري.

٥/٣٣٧٣ - أنبا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن
الزهري عن عروة عن عائشة: أن النبي ﷺ:

«كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ يَدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأَرْجُلَهُ وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ
الإنسان».

٦/٣٣٧٤ - أنبا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن
ابن القاسم قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة بنت عبد الرحمن عن
عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ إذا اعتكف يدني إليَّ رأسه فأرجله وكان لا يدخل البيت إلا
لحاجة الإنسان.

٧/٣٣٧٥ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن
عمرة عن عائشة قالت:

إن كان رسول الله ﷺ ليدخل عليَّ رأسه وهو في المسجد فأرجله وكان لا يدخل
البيت إلا لحاجة إذا كان معتكفاً.

١٣ - إخراج المعتكف رأسه من المسجد وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عائشة في ذلك هـ

١/٣٣٧٦ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها كانت:

ترجل النبي ﷺ يخرج إليها رأسه وهي في حجرتها وهو في المسجد.

٢/٣٣٧٧ - أنبا نضر بن علي قال حدثنا عبد الأعلى قال أنبا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها:

كانت ترجل رسول الله ﷺ وهي حائض وهو معتكف فيناولها رأسه وهي في حجرتها.

٣/٣٣٧٨ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفيان قال حدثني منصور عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يذني إليّ رأسه وهو معتكف فأغسله وأنا حائض.

٤/٣٣٧٩ - أنبا محمد بن غيلان قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يخرج رأسه إليّ من المسجد وهو معتكف فيأمرني فأغسله وأنا حائض.

٥/٣٣٨٠ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يخرج إليّ رأسه وأنا حائض فأغسله.

١٤ - ترجيل المعتكف رأسه ٣

١/٣٣٨١ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني عروة عن عائشة قالت:

كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ وهو معتكف في المسجد فيدخل رأسه على عتبة الحجر فأرجله.

٢/٣٣٨٢ - أنبا عمرو بن عثمان قال حدثنا الوليد عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يأتيني وهو معتكف في المسجد فيتكىء على عتبة باب حجرتي فأغسل رأسه وأنا في حجرتي وسائره في المسجد.

٣/٣٣٨٣ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الفضل هو ابن عياض عن الأعمش عن تميم بن سلمة عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ:

«كان يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فأغسله وأنا حائضٌ».

١٥ - ترجيل الحائض المعتكف ٢

١/٣٣٨٤ - أنبا محمد بن سلمة قال حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث وذكر آخر عن أبي الأسود عن عروة عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ يخرج إليّ رأسه من المسجد وهو مجاورٌ فأغسله وأنا حائضٌ.

قال أبو عبد الرحمن:

رواه هشام بن عروة ولم يذكر وهو مجاورٌ.

٢/٣٣٨٥ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت:

كنت أرجلُ رأس رسول الله ﷺ وأنا حائضٌ.

١٦ - غسل المعتكف رأسه بالخطمي ١

١/٣٣٨٦ - أخبرني أبو بكر بن علي قال حدثنا ابراهيم بن الحجاج قال حدثنا حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة قالت:

كان رسول الله ﷺ معتكفاً في المسجد فيخرج رأسه فأغسله بالخطمي وأنا حائضٌ.

١٧ - متى يخرج المعتكف ٢

١/٣٣٨٧ - أنبا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءةً عليه واللفظ له عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري قال:

كان رسول الله ﷺ يعتكف في العشر الوسط من رمضان فاعتكف عاماً حتى إذا كان إحدى وعشرون وهي الليلة التي يخرج من صبيحتها من اعتكافه قال:

«من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر فأريت هذه الليلة ثم أنسيتها وقد رأيتني أسجد من صبيحتها في ماءٍ وطينٍ فالتمسوها في العشر الأواخر والتمسوا في كل وترٍ».

قال أبو سعيدٍ فأمطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد قال أبو سعيد فبصرت عيناى رسول الله ﷺ على جبينه وأنفه أثر الطين والماء من صبيحة إحدى وعشرين.

٢/٣٣٨٨ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال:

تذاكرنا ليلة القدر في نفرٍ من قريش فأتيت أبا سعيدٍ الخدري وكان صديقاً لي فقلت: ألا تخرج إلى النخل فخرج وعليه خميصة فقلت: سمعت رسول الله ﷺ يذكر ليلة القدر قال: نعم اعتكفنا مع رسول الله ﷺ في العشر الأواسط من رمضان فخرجنا صبيحة عشرين فخطب رسول الله ﷺ فقال:

«إني رأيت ليلة القدر وإني أنسيتها وهي في العشر الأواخر في وترٍ وإني رأيت أني أسجد في ماءٍ وطينٍ ومن كان اعتكف مع رسول الله ﷺ فليرجع» فجاءت سحابة فمطرنا حتى سال سقف المسجد وكان من جريد النخل وأقيمت الصلاة وكان رسول الله ﷺ:

«يسجد في الماء والطين حتى رأيت أثر الطين في جبينه».

١٨ - من كان يعتكف كل سنة ثم يسافر ١

١/٣٣٨٩ - أنبا هارون بن عبد الله قال حدثنا أبو داود قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي رافع عن أبي بن كعب أن النبي ﷺ :
« كان يعتكف العشر من رمضان فسافر عاماً فلم يعتكف فلما كان قابلاً اعتكف عشرين ليلةً ».

١٩ - الاجتهاد في العشر الأواخر والتماس ليلة القدر فيها ء

١/٣٣٩٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله قال سمعت إبراهيم يقول سمعت الأسود بن يزيد يقول قالت عائشة :
كان رسول الله ﷺ يجتهد في العشر ما لا يجتهد في غيرها .
٢/٣٣٩١ - أنبا محمد بن عبد الله بن يزيد قال حدثنا سفيان عن أبي يعقوب عن سلم عن مسروق قال : قالت عائشة :

كانت إذا دخلت العشر أحيا رسول الله ﷺ الليل وأيقظ أهله وشد المئزر .

٣/٣٣٩٢ - أنبا عمرو بن سواد بن الأسود بن عمرو والحارث بن مسكين قراءة عليه واللفظ له عن ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال :

« أريت ليلة القدر ثم أيقظني أهلي فنسيتها فالتمسوها في العشر الغوابر » .

٤/٣٣٩٣ - أنبا إسحاق بن منصور ومحمد بن عبد الملك عن بشر بن شعيب قال : حدثني أبي عن الزهري قال : أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة قال :

قال رسول الله ﷺ :

« أريت ليلة القدر ثم نسيتها فالتمسوها في العشر الغوابر » .

٢٠ - التماس ليلة القدر في التسع والسبع والخمس ٧

١/٣٣٩٤ - أنبا علي بن حجر قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا حميد عن أنس قال أخبرني عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ :

خرج ليخبرنا بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين فقال :

إني خرجت لأمركم بليلة القدر وإنه تلاحي فلان وفلان فرفعت وعسى أن يكون خيراً لكم فالتمسوها في التسع والسبع والخمس .

٢/٣٣٩٥ - أنبا عمران بن موسى قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا حميدٌ عن أنس وأنبا محمد بن المثني قال حدثنا خالدٌ قال حدثنا حميدٌ قال حدثنا أنسٌ عن عبادة قال :

خرج نبي الله ﷺ ليخبرنا بليلة القدر فتلاحي رجلان من المسلمين فقال رسول الله ﷺ :

«خرجت وأنا أريد أن أخبركم بليلة القدر فتلاحي فلان وفلان فرفعت وعسى أن يكون خيراً فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة» واللفظ لابن المثني .

٣/٣٣٩٦ - أنبا محمد بن سلمة قال أنبا عبد الرحمن بن القاسم عن مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال :

خرج رسول الله ﷺ في رمضان فقال :

«إني أريت هذه الليلة حتى تلاحي رجلان فرفعت فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة» .

٤/٣٣٩٧ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهبٍ قال أخبرني يونس عن ابن شهابٍ قال أخبرني سالمٌ أن عبد الله بن عمر قال :

سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«إن ناساً منكم قد أروا أنها في السبع الأول وأري ناسٌ منكم أنها في التاسعة والسابعة والخامسة» .

أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهبٍ قال أخبرني يونس عن ابن شهابٍ قال أخبرني سالمٌ أن عبد الله بن عمر قال :

سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«إن ناساً منكم قد أروا أنها في السبع الأول وأري ناسٌ منكم أنها في السبع الغوابر فالتمسوها في السبع الغوابر» .

٥/٣٣٩٨ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر قال:

أرى رجال من أصحاب رسول الله ﷺ في المنام أن ليلة القدر في السبع الأواخر من رمضان فقال رسول الله ﷺ: «أسمع رؤياكم قد تواطأت أنها في السبع الأواخر فمن كان متحرِّبها فليتحربها في السبع الأواخر».

٦/٣٣٩٩ - أنبا محمد بن سلمة قال أنبا عبد الرحمن بن القاسم قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر:

أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أرى ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر فقال رسول الله ﷺ:

«أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر فمن كان متحرِّبها فليتحربها في السبع الأواخر».

٧/٣٤٠٠ - أنبا محمد بن سلمة قال أنبا عبد الرحمن بن القاسم عن مالك قال حدثني عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال:

«إن ليلة القدر في السبع الأواخر».

٢١ - ليلة القدر أي ليلة هي ٢

١/٣٤٠١ - أخبرني محمد بن عقيل عن حفص قال حدثني ابراهيم عن عباد بن إسحاق عن الزهري عن ضمرة بن عبد الله بن أنيس عن أبيه قال:

كنت في مجلس من بني سلمة وأنا أصغرهم فقالوا من يسأل لنا رسول الله ﷺ عن ليلة القدر وذلك صبيحة إحدى وعشرين من رمضان فجئت فوافيت رسول الله ﷺ صلاة المغرب ثم قمت بباب بيته فمرَّ بي فقال: ادخل فدخلت فأتي بعشائه فأريته أكف عنه من قلته فلما فرغ قال: ناولني نعلي فقام وقمت معه قال: «كأن لك حاجة؟ قلت: أجل. أرسلني إليك رهطاً من بني سلمة يسألونك عن ليلة القدر. قال: «كم الليلة؟ قلت: اثنتان وعشرون قال:

«هي الليلة ثم جمع فقال أو القابلة يؤيد ليلة ثلاث وعشرين».

قال أبو عبد الرحمن :

خالفه موسى بن يعقوب .

٢/٣٤٠٢ - أنبا عبيد الله بن عبد الكريم قال حدثني عبد الرحمن بن عبد الملك قال حدثني ابن أبي فديك عن موسى بن يعقوب عن عبد الرحمن بن إسحاق أن محمد بن مسلم الزهري أخبره أن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري وعمرو بن عبد الله بن أنيس الجهني أخبراه أن عبد الله بن أنيس أخبرهما أن نفراً من الأنصار :

قالوا من رجل يسأل رسول الله ﷺ؟ قال عبد الله : فقلت أنا . قالوا : اذهب فاسأله لنا متى ليلة القدر؟ فخرجت حتى وافيت غروب الشمس عند بعض أبيات رسول الله ﷺ ثم إن النبي ﷺ خرج فصلى المغرب فلما فرغ خرجت معه حتى دخل بيته وأنا معه فدعا رسول الله ﷺ بفطره فلما فرغ رسول الله ﷺ دعا بنعليه ثم قال : «إني لأظن أن لك حاجة» قلت : أجل يا رسول الله أرسلني إليك فلان وفلان بل (١)

القابلة ثلاث وعشرين .

قال أبو عبد الرحمن : موسى بن يعقوب ليس بذلك القوي .

٢٢ - التماس ليلة القدر لثلاث بقين من الشهر ١

١/٣٤٠٣ - أخبرني محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا عيينة هو ابن عبد الرحمن قال حدثني أبي قال : قال أبو بكر ما أنا بملتسها إلا في العشر الأواخر بعد شيء سمعته من رسول الله ﷺ سمعته يقول :

«التمسوها في العشر الأواخر من تسع أو سبع بقين وذكر أيضاً الخمس قال أو ثلاث أو آخر ليلة» .

٢٣ - التماس ليلة القدر لآخر ليلة ٢

١/٣٤٠٤ - أنبا حميد (٢) بن مسعدة عن يزيد وهو ابن زريع قال حدثني عيينة بن عبد الرحمن قال حدثني أبي قال : ذكرت ليلة القدر عند أبي بكر فقال ما أنا بملتسها بعد شيء سمعته من رسول الله ﷺ إلا في العشر الأواخر فإني سمعته :

(١) كذا بالأصل ، ولعل هناك سقطاً .

(٢) جاء في (ت) أحمد وهو سهو .

«التمسوها في سبع بقين أو خمس بقين أو ثلاث أو آخر ليلة» وكان أبو بكره يصلي في العشرين من رمضان كصلاته في سائر السنة فإذا دخل العشر اجتهد.

٢/٣٤٠٥ - أنبا عمرو بن زُرارة قال أنبا اسماعيل عن سعيد الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال:

اعتكف رسول الله ﷺ العشر الأوسط من رمضان وهو يلتمس ليلة القدر قبل أن^(١) له فلما انقضت أمر بالبناء فنقض ثم قال أنبت أنها في العشر الأواخر فأمر بالبناء، واعتكف العشر فخرج على الناس فقال: أنبت ليلة القدر فخرجت لأخبركم بها فجاء رجلا معهما الشيطان فنسيتها فالتمسوها في التاسعة وفي السابعة وفي الخامسة.

٢٤ - علامة ليلة القدر ٦

١/٣٤٠٦ - أنبا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا سفيان عن عبدة سمع زراً يقول سألت أباي قلت إن أخاك ابن مسعود يقول:

من يقيم الخوال يصب ليلة القدر قال رحمه الله لقد أعلم أنها في شهر رمضان ليلة سبع وعشرين ثم يحلف أنها ليلة تسع وعشرين، قلت: بأي شيء تقول ذلك يا أبا المنذر؟ قال بالعلامة التي أنبا بها رسول الله ﷺ أنها تطلع يومئذ لا شعاع لها.

٢/٣٤٠٧ - أنبا يعقوب بن ابراهيم عن سفيان عن عاصم عن زر مثله.

٣/٣٤٠٨ - أنبا يعقوب بن ابراهيم عن سفيان عن أبي خالد^(٢) عن زر نحوه.

٤/٣٤٠٩ - أنبا محمد بن العلاء قال نا ابن إدريس قال: سمعت اسماعيل قال: رأيت زراً في المسجد تختلج لحيته كبراً فسألته كم بلغت؟ قال: عشرين ومائة سنة وقال: سمعت أباي يقول:

ليلة القدر ليلة سبع وعشرين.

٥/٣٤١٠ - أنبا محمد بن العلاء قال حدثنا ابن إدريس قال حدثنا الأجلح عن الشعبي عن زر بن حبيش قال سمعت أباي يقول:

(١) كلمة غير مقروءة لعلها يوحى.

(٢) جاء بهامس (تث) ما نصه: ابن أبي خالد هو اسماعيل بن أبي خالد الكوفي الحافظ.

إني لأعرفها هي ليلة سبعٍ وعشرين هي الليلة التي أنبأ بها رسول الله ﷺ يومها وليتها تطلع في صبيحتها بيضاء كأنها طست ليس لها شعاعٌ .
قال أبو عبد الرحمن : الأجلح ليس بذلك القوي .

٦/٣٤١١ - أنبا محمد بن بشارٍ قال حدثنا محمد بن جعفرٍ قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق أنه سمع أبا حذيفة يحدث عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال :

«نظرتُ إلى القمر ليلة القدر فرأيتُه كأنه فلق جفنة» .
قال أبو إسحاق : إنما يكون ذلك صبيحة ثلاث وعشرين .

٢٥ - ثواب من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً وذكر اختلاف
الفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك ١٥

١/٣٤١٢ - أنبا محمد بن علي قال حدثنا أبو اليمان قال أنبا شعيبٌ قال حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال :

قال رسول الله ﷺ :
«من يقوم ليلة القدر إيماناً واحتساباً يغفر الله له ما تقدم من ذنبه» .

٢/٣٤١٣ - أنبا أبو الأشعث قال حدثنا خالد قال حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثيرٍ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : حدثني أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال :
«من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه» .

٣/٣٤١٤ - أنبا عبد الحميد بن سعيدٍ قال : حدثنا مبشرٌ عن الأوزاعي قال :
حدثني يحيى بن أبي كثيرٍ عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال :
قال رسول الله ﷺ :

«من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه» .

٤/٣٤١٥ - أنبا عمرو بن عثمان قال حدثنا بقية عن أبي عمرو عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال :

قال رسول الله ﷺ :

«من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٥/٣٤١٦ - أنبا محمد بن المصطفى قال حدثنا بقية بن الوليد قال حدثني الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال :

قال رسول الله ﷺ :

«من قام شهر رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٦/٣٤١٧ - أخبرني أبو داود قال حدثنا يعقوب قال حدثني أبي عن صالح عن ابن شهاب أن أبا سلمة أخبره أن أبا هريرة قال :

قال رسول الله ﷺ :

«من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٧/٣٤١٨ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

«من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٨/٣٤١٩ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال :

«من صام شهر رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٩/٣٤٢٠ - أنبا محمد بن عبد الله بن يزيد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :

«من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

١٠/٣٤٢١ - أنبا محمد بن خالد قال حدثنا بشر بن شعيب عن أبيه عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة قال :

سمعت رسول الله ﷺ يقول لرمضان:

«من قامه إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه».

٣٤٢٢/١١ - أنبا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن

ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول لرمضان:

«من قامه إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٣٤٢٣/١٢ - أنبا نوح بن حبيب قال حدثنا عبد الرزاق قال أنبا معمر عن

الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال:

كان رسول الله ﷺ يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة قال:

«من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٣٤٢٤/١٣ - أنبا محمد بن سلمة قال حدثنا ابن القاسم عن مالك قال حدثني

ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٣٤٢٥/١٤ - أخبرني محمد بن إسماعيل قال حدثنا عبد الله بن محمد بن

أسماء قال حدثنا جويرية عن مالك قال الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن

وحميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

٣٤٢٦/١٥ - أخبرني محمد بن جبلة قال حدثنا المعافى قال حدثنا موسى عن

إسحاق بن راشد عن الزهري قال أخبرني عروة أن عائشة أخبرته أن رسول الله ﷺ:

كان يرغب الناس في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة أمر فيه فيقول من

قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه. قال أبو عبد الرحمن: إسحاق بن

راشد ليس بذلك في الزهري، وموسى بن أعين ثقة.

٢٦ - ليلة القدر في رمضان ١

٣٤٢٧ / ١ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثنا أبو زميل^(١) سِمَاكُ الحنفي عن مالك بن مرثد عن أبيه عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله: أخبرني عن ليلة القدر أفي كل رمضان هي؟ قال: «نعم». قلت: أفتكون مع الأنبياء فإذا رفعوا رفعت أو إلى يوم القيامة؟ قال: «بل إلى يوم القيامة» ثم حدث رسول الله ﷺ وحدثت فاهتبلت غفلة رسول الله ﷺ قلت: بأبي وأمي في أي رمضان هي؟ قال: «في العشر الأول والعشر الأواخر» ثم حدث رسول الله ﷺ وحدثت فاهتبلت غفلة رسول الله ﷺ قلت: بأبي وأمي يا رسول الله في أي العشرين هي؟ قال: «في العشر الأواخر» ثم حدثت رسول الله ﷺ وحدثت فاهتبلت غفلة رسول الله ﷺ قلت: بأبي وأمي يا رسول الله أقسم عليك بحقي لما أخبرتني في أي العشر هي؟ فغضب علي غضباً لم يغضب علي قبله مثله ثم قال: «في السبع الأواخر لا تسألني عن شيء بعدها».

تم الكتاب بحمد الله وعونه^(٢)

(١) أبو زميل هو سماك بن الوليد الحنفي وزميل بالزاي مصغراً - اليمامي ثم الكوفي ليس به بأس من الثالثة

(٢) جاء في «ز» و«نسخة تانان» «تث» بعد هذه العبارة:

«يتلوه الكتاب الأول من الحج»

لكن في ج والتركيب بعد هذا الكتاب «كتاب المحاربة».

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٧ - كتاب المحاربة

وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليماً كبيراً كثيراً دائماً أبداً [بأدبه] (١)

١ - [كتاب] (٢) تحريم الدم ٢٠

١/٣٤٢٨ - أخبرنا أبو بكر بن معاوية، ومحمد بن قاسم قالوا: حدثنا أبو

عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي قال (٣):

أخبرنا هارون بن محمد بن بكار بن هلال عن محمد بن عيسى وهو ابن [القاسم بن] (٤) سمع قال حدثنا حميد الطويل (٥) عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل المشركين حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وأكلوا ذبائحنا فقد حُرمت علينا دماءهم وأموالهم إلا بحقها».

٢/٣٤٢٩ - أخبرنا محمد بن حاتم بن نعيم قال أنبأنا حبان قال حدثنا عبد الله

عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله واستقبلوا قبلتنا وأكلوا ذبائحنا وصلوا صلاتنا فقد حُرمت علينا دماءهم وأموالهم إلا بحقها لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم».

٣/٣٤٣٠ - أخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري

(١) في مخطوط الجامعة الإسلامية ج، وهو ساقط من المجتبى.

(٢) كتاب: من ج.

(٣) من أول لفظة: أخبرنا حتى قال: ساقط من المجتبى

(٤) ساقط من مج وثابت في ج.

وفي ج في الإسناد نفسه: محمد بن بكار بن هلال بينما في مج: محمد بن بكار بن بلال.

(٥) في مج: حميد بن الطويل وهو خطأ.

قال أنبأنا حميد قال سأل ميمون بن سياه أنس بن مالك قال يا أبا حمزة ما يحرم دم المسلم وماله فقال من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله واستقبل قبلتنا وصلى صلاتنا وأكل ذبيحتنا فهو مسلم له ما للمسلمين وعليه ما على [المسلمين] (١).

٣٤٣١/٤ - أخبرنا محمد بن بشار قال حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا عمران أبو العوام قال حدثنا معمر عن الزهري عن أنس بن مالك قال لما توفي رسول الله ﷺ آردت العرب فقال عمر يا أبا بكر كيف تقاتل العرب فقال أبو بكر: إنما قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة» والله لو منعوني عناقاً مما كانوا يعطون رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه. قال عمر: فلما رأيت رأي أبي بكر قد شرح علمت أنه الحق.

٣٤٣٢/٥ - [قال] (٢) أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن عقيل عن الزهري [قال] (٣) أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة قال: لما توفي رسول الله ﷺ واستخلف أبو بكر وكفر من كفر من العرب قال عمر لأبي بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله» قال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه. قال عمر: فوالله ما هو إلا أني رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق.

٣٤٣٣/٦ - أخبرنا زياد بن أيوب قال حدثنا محمد بن يزيد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله» فلما كانت الردة قال عمر لأبي بكر: أتقاتلهم وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول كذا وكذا؟ فقال: والله لا أفرق بين الصلاة والزكاة ولا أقاتلن من فرق بينهما فقاتلنا معه فرأينا ذلك رُشداً.

(١) زنتها من «مج» وفي المخطوط ج: المسلم.

(٢) و (٣) ساقطة من مج.

[قال أبو عبد الرحمن: سفيان في الزهري ليس بالقوي وهو سفيان بن حسين] (١).

٧/٣٤٣٤ - [قال] (٢) الحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على [الله عز وجل]» (٣).

[قال أبو عبد الرحمن] (٤): جمع شعيب بن أبي حمزة الحديثين جميعاً.

٨/٣٤٣٥ - أخبرنا أحمد بن محمد بن المغيرة قال حدثنا عثمان عن شعيب عن الزهري قال حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن أبا هريرة قال لما توفي رسول الله ﷺ وكان أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر: يا أبا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله [عز وجل]» (٥) قال أبو بكر: لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال فوالله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها. قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق.

٩/٣٤٣٦ - أخبرنا أحمد بن محمد بن المغيرة قال حدثنا عثمان عن شعيب عن الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قالها فقد عصم مني نفسه وماله إلا بحقه وحسابه على الله.»

خالفه الوليد بن مسلم.

١٠/٣٤٣٧ - أخبرنا أحمد بن سليمان قال حدثنا مؤمل بن الفضل قال حدثنا

(١) زيادة من المجتبى لم ترد في ج.

(٢) زيادة من المجتبى لم ترد في ج.

(٣) زيادة من المجتبى.

(٤) ساقطة من المجتبى وزدتها من ج.

(٥) زيادة من مج.

الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ فَاجْمَعُ أَبُو بَكْرٍ لِقِتَالِهِمْ فَقَالَ عُمَرُ: يَا أَبَا بَكْرٍ كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُواهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا»؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لِأَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا. قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتَ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِقِتَالِهِمْ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

٣٤٣٨/١١ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك [المخرمي] (١) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو

مُعَاوِيَةَ (٢).

وَأَنْبَاءَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُواهَا مَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٣٤٣٩/١٢ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا يعلى بن عبيد عن الأعمش

عن أبي سفيان عن جابر، [....] وعن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُواهَا مَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

٣٤٤٠/١٣ - أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى

قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَرَمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

٣٤٤١/١٤ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك قال حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ

قَالَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ سَمَّاكٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ

(١) ساقطة من مج.

(٢) في مج: رمز «ح» علامة تحويل السند وفي «ج»: «قال ثنا».

فساره فقال «اقتلوه» ثم قال: «أيشهد^(١) أن لا إله إلا الله؟» قال: نَعَمْ وَلَكِنَّمَا^(٢) يَقُولُهَا تَعَوُّدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلُوهُ فَإِنَّمَا^(٣) أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

[قال أبو عبد الرحمن: حديث الأسود بن عامر هذا: خطأ، والصواب الذي بعده]^(٤).

٣٤٤٢/١٥ - [أخبرنا أحمد بن سليمان]^(٥) قال [ثنا]^(٦) عبيد الله حدثنا إسرائيل

عن سِمَاكٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ قَالَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي قُبَّةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ وَقَالَ فِيهِ: «إِنَّهُ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ «نحوه»».

٣٤٤٣/١٦ - أخبرنا أحمد بن سليمان قال حدثنا الحسن بن محمد بن أعين

قال حدثنا زهير قال حدثنا سِمَاكٌ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَوْسًا يَقُولُ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي قُبَّةٍ، أَوْسَاقُ الْحَدِيثِ.

٣٤٤٤/١٧ - أخبرنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن

النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَوْسًا يَقُولُ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدٍ ثَقِيفٍ فَكُنْتُ مَعَهُ فِي قُبَّةٍ فَنَامَ مَنْ كَانَ فِي الْقُبَّةِ غَيْرِي وَغَيْرِهِ فَجَاءَ رَجُلٌ فَسَارَهُ فَقَالَ أَذْهَبُ فَأَقْتُلْهُ فَقَالَ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَ: يَشْهَدُ^(٧). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [وذكر كلمة معناها: يعني]^(٨): «ذَرَهُ» ثُمَّ قَالَ: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوهَا حَرُمَتْ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا» قَالَ مُحَمَّدٌ فَقُلْتُ لِشُعْبَةَ أَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ [ثُمَّ قَالَ]^(٩) «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَ: أَظْنَهَا مَعَهَا «وَلَا أَدْرِي».

(١) في ج: «أتشهد» وفي مج كذلك: «أيشهد».

(٢) في مج كذلك وفي ج: ولكنه.

(٣) في ج: «فإني إنما».

(٤) (٦، ٥، ٤) زيادة ليست واردة في مج وهي مثبتة في «ج».

(٧) في المخطوطة «ج»: «إنه يقولها تعوداً» وفي «مج»: «يشهد» فقط.

(٨) ما بين المعكوفين ساقط من مج.

(٩) ما بين المعكوفين ساقط من مج.

٣٤٤٥/١٨ - أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ أَوْسًا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ تَحْرُمُ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا».

٣٤٤٦/١٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى عَنْ ثَوْرٍ عَنْ أَبِي عَوْنٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَخْطُبُ وَكَانَ قَلِيلَ الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَمِعْتُهُ يَخْطُبُ وَيَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا الرَّجُلُ يَقْتُلُ الْمُؤْمِنَ مُتَعَمِّدًا أَوْ^(١) الرَّجُلُ يَمُوتُ كَافِرًا».

٣٤٤٧/٢٠ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٢) بْنِ مُرَّةٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى آبِنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا وَذَلِكَ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ».

٢ - تعظيم الدم ٢٤

٣٤٤٨/١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ مَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَائِيُّ عَنْ آبِنِ إِسْحَاقَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَتَلُ مُؤْمِنٍ أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا».

[قال أبو عبد الرحمن: إبراهيم بن المهاجر ليس بالقوي]^(٣).

٣٤٤٩/٢ - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ الْبَصْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ يَعْلى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ».

(١) في ج: والرجل.

(٢) في ج: عن عبد الله بن مرة.

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من مج.

٣/٣٤٥٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَتَلَ الْمُؤْمِنِ أَكْثَرَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا.

٤/٣٤٥١ - أَخْبَرَنَا عمرو بن هشام^(١) قال: حدثنا مخلد بن يزيد عن سفيان عن منصور عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: «قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا».

٥/٣٤٥٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ [الْمَرْوَزِيُّ ثِقَةً]^(٢) حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ خَدَّاشٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْمُهَاجِرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَتَلَ الْمُؤْمِنِ أَكْثَرَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا».

٦/٣٤٥٣ - أَخْبَرَنَا سَرِيعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ [وكان حمصياً]^(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَوْسُفَ الْأَزْرَقِ عَنْ شَرِيكِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلَاةُ وَأَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدَّمَاءِ».

٧/٣٤٥٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ خَالِدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ مَا يُحَكَّمُ بَيْنَ النَّاسِ فِي الدَّمَاءِ»، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدَّمَاءِ».

٨/٣٤٥٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا أبو عامر قال ثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «أول ما يقضى بين الناس فيه يوم القيامة في الدماء».

(١) في مج: هاشم.

(٢) في ج هذه الزيادة ساقطة وزدتها من مج.

(٣) في مج: الخصي وهو تحريف فاحش من الناسخ وصوابه «الحمصي».

وقد جاء في ج: «وكان حمصياً».

٣٤٥٥ - هذا الحديث كله بإسناده ساقط من مج وهو مثبت في ج: هنا.

٩/٣٤٥٦ - أخبرنا أحمد بن سليمان قال: حدثنا أبو داود عن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل قال:

«قال عبد الله: أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء».

١٠/٣٤٥٧ - أخبرنا أحمد بن حفص قال حدثني أبي قال حدثني ابراهيم بن طهمان عن الأعمش عن شقيق ثم ذكر كلمة معناها عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء.

١١/٣٤٥٨ - أخبرنا أحمد بن حرب قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل قال قال رسول الله ﷺ: «أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة».

١٢/٣٤٥٩ - أخبرنا محمد بن العلاء قال حدثنا أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال أول ما يقضى بين الناس في الدماء.

١٣/٣٤٦٠ - أخبرنا ابراهيم بن المستمر [بصري] (١) قال حدثنا عمرو بن عاصم قال: حدثنا معتمر عن أبيه عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: يجيء الرجل أخذاً بيد الرجل فيقول يا رب هذا قتلني فيقول الله له لم قتلته فيقول قتلته لتكون العزة لك فيقول فإنها لي ويجيء الرجل أخذاً بيد الرجل فيقول إن هذا قتلني فيقول الله [له] (٢) لم قتلته فيقول لتكون العزة لفلان فيقول إنها ليست لفلان فيبوء بإثمه.

١٤/٣٤٦١ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن تميم [المصيبي] (٣) قال حدثنا حجاج قال أخبرني شعبة عن أبي عمران الجوني قال قال جندب: حدثني فلان أن رسول الله ﷺ قال: «يجيء المقتول بقاتله يوم القيامة فيقول سل هذا فيم قتلني فيقول قتلته على ملك فلان قال جندب فأنقها».

١٥/٣٤٦٢ - أخبرنا قتيبة [بن سعيد] (٤) قال حدثنا سفيان عن عمار الدهني عن سالم بن أبي الجعد أن ابن عباس سئل عن من قتل مؤمناً متعمداً ثم تاب وآمن وعمل

(١) ساقطة من مج.

(٢) زيادة من مج.

(٣) ساقطة من مج.

(٤) ساقطة من مج.

صَالِحًا ثُمَّ أَهْتَدَى فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَأَنَّى لَهُ التَّوْبَةُ^(١)؟ سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ :
«يَجِيءُ مُتَعَلِّقًا بِالْقَائِلِ تَشْخُبُ أَوْدَاجُهُ دَمًا» فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ سَلَ هَذَا فِيمَ قَتَلَنِي ثُمَّ قَالَ
وَاللَّهِ لَقَدْ أَنْزَلَهَا اللَّهُ ثُمَّ مَا نَسَخَهَا .

١٦/٣٤٦٣ - [قال و]^(٢) أَخْبَرَنِي أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلِ الْبَصْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ
الْحَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ اخْتَلَفَ أَهْلُ
الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ
لَقَدْ أَنْزَلَتْ فِي آخِرِ مَا أَنْزَلَ ثُمَّ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ .

١٧/٣٤٦٤ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ قَالَ
حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَزَّةٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ : هَلْ لِمَنْ قَتَلَ
مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ : لَا وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ
مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ قَالَ هَذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ
نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدِينِيَّةٌ ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمَ﴾ .

١٨/٣٤٣٦٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
مَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي^(٣) لَيْلَى أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ
عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمَ﴾ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ
وَعَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا
بِالْحَقِّ﴾ قَالَ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ .

١٩/٣٤٦٦ - أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ سَلِيمَانَ الْمِنْجَبِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي رَوَادٍ قَالَ
حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى الثُّعْلَبِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ قَوْمًا
كَانُوا قَتَلُوا فَاكْثَرُوا وَزَنَوْا فَاكْثَرُوا وَأَنْتَهَكُوا فَاتُوا النَّبِيَّ ﷺ قَالُوا يَا مُحَمَّدُ إِنَّ الَّذِي تَقُولُ
وَتَدْعُو إِلَيْهِ لِحَسَنٍ لَوْ تَخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمَلْنَا^(٤) كَفَّارَةً فَأَنْزَلَ اللَّهُ [عز وجل]^(٥) : ﴿وَالَّذِينَ

(١) التوبة في «مج» وفي المخطوطة «ج» : الهدى .

(٢) زيادة من «مج» .

(٣) في ج : عبد الرحمن بن أبزي .

(٤) في ج : عملنا بدون الهاء .

(٥) زيادة من «مج» .

لا يدعون مع الله إلهاً آخر [ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون] ﴿١﴾ إلى : ﴿فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفوراً رحيماً﴾ ﴿٢﴾ قال : «يبدل الله شركهم إيماناً وزيادتهم إحصاناً» ونزلت ﴿[قل]﴾ ﴿٣﴾ يا عباد الذين أسرفوا على أنفسهم ﴿الآية .

٢٠/٣٤٦٧ - أخبرنا الحسن بن محمد الزعفراني قال حدثنا حجاج بن محمد قال ابن جريج أخبرني يعلى عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس أن ناساً من أهل الشرك أتوا محمداً فقالوا : إن الذي تقول وتدعو إليه لحسن لو تحببنا أن لما عملنا كفارة فنزلت ﴿٤﴾ ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر [ولا يقتلون]﴾ ﴿٥﴾ ﴿قل﴾ ﴿٦﴾ يا عباد الذين أسرفوا على أنفسهم ﴿.

٢١/٣٤٦٨ - أخبرنا محمد بن رافع : حدثنا شعبة بن سوار قال حدثني ورقاء عن عمرو بن عبد الله عن النبي ﷺ قال : «يحيى المقتول بالقاتل يوم القيامة ناصيته ورأسه في يده وأوداجه تشخب دماً يقول يا رب قتلني حتى يذنيه من العرش قال : فذكروا لابن عباس التوبة فتلا هذه الآية ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً﴾ قال ما نسخت منذ نزلت وأناي له التوبة» ﴿٧﴾ .

٢٢/٣٤٦٩ - أخبرنا محمد بن المشي قال حدثنا الأنصاري قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي الزناد عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت قال نزلت هذه الآية ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها﴾ الآية كلها بعد الآية التي نزلت في الفرقان بستة أشهر .

قال أبو عبد الرحمن : محمد بن عمرو لم يسمعه من أبي الزناد .

٢٣/٣٤٧٠ - أخبرني محمد بن بشار عن عبد الوهاب قال حدثنا محمد بن

(١) ما بين المعكوفين ساقط من مج .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من مج .

(٣) زيادة من مج .

(٤) في ج : فأنزلت ووضع على هامش المخطوطة علامة تصحيح وقال : «تنزلت» .

(٥) ساقطة من مج .

(٦) زيادة من مج : «قل» .

(٧) «التوبة» زيادة من مج .

عَمْرُو عَنْ مَوْسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدٍ عَنْ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ قَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بَعْدَ الَّتِي فِي تَبَارَكَ الْفُرْقَانِ بِثَمَانِيَةِ أَشْهُرٍ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَدَخَلَ أَبُو الزَّنَادِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَارِجَةَ مُجَالِدَ بْنِ عَوْفٍ.

٣٤٧١/٢٤ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ عَنْ مُجَالِدِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ سَمِعْتُ خَارِجَةَ بِنَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ [أَنَّهُ^(١)] قَالَ نَزَلَتْ ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ أَشْفَقْنَا مِنْهَا فَنَزَلَتْ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾.

٣ - ذكر الكبائر ٤

٣٤٧٢/١ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَنْبَأَنَا بَقِيَّةُ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ^(٢) سَعِيدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ أَنَّ أَبَا رُحْمَةَ السَّمْعِيِّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَاءَ يَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ كَانَ لَهُ الْجَنَّةُ» فَسَأَلُوهُ عَنِ الْكَبَائِرِ فَقَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُسْلِمَةِ وَالْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ».

٣٤٧٣/٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَأَنْبَأَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَنْبَأَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكَبَائِرُ الشَّرْكُ بِاللَّهِ وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَقَتْلُ النَّفْسِ وَقَوْلُ الزُّورِ».

٣٤٧٤/٣ - أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ أَنْبَأَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ قَالَ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ

(١) زيادة من مج.

(٢) في مج: يحيى بن سعد.

قَالَ حَدَّثَنَا فِرَاسٌ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَقَتْلُ النَّفْسِ وَالْيَمِينُ الْغُمُوسُ».

٤/٣٤٧٥ - أخبرنا العباس بن عبد العظيم قال: حَدَّثَنَا معاذُ بنُ هانئٍ قال حَدَّثَنَا حَرْبُ بنُ شَدَّادٍ قال حَدَّثَنَا يحيى بن أبي كثير عن عبد الحميد بن سنان عن حديث عبيد بن عمير أنه حَدَّثَهُ أَبُوهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْكَبَائِرُ؟ قَالَ: هُنَّ سَبْعٌ أَكْبَرُهُنَّ إِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَقَتْلُ النَّفْسِ (١) بِغَيْرِ حَقٍّ وَفِرَارُ يَوْمِ الزَّحْفِ مُخْتَصَرٌ.

٤ - ذكر أعظم الذنب واختلاف يحيى بن عبد الرحمن على سفيان

في حديث واصل عن أبي وائل عن عبد الله فيه ٣

١/٣٤٧٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِبِيلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نَدًّا وَهُوَ خَلْقُكَ». قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ» (٢) خَشْيَةً أَنْ [يعني] (٣) يَطْعَمَ مَعَكَ» قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ».

٢/٣٤٧٧ - حَدَّثَنَا عمرو بن علي قال حَدَّثَنَا يحيى قال حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي وَاصِلٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نَدًّا وَهُوَ خَلْقُكَ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ» (٤) أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ».

[قال أبو عبد الرحمن: وهذا أولى بالصواب عن الذي قبلهما] (٥).

٣/٣٤٧٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ [بْنُ عَبْدِ اللَّهِ] (٦) قَالَ أَنْبَأَنَا يَزِيدُ قَالَ أَنْبَأَنَا شَعْبَةُ عَنْ عَاصِمِ

(١) في ج: نفس.

(٢) في ج: ولدًا.

(٣) ساقطة من مج ومثبة في ج.

(٤) زيادة من مج.

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من المجتبى «مج».

(٦) ساقطة من مج.

عن أبي وائل عن عبد الله قال سألت رسول الله ﷺ أي الذنب أعظم قال: «الشرك أن تجعل لله نداً وأن تزاني بحليلة جارك وأن تقتل ولدك مخافة الفقر أن يأكل معك» ثم قرأ عبد الله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾.

[قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ لا نعلم أن أحداً تابع يزيداً عليه] (١).

[والصواب] (٢) الذي قبله وحديث يزيد هذا خطأ إنما هو واصل والله تعالى

أعلم].

٥ - ذكر ما يحل به دم المسلم ؛

١/٣٤٧٩ - أخبرنا إسحاق بن منصور قال أنبأنا عبد الرحمن عن سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: «والذي لا إله غيره لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا ثلاثة نفر التارك للإسلام مفارق الجماعة والشيب الزاني والنفس بالنفس» قال الأعمش: فحدثت به إبراهيم فحدثني عن الأسود عن عائشة بمثله.

٢/٣٤٨٠ - قال أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفيان قال حدثنا أبو إسحاق عن عمرو بن غالب قال قالت عائشة: أما علمت أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا رجل زنى» (٣) بعد إحصائه أو كفر بعد إسلامه أو النفس بالنفس». وقفه زهير.

٣/٣٤٨١ - أخبرنا هلال بن العلاء قال حدثنا حسين قال حدثنا زهير قال حدثنا أبو إسحاق عن عمرو بن غالب قال قالت عائشة: يا عمار أما إنك تعلم أنه لا يحل دم امرئ إلا ثلاثة (٤) النفس بالنفس أو رجل زنى (٥) بعدما أحصن [وساق الحديث] (٦).

(١) ما بين المعكوفين ساقط من المجتبى «مج».

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من ج ومثبت في مج.

(٣) في ج: زنا.

(٤) في ج: ثلاث وفي مج: ثلاثة.

(٥) في ج: زنا.

(٦) زيادة من مج.

٤/٣٤٨٢ - أخبرني ابراهيم بن يعقوب قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثني أبو أمامة بن سهل وعبد الله بن عامر بن ربيعة قالوا: كنا مع عثمان وهو محصور وكنا إذا دخلنا [ندخل سجداً فلا] (١) نسمع كلام من بالبلاط فدخل عثمان يوماً ثم خرج فقال: إنهم ليتواعدوني بالقتل قلنا يكفيهم الله. قال: فلم (٢) يقتلوني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يجلد دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه أو زنى (٣) بعد إحصائه أو قتل نفساً بغير نفس» فوالله ما زينت في جاهلية (٤) ولا إسلام [قط] (٥) ولا تمنيت أن لي يديني بدلاً منذ (٦) هداني الله ولا قتلت نفساً فيم يقتلوني (٧) !؟

٦ - قتل من فارق الجماعة

وذكر الاختلاف على زياد بن علاقة عن عرفجة فيه ؛

١/٣٤٨٣ - أخبرني أحمد بن يحيى [الصفوي] (٨) قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا يزيد بن مردانبة عن زياد بن علاقة عن عرفجة بن شريح الأشجعي قال رأيت النبي ﷺ على المنبر يخطب الناس فقال: «إنه سيكون بعدي هنات وهنات فمن رأيتموه فارق الجماعة أو يريد يفرق (٩) أمر أممة محمد ﷺ كائناً (١٠) من كان فأقتلوه فإن يد الله على الجماعة وإن (١١) الشيطان مع من فارق الجماعة يركض».

٢/٣٤٨٤ - أخبرنا أبو علي محمد بن يحيى (١٢) قال: حدثنا عبد الله [بن عطاء]

(١) كذا في ج وفي مع: كنا إذا دخلنا مدخلاً.

(٢) في ج: فلو.

(٣) في ج: زنا.

(٤) ساقطة من ج وزدتها من مع.

(٥) ساقطة من مع.

(٦) في ج: مذ.

(٧) في مع: فلم.

(٨) زيادة من مع.

(٩) في ج أن يفارق.

(١٠) في ج: كائن.

(١١) في مع: «فإن».

(١٢) في مع: أبو علي محمد بن علي المروزي.

يَعْنِي: عَبْدَانِ^(١) عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ عَرَفَجَةَ بْنِ شَرِيحٍ قَالَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْهَا سَتَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ / وَهَنَاتٌ وَهَنَاتٌ وَرَفَعُ يَدَيْهِ فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يُرِيدُ تَفْرِيقَ^(٢) أُمَّرَأَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَهُمْ جَمِيعٌ فَأَقْتُلُوهُ كَاتِنًا مَنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ .

٣/٣٤٨٥ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ عَنْ عَرَفَجَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَتَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْرِقَ أُمَّرَأَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَهُوَ جَمِيعٌ^(٣) فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ .

٤/٣٤٨٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ زَيْدِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ خَرَجَ يُفْرِقُ بَيْنَ أُمَّتِي فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ»^(٤) .

٧ - تَأْوِيلُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّمَا جِزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ

وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ

أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ وَفِيمَا أَنْزَلَتْ ﴿★★﴾؟

وَذَكَرَ اخْتِلَافَ الْأَفَاطِ النَّاقِلِينَ لِخَبْرِ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ فِيهِ ٤

١/٣٤٨٧ - أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ حِجَابِ الصَّوَّافِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قَلَابَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو قَلَابَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَفَرًا مِنْ عِكْلٍ ثَمَانِيَّةٍ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَوْحَمُوا الْمَدِينَةَ وَسَقَمَتِ أَجْسَامُهُمْ فَشَكُوا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا تَخْرُجُونَ مَعَنَا فِي إِبِلِهِ فَتُصَيَّبُوا مِنَ الْبَانِيهَا وَأَبْوَالِهَا» قَالُوا: بَلَى فَخَرَجُوا فَشَرِبُوا مِنْ الْبَانِيهَا وَأَبْوَالِهَا [فَصَحُّوا]^(٥)

(١) في مج: حدثنا عبد الله عن عثمان عن أبي حمزة .

(٢) في ج: يفرق أمة .

(٣) في مج: وهم جميع .

(٤) في مج: فاضربوا عنقه .

(★) في ج: جل وعز .

(★★) في مج: وفيمن نزلت؟! .

(٥) زيادة من مج .

فَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [وَوَطَرَدُوا الْغَنَمَ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] (١) فَبَعَثَ فَأَخَذُوهُمْ (٢) فَأَتَى بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ وَنَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا.

٢/٣٤٨٨ - أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ الْوَلِيدِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ يَحْيَى عَنِ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَفْرًا مِنْ عُكْلٍ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْلَمُوا (٣) فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَيَسْرُبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَالْبَانِيهَا فَفَعَلُوا فَقَتَلُوا رَاعِيَهَا وَأَسْتَأْفَوْهَا فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَلِبِهِمْ قَالَ: فَأَتَى بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ (٤) أَعْيُنَهُمْ وَلَمْ يَحْسِمَهُمْ وَتَرَكَهُمْ حَتَّى مَاتُوا فَأَنْزَلَ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ] (٥) ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الْآيَةَ.

٣/٣٤٨٩ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى [بْنُ أَبِي كَثِيرٍ] (٦) قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيَةَ نَفَرٍ مِنْ عُكْلٍ فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَى قَوْلِهِ لَمْ يَحْسِمَهُمْ وَقَالَ: قَتَلُوا الرَّاعِي.

٤/٣٤٩٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ نَفْرٌ مِنْ عُكْلٍ أَوْ عُرَيْتَةٍ [فَأَمَرَهُمْ] (٧) فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ بِذُودٍ أَوْ لِقَاحٍ يَسْرُبُونَ الْبَانِيهَا وَأَبْوَالَهَا فَقَتَلُوا الرَّاعِي وَأَسْتَأْفَوْا الْإِبِلَ فَبَعَثَ فِي طَلِبِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ.

٨ - ذَكَرَ اخْتِلَافِ النَّاقِلِينَ لَخَبِيرِ حَمِيدٍ عَنْ أَنَسٍ [بْنِ] (★) مَالِكٍ [فِيهِ ٧

١/٣٤٩١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ قَالَ أَخْبَرَنِي آبْنُ وَهْبٍ قَالَ

(١) ساقط من مج.

(٢) في ج: فأدركوهم.

(٣) ساقطة من مج.

(٤) في ج: سمل.

(٥) زيادة من مج.

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من المجتبى (٩٥/٧).

(٧) في مج فأمر لهم واجتروا.

(★) زيادة من مج.

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَغَيْرُهُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَجْتَوُوا الْمَدِينَةَ فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى ذَوْدٍ لَهُ فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا فَلَمَّا صَحُوا آرْتَدَوْا عَنِ الْإِسْلَامِ وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤْمِنًا وَأَسْتَأْفُوا الْإِبِلَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آثَارِهِمْ فَأَخَذُوا فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ وَصَلَبَهُمْ .

٢/٣٤٩٢ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ قَالَ أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَسٌ مِنْ عُرَيْنَةَ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى ذَوْدِنَا فَكُنْتُمْ فِيهَا فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا فَفَعَلُوا فَلَمَّا صَحُوا قَامُوا إِلَى رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلُوهُ وَرَجَعُوا كُفْرًا وَأَسْتَأْفُوا ذَوْدَ النَّبِيِّ ﷺ (١) فَأَرْسَلَ فِي طَلِبِهِمْ فَأَتَى بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ .

٣/٤٣٩٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَدِمَ نَاسٌ مِنْ عُرَيْنَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَجْتَوُوا الْمَدِينَةَ فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ : «لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى ذَوْدِنَا فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا» قَالَ وَقَالَ قَتَادَةُ : وَأَبْوَالِهَا فَخَرَجُوا إِلَى ذَوْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا صَحُوا كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤْمِنًا وَأَسْتَأْفُوا ذَوْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنْطَلَقُوا مُحَارِبِينَ فَأَرْسَلَ فِي طَلِبِهِمْ فَأَخَذُوا فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ .

٤/٣٤٩٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ أَسْلَمَ أَنَسٌ مِنْ عُرَيْنَةَ فَأَجْتَوُوا الْمَدِينَةَ فَقَالَ لَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى ذَوْدٍ لَنَا فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا» قَالَ حُمَيْدٌ : [و] (٢) قَالَ قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ : وَأَبْوَالِهَا فَفَعَلُوا فَلَمَّا صَحُوا كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤْمِنًا وَأَسْتَأْفُوا ذَوْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهَرَبُوا مُحَارِبِينَ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آثَارِهِمْ (٣) فَأَخَذُوا فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا .

٥/٣٤٩٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَهُوَ ابْنُ زُرَيْعٍ قَالَ

(١) في ج : رسول الله .

(٢) الواو من مج .

(٣) في مج : من أتى بهم .

حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (١) قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَاسًا أَوْ رَجَالًا مِنْ عُكْلٍ أَوْ
عُرَيْنَةَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا أَهْلُ
ضَرْعٍ وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رَيْفٍ فَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِذُودٍ وَرَاعٍ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهَا فَيَشْرَبُوا مِنْ لَبَنِهَا وَأَبْوَالِهَا فَلَمَّا صَحُّوا وَكَانُوا
بِنَاحِيَةِ الْحَرَّةِ كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَأَسْتَأَقُوا الذُّودَ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ فَأَتَيْ بِهُمْ فَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ وَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ
وَأَرْجُلَهُمْ ثُمَّ تَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ عَلَى حَالِهِمْ حَتَّى مَاتُوا.

٦/٣٤٩٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى نَحْوَهُ.

٧/٣٤٩٧ - [قَالَ] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ [بْنُ رَافِعٍ] (٢) أَبُو بَكْرٍ الْبَصْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِزُّ
قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ وَثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَفْرًا مِنْ عُرَيْنَةَ نَزَلُوا فِي الْحَرَّةِ
فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكُونُوا فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ وَأَنْ
يَشْرَبُوا مِنَ الْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا فَقَتَلُوا الرَّاعِي وَارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ وَأَسْتَأَقُوا الْإِبِلَ فَبَعَثَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آثَارِهِمْ فَجَاءَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ وَالْقَاهُمْ فِي
الْحَرَّةِ قَالَ أَنَسٌ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمْ يَكْدُمُ الْأَرْضَ بِفِيهِ عَطَشًا حَتَّى مَاتُوا (٣).

٩ - ذِكْرُ اخْتِلَافِ طَلْحَةَ بْنِ مِصْرَفٍ وَمَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ

على يحيى بن سعيدٍ في هذا الحديث ١٢

١/٣٤٩٨ - أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ [بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ الْحَرَّانِي] (٤) قَالَ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَسَةَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ
مِصْرَفٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَدِمَ أَعرَابٌ مِنْ عُرَيْنَةَ إِلَى
نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَاسْلَمُوا فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ حَتَّى أَصْفَرَتِ الْوَأَانُهَا وَعَظُمَتِ بَطُونُهُمْ فَبَعَثَ
بِهِمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى لِقَاحٍ لَهُ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنَ الْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا حَتَّى صَحُّوا فَقَتَلُوا
رُعَاتَهَا وَأَسْتَأَقُوا الْإِبِلَ فَبَعَثَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي طَلْبِهِمْ فَأَتَيْ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ

(١) في مج: شعبة وأظنه تحريف من الناسخ.

(٢) «ابن رافع» زيادة من مج.

(٣) في ج: حتى مات.

(٤) ساقطة من مج.

وَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ [أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ] ^(١) لِأَنَسٍ وَهُوَ يُحَدِّثُهُ هَذَا الْحَدِيثَ بِكُفْرٍ أَوْ بِذَنْبٍ قَالَ بِكُفْرٍ.

٢/٣٤٩٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ قَالَ أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمُعَاوِيَةَ بْنُ صَالِحٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَلَمُوا ثُمَّ مَرَضُوا فَبَعَثَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى لِقَاحٍ لِيَشْرَبُوا مِنْ [أَبْوَالِهَا] ^(٢) وَالْبَيَانُهَا فَكَانُوا فِيهَا ثُمَّ عَمَدُوا إِلَى الرَّاعِي غُلَامٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٣) فَتَلَوَهُ وَاسْتَأَقُوا اللَّقَاحَ فَرَعَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَلَلَّهُمْ عَطَشَ مَنْ عَطَشَ آلَ مُحَمَّدٍ [ﷺ] ^(٤) اللَّيْلَةَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَلَبِهِمْ فَأَخَذُوا فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: اسْتَأَقُوا إِلَى أَرْضِ الشَّرْكِ.

٣/٣٥٠٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَلَنجِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعِيرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَغَارَ قَوْمٌ عَلَى لِقَاحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَهُمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ.

٤/٣٥٠١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِيهِمُ بْنُ الْوَزِيرِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، وَأَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ قَالَ حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ قَوْمًا أَغَارُوا عَلَى لِقَاحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاتَى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى.

٥/٣٥٠٢ - أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ قَالَ أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ قَوْمًا أَغَارُوا عَلَى لِقَاحِ ^(٥) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ.

(١) في مجع بتقديم وتأخير: قال أمير المؤمنين: عبد الملك.

(٢) ساقطة من مجع.

(٣) في مجع: غلام رسول الله ﷺ.

(٤) زيادة من ج ساقطة في مجع.

(٥) في ج: إبل.

٦/٣٥٠٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ يَعْنِي وَأَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَذَكَرَ آخَرَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ قَالَ أَغَارَ نَاسٌ مِنْ عُرَيْبَةَ عَلَى لِقَاحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْقَوْهَا وَقَتَلُوا غُلَامًا لَهُ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آثَارِهِمْ فَأَخَذُوا فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ.

٧/٣٥٠٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَزَلَتْ فِيهِمْ آيَةُ الْمُحَارَبَةِ.

٨/٣٥٠٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ قَالَ أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَطَعَ الَّذِينَ سَرَقُوا لِقَاحَهُ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ بِالنَّارِ عَاتَبَهُ اللَّهُ فِي ذَلِكَ فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الآية كلها.

٩/٣٥٠٦ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجُ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ ثَقَّةً مَأْمُونٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ إِنَّمَا سَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْيُنَ أَوْلِيكٍ لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرِّعَاءِ.

١٠/٣٥٠٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَتَلَ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى حُلِيِّ لَهَا وَالْقَاهَا فِي قَلْبٍ وَرَضَخَ ^(١) رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ فَأَخَذَ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرْجَمَ حَتَّى يَمُوتَ.

١١/٣٥٠٨ - أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى حُلِيِّ لَهَا ثُمَّ الْقَاهَا فِي قَلْبٍ وَرَضَخَ ^(٢) رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُرْجَمَ حَتَّى يَمُوتَ.

(١) في : ورضخ بحاء مهملة.

(٢) في «ج»: ورضخ بحاء مهملة.

١٢/٣٥٠٩ - أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَنْبَأَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ النَّحْوِيُّ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الْآيَةَ. قَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْمُشْرِكِينَ فَمَنْ تَابَ مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يُقَدَرَ عَلَيْهِ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ سَبِيلٌ وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْآيَةُ لِلرَّجُلِ الْمُسْلِمِ فَمَنْ قَتَلَ وَأَفْسَدَ فِي الْأَرْضِ وَحَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ثُمَّ لَحِقَ بِالْكَفَّارِ قَبْلَ أَنْ يُقَدَرَ عَلَيْهِ لَمْ يَمْنَعَهُ ذَلِكَ أَنْ يَقَامَ فِيهِ الْحَدُّ الَّذِي أَصَابَ.

١٠ - النَّهْيُ عَنِ الْمُثَلَّةِ ١

١/٣٥١٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحُثُّ فِي خُطْبَتِهِ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُثَلَّةِ.

١١ - [بَابُ] (*) الصَّلْبِ ١

١/٣٥١١ - أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ [الدُّورِيُّ] (١) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ دَمُ أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثِ خِصَالٍ: زَانٍ مُحْصِنٍ يُرْجَمُ أَوْ رَجُلٌ قَتَلَ رَجُلًا مُتَعَمِّدًا فَيُقْتَلُ أَوْ رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ الْإِسْلَامِ لِيُحَارَبَ» (١) اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ فَيُقْتَلُ أَوْ يَصْلَبُ أَوْ يَنْفَى مِنَ الْأَرْضِ.»

١٢ - فِي الْعَبْدِ يَأْبُقُ إِلَى أَرْضِ الشَّرِكِ وَذَكَرَ اخْتِلَافِ الْأَفَاطِ النَّاقِلِينَ

لِخَبْرِ جَرِيرٍ فِي ذَلِكَ

الاختلاف على الشعبي ٣

١/٣٥١٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْلَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تَقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ حَتَّى يَرْجَعَ إِلَى مَوْلَاهُ.»

(*) ساقط من مع «باب».

(١) «الدوري» زيادة من مع.

(٢) في مع: يحارب.

٢/٣٥١٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ مُغِيرَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ كَانَ جَرِيرٌ يَحْدُثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ وَإِنْ مَاتَ مَاتَ كَافِرًا وَأَبَقَ غُلَامٌ لِحَرِيرٍ فَأَخَذَهُ فَضْرَبَ عُنُقَهُ».

٣/٣٥١٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مُغِيرَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ [عَنْ] (١) جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ إِلَى أَرْضِ الشَّرْكِ فَلَا ذِمَّةَ لَهُ.

١٣ - الاختلاف على أبي إسحاق هـ

١/٣٥١٥ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (٢) قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ إِلَى أَرْضِ الشَّرْكِ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ».

٢/٣٥١٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا قَاسِمٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَرِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ إِلَى أَرْضِ الشَّرْكِ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ».

٣/٣٥١٧ - أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ (٣) عَبْدِ الرَّحْمَنِ [ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ] (٤) أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ أَيْمَاءُ عَبْدِ أَبِي إِلَى أَرْضِ الشَّرْكِ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ.

٤/٣٥١٨ - أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ [الْوَهْبِيُّ] (٥) قَالَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: أَيْمَاءُ عَبْدِ أَبِي إِلَى أَرْضِ الشَّرْكِ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ».

٥/٣٥١٩ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَامِرٍ

عَنْ جَرِيرٍ قَالَ:

(١) في «ج»: قال جرير بن عبد الله.

(٢) ابن سعيد ساقطة من مج.

(٣) في مج: «حدثنا خالد عن عبد الرحمن» وأثبتنا ما في ج.

(٤) في ج تصريح بالسماع وفي مج بالنعنة.

(٥) الوهبي ساقطة من مج.

«أيما عبد أبق من مواليه ولحق بالعدو فقد أحل بنفسه»

١٤ - الحكم في المرتد ١١

١/٣٥٢٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ النَّيْسَابُورِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ قَالَ أَنْبَأَنَا الْمَغِيرَةُ^(١) بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَانَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ دَمُ أَمْرِيءِ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثِ رَجُلٍ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ فَعَلَيْهِ الرَّجْمُ أَوْ قَتَلَ عَمْدًا فَعَلَيْهِ الْقَوْدُ أَوْ آرَتَدَّ بَعْدَ إِسْلَامِهِ فَعَلَيْهِ الْقَتْلُ».

٢/٣٥٢١ - أَخْبَرَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِيَّابٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَّانٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ دَمُ أَمْرِيءِ مُسْلِمٍ إِلَّا بِثَلَاثِ أَنْ يَزْنِيَ بَعْدَمَا أَحْصَنَ أَوْ يَقْتُلَ إِنْسَانًا فَيُقْتَلُ أَوْ يَكْفُرُ بَعْدَ إِسْلَامِهِ فَيُقْتَلُ».

٣/٣٥٢٢ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ».

٤/٣٥٢٣ - وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ نَاسًا آرَتَدُوا عَنِ الْإِسْلَامِ فَحَرَقَهُمْ عَلِيُّ بْنُ النَّارِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أَحْرِقْهُمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُعَذَّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ أَحَدًا أَوْ لَوْ كُنْتُ أَنَا لَقَتَلْتُهُمْ» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ».

٥/٣٥٢٤ - أَخْبَرَنَا مَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ».

٦/٣٥٢٥ - أَخْبَرَنِي هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ».

(١) في «ج»: مغيرة.

٧/٣٥٢٦ - أخبرنا موسى بن عبد الرحمن قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من بدل دينه فاقتلوه».

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أولى بالصواب من حديث عباد.

٨/٣٥٢٧ - أخبرنا الحسين بن عيسى عن عبد الصمد قال حدثنا هشام عن قتادة عن أنس أن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه».

٩/٣٥٢٨ - أخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا هشام عن قتادة عن أنس أن علياً أتي بناس من الزط يعبدون وثناً فأحرقهم قال ابن عباس: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ».

١٠/٣٥٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنِي حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ قَالَ حَدَّثَنَا قُرَّةُ [بْنِ خَالِدٍ] ^(١) عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ ثُمَّ أَرْسَلَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ فَالْقَى لَهُ أَبُو مُوسَى وَسَادَةً لِيَجْلِسَ عَلَيْهَا فَأَتَى بِرَجُلٍ كَانَ يَهُودِيًّا فَاسْلَمَ ثُمَّ كَفَرَ فَقَالَ مُعَاذُ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ قِضَاءَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا قُتِلَ قَعَدَ.

١١/٣٥٣٠ - أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مِفْضَلٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ قَالَ زَعَمَ السُّدِّيُّ عَنْ مِصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَّا أَرْبَعَةَ نَفَرٍ وَأَمْرَاتَيْنِ وَقَالَ أَقْتُلُوهُمُ وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمُ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ عِكْرَمَةَ بْنَ أَبِي جَهْلٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَظَلٍ وَمَقِيسُ بْنُ صَبَّابَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي السَّرْحِ فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَظَلٍ فَأَدْرَكَ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَاسْتَبَقَ إِلَيْهِ سَعِيدُ بْنُ حَرِيثٍ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ فَسَبَقَ سَعِيدٌ عَمَّارًا وَكَانَ أَشَبَّ الرَّجُلَيْنِ فَقَتَلَهُ وَأَمَّا مَقِيسُ بْنُ صَبَّابَةَ فَأَدْرَكَهُ النَّاسُ فِي السُّوقِ فَقَتَلُوهُ وَأَمَّا عِكْرَمَةُ فَرَكِبَ الْبَحْرَ فَأَصَابَتْهُمْ عَاصِيفٌ فَقَالَ أَصْحَابُ السَّفِينَةِ أَخْلِصُوا فَإِنَّ آلِهَتَكُمْ لَا تَغْنِي عَنْكُمْ شَيْئاً هَهُنَا فَقَالَ عِكْرَمَةُ وَاللَّهِ لَئِنْ لَمْ يُنَجِّنِي مِنَ الْبَحْرِ إِلَّا الْإِخْلَاصُ لَا يُنَجِّنِي فِي الْبَرِّ غَيْرُهُ اللَّهُمَّ إِنَّ

لَكَ عَلَيَّ عَهْدًا إِنْ أَنْتَ عَافَيْتَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ أَنْ أَبِي مُحَمَّدًا ﷺ حَتَّى أَضَعَ يَدِي فِي يَدِهِ فَلَا جِدْنَهُ. عَفْوًا كَرِيمًا فَجَاءَ فَأَسْلَمَ وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي السَّرْحِ فَإِنَّهُ أَخْتَبَأَ عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فَلَمَّا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ جَاءَ بِهِ حَتَّى أَوْفَقَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايَعُ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثَلَاثًا كُلَّ ذَلِكَ يَأْبَى فَبَايَعَهُ بَعْدَ ثَلَاثِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ أَصْحَابِي فَقَالَ: «أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إِلَيَّ هَذَا حَيْثُ رَأَيْتُ كَفَفْتُ يَدِي عَنْ بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ» فَقَالُوا: وَمَا يُدْرِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا فِي نَفْسِكَ هَلَّا أَوْمَأْتَ إِلَيْنَا بِعَيْنِكَ قَالَ: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ أَعْيُنُ»^(١).

١٥ - توبة المرتد ٢

١/٣٥٣١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَهُوَ ابْنُ زُرَيْعٍ قَالَ أَنْبَأَنَا دَاوُدُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَسْلَمَ ثُمَّ أَرْتَدَّ وَلِحَقَّ بِالشَّرْكِ ثُمَّ تَنَدَّمَ^(٢) فَأَرْسَلَ إِلَى قَوْمِهِ سَلُّوا لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ فَجَاءَ قَوْمُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّ فُلَانًا قَدْ نَدِمَ وَإِنَّهُ أَمَرَنَا أَنْ نَسْأَلَكَ هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ فَنَزَلَتْ: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ - إِلَى قَوْلِهِ - غُفُورٌ رَحِيمٌ﴾ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَأَسْلَمَ.

٢/٣٥٣٢ - أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ يَزِيدِ النَّحْوِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ فِي سُورَةِ النَّحْلِ ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ - إِلَى قَوْلِهِ - لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ فَسُخِّحَ وَأَسْتَشْنَى مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فَتَنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغُفُورٌ رَحِيمٌ﴾ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ الَّذِي كَانَ عَلَى مِصْرَ كَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَزَلَّهُ الشَّيْطَانُ فَلَحِقَ بِالْكَفَارِ فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يَقْتَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَاسْتَجَارَ لَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَأَجَارَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(١) فِي «ج»: الْأَعْيُنُ.

(٢) فِي «ج»: نَدِمَ.

١٦ - الحكم فيمن سب النبي ﷺ ٢

١/٣٥٣٣ - أَخْبَرَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ [بْنِ خِرَزَارٍ] (١) قَالَ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي إِسْرَائِيلُ عَنْ عَثْمَانَ الشَّحَّامِ قَالَ كُنْتُ أَقُودُ [رَجُلًا] (٢) أَعْمَى فَأَنْتَهَيْتُ إِلَى عِكْرِمَةَ فَأَنْشَأُ يُحَدِّثُنَا قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَبَّاسٍ أَنَّ أَعْمَى كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ لَهُ أُمٌّ وَوَلَدٌ وَكَانَ لَهُ مِنْهَا ابْنَانِ وَكَانَتْ تَكْثُرُ الْوَقِيعَةَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَسْبُهُ فَيَزْجُرُهَا فَلَا تَزْدَجِرُ (٣) وَيَنْهَاهَا فَلَا تَنْتَهِي فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ذَكَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَوَقَعْتُ فِيهِ فَلَمْ أَصْبِرْ أَنْ قُمْتُ إِلَى الْمِعْوَلِ فَوَضَعْتُهُ فِي بَطْنِهَا فَاتَّكَأْتُ عَلَيْهِ (٤) فَقَتَلْتَهَا فَأَصْبَحَتْ قَتِيلًا فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَجَمَعَ النَّاسَ وَقَالَ أَنْشُدُ اللَّهَ رَجُلًا لِي عَلَيْهِ حَقٌّ فَعَلَ مَا فَعَلَ إِلَّا قَامَ فَأَقْبَلَ الْأَعْمَى يَتَدَلَّدُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا صَاحِبُهَا كَانَتْ أُمٌّ وَوَلَدِي وَكَانَتْ بِي لَطِيفَةً رَفِيقَةً وَلِي مِنْهَا ابْنَانِ مِثْلَ اللُّؤْلُؤَيْنِ لَكِنِّي كَانْتُ تَكْثُرُ الْوَقِيعَةَ فِيكَ وَتَشْتَمُكَ فَأَنْهَاهَا فَلَا تَنْتَهِي وَأَرْجُرُهَا فَلَا تَزْدَجِرُ فَلَمَّا كَانَتْ الْبَارِحَةَ ذَكَرْتُكَ فَوَقَعْتُ فِيكَ فَقُمْتُ إِلَى الْمِعْوَلِ (٥) فَوَضَعْتُهُ فِي بَطْنِهَا فَاتَّكَأْتُ عَلَيْهَا حَتَّى قَتَلْتَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَشْهَدُوا أَنْ دَمَهَا هَدْرٌ».

٢/٣٥٣٤ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُدَامَةَ بْنِ عَنزَةَ (٦) عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ أَغْلَظَ رَجُلٌ لِأَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ فَقُلْتُ أَقْتُلْهُ فَأَنْتَهَرَنِي وَقَالَ: لَيْسَ هَذَا لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٧ - ذكر الاختلاف على الأعمش في هذا الحديث ٦

١/٣٥٣٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ الْجَعْدِ عَنْ أَبِي بَرزَةَ قَالَ تَغَيَّظَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَجُلٍ فَقُلْتُ مَنْ هُوَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: لِمَ؟ قُلْتُ لِأَضْرِبَ عُنُقَهُ إِنْ أَمَرْتَنِي بِذَلِكَ قَالَ: أَفَكُنْتُ

(١) ساقطة من مج.

(٢) زيادة من مج.

(٣) في مج: فلا تنزجر والصواب ما أثبتناه.

(٤) في «ج»: عليها.

(٥) في «ج»: المفعول بالغين المعجمة.

(٦) في «ج»: غزة.

فَاعِلًا؟ قُلْتُ نَعَمْ. قَالَ: فَوَاللَّهِ لَأَذْهَبَ عِظْمُ كَلِمَتِي الَّتِي قُلْتُ غَضَبَهُ ثُمَّ قَالَ مَا كَانَ لِأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ.

٢/٣٥٣٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْلى قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةَ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي بَرزَةَ قَالَ: مَرَرْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ مُتَغَيِّظٌ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقُلْتُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ مَنْ هَذَا الَّذِي تَغَيِّظُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: وَلِمَ تَسْأَلُ؟ قُلْتُ: أَضْرِبُ عُنُقَهُ. قَالَ فَوَاللَّهِ لَأَذْهَبَ عِظْمُ كَلِمَتِي غَضَبَهُ. ثُمَّ قَالَ مَا كَانَتْ [تِلْكَ] (١) لِأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ.

٣/٣٥٣٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمَادٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ (٢) عَمْرِو بْنِ مَرَّةَ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي بَرزَةَ قَالَ تَغَيِّظُ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَجُلٍ [فَقَالَ أَبُو بَرزَةَ: أَفَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: فَأَذْهَبَ قَوْلِي بِعَامَّةٍ (٣) غَضَبِهِ قَالَ: وَكُنْتُ فَاعِلًا؟] فَقَالَ: لَوْ أَمَرْتَنِي لَفَعَلْتُ قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا كَانَتْ لِيَشْرِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ. [قال أبو عبد الرحمن: هذا أَوْلَى بِالصَّوَابِ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ] (٤).

٤/٣٥٣٨ - أَخْبَرَنَا مَعَاوِيَةَ بْنُ صَالِحٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي بَرزَةَ قَالَ: غَضِبَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَجُلٍ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَغَيَّرَ لَوْنُهُ قُلْتُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ وَاللَّهِ لَئِنْ أَمَرْتَنِي لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ فَكَانَمَا صُبَّ عَلَيْهِ مَاءٌ بَارِدٌ فَذَهَبَ غَضَبُهُ عَنِ الرَّجُلِ قَالَ: تَكَلَّمْتُكَ أُمُّكَ أبا بَرزَةَ إِنَّهَا (٥) لَمْ تَكُنْ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا خَطَأٌ وَالصَّوَابُ أَبُو نَضْرَةَ وَاسْمُهُ أَحْمَدُ بْنُ هِلَالٍ (٦).

خالفه شعبة:

٥/٣٥٣٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِي دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَرزَةَ قَالَ: أَتَيْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَقَدْ أَغْلَظَ

(١) ساقطة من مج.

(٢) في مج عمر بن مرة.

(٣) من أول: فقال أبو برزة حتى هنا سقط من مج.

(٤) ساقط من مج.

(٥) في مج: وإنها.

(٦) زيادة من مج.

لِرَجُلٍ فَرَدَّ عَلَيْهِ فَقُلْتُ أَلَا أُضْرِبُ عَنْقَهُ فَاَنْتَهَرَنِي فَقَالَ: إِنَّهَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَبُو نَصْرِ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ وَرَوَاهُ عَنْهُ يُونُسُ بْنُ عَبِيدٍ فَأَسْنَدُهُ.

٦/٣٥٤٠ - أَخْبَرَنِي أَبُو دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا عَفَانٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبِيدٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطَرِّفِ بْنِ الشَّخِيرِ عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ كُنَّا عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَعَضِبَ عَلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَأَشْتَدَّ (١) غَضَبُهُ عَلَيَّ جِدًّا فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ قُلْتُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ أُضْرِبُ عَنْقَهُ فَلَمَّا ذَكَرْتُ الْقَتْلَ أُضْرِبَ (٢) عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ أُجْمِعَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ النَّحْوِ فَلَمَّا تَفَرَّقْنَا أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا أَبَا بَرزَةَ مَا قُلْتَ وَنَسِيتَ الَّذِي قُلْتَ؟ قُلْتُ: ذَكَرْتَنِي. قَالَ: أَمَا تَذْكُرُ مَا قُلْتَ؟ قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ. قَالَ: أَرَأَيْتَ حِينَ رَأَيْتَنِي غَضِبْتُ عَلَيَّ الرَّجُلِ (٣) فَقُلْتُ: أُضْرِبُ عَنْقَهُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ أَمَا تَذْكُرُ ذَلِكَ أَوْ كُنْتَ فَاعِلًا ذَلِكَ قُلْتُ: نَعَمْ وَاللَّهِ لَئِنْ (٤) إِنْ أَمَرْتَنِي فَعَلْتُ قَالَ وَاللَّهِ مَا هِيَ لِأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا الْحَدِيثُ أَحْسَنُ الْأَحَادِيثِ وَأَجْوَدُهَا (وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ) (٥).

١٨ - السحر ١

١/٣٥٤١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ قَالَ أَنْبَأَنَا شَعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ (٦) قَالَ قَالَ يَهُودِيُّ لِصَاحِبِهِ أَذْهَبَ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ لَا تَقُلْ نَبِيٌّ لَوْ سَمِعَكَ كَانَ لَهُ أَرْبَعَةٌ أَعْيُنَ فَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَأَلَهُ (٧) عَنْ تِسْعِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ فَقَالَ لَهُمْ: «لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِفُوا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا تَمْشُوا بِبِرِّي إِلَى ذِي سُلْطَانٍ وَلَا تَسْحَرُوا وَلَا تَأْكُلُوا الرِّبَا وَلَا تَقْدِفُوا الْمُحْصَنَةَ (٨) وَلَا تَوْلُوا يَوْمَ الزَّحْفِ

(١) في «ج»: «وأشنت».

(٢) في «ج»: «ضرب».

(٣) في «ج»: «رجل».

(٤) في «ج»: «والآن وهو تحريف».

(٥) زيادة من «ج».

(٦) في «ج»: «عن صفوان بن عسال عن ابن إدريس ولعله سبق نظر».

(٧) في «ج»: «فسأله».

(٨) في «ج»: «محصنة بحذف الألف واللام».

وَعَلَيْكُمْ خَاصَّةً يَهُودُ أَنْ لَا تَعُدُّوا فِي السَّبْتِ فَقَبَّلُوا يَدَيْهِ وَرَجَلَيْهِ وَقَالُوا نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ
قَالَ فَمَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَتَّبِعُونِي قَالُوا: [إن داود دعا بأن لا يزال من ذريته نبي وإنا نخاف
إن اتبعناك أن تقتلنا يهود] (★).

[قال أبو عبد الرحمن: وهذا حديث منكر.

قال أبو عبد الرحمن: حكى عن شعبة قال: سألت عمرو بن مرة عن
عبد الله بن سلمة فقال: تعرف وتنكر قال أبو عبد الرحمن، وعبد الله بن سلمة
الأفطس متروك الحديث قال أبو عبد الرحمن:

كان هذا الأفطس يطلب الحديث مع يحيى بن سعيد القطان وكان من
أسنانه] (★★).

١٩ - الحكم في السحرة ١

١/٣٥٤٢ - أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عباد بن ميسرة
المنقري عن الحسن بن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ
فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ».

٢٠ - سحرة أهل الكتاب ١

١/٣٥٤٣ - أخبرنا هناد بن السري عن أبي معاوية عن الأعمش عن ابن حيان
يعني يزيد عن زيد بن أرقم قال سحر النبي ﷺ رجل من اليهود فاشتكى لذلك أياماً
فأتاه جبريل عليه السلام فقال: إن رجلاً من اليهود سحرَكَ عَقَدَ لَكَ عُقْدًا فِي بَثْرِ كَذَا
وَكَذَا فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَخْرَجُوهَا^(١) فَجِيءَ بِهَا [إِلَيْهِ فَحَلَّلَهَا]^(٢) فَقَامَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ فَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ لِذَلِكَ الْيَهُودِي^(٣) وَلَا رَأَى فِي وَجْهِهِ
قَطُّ».

(★) ساقط من مج ومثبت في ج.

(★★) كل هذا زيادة على ما في مج وقد أوردته النسخة الخطية ج.

(١) في «ج»: فاستجره وأثبت ما في مج.

(٢) ساقط من مج.

(٣) في مج: اليهود.

٢١ - ما يفعل من تعرض لماله ٣

١/٣٥٤٤ - أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنِ سِمَاكِ عَنِ قَابُوسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١):

وَأَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ تَمِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ قَالَ حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ قَابُوسِ بْنِ مُخَارِقٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ وَسَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ الرَّجُلُ يَا تَبْنَئِي فَيُرِيدُ (٢) مَالِي قَالَ ذَكَرَهُ بِاللَّهِ قَالَ فَإِنْ لَمْ يَذْكُرْ قَالَ فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مِنْ حَوْلِكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَالَ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَوْلِي أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَالَ فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ بِالسُّلْطَانِ قَالَ فَإِنْ نَأَى السُّلْطَانُ عَنِّي قَالَ قَاتِلْ دُونَ مَالِكَ حَتَّى تَكُونَ مِنْ شُهَدَاءِ الْأَجْرَةِ أَوْ تَمْنَعِ مَالَكَ» .

٢/٣٥٤٥ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ] قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ الْهَادِ عَنِ عَمْرِو بْنِ قَهْدٍ الْغَفَارِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ عُدِي، عَلَى مَالِي قَالَ فَانْشُدْ بِاللَّهِ قَالَ فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ قَالَ فَانْشُدْ بِاللَّهِ قَالَ فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ قَالَ فَانْشُدْ بِاللَّهِ قَالَ فَإِنْ قَاتِلْتَ فِيهِ الْجَنَّةَ وَإِنْ قَتَلْتَ فِيهِ النَّارَ» .

٣/٣٥٤٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ قَالَ أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ الْهَادِ عَنْ قَهْدٍ (٣) بْنِ مَطْرِفِ الْغَفَارِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ عُدِي عَلَى مَالِي قَالَ فَانْشُدْ بِاللَّهِ قَالَ فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ قَالَ فَانْشُدْ بِاللَّهِ قَالَ فَإِنْ قَاتِلْتَ فِيهِ الْجَنَّةَ وَإِنْ قَتَلْتَ فِيهِ النَّارَ» .

٢٢ - من قتل (*) دون ماله ١٠

١/٣٥٤٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ

(١) في مج: ح علامة تحويل الإسناد.

(٢) في «ج»: يريد.

(٣) في «ج»: فهيد بالفاء.

(*) في «ج»: قاتل.

عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ».

٢/٣٥٤٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِي يُونُسَ الْقَشِيرِيِّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ».

٣/٣٥٤٩ - أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ فَضَالَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ [النَيْسَابُورِي] (١) قَالَ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ [وَهُوَ ابْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِي] (٢) قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ مَظْلُومًا فَلَهُ الْجَنَّةُ».

٤/٣٥٥٠ - أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْهَدَيْلِ قَالَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْخَمْسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

٥/٣٥٥١ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسِينٍ (٣) قَالَ: حَدَّثَنِي (٤) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ».

[هذا خطأ والصواب: حديث سَعِيدِ بْنِ الْخَمْسِ] (٥).

٦/٣٥٥٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

(١) زيادة من مج.

(٢) ساقط من مج.

(٣) في مج: عبد الله بن حسن.

(٤) في مج: بالنعنة وقد صرح هنا بالسماع.

(٥) زيادة من مج.

[قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ والصواب الذي قبله] (١).

٧/٣٥٥٣ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَقُتَيْبَةُ وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ قَالَا أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» [مختصر] (٢).

٨/٣٥٥٤ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَنْبَأَنَا عَبْدَةُ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

٩/٣٥٥٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْمُؤَمَّلُ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

١٠/٣٥٥٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَطْلَمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدِيثُ الْمُؤَمَّلِ (٣) خَطَأٌ وَالصَّوَابُ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

٢٣ - من قاتل دون أهله

١/٣٥٥٧ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

٢٤ - من قاتل دون دينه

١/٣٥٥٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَا حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي (٤) ابْنَ دَاوُدَ الْهَاشِمِيَّ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ

(١) الزيادة من ج وهي ساقطة من مج.

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من مج.

(٣) في «ج»: مؤمل.

(٤) في «ج»: وهو.

مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ [وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ]»^(١).

٢٥ - من قاتل^(٢) دون مظلّمته ١

١/٣٥٥٩ - أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَثْرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ سَوَادَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ سُويِدِ بْنِ مُقَرِّنٍ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

٢٦ - من شهر سيفه ثم وضعه في الناس ٧

١/٣٥٦٠ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَنْبَأَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ^(٣) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَهَرَ سَيْفَهُ ثُمَّ وَضَعَهُ فَدَمَهُ هَدْرٌ».

٢/٣٥٦١ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَمْ يَرْفَعَهُ.

٣/٣٥٦٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ^(٤) قَالَ مَنْ رَفَعَ السَّلَاحَ ثُمَّ وَضَعَهُ فَدَمَهُ هَدْرٌ.

٤/٣٥٦٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ قَالَ أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مَالِكُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا».

٥/٣٥٦٤ - أَخْبَرَنَا مَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَنْبَأَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ «بَعَثَ عَلَيَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِالْيَمَنِ بِدُهَيْبِيَّةٍ فِي تَرْبَتِهَا فَفَسَمَهَا بَيْنَ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي مُجَاشِعٍ

(١) ما بين المعكوفين ساقط من مج.

(٢) «من قتل» في ج.

(٣) في مج ابن الزبير وفي «ج»: أبي الزبير وهو تحريف.

(٤) كذا في ج، مج.

وَبَيْنَ عُبَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ وَبَيْنَ عَلْقَمَةَ بْنِ عَلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ ثُمَّ أَحَدَ بَنِي كِلَابٍ وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْلِ الطَّائِي ثُمَّ أَحَدَ بَنِي نَهَانَ قَالَ فَغَضِبْتُ^(١) قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَقَالُوا تَعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَتَدْعُنَا^(٢) فَقَالَ: إِنَّمَا آتَلْتُهُمْ فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرَ الْعَيْنَيْنِ نَاتِيءَ الْوَجْتَيْنِ كَثَّ اللَّحْيَةِ مَحْلُوقِ الرَّأْسِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَتَى اللَّهَ قَالَ مَنْ يُطْعِمُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتَهُ أَيَّامُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمُونِي فَسَأَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ قَتْلَهُ فَمَنْعَهُ فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: إِنَّ مِنْ ضَيْضِي هَذَا قَوْمًا يَخْرُجُونَ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْتَانِ لَيْنَ أَنَا أُدْرِكُهُمْ لِأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ».

٦/٣٥٦٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ سُؤدِ بْنِ غَفَلَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ سُفْهَاءُ الْأَحْلَامِ يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ لَا يُجَاوِزُ إِيْمَانَهُمْ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنْ قَتَلْتُمُوهُمْ أَجْرُ لَيْمَنْ قَتَلْتَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٧/٣٥٦٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ الْبَصْرِيِّ الْحَرَّانِيُّ^(٣) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ الْأَزْرَقِيِّ بْنِ قَيْسٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ كُنْتُ أَتَمْنَى أَنْ أَلْقَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَسْأَلُهُ عَنِ الْخَوَارِجِ فَلَقِيتُ أَبَا بَرزَةَ فِي يَوْمٍ عِيدٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقُلْتُ لَهُ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الْخَوَارِجَ فَقَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَذُنِي وَرَأَيْتُهُ بِعَيْنِي: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَالٍ فَقَسَمَهُ فَأَعْطَى مَنْ عَنِ يَمِينِهِ وَمَنْ عَنِ شِمَالِهِ وَلَمْ يُعْطِ مَنْ وَرَاءَهُ شَيْئًا فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ وَرَائِهِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَا عَدَلْتَ فِي الْقِسْمَةِ رَجُلٌ أَسْوَدُ مَطْمُومُ الشَّعْرِ عَلَيْهِ، ثَوْبَانِ أَبْيَضَانِ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَضَبًا شَدِيدًا وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا تَجِدُونَ بَعْدِي رَجُلًا هُوَ أَعْدَلُ مِنِّي ثُمَّ قَالَ: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ كَأَنَّ هَذَا مِنْهُمْ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ سِيْمَاهُمْ التَّحْلِيْقُ لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ

(١) في «ج»: فتعصبت وأثبتنا ما في مج.

(٢) في مج: «يعطي» ويمنعنا» بالياء.

(٣) كذا في مج وفي «ج»: البحراني.

حَتَّى يَخْرُجَ آخِرُهُمْ مَعَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ هُمْ أَشْرُ (١) الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ: شَرِيكُ بَنِ شِهَابٍ لَيْسَ بِذَلِكَ الْمَشْهُورِ.

٢٧ - قتال المسلم ١، ١١

١/٣٥٦٧ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قِتَالُ الْمُسْلِمِ كُفْرٌ وَسَبَابُهُ فُسُوقٌ».

٢/٣٥٦٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ.

٣/٣٥٦٩ - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ فَقَالَ لَهُ أَبَانُ يَا أَبَا إِسْحَاقَ أَمَا سَمِعْتَهُ إِلَّا مِنْ أَبِي الْأَحْوَصِ؟ قَالَ: بَلِ (٢) سَمِعْتُهُ مِنَ الْأَسْوَدِ وَهَبِيرَةَ.

٤/٣٥٧٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ [بْنِ عُيَيْنَةَ] (٣) عَنْ أَبِي الرَّعْرَاءِ عَنْ عَمِّهِ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ.

٥/٣٥٧١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ عُمَيْرٍ يُحَدِّثُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».

٦/٣٥٧٢ - أَخْبَرَنَا عَمْرٍو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ زُبَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي وَائِلٍ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قِتَالُ الْمُسْلِمِ كُفْرٌ وَسَبَابُهُ فُسُوقٌ»؟ قَالَ: نَعَمْ.

(١) في مج: هم شر الخلق.

(٢) في «ج»: بلى.

(٣) زيادة من مج.

٧/٣٥٧٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا مُحَمَّدٌ قَالَ ثنا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» .

٨/٣٥٧٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: قُلْتُ لِحَمَّادٍ سَمِعْتُ مَنْصُورًا وَسُلَيْمَانَ وَزُبَيْدًا يُحَدِّثُونَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» مَنْ تَتَّهَمُ اتِّهَمُ مَنْصُورًا اتَّتَّهَمُ زُبَيْدًا اتَّتَّهَمُ سُلَيْمَانَ قَالَ لَا وَلَكِنِّي اتَّتَّهَمُ أَبَا وَائِلٍ .

٩/٣٥٧٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ قَالَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زُبَيْدٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» قُلْتُ لِأَبِي وَائِلٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ .

١٠/٣٥٧٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ [وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ] قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» .

١١/٣٥٧٧ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ .

١٢/٣٥٧٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قِتَالُ الْمُؤْمِنِ كُفْرٌ وَسَبَابُهُ فُسُوقٌ .

٢٨ - التعليل فيمن قاتل تحت راية عمية ٢

١/٣٥٧٩ - أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الْبَصْرِيُّ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ^(٢) الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي

٣٥٧٣ - ساقط كله من المجتبى وأثبتته من ج .

٣٥٧٦ - ساقط من مج ومثبت في ج .

(١) البصري في ج وفي مج: الصواف .

(٢) في «ج»: وفرق .

يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا لَا يَتَحَاسَى مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدِهَا فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عَمِيَّةٍ يَدْعُو إِلَى عَصَبِيَّةٍ أَوْ يَغْضِبُ لِعَصَبِيَّةٍ^(١) فَقَتِلَ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ».

٢/٣٥٨٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عَمِيَّةٍ يُقَاتِلُ عَصَبِيَّةً وَيَغْضِبُ لِعَصَبِيَّةٍ فَقِتْلَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ». قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عِمْرَانُ الْقَطَّانُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

٢٩ - تحريمُ القتلِ ١٧

١/٣٥٨١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ قَالَ سَمِعْتُ رُبَيْعًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَسَارَ الْمُسْلِمُ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ بِالسَّلَاحِ فَهَمَّا عَلَى جُرْفٍ جَهَنَّمَ فَإِذَا قَتَلَهُ خِرًا جَمِيعًا فِيهَا».

٢/٣٥٨٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْلَى حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رُبَيْعٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ إِذَا حَمَلَ الرَّجُلَانِ الْمُسْلِمَانِ السَّلَاحَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرَ فَهَمَّا عَلَى جُرْفٍ جَهَنَّمَ فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَهَمَّا فِي النَّارِ.

٣/٣٥٨٣ - أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يَزِيدَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَهَمَّا فِي النَّارِ» قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ».

٤/٣٥٨٤ - أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ [وَهُوَ ابْنُ هَارُونَ] ^(٢) قَالَ أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَهَمَّا فِي النَّارِ مِثْلَهُ سَوَاءً».

٥/٣٥٨٥ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْمَصِصِيُّ [الْقَاضِي] ^(٣) قَالَ حَدَّثَنَا

(١) لعصية كذلك وفي ج: لعصبة وعلى هامشها تصحيح لعصية. وعليها حرف «خ».

(٢) الزيادة من مج.

(٣) ساقط من مج.

خَلْفٌ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُرِيدُ قَتْلَ صَاحِبِهِ فَهُمَا فِي النَّارِ» قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ».

٦/٣٥٨٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا الْخَلِيلُ بْنُ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَلْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ».

٧/٣٥٨٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ أَخَاهُ»^(١).

٨/٣٥٨٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ عَن حَمَادٍ عَنِ أَيُّوبَ وَيُونُسَ وَالْمَعْلَى^(٢) بِنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَلْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ».

٩/٣٥٨٩ - أَخْبَرَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ [أَبِي مُوسَى] ^(٣) الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ».

١٠/٣٥٩٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

١١/٣٥٩١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الرَّبِيعِيُّ^(٤) قَالَ حَدَّثَنَا

(١) في مج: إنه أراد قتل صاحبه.

(٢) في مج: والعلاء.

(٣) زيادة من مج.

(٤) في مج: الزبير بالراء.

شَرِيكُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ وَلَا يُؤْخَذُ (١) الرَّجُلُ بِجِنَايَةِ أَبِيهِ وَلَا بِجِنَايَةِ (٢) أَخِيهِ».

[قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا خَطَأً وَالصَّوَابُ مُرْسَلٌ] (٣).

١٢/٣٥٩٢ - أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ وَلَا يُؤْخَذُ الرَّجُلُ بِجَرِيرَةِ أَبِيهِ وَلَا بِجَرِيرَةِ أَخِيهِ».

١٣/٣٥٩٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَلْفِينُكُمْ تَرْجِعُونَ (٤) بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ لَا يُؤْخَذُ الرَّجُلُ بِجَرِيرَةِ أَبِيهِ وَلَا بِجَرِيرَةِ أَخِيهِ [هَذَا الصَّوَابُ] (٥)».

١٤/٣٥٩٤ - أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا» مُرْسَلٌ.

١٥/٣٥٩٥ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ قَالَ أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَّالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

١٦/٣٥٩٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فَلَا حَدَّثَنَا شُعْبَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ جَرِيرٍ أَنَّ

(١) في مج: لا يؤخذ بغير واو.

(٢) في مج ولا جناية بغير باء.

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من المجتبى.

(٤) ساقطة من الأصل وأضافها الناسخ في الهامش وبجانبها لفظة صح وهي مثبتة في «مج».

(٥) زيادة من مج.

رسول الله ﷺ في حجة الوداعِ أَسْتَنْصَتَ النَّاسَ قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

١٧/٣٥٩٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ قَالَ بَلَغَنِي أَنَّ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْتَنْصَتِ النَّاسَ» ثُمَّ قَالَ: «لَا الْفَيْنُكُمْ بَعْدَمَا أَرَى تَرْجِعُونَ بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٨ - كتاب الحج

١ - وجوب الحج

١/٣٥٩٨ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك ببغداد ي مخرمي^(١) قال: حدثنا

أبو هشام وأسمه المغيرة بن سلمة المخزومي ثقة بصري قال: حدثنا الربيع بن مسلم قال: حدثنا محمد بن زياد عن أبي هريرة قال:

خطب رسول الله ﷺ^(٢) فقال:

«إن الله قد فرض عليكم الحج» فقام رجل فقال: أفي كل عام؟ فسكت عنه حتى أعاده ثلاثاً فقال: «لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما قمتم بها ذروني ما تركتكم وإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فخذوا به ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه».

٢/٣٥٩٩ - أنبا محمد بن يحيى بن عبد الله النيسابوري قال: حدثنا سعيد بن

أبي مريم قال: أنبا موسى بن سلمة قال: حدثني عبد الجليل بن حميد عن ابن شهاب عن أبي سنان الدؤلي^(٣) عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قام فقال:

«إن الله كتب عليكم الحج». فقال الأقرع بن حابس التميمي: كل عام يا

رسول الله؟ فسكت ثم قال: «لو قلت نعم لوجبت ثم إذا لا تسمعون ولا تطيعون ولكنه حجة واحدة».

(١) جاء في المجتبى بالألف واللام.

(٢) في المجتبى خطب رسول الله ﷺ الناس.

(٣) في «ت» الدولي وهو تصحيف.

٢ - وجوبُ العُمْرةِ ١

١/٣٦٠٠ - أنبا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال: حدثنا خالدٌ وهو ابن الحارث قال: حدثنا شعبة قال: سمعت النعمان بن سالم قال: سمعت عمرو بن أوسٍ يحدث عن أبي رُزين أنه قال: يا رسول الله، إنَّ أبي شيخٌ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن. قال:

«فحج عن أبيك واعتمر».

٣ - فضل الحجَّة المبرورة^(١)

١/٣٦٠١ - أنبا عبدة بن عبد الله بصري قال: أنبا سويد وهو ابن عمرو الكلبى كوفي قال: حدثنا زهير وهو ابن معاوية الجزري قال: حدثنا سهيلٌ عن سُمي عن أبي صالح عن أبي هريرة قال:

قال رسول الله ﷺ:

«الحجَّة المبرورة ليس لها جزاء إلا الجنة والعمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما.

٢/٣٦٠٢ - أنبا عمرو بن منصور النسائي قال: حدثنا حجاجٌ يعني ابن المنهال بصري قال: حدثنا شعبة قال: أخبرني سهيل عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«الحجَّة المبرورة ليس لها ثوابٌ إلا الجنة مثله سواء» إلا أنه قال: «تكفر ما بينهما».

٤ - فضلُ الحجِّ ٥

١/٣٦٠٣ - أنبا محمد بن رافع النيسابوري قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أنبا معمرٌ عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال:

سأل رجلٌ رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أيُّ الأعمال أفضلُ؟ فقال: الإيمان

بالله . قال : ثم ماذا؟ قال : ثم الجهاد في سبيل الله . قال : ثم ماذا؟ قال : ثم حجٌّ مبرورٌ^(١) .

٢/٣٦٠٤ - أنبا عيسى بن إبراهيم قال : حدثنا ابن وهب عن مخرمة عن أبيه قال : سمعت سُهَيْل بن أبي صالح قال : سمعت أبي يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ :

«وَفُدَّ اللهُ ثَلَاثَةَ : الْغَازِي وَالْحَاجَّ وَالْمَعْتَمِرَ» .

٣/٣٦٠٥ - أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب عن الليث قال : حدثنا خالدٌ وهو ابن يزيد مصري عن ابن هلال عن يزيد بن عبد الله عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : «جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة» .

٤/٣٦٠٦ - أنبا الحسين بن الحويرث المروزي قال : أنبا الفضيل وهو ابن عياض عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

«من حج هذا^(٢) فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه» .

٥/٣٦٠٧ - أنبا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه قال : أنبا جريرٌ وهو ابن عبد الحميد عن حبيبٍ وهو ابن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة قالت : أخبرتني عائشة أم المؤمنين قالت :

قلت : يا رسول الله ، نخرج^(٣) فنجاهد معك فيأني لا أرى عملاً في القرآن أفضل من الجهاد قال :

«لا ، ولكن أحسن الجهاد وأجمله حج البيت حجٌّ مبرورٌ» .

(١) في المجتبى بدون (ال) .

(٢) في المجتبى (هذا البيت) .

(٣) في المجتبى (ألا نخرج) .

٥ - فضلُ العمرة

١/٣٦٠٨ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ عن مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاءٌ إلا الجنة».

٢/٣٦٠٩ - أنبا أبو داود سليمان بن سيف الحراني قال: حدثنا أبو عتابٍ وهو سهل بن حمادٍ قال: حدثنا عروة بن ثابت عن عمرو بن دينار قال: قال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ:

«تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد».

٦ - فضل المتابعة بين الحج والعمرة

١/٣٦١٠ - أنبا محمد بن يحيى بن أيوب بن إبراهيم المروزي قال: حدثنا سليمان بن حبان أبو خالدٍ عن عمرو بن قيسٍ عن عاصمٍ وهو ابن بهدلة عن شقيق وهو ابن سلمة عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:

«تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحج المبرور ثواب دون الجنة».

٢/٣٦١١ - (١) [أخبرنا أبو داود قال: حدثنا أبو عتاب قال: حدثنا عذرة بن ثابت عن عمرو بن دينار قال: قال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد»].

٧ - الحج عن الميت الذي نذر أن يحج (٢)

١/٣٦١٢ - أنبا محمد بن بشارٍ قال: حدثنا محمد وهو ابن جعفرٍ غندر قال: حدثنا شعبة عن أبي بشرٍ قال: سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس:

أن امرأة نذرت أن تحج فماتت فأتى أخوها النبي ﷺ فسأله عن ذلك فقال:

(١) حديث رقم ٣٦١١ هذا ساقط كله من زوتت.

(٢) في «ت» الحج وهو تصحيف وصوبناها من المجتبى.

«أرأيت لو كان على أختك دينٌ أكنْت قاضِيه؟» قال: نعم، قال: «فاقضوا الله فهو أحق بالوفاء».

٨ - الحج عن الميت الذي لم يحج

١/٣٦١٣ - أنبا عمران بن موسى بصري قال: ثنا عبد الوارث وهو ابن سعيد قال: حدثنا أبو التِيَّاح واسمه يزيد بن حُمَيْدٍ بصري قال: حدثني موسى بن سلمة الهذليُّ أن ابن عَبَّاس قال:

أمرت امرأة سنان بن سلمة الجُهني أن يسأل رسول الله ﷺ أن أمها ماتت ولم تحج أفيجزى أمها أن تحج عنها؟ قال:

«نعم. لو كان على أمها دينٌ فتقضيه^(١) عنها ألم يكن يجزي عنها فلتحج عن أمها».

٢/٣٦١٤ - أخبرني عثمان بن عبد الله بن خرزاذ انطاكي قال: حدثنا عليُّ بن حكيم الأودي قال: حدثنا حميدُ بن عبد الرحمن الرُّؤاسي قال: حدثنا حماد بن زيد عن أيوب السخيتاني عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عَبَّاسٍ: أن امرأة سألت رسول الله ﷺ عن أبيها: مات ولم يحج قال: «فحُجِّي عن أبيك».

٩ - الحجُّ عن الحي الذي لا يستمسك على الرجل

١/٣٦١٥ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا سفيان وهو ابن عيينة عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عَبَّاسٍ أن امرأة من خثعم:

«سألت النبي ﷺ غداة جمعٍ فقالت: يا رسول الله فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستمسك على الرجل أأحج عنه قال: «نعم».

٢/٣٦١٦ - أخبرني سعيد بن عبد الرحمن المكي قال: حدثنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عَبَّاسٍ مثله.

(١) في المجتبى (فقضته).

١٠ - العمرة^(١) على الرجل الذي لا يستطيع

١/٣٦١٧ - أنبأ إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا وكيع وهو ابن الجراح قال: حدثنا شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس عن أبي رزين العقيلي أنه قال: يا رسول الله: إنَّ أبي شيخٌ كبير لا يستطيع الحجَّ والعمرة والظعن فقال: «حج عن أبيك واعتمر».

١١ - تشبيه قضاء الحج بقضاء الدَّين ٣

١/٣٦١٨ - أنبأ إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا جريرٌ وهو ابن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد عن يوسف بن الزبير عن عبد الله بن الزبير قال: «جاء رجلٌ من خثعم إلى رسول الله ﷺ فقال: إنَّ أبي شيخٌ كبير لا يستطيع الركوب وأدركته فريضة الله في الحج فهل يجزي أن أحج عنه قال: أنت أكبر ولده؟ قال: نعم، قال: رأيت لو كان عليه دين أكنت تقضيه؟ قال: نعم. قال: «فحج عنه».

٢/٣٦١٩ - أنبأ أبو عاصم خشيش بن أضرم النسائي عن عبد الرزاق قال: أنبأ معمرٌ عن الحكم بن إبان عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رجلٌ: يا نبيَّ الله إنَّ أبي مات ولم يحج فأحج عنه؟ قال: «أرأيت لو كان على أبيك دينٌ أكنت قاضيه؟» قال: نعم قال: «فدين الله أحق».

٣/٣٦٢٠ - أنبأ مجاهدٌ بن موسى بغدادي عن هشيم عن يحيى بن أبي إسحاق عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباسٍ أن رجلاً: سأل النبي ﷺ أنَّ أبي أدركه الحج وهو شيخٌ كبير لا يثبت على راحلته وإن شدته خشيت أن يموت فأحج عنه؟ قال:

(١) كذا في زوتان وفي الأخرى: «الحج».

«أرأيت لو كان عليه دينٌ ففضيته أكان مجزياً؟» قال: نعم قال:
«فحج عن أبيك».

١٢ - حج المرأة عن الرجل ٢

١/٣٦٢١ - أنبا محمد بن سلمة أبو الحارث المقبري والحارث بن مسكين
قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال: حدثني مالك عن ابن شهاب عن
سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس قال:

كان الفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه فجعل
الفضل ينظر إليها وتنظر إليه وجعل رسول الله ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر
فقال: يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا
يستطيع أن يثبت على الرحلة أفأحج عنه؟ قال:
«نعم». وذلك في حجة الوداع.

٢/٣٦٢٢ - أنبا أبو داود سليمان بن سيف قال: حدثنا يعقوب بن عياش أخبره
أن امرأة من خثعم:

استفتت رسول الله ﷺ في حجة الوداع والفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ
فقال: يا رسول الله إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخاً كبيراً لا
يستوي على الرحلة فهل يقضي عنه أن أحج عنه؟ فقال لها رسول الله ﷺ:
«نعم». فأخذ الفضل بن عباس يلتفت إليها وكانت امرأة حسناء وأخذ
رسول الله ﷺ الفضل فحول وجهه من الشق الآخر.

١٣ - حج الرجل عن المرأة ١

١/٣٦٢٣ - أنبا أحمد بن سليمان الرهاوي قال: حدثنا يزيد وهو ابن هارون
قال: أنبا هشام وهو ابن حسان بصري عن محمد وهو ابن سيرين عن يحيى بن أبي
إسحاق عن سليمان بن يسار عن الفضل بن عباس أنه:

«كان رديف رسول الله ﷺ فجاءه رجل فقال: يا رسول الله إن أمي عجوزٌ كبيرة
وإن حملتها لم تستمسك وإن ربطتها خشيت أن أقتلها فقال رسول الله ﷺ:

«أرأيت لو كان على أمك دينٌ أكنت قاضيه؟» قال: نعم. قال:
«فحج عن أمك».

١٤ - ما يستحب أن يحج عن الرجل أكبر ولده

١/٣٦٢٤ - أنبا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا عبد الرحمن وهو ابن مهدي قال: حدثنا سفيان وهو الثوري عن منصورٍ عن مجاهد عن يوسف عن ابن الزبير أن النبي ﷺ قال لرجل:
«أنت أكبر ولد أبيك فحج عنه».

١٥ - الحجُّ بالصغيره

١/٣٦٢٥ - أنبا محمد بن المثنى قال: حدثنا يحيى وهو ابن سعيد القطان قال: حدثنا سفيان عن محمد بن عقبة عن كريبٍ عن ابن عباسٍ أن امرأةً رفعت صبياً لها إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ألهذا حجٌ قال:
«نعم. ولك أجر».

٢/٣٦٢٦ - أنبا محمود بن غيلان المروزي قال: حدثنا بشر بن السري قال: أنبا سفيان وهو ابن سعيدٍ عن محمد بن عقبة عن كريبٍ عن ابن عباسٍ قال: رفعت امرأةً صبياً لها من هودج فقالت: يا رسول الله ﷺ ألهذا حجٌ؟ قال:
«نعم. ولك أجر».

٣/٣٦٢٧ - أنبا عمرو بن منصور النسائي قال: أبو نعيم وهو الفضل بن دكين قال: حدثنا سفيان عن إبراهيم بن عقبة عن كريبٍ عن ابن عباسٍ قال: رفعت امرأةً إلى النبي ﷺ صبياً فقالت: ألهذا حجٌ؟ قال:
«نعم. ولك أجر».

٤/٣٦٢٨ - أنبا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الزهري البصريُّ قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا إبراهيم بن عقبة والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له عن سفيان عن إبراهيم بن عقبة عن كريبٍ عن ابن عباسٍ قال:

صدر رسول الله ﷺ فلما كان بالروحاء لقي قوماً قال: من أنتم؟ قالوا المسلمون قالوا: من أنتم؟ قال: رسول الله قال: فأخرجت امرأة صبياً من المحفة فقالت: ألهذا حج؟ قال:

«نعم . وَلَكِ أَجْرٌ» .

٥/٣٦٢٩ - أنبا سليمان بن داود أبو الربيع والحارث بن مسكين قراءةً عليه وأنا أسمع عن ابن وهب قال: أخبرني مالك بن أنس عن إبراهيم بن عقبة عن كريب عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ:

مرَّ بامرأةٍ وهي في خدرها معها صبيٌّ فقالت: ألهذا حج؟ قال:
«نعم ولكِ أجرٌ» .

قال أبو عبد الرحمن: إبراهيم ومحمد وموسى بنو عقبة ثقاتٌ كلهم وأكثرهم حديثاً موسى بن عقبة وهم من أهل المدينة .

١٦ - الوقت الذي خرج فيه رسول الله ﷺ من المدينة للحج ١

١/٣٦٣٠ - أنبا هناد بن السري عن ابن أبي زائدة قال: أنبا يحيى بن سعيد قال: أخبرني عمرة: أنها سمعت عائشة تقول:

خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمس بقين من ذي القعدة لا نرى إلا الحج حتى إذا دنونا يعني من مكة أمر رسول الله ﷺ من لم يكن معه هديٌّ إذا طاف بالبيت أن يحلَّ .

(أبواب) (١)

المواقيت

١٧ - ميقات أهل المدينة ١

١/٣٦٣١ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر أخبره أن رسول الله ﷺ قال:

«يُهَلُّ أهل المدينة من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة وأهل نجد من قرن» قال عبد الله بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «ويُهَلُّ أهل اليمَن من يلملم».

١٨ - ميقات أهل الشام ١

١/٣٦٣٢ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد قال حدثنا نافع عن عبد الله بن عمر أن رجلاً:

قام في المسجد فقال: يا رسول الله من أين تأمرنا أن نهل؟ فقال رسول الله ﷺ: «يُهَلُّ أهل المدينة من ذي الحليفة ويُهَلُّ أهل الشام من الجحفة ويُهَلُّ أهل نجد من قرن».

وقال ابن عمر ويزعمون أن رسول الله ﷺ قال: «ويُهَلُّ أهل اليمَن من يلملم» وكان ابن عمر يقول لم أفقه هذا من رسول الله ﷺ.

١٩ - ميقات أهل مصر ١

١/٣٦٣٣ - أنبا عمرو بن منصور قال: حدثنا هشام بن بهرام قال: حدثنا المعافى وهو ابن عمران موصلى عن أفلح بن حميد عن القاسم عن عائشة أن رسول الله ﷺ:

وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام ومصر جحفة ولأهل العراق ذات عرق ولأهل اليمن يللمم.

٢٠ - ميقات أهل اليمن ١

١/٣٦٣٤ - أنبا الربيع بن سليمان صاحب الشافعي قال: حدثنا يحيى بن حسان قال: حدثنا وهيب وهو ابن خالد بصري وحماد بن زيد عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ:

«وَقَتُّ لَأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ وَلَأَهْلِ الشَّامِ الْجَحْفَةَ وَلَأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا وَلَأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلِمُ».

وقال: هي لهم^(١) ولكل آت أتى عليهن من غيرهن فمن كان أهله دون الميقات ينشئ حتى يأتي ذلك على أهل مكة.

٢١ - ميقات أهل نجد ١

١/٣٦٣٥ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي ﷺ قال:

«يُهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجَحْفَةِ وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ» وذكر لي ولم أسمع أنه قال: «ويُهَلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلِمُ».

٢٢ - ميقات أهل العراق ١

١/٣٦٣٦ - أخبرني محمد بن عبد الله بن عمّار قال: حدثنا أبو هاشم محمد بن علي عن المعافى عن أفلح بن حميد عن القاسم عن عائشة قالت:

وقت النبي ﷺ لأهل المدينة من ذي الحليفة ولأهل الشام ومصر الجحفة ولأهل العراق ذات عرق^(٢) ولأهل اليمن يللمم.

(١) جاء في المجتبى (هن لهن) وهو الأقرب إلى الصواب.

(٢) جاء في المجتبى (ولأهل نجد قرناً) بعد ذكره لميقات أهل العراق.

٢٣ - من كان أهله دون الميقات ٢

١/٣٦٣٧ - أنبا يعقوب بن إبراهيم الدورقي عن محمد بن جعفر غندر قال: حدثنا معمر قال: أخبرني عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال: وقت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرناً ولأهل اليمن يللمم.

قال هي لهم ولمن أتى عليهن ممن سواهن لمن أراد الحجَّ والعمرة ثم من حيث بدأ ما يبلغ ذلك أهل مكة.

٢/٣٦٣٨ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا حماد عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس أن النبي ﷺ:

وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل اليمن يللمم ولأهل نجد قرناً فهي لهم ولمن أتى عليهن من غير أهلهم ممن كان يريد الحج والعمرة فمن كان دونهن فمن أهله حتى إن أهل مكة يهلون منها.

٢٤ - التعريس بذي الحليفة ٣

١/٣٦٣٩ - أنبا عيسى بن إبراهيم بن مشرود المصري عن ابن وهب قال: أخبرني يونس وهو ابن يزيد الأيلي قال: قال ابن شهاب أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عمر أن أباه قال:

بات رسول الله ﷺ بذي الحليفة وصلى في مسجدها.

٢/٣٦٤٠ - أنبا عبدة بن عبد الله الصَّفار البصري عن سويد وهو ابن عمرو الكلبي عن زهير وهو ابن معاوية عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن رسول الله أنه وهو في المعرس بذي الحليفة أتى فقيل له: إنك يبطحاء مباركة.

٣/٣٦٤١ - أنبا محمد بن سلمة البصري والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال: حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ:

أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة وصلى بها.

٢٥ - البيداء ١

١/٣٦٤٢ - أنبا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه قال: أنبا النضر وهو ابن شميل قال: حدثنا أشعث وهو ابن عبد الملك أبو هانئ عن الحسن عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ:

صلى الظهر بالبيداء ثم ركب وصعد جبل البيداء وأهل بالحج والعمرة حين صلى الظهر.

[أبواب الإحرام] (١)

٢٦ - الغسل للإهلال ٢

١/٣٦٤٣ - أنبا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له عن ابن القاسم قال: حدثني مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن أسماء بنت عميس أنها

ولدت محمد بن أبي بكر بالبيداء فذكر أبو بكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «مرها فلتغتسل ثم لتهلل».

٢/٣٦٤٤ - أنبا أحمد بن فضالة بن إبراهيم النسائي قال: حدثنا خالد بن مخلد قال: حدثنا سليمان بن بلال قال: حدثنا يحيى وهو ابن سعيد الأنصاري قال: سمعت القاسم بن محمد يحدث عن أبيه عن أبي بكر أنه:

خرج حاجاً مع رسول الله ﷺ حجة الوداع ومعه امرأته أسماء بنت عميس الخثعمية فلما كانوا بذي الحليفة ولدت أسماء محمد بن أبي بكر فأتى أبو بكر النبي ﷺ فأخبره فأمره رسول الله ﷺ أن يأمرها أن:

«تغتسل ثم تهل بالحج وتصنع ما يصنع الناس إلا أنها لا تطوف بالبيت».

٢٧ - غسل المُحْرَم ١

١/٣٦٤٥ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن زيد بن أسلم عن إبراهيم بن

عبد الله بن حنين عن أبيه عن عبد الله بن عباسٍ والمسور بن مخرمة أنهما اختلفا بالأبواء فقال ابن عباس: يغسل المحرم رأسه وقال المسور: لا يغسل رأسه فأرسلني ابن عباسٍ إلى أبي أيوب الأنصاري أسأله عن ذلك فوجدته يغتسل بين القرنين^(١) وهو يستر بثوبٍ فسلمت عليه فقلت: أرسلني إليك عبد الله بن عباسٍ أسألك كيف كان رسول الله ﷺ يغسل رأسه وهو محرمٌ فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأه حتى بدا يعني رأسه ثم قال لإنسانٍ يصبُّ على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر ثم قال:

هكذا رأيت النبي ﷺ يفعل.

٢٨ - النهي عن الثياب المصبغة^(٢)

بالورس والزعفران في الإحرام ٢

١/٣٦٤٦ - أنبأ محمد بن سلمة المصري والحرث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال: حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يلبس المحرم ثوباً مصبوغاً بزعفرانٍ أو بورس.

٢/٣٦٤٧ - أنبأ محمد بن منصورٍ عن سفيان عن الزهري عن سالمٍ عن أبيه قال: سئل رسول الله ﷺ: ما يلبس المحرم من الثياب؟ قال:

«لا يلبس القميص ولا البرنس ولا السراويل ولا العمامة ولا ثوباً مسه ورسٌ ولا زعفران ولا خفين إلا لمن يجد نعلين فإن لم يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا اسفل^(٣) من الكعبين».

٢٩ - الجبة في الإحرام ١

١/٣٦٤٨ - أنبأ نوح بن حبيب القومسي قال: حدثنا يحيى بن سعيدٍ قال: حدثنا ابن جريج قال: حدثنا عطاء عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه قال: ليتني

(١) في المجتبى (قرني البئر).

(٢) في المجتبى (المصبوغة).

(٣) كلمة غير مقروءة أثبتناها من المجتبى.

أرى رسول الله ﷺ وهو ينزل عليه فبينما نحن بالجعرانة والنبي ﷺ في قبة فأتاه الوحي فأشار إلى عمر أن تعال فأدخلت رأسي القبة فأتاه رجلٌ قد أحرم في جبةٍ وتغمره بطيبٍ فقال: يا رسول الله ما تقول في رجلٍ أحرم في جبة؟ إذ نزل عليه الوحي فجعل النبي ﷺ يغط لذلك فسري عنه فقال: «أين الرجل الذي سألني آنفاً؟» فأتي بالرجل فقال:

«أما الجبةُ فأخلفها وأما الطيبُ فاغسله ثم أحدث إحراماً». قال أبو عبد الرحمن: هذا الحرف «ثم أحدث إحراماً» لا أعلم أن أحداً ذكره غير نوحٍ ولا أحسبه محفوظاً والله أعلم.

٣٠ - النهي عن لبس القميص للمحرم ١

١/٣٦٤٩ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ عن مالكٍ عن نافعٍ عن عبد الله بن عمر أن رجلاً:

سأل رسول الله ﷺ: ما يلبس المحرم من الثياب؟ فقال رسول الله ﷺ:

«لا تلبسوا القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحدٌ لا يجد نعلين فليلبس خفين ولقطعهما أسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئاً مسّه الزعفران ولا الورس».

٣١ - النهي عن لبس السراويلات^(١) للمحرم ١

١/٣٦٥٠ - أنبا عمرو بن علي قال: ثنا يحيى وهو ابن سعيدٍ قال: ثنا عبيد الله وهو ابن عمر قال: حدثني نافعٌ عن ابن عمر أن رجلاً قال:

يا رسول الله ما نلبس من الثياب إذا أحرمتنا؟ قال:

«لا تلبسوا القميص» وقال عمرو مرة أخرى: القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا الخفين إلا أن لا يكون لأحدكم نعلين فليقطعهما أسفل من الكعبين ولا ثوباً مسّه ورسٌ ولا زعفرانٌ.

(١) في المجتبى (السراويل).

٣٢ - الرخصة في لبس السراويل في الإحرام

لمن لا يجد الإزار ٢

١/٣٦٥١ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا حماد وهو ابن زيد عن عمرو وهو ابن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال:

سمعت النبي ﷺ

يخطب وهو يقول: السراويل لمن لا يجد الإزار والخفان لمن لم يجد النعلين المحرم.

٢/٣٦٥٢ - أخبرني أيوب بن محمد الوزان الرقي قال: أنبا إسماعيل عن أيوب عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال:
سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين».

٣٣ - النهي عن أن تنتقب المرأة الحرام ١

١/٣٦٥٣ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر قال:
قام رجل فقال: يا رسول الله، ماذا تأمرنا أن نلبس من الثياب في الحرم^(١)؟ فقال رسول الله ﷺ:

«لا تلبسوا القميص ولا السراويلات ولا العمائم ولا البرانس ولا الخفاف إلا أن يكون أحدٌ ليس له نعلان فليلبس الخفين ما أسفل من الكعبيين ولا تلبسوا شيئاً من الثياب مَسَّه الزعفران ولا الورس ولا تنتقب المرأة الحرام ولا تلبس القفازين».

٣٤ - النهي عن لبس البرنس في الإحرام ٢

١/٣٦٥٤ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رجلاً:

سأل رسول الله ﷺ ما يلبس المحرم من الثياب فقال رسول الله ﷺ:

(١) في المجتبى (الإحرام).

«لا تلبسوا القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلاَّ أحدٌ لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئاً مسَّهُ الزعفران ولا الورد».

٢/٣٦٥٥ - أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة وعمرو بن عليّ أبو حفص الفلاس قالاً: حدثنا يزيد وهو ابن هارون قال: أنبأ يحيى وهو ابن سعيد عن عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر أن رجلاً:

سأل رسول الله ﷺ: ما نلبس من الثياب إذا أحرمتنا؟ قال:

«لا تلبسوا القمص ولا السراويلات ولا العمائم ولا البرانس ولا الخفاف إلا أن يكون أحدٌ ليست له نعلان فليلبس الخفين أسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسَّهُ ورسٌ ولا زعفران».

قال أبو عبد الرحمن: عمر بن نافع وأبو بكر بن نافع وعبد الله بن نافع إخوة ثلاثة وعبد الله بن نافع ليس بثقة ونافع مولى عبد الله بن عمر ثقة حافظ.

٣٥ - النهي عن لبس العمامة في الإحرام ٢

١/٣٦٥٦ - أنبأ أبو الأشعث أحمد بن المقدم قال: حدثنا يزيد وهو ابن زريع قال: حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال:

نادى النبي ﷺ رجلاً فقال: ما نلبس إذا أحرمتنا فقال: لا تلبسوا القميص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس ولا الخفين إلا أن لا تجدوا نعلين فإن لم تجدوا نعلين فما دون الكعبين.

٢/٣٦٥٧ - أنبأ أبو الأشعث قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا ابن عوف عن نافع عن ابن عمر قال:

نادى النبي ﷺ رجلاً فقال: ما نلبس إذا أحرمتنا؟ قال:

لا تلبسوا القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا الخفاف إلا أن لا يكون نعالٌ فإن لم تكن نعالٌ فخفاف دون الكعبين ولا ثوباً مصبوغاً بورسٍ أو زعفرانٍ أو مسَّهُ ورسٌ أو زعفران.

٣٦ - النهي عن لبس الخفين في الإحرام ١

١/٣٦٥٨ - أنبا هناد بن السري عن ابن أبي زائدة قال: أنبا عبيد الله بن عمّر عن نافعٍ عن ابن عمر قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«لا تلبسوا في الإحرام القمص ولا السراويلات ولا العمائم ولا البرانس ولا الخفاف».

٣٧ - الرخصة في لبس الخفين في الإحرام لمن لم يجد نعلين ١

١/٣٦٥٩ - أنبا إسماعيل بن مسعودٍ قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا أيوب عن عمرو بن جابر بن زيد عن ابن عباسٍ قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إذا لم يجد إزاراً فليلبس السراويل وإذا لم يجد النعلين فليلبس الخفين».

٣٨ - قطعها أسفل من الكعبين ١

٣٦٦٠ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا هشيمٌ قال: أنبا ابن عونٍ عن نافعٍ عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال:

«إذا لم يجد المحرم النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما أسفل من الكعبين».

٣٩ - النهي عن أن تلبس المحرمة القفازين ١

١/٣٦٦١ - أنبا سويد بن نصر بن سويدٍ قال: أنبا عبدُ الله وهو ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن نافعٍ عن ابن عمر أنَّ رجلاً

قام فقال: يا رسول الله ماذا تأمرنا أن نلبس من الثياب في الإحرام؟ فقال رسول الله ﷺ:

«لا تلبسوا القمص ولا السراويلات ولا الخفاف إلا أن يكون رجلاً ليس له نعلان فليلبس الخفين أسفل من الكعبين ولا يلبس شيئاً من الثياب مَسَّه الزعفران والورس ولا تتنقب المرأة الحرام ولا تلبس القفازين».

٤٠ - التلبيد عند الإحرام ٢

١/٣٦٦٢ - أنبا عبيد الله بن سعيد السرخسي ثقة مأمون قال: حدثنا يحيى وهو ابن سعيد القطان عن عبيد الله قال: أخبرني نافع عن عبد الله بن عمر عن أخته حفصة قالت:

قلت للنبي ﷺ: ما شأن الناس حلوا ولم تحل من عمرتك؟ قال: «إني لبدت رأسي وقلدت هدي فلا أحل حتى أحل من الحج».

٢/٣٦٦٣ - أنبا أحمد بن عمرو بن السرح أبو الطاهر المصري والحرث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له عن ابن وهب قال: أخبرني يونس وهو ابن يزيد الأيلي عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ يهله ملبداً.

٤١ - إباحة الطيب عند الإحرام ٩

١/٣٦٦٤ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا حماد وهو ابن زيد عن عمرو وهو ابن دينار عن سالم عن عائشة:

طيب رسول الله ﷺ عند إحرامه حين أراد أن يحرم وعند إحلاله قبل أن يحل بيدي.

٢/٣٦٦٥ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قال:

طيب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت.

٣/٣٦٦٦ - [أخبرنا] (١) حسين بن منصور بن جعفر النيسابوري قال: حدثنا عبد الله بن نمير قال: ثنا يحيى بن سعيد وهو الأنصاري عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت:

طيب رسول الله ﷺ لإحرامه حين أحرم ولحله حين حل.

(١) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) وأثبتناه من المجتبى.

٤/٣٦٦٧ - أنبا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي أبو عبيد الله المكي قال:
حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت:
طابت رسول الله ﷺ لحرمة حين أحرم ولحلّه بعدما رمى العقبة^(١) قبل أن يطوف
بالبیت.

٥/٣٦٦٨ - أنبا عيسى بن محمد أبو عمير بن النحاس عن ضمرة وهو ابن ربيعة
عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت:
طابت النبي ﷺ لإحلاله وطيبته لإحرامه طيباً لا يشبه طيبكم هذا. تعني ليس له
بقاء.

٦/٣٦٦٩ - أنبا محمد بن منصور قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا عثمان بن
عروة عن أبيه قال: قلت لعائشة: بأي شيء طابت النبي ﷺ؟ قالت:
بأطيب الطيب عند حرمة وحله.

٧/٣٦٧٠ - أنبا أحمد بن يحيى بن الوزير قال: أنبا شعيب بن الليث عن أبيه
عن هشام بن عروة عن عثمان بن عروة عن عروة عن عائشة قالت:
لقد كنت أطيب رسول الله ﷺ عند إحرامه أطيب ما أجد.

٨/٣٦٧١ - أنبا أحمد بن حرب الطائي قال: حدثنا ابن إدريس عن يحيى بن
سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت:
كنت أطيب رسول الله ﷺ بأطيب ما أجد لحرمة ولحلّه وحين يريد أن يزور
البیت.

٩/٣٦٧٢ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا هشيم وهو ابن بشير قال: أنبا
منصور وهو ابن زاذان عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم قال:
قالت عائشة:

طابت النبي ﷺ قبل أن يحرم ويوم النحر قبل أن يطوف بالبیت بطيب فيه
مسك.

(١) في المجتبى (جمرة العقبة).

٤٢ - موضع الطيب ١٣

- ١/٣٦٧٣ - أنبا أحمد بن نصر النيسابوري قال: أنبا عبد الله بن الوليد عن سفيان وأنبا محمد بن عبد الله بن المبارك قال: أنبا إسحاق قال: حدثنا سفيان وهو الثوري عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: كأتي أنظر إلى وبيص المسك في رأس رسول الله ﷺ وهو محرم.
- وقال أحمد بن نصر وبيص طيب المسك في مفرق رسول الله ﷺ.
- ٢/٣٦٧٤ - أنبا محمود بن غيلان قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أنبا سفيان عن منصور قال: قال لي إبراهيم: حدثني الأسود عن عائشة قالت: لقد كان يرى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ وهو محرم.
- ٣/٣٦٧٥ - أخبرني محمد بن قدامة المصيبي قال: أنبا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: كأتي أنظر إلى وبيص الطيب من رأس رسول الله ﷺ وهو محرم.
- ٤/٣٦٧٦ - أنبا محمود بن غيلان المروزي قال: أنبا أبو داود قال: أنبا شعبة عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: كنت أنظر إلى وبيص الطيب في أصول شعر رسول الله ﷺ وهو محرم.
- ٥/٣٦٧٧ - أنبا حميد بن مسعدة البصري قال: حدثنا بشر يعني ابن المفضل قال: حدثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: كأتي أنظر إلى وبيص الطيب في مفرق رسول الله ﷺ وهو محرم.
- ٦/٣٦٧٨ - أنبا بشر بن خالد قال: أنبا محمد وهو ابن جعفر عن شعبة عن سليمان وهو الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: لقد رأيت وبيص الطيب في رأس رسول الله ﷺ وهو محرم.
- ٧/٣٦٧٩ - أنبا هناد بن السري الكوفي قال: حدثنا أبو معاوية وهو الضرير محمد بن حازم عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت:

كأنني أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ وهو يهمل .

٨/٣٦٨٠ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ وهناد بن السري عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت :

كان النبي ﷺ إذا أراد أن يحرم ادهن بأطيب دهنٍ يجده حتى أرى وبيصه في رأسه ولحيته .

تابعه إسرائيل على هذا الكلام وقال عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه .

٩/٣٦٨١ - أنبا عبدة بن عبد الله البصري قال : أنبا يحيى بن آدم عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة قالت :

كنت أطيّب رسول الله ﷺ بأطيب ما كنت أجد من الطيب حتى أرى وبيص الطيب في رأسه ولحيته قبل أن يحرم .

١٠/٣٦٨٢ - أخبرني عمران بن يزيد دمشقي قال : حدثنا سفيان يعني ابن عيينة عن عطاء بن السائب عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت :

لقد رأيت وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ بعد ثلاث .

١١/٣٦٨٣ - أنبا علي بن حجر بن إياسٍ قال : أنبا شريك عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت :

كنت أرى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ بعد ثلاثٍ وهو محرمٌ .

١٢/٣٦٨٤ - أنبا حميد بن مسعدة بصري عن بشر يعني ابن المفضل قال : حدثنا شعبة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال :

سألت ابن عمر عن الطيب عند الإحرام قال :

لأن أطلّي بالقطران أحبُّ إليَّ من ذلك فذكرت ذلك لعائشة فقالت :

يرحم الله أبا عبد الرحمن قد كنت أطيّب رسول الله ﷺ فيطوف في نسائه ثم يصبح ينضح طيباً .

١٣/٣٦٨٥ - أنبا هناد بن السري عن وكيعٍ عن مسعرٍ يعني ابن كدامٍ ومعين

يعني ابن سعيد عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال: سمعت ابن عمر يقول:

لأن أصبح مطلياً بقطران أحب إليّ من أن أصبح محرماً أنضح طيباً فدخلت على عائشة فأخبرتها بقوله فقالت:

طيبت رسول الله ﷺ فطاف في نسائه ثم أصبح محرماً.

٤٣ - الزعفران للمحرم ٣

١/٣٦٨٦ - أنبا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه عن إسماعيل يعني ابن عليّة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال:

نهى رسول الله ﷺ أن يتزعفر الرَّجُل .

٢/٣٦٨٧ - أخبرني كثير بن عبيد الحمصي عن بقية يعني ابن الوليد عن شعبة قال: حدثني إسماعيل بن إبراهيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال:

نهى رسول الله ﷺ عن التزعفر.

٣/٣٦٨٨ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا حماد يعني ابن زيد عن عبد العزيز عن أنس وهو ابن مالك أن رسول الله ﷺ

نهى عن التزعفر. وقال حماد: يعني للرجال.

٤٤ - في الخلق للمحرم ٢

١/٣٦٨٩ - أنبا محمد بن منصور المكي قال: حدثنا سفيان عن عمرو يعني ابن دينار عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن أبيه أن رجلاً:

أتى النبي ﷺ وقد أهلّ بعمره وعليه مقطعات وهو متضمخ بخلوقٍ فقال: أهلت بعمره. فما أصنع؟ فقال النبي ﷺ.

ما كنت صانعاً في حجتك؟ قال: كنت ألقى هذا وأغسله فقال:

ما كنت صانعاً في حجتك فاصنعه في عمرتك.

٢/٣٦٩٠ - أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة قال: حدثنا

وهب بن جرير قال: حدثنا أبي قال: سمعت قيس بن سعد يحدث عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن أبيه قال:

أتى رسول الله ﷺ رجلٌ وهو بالجعرانة وعليه جبّةٌ وهو مصفرٌ لحيته ورأسه قال:
يا رسول الله

إني أحرمت بعمره وأنا كما ترى؟ قال:

«انزع عنك الجبّة واغسل عنك الصفرة وما كنت صانعاً في حجك فاصنعه في عمرتك.»

٤٥ - في الكحلِّ للمُحرمِ ١

١/٣٦٩١ - أنبا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف قال: حدثنا سفيان يعني ابن عيينة عن أيوب بن موسى عن نبيه بن وهب عن أبان بن عثمان عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ في المحرم: «إذا اشتكى عينيه أن يضمدهما بصبر».

٤٦ - الكراهية في الثياب المصبغة للمحرمة ١

١/٣٦٩٢ - أنبا محمد بن المثنى الزمن قال: حدثنا يحيى بن سعيد يعني القطان عن محمد بن جعفر يعني ابن علي قال: حدثني أبي قال:
أتينا جابر بن عبد الله فسألناه عن حجة رسول الله ﷺ فحدثنا أن رسول الله ﷺ قال:

لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدى وجعلتها عمرة فمن لم يكن معه هديٌ فليحلل وليجعلها عمرة وقدم عليّ من اليمن يهدي وساق رسول الله ﷺ من المدينة هدياً وإذا فاطمة فدخلت ولبست ثياباً صبيغاً واكتحلت قال عليّ: فانطلقت محرشاً أستفتي رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إن فاطمة لبست ثياباً صبيغاً واكتحلت وقالت: أمرني به أبي قال:

«صدقت. صدقت. صدقت أنا أمرتها».

٤٧ - تخمير المحرم وجهه ورأسه ٢

١/٣٦٩٣ - أخبرني محمد بن بشار قال: حدثنا محمد قال: حدثنا شعبة قال:

سمعت أبا بشر عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس أن رجلاً:

وقع عن راحلته فأقعصته فقال رسول الله ﷺ:

«اغسلوه بماءٍ وسدرٍ ويكفن في ثوبين خارج رأسه ووجهه فإنه يبعث يوم القيامة

ملياً».

٢/٣٦٩٤ - أنبا عبدة بن عبد الله الضر قال: أنبا أبو داود يعني الحفري عن

سفيان عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال: مات رجل فقال

النبي ﷺ:

«اغسلوه بماءٍ وسدرٍ وكفنوه من ثيابه ولا تخمروا وجهه ولا رأسه فإنه يبعث يوم

القيامة يلبي».

٤٨ - إفراؤ الحج ٤

١/٣٦٩٥ - أنبا عبيد الله بن سعيد أبو قدامة وإسحاق بن منصور الكوسج

مروزي عن عبد الرحمن وهو ابن مهدي عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن

أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ:

«أفرد الحج».

٢/٣٦٩٦ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن

عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت: أهل رسول الله ﷺ بالحج.

أخبرنا يحيى بن حبيب عن عربي عن حماد عن هشام^(١) عن أبيه عن عائشة

قالت:

«خرجنا مع رسول الله ﷺ موافين لهلال ذي الحجة فقال رسول الله ﷺ:

«من شاء أن يهل بحج فليهل ومن شاء أن يهل بعمره فليهل بعمره».

(١) ما بين المعكوفين ساقط من «ز و تانان» وأثبتناه من المجتبى.

٣/٣٦٩٧ - أخبرني محمد بن إسماعيل الطبراني قال أحمد بن محمد بن حنبل قال: حدثنا يحيى بن سعيد يعني القطان قال: ثنا شعبة قال: حدثني منصور يعني ابن المعتمر وسليمان يعني الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا أنه الحج.

٤/٣٦٩٨ - أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي عن حماد عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ موافين لهلال ذي الحجة فقال رسول الله ﷺ: «من شاء أن يهل بحج فليهل ومن شاء أن يهل بعمرة فليهل بعمرة^(١)».

٤٩ - القران ١٣

١/٣٦٩٩ - أنبا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه قال: أنبا جرير يعني ابن عبد الحميد عن منصور عن أبي وائل قال: قال الضبي بن معبد:

كنت أعرابياً نصرانياً فأسلمت فكنت حريصاً على الجهاد فوجدت الحج والعمرة مكتوبين عليّ فأتيت رجلاً من عشيرتي يقال له: هذيم^(٢) بن عبد الله فسألته فقال: اجمعها ثم اذبح ما استيسر من الهدى فأهللت بهما فلما أتينا العذيب لقيني سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان وأنا أهلُّ بهما فقال أحدهما للآخر: ما هذا بأفقه من بعيره فأتيت عمر فقلت: يا أمير المؤمنين: إني أسلمت وأنا حريصٌ على الجهاد وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبين عليّ فأتيت هذيم بن عبد الله فقلت: يا هناه إني وجدت الحج والعمرة مكتوبين عليّ فقال: اجمعهما ثم اذبح ما استيسر من الهدى فأهللت فلما أتيت العذيب لقيت سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان فقال أحدهما للآخر: ما هذا بأفقه من بعيره؟ فقال عمر:

هديت لسنة نبيك.

٢/٣٧٠٠ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا مصعب بن المقدم عن زائدة عن منصور عن شقيق قال: حدثنا الضبي فذكر مثله وقال: فأتيت عمر فقصصت عليه القصة إلا قوله: يا هناه.

(١) هذا الحديث ساقط كله من زوتانان.

(٢) في المجتبى هريم وأظنه تصحيف والصواب ما أثبتناه.

٣/٣٧٠١ - أخبرني عمران بن يزيد الدمشقي قال: أنبأ شعيبٌ يعني ابن إسحاق قال: أنبأ ابن جريج وأخبرني إبراهيم بن الحسن قال: ثنا حجاجٌ قال ابن جريج: أخبرني حسن بن مسلمٍ عن مجاهدٍ وغيره عن رجل من أهل العراق يقال له: شقيق بن سلمة أبو وائل أن رجلاً من بني تغلب يقال له: الضبي بن معبدٍ كان نصرانياً فأسلم فأقبل من أول ما حجَّ قلبى بحجٍّ وعمرةً جميعاً فهو كذلك يلبي بهما جميعاً فمرَّ على سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان فقال أحدهما: لَأَنْتَ أَضَلُّ من جملك هذا فقال الضبيُّ فلم تزل في نفسي حتى لقيت عُمر بن الخطاب فذكرت ذلك له فقال: هُدَيْتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ .

قال شقيق: فكنت أختلف أنا ومسروق بن الأجدع إلى الضبيِّ بن معبد نستذكره فلقد اختلفنا إليه مراراً أنا ومسروق بن الأجدع .

٤/٣٧٠٢ - أخبرني عمران بن يزيد الدمشقي قال: حدثنا عيسى يعني ابن يونس قال: حدثنا الأعمش عن مسلم البطين عن علي بن الحسين عن مروان بن الحكم قال: كنت جالساً عند عثمان فسمع عَلِيّاً يلبي بعمرة وحجة فقال: ألم تكن تنهى عن هذا؟ فقال:

بلى ولكني سمعت رسول الله ﷺ يلبي بهما جميعاً فلم أدع رسول الله ﷺ لقولك .

٥/٣٧٠٣ - أنبأ إسحاق بن إبراهيم بن راهويه قال: أنبأ أبو عامر وهو العقدي قال: حدثنا شعبة عن الحكم قال: سمعت علي بن الحسين يحدث عن مروان أن عثمان:

نهى عن المتعة وأن يجمع الرجل بين الحج والعمرة فقال عليُّ: لبيك بحجة وعمرة معاً فقال عثمان: أتفعلهما وأنا أنهى عنهما؟ فقال عليُّ:

لم أكن لأدع سنة رسول الله ﷺ لأحدٍ من الناس .

٦/٣٧٠٤ - أنبأ إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا النضر وهو ابن سهيل عن شعبة بهذا الإسنادٍ مثله .

٧/٣٧٠٥ - أخبرني معاوية بن صالح أبو عبيد الله الأشعري قال: حدثنا يحيى بن معين قال: ثنا حجاج يعني ابن محمد الأعمش قال: حدثنا يونس يعني ابن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن البراء يعني ابن عازب قال: كنت مع علي بن أبي طالب حين أمره رسول الله ﷺ على اليمن فلما قدم على رسول الله ﷺ قال علي:

فأتيت رسول الله ﷺ فقال لي رسول الله ﷺ:

«كيف صنعت؟» قلت: أهللت بإهلالك قال:

«فإني سقت الهدى وقرنت». قال: وقال لأصحابه:

«لو استقبلت من أمري كما استدبرت لفعلت كما فعلتم ولكن سقت الهدى وقرنت».

٨/٣٧٠٦ - أنبأ محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال: حدثنا خالد يعني ابن الحارث قال: ثنا شعبة قال: ثنا حميد بن هلال قال: سمعت مطرفاً يقول: قال لي عمران بن حصين:

جمع رسول الله ﷺ بين حج وعمره ثم توفي قبل أن ينهى عنه وقبل أن يترك القران فيحرمه.

٩/٣٧٠٧ - أنبأ عمرو بن علي أبو حفص قال: ثنا خالد قال: ثنا سعيد عن قتادة عن مطرف عن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ:

«قد جمع بين حج وعمره ولم يترك فيهما كتاب ولم ينه عنهما النبي ﷺ قال فيهما رجل برأيه ما شاء».

١٠/٣٧٠٨ - أنبأ أبو داود سليمان بن سيف الحارثي قال: ثنا مسلم بن إبراهيم قال: ثنا إسماعيل بن مسلم قال: ثنا محمد بن واسع عن مطرف بن عبد الله قال: قال لي عمران بن حصين:

تمتعا مع رسول الله ﷺ.

قال أبو عبد الرحمن: إسماعيل بن مسلم ثلاثة هذا أحدهم وهو لا بأس به،

وإسماعيل بن مسلم شيخ يروي عن أبي الطفيل لا بأس به، وإسماعيل بن مسلم يروي عن الزهري والحسن متروك الحديث.

١١/٣٧٠٩ - أنبا مجاهد بن موسى عن هشيم عن يحيى وعبد العزيز وحميد وأنبا يعقوب بن إبراهيم قال: أنبا هشيم يعني ابن بشر الواسطي قال: أنبا عبد العزيز بن صهيب وحميد الطويل ويحيى بن أبي إسحاق كلهم عن أنس أنهم سمعوه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«لبيك عمرة وحجاً لبيك عمرة وحجاً».

١٢/٣٧١٠ - أنبا هناد بن السري كوفي عن أبي الأحوص يعني سلام بن سليم عن أبي إسحاق عن أبي أسماء عن أنس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يلبي بهما».

١٣/٣٧١١ - أنبا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال: ثنا هشيم قال: أنبا حميد الطويل قال: أنبا بكير بن عبد الله المزني قال: سمعت أنساً يحدث قال: سمعت النبي ﷺ:

«يلبي بالعمرة والحج جميعاً فحدثت بذلك ابن عمر فقال: لبي بالحج وحده فليقت أنساً فحدثته بقول ابن عمر فقال أنس: ما تعدونا إلا صبياناً سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لبيك عمرة وحجاً معاً».

٥٠ - التمتع

[وباب من أهدي وساق الهدى من الناس] (١) ٨

١/٣٧١٢ - أنبا محمد بن عبد الله بن المبارك قال: حدثنا حجين يعني ابن المثني بغدادي قال: حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال:

(١) أدخل في «ز» و«ثان» باب التمتع وباب من أهدي وساق الهدى من الناس في باب واحد دون ذكر ترجمة الأخير.

تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى فساق معه الهدى من ذي الحليفة وبدأ رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج وتمتع الناس مع رسول الله ﷺ بالعمرة إلى الحج فكان من الناس من أهدى فساق الهدى ومنهم من لم يهد فلما قدم رسول الله ﷺ مكة قال للناس:

«من كان منكم أهدى فإنه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجّه ومن لم يكن أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج ثم ليهدي ومن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيامٍ في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله».

فطاف رسول الله ﷺ حين قدم مكة فاستلم الركن أول شيءٍ ثم خبَّ ثلاثة أطوافٍ من السبع ومشى أربعة أطوافٍ ثم ركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلّم فانصرف فأتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة أطوافٍ ثم لم يحلل من شيء حرم منه ففعل مثل ما فعل رسول الله ﷺ من أهدى وساق الهدى من الناس.

٢/٣٧١٣ - أنبأ عمرو بن علي قال: ثنا يحيى بن سعيد قال: أنبأ عبد الرحمن بن حرمة قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول:

حجّ عليّ وعثمان فلما كنا ببعض الطريق نهى عثمان عن التمتع قال: إذا رأيتموه قد ارتحل فارتحلوا فلبى عليّ وأصحابه بالعمرة فلم ينهاهم عثمان قال عليّ: ألم أخبر أنك تنهى عن التمتع؟ قال: بلى قال له عليّ:

ألم تسمع رسول الله ﷺ: تمتع؟ قال:

بلى.

٣/٣٧١٤ - أنبأ قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابن شهاب عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب أنه حدّثه أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس عام حجّ معاوية بن أبي سفيان وهما يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج فقال الضحاك: لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر الله فقال سعد: بش ما قلت يا بن أخي. قال الضحاك فإنه عمر بن الخطاب نهى عن ذلك قال سعد:

قد صنعها رسول الله ﷺ وصنعناها معه.

٤/٣٧١٥ - أنبأ محمد بن المثني ومحمد بن بشار واللفظ له قال: حدّثنا محمد

قال: حدثنا شعبة عن الحكم عن عمارة بن عمير عن إبراهيم بن أبي موسى أنه كان يفتي بالمتعة فقال له رجل: رويدك ببعض فتياك فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين من النسك بعد حتى لقيته فسألته، فقال عمر: قد علمت أن رسول الله ﷺ قد فعله ولكن كرهت أن يظلوا معرسين بهن في الأراك ثم يروحوا في الحج تقطر رؤوسهم.

٥/٣٧١٦ - أنبا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال أبي أنبا قال: أنبا أبو حمزة وهو السكري عن مطرفٍ يعني ابن طريفٍ عن سلمة بن كهيل عن طاوسٍ عن ابن عباسٍ قال: سمعت عمر يقول:

والله إني لأنهاكم عن المتعة وإنما لفي كتاب الله ولقد فعلها رسول الله ﷺ يعني العمرة في الحج.

٦/٣٧١٧ - أنبا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الزهري قال: حدثنا سفيان يعني ابن عيينة عن هشام بن حجير عن طاوسٍ قال: قال معاوية لابن عباسٍ: أعلمت أنني قصرت من رأس النبي ﷺ عند المروة؟ قال: لا يقول ابن عباسٍ هذا^(١) على معاوية أن ينهى الناس عن المتعة وقد تمتع النبي ﷺ.

٧/٣٧١٨ - أنبا محمد بن المثني أبو موسى الزمن عن عبد الرحمن يعني ابن مهدي قال: حدثنا سفيان يعني ابن سعيدٍ عن قيس عن طارق بن شهابٍ عن أبي موسى قال:

قدمت على رسول الله ﷺ وهو بالبطحاء فقال: «بما أهللت؟» قلت: أهللت بإهلال النبي ﷺ.

قال: «هل سقت من هدي؟» قلت: لا. قال: «طف بالبيت وبالصفا وبالمروة ثم حل» فطفت بالبيت وبالصفا والمروة ثم أتيت امرأة من قومي فمشطتني وغسلت رأسي فكنت أفتي الناس بذلك في إمارة أبي بكرٍ وإمارة عمرٍ فإني لقاتم بالموسم إذ جاءني رجلٌ فقال: إنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في شأن النسك؟ قلت: يا

(١) في «ت» (هذه) وصونهاها من المجتبى.

أيها الناس من كُنَّا أفتيناه بشيءٍ فليثد فإنَّ أمير المؤمنين قادم عليكم فأتوا به فلما قدم قلت: يا أمير المؤمنين ما هذا الذي أحدثت في شأن النسك؟ قال:

إن نأخذ بكتاب الله فإنَّ الله قال: «وأتموا الحجَّ والعمرة لله» وإن نأخذ بسنة نبينا فإنَّ النبي ﷺ.

«لم يحلَّ حتى نَحَرَ الهدْيَ».

٨/٣٧١٩ - أخبرني إبراهيم بن يعقوب الجوزجانيُّ قال: حدثنا عثمان بن عمر يعني ابن فارس بصريُّ قال: حدثنا إسماعيل بن مسلم عن محمد بن واسعٍ عن مطرفٍ يعني ابن عبد الله بن الشخير قال: قال لي عمران بن حصين إن رسول الله ﷺ:

قد تمتع وتمتعنا معه قال فيها قائلٌ برأيه.

٥١ - ترك التسمية عند الإهلال ٢

١/٣٧٢٠ - أنبا يعقوب بن إبراهيم الدورقيُّ قال: ثنا يحيى بن سعيدٍ يعني القطان قال: ثنا جعفر بن محمدٍ قال: حدثني أبي قال:

أتينا جابر بن عبد الله فسألناه عن حجة النبي ﷺ فحدثنا أن رسول الله ﷺ:

«مكث بالمدينة تسع حجج ثم أذن في الناس أن رسول الله ﷺ حاجٌ هذا العام فترك المدينة بشرٌ كثيرٌ كلهم يلتمس أن يأتهم برسول الله ﷺ ويفعل ما يفعل فخرج رسول الله ﷺ لخمسٍ بقين من ذي القعدة وخرجنا معه. قال جابرٌ ورسول الله ﷺ بين أظهرنا عليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله وما عمل به من شيءٍ عملناه فخرجنا لا ننوي إلا الحج.

٢/٣٧٢١ - أنبا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ المكي والحارث بن مسكينٍ قراءةً عليه وأنا أسمعُ اللفظ لمحمدٍ قالوا: حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت:

خرجنا لا ننوي إلا الحج فلما كنا بِسَرْفٍ حِضْتُ فدخل عليَّ رسول الله ﷺ وأنا أبكي فقال:

«أحضتِ؟» قلت: نعم، قال:

«إنَّ هذا شيء كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي المحرم غير أن لا تطوفي بالبيت.

٥٢ - الحج بغير نية شيء يقصده المحرم ه

١/٣٧٢٢ - أنبأ محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال: ثنا خالد وهو ابن الحارث قال: ثنا شعبة قال: أخبرني قيسُ بنُ مسلمٍ قال: سمعت طارق بن شهاب قال: قال أبو موسى:

أقبلت من اليمن والنبى ﷺ منيخ بالبطحاء حيث حجَّ فقال: «حججت؟» قلت: نعم، قال: «كيف؟» [قلت: قال] قلت: لبيك بإهلالٍ كإهلالِ النبى ﷺ قال:

«فطف بالبيت وبالصفا وبالمروة» ثم أتيت رأسي فجعلتُ أفتي الناس بذلك قال: قلت: إنَّ أمير المؤمنين قادمٌ عليكم فأتموا به فقال عمران:

نأخذ بكتاب الله فإنه يأمرنا بالتمام وإن أخذ بسنة النبى ﷺ فإنَّ النبى ﷺ: لم يحلَّ حتى بلغ الهدى محلَّه.

٢/٣٧٢٣ - أنبأ محمد بن المثنى أبو موسى الزمى قال: حدثنا يحيى بن سعيدٍ يعني القطان عن جعفر بن محمد يعني ابن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب قال: حدثني أبي قال:

٣/٣٧٢٤ - أتينا جابر بن عبد الله فسألناه عن حجَّة النبى ﷺ فحدثنا أنَّ علياً

قدم من اليمن يهدي وساق رسول الله ﷺ من المدينة هدياً قال لِعليٍّ: «بما أهللت؟» قال: قلت: اللهمَّ إني أهلُّ بما أهلَّ به رسولك ومعى الهدى قال: فلا تحلَّ.

٤/٣٧٢٥ - أخبرني عمران بن يزيد قال: ثنا شعيبٌ عن ابن جريجٍ قال عطاء قال جابر:

قدم عليٌّ من سعائته فقال له النبى ﷺ:

«بما أهللت يا عليُّ؟» قال: بما أهلَّ به النبى ﷺ قال:

«فاهد وامكث حراماً كما أنت» قال: وأهدى له عليّ هدياً.

٥/٣٧٢٦ - أخبرني أحمد بن جعفر طرسوسي قال: ثنا يحيى بن معين قال: حدثنا حجاج وهو الأعور قال: ثنا يونس بن أبي إسحاق عن البراء قال:

كنت مع عليّ حين أمره النبي ﷺ على اليمن فأصبت معه أواقِي قال: فلما قدم عليّ على النبي ﷺ قال عليّ: وجدت فاطمة قد نضحت البيت بنضوح قال: فتخطيته قال لي مالك فرسول الله ﷺ:

قد أمر أصحابه فأحلوا قال: قلت: إني أهلت بإهلال النبي ﷺ قال: فأتيت النبي ﷺ فقال لي: «كيف صنعت؟» قلت: إني أهلت بما أهلت قال: «فإني قد سقت الهدى وقرنت».

٥٣ - إذا أهل بعمرة هل يجعل معها حجاً؟ ١

١/٣٧٢٧ - أنبأ قتيبة بن سعيد قال: ثنا الليث عن نافع أن ابن عمر: أراد الحج عام نَزَلَ الحجاج بابن الزبير فقيل له: إنَّ الناس كان بينهم قتالٌ وأنا نخاف أن يصدُّوك فقال: «لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة» إذا أصنع كما صنع رسول الله ﷺ إني أشهدكم إني قد أوجبت عمرةً ثم خرج حتى إذا كن بظاهر البيداء قال:

ما شأن الحج والعمرة إلا واحداً أشهد إني قد أوجبت حجاً مع عمرة وأهدى هدياً اشتراه بقديد ثم انطلق يهل بهما جميعاً حتى قدم مكة فطاف بالبيت وبالصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم ينحر ولم يحلق ولم يقصر ولم يحلل من شيء حرم منه حتى كان يوم النحر فنحر وحلق ورأى أن قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الأول. وقال ابن عمر: كذلك فعل رسول الله ﷺ.

٥٤ - كيف التلبية ٦

١/٣٧٢٨ - أخبرني عيسى بن إبراهيم بن مشرود المصري قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني يونس يعني ابن يزيد عن ابن شهاب قال: إن سالماً أخبرني أن أباه قال: سمعت رسول الله ﷺ:

يُهلُّ يقول:

«ليك ليك لا شريك لك ليك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك».

وإن عبد الله بن عمر كان يقول: كان رسول الله ﷺ:

«يركع بذى الحليفة ركعتين ثم إذا استوت به الناقة قائمة عند مسجد ذى الحليفة أهلَّ بهؤلاء الكلمات».

٢/٣٧٢٩ - أنبأ أحمد بن عبد الله بن الحكم البصري قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة قال: سمعت زيدا وأبا بكر ابني محمد بن زيد أنهما سمعا نافعاً يحدث عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ أنه كان يقول:

«ليك اللهم ليك. ليك لا شريك لك ليك. إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك».

٣/٣٧٣٠ - أنبأ قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر: تلبية رسول الله ﷺ:

«ليك اللهم ليك. ليك لا شريك لك ليك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك».

٤/٣٧٣١ - أنبأ يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا هشيم يعني ابن بشير قال: أنبأ أبو بشر عن عبيد الله بن عمر عن أبيه قال:

كانت تلبية رسول الله ﷺ:

«ليك. ليك لا شريك لك ليك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك». وزاد فيها ابن عمر:

ليك ليك وسعديك والخير من يديك ليك والرغباء إليك والعمل.

٥/٣٧٣٢ - أنبأ أحمد بن عبدة البصري قال: أنبأ حماد بن زيد عن أبان بن تغلب عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال:

كان من تلبية النبي ﷺ:

«ليك اللهم ليك لا شريك لك ليك إن الحمد والنعمة لك».

٦/٣٧٣٣ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا حميد بن عبد الرحمن بن عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن أبي هريرة قال: كان تلبية رسول الله ﷺ: «ليبيك إله الحق».

قال أبو عبد الرحمن لا أعلم أحداً أسند هذا الحديث غير عبد الله بن الفضل وعبد الله بن الفضل ثقة.

خالفه إسماعيل بن أمية برفع الصوت.

بالإهلال ١

١/٣٧٣٤ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الملك بن أبي بكر عن خلاد بن السائب عن أبيه عن رسول الله ﷺ قال: «جاءني جبريل فقال لي يا محمد مر أصحابك أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية».

٥٥ - العمل في الإهلال ٧

١/٣٧٣٥ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا عبد السلام يعني ابن حرب الملائي عن خصيب عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ: «أهل من دبر صلاة».

٢/٣٧٣٦ - أنبا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه قال: أنبا النضر قال: أنبا أشعب يعني ابن عبد الملك عن الحسن يعني ابن أبي الحسن البصري عن أنس أن رسول الله ﷺ:

صلى الظهر بالبيداء ثم ركب وصعد جبل البيداء وأهل بالحج والعمرة حين صلى الظهر.

٣/٣٧٣٧ - أخبرني عمران بن يزيد الدمشقي قال: أنبا شعيب يعني ابن إسحاق قال: أخبرني ابن جريج قال: سمعت جعفر بن محمد يحدث عن أبيه عن جابر في حجة النبي ﷺ فلما أتى ذا الحليفة:

صلى وهو صامتٌ حتى أتى البيداء.

٤/٣٧٣٨ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ عن مالكٍ عن موسى بن عقبة عن سالمٍ أنه سمع أباه يقول:

بيداؤكم هذه التي تكذبون فيها على رسول الله ﷺ ما أهل رسول الله ﷺ إلا من مسجد ذي الحليفة.

٥/٣٧٣٩ - أنبا عيسى بن إبراهيم بن مشرود المصري عن ابن وهب قال: أخبرني يونس عن ابن شهابٍ أن سالم بن عبد الله أخبره أن عبد الله بن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ يركب راحلته بذى الحليفة ثم يهله حيث تستوي به قائمة.

٦/٣٧٤٠ - أخبرني عمران بن يزيد قال: أنبا شعيبٌ وهو ابن إسحاق قال: أنبا ابن جريج قال: أخبرني صالح بن كيسان وأخبرني محمد إسماعيل بن إبراهيم بن علية قال: حدثنا إسحاق يعني ابن يوسف عن ابن جريج عن صالح بن كيسان عن نافع عن ابن عمر أنه: كان يخبر أن النبي ﷺ: «أهل حين استوت به راحلته».

٧/٣٧٤١ - أنبا محمد بن العلاء أبو كريبٍ كوفي قال: أنبا ابن إدريس عن عبيد الله يعني ابن عمر وابن جريج وابن إسحاق يعني محمد بن إسحاق ومالك بن أنس عن المقبري عن عبد بن جريج قال: قلت لابن عمر: رأيتك تهله إذا استوت بك ناقتك قال: إن رسول الله ﷺ كان يهله إذا استوت به ناقتة وانبعثت.

٥٦ - إهلال النفساء ٢

١/٣٧٤٢ - أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيبٍ يعني ابن الليث قال: أنبا الليث عن ابن الهادي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال:

أقام رسول الله ﷺ تسع سنين الحج ثم أذن في الناس بالحج فلم يبق أحدٌ يقدر

على أن يأتي راكباً أو راجلاً إلا قَدِمَ فتدارك الناس ليخرجوا معه حتى جاء ذا الحليفة وولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر فأرسلت إلى رسول الله ﷺ فقالت:

«اغتسلي واستثفري بثوبٍ ثم أهلي» ففعلت.

٢/٣٧٤٣ - أنبا عليُّ بن حجر بن إياسٍ قال: أنبا إسماعيل يعني ابن جعفرٍ قال: حدثنا جعفر بن محمدٍ عن أبيه عن جابرٍ قال:

نفست أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكرٍ فأرسلت إلى رسول الله ﷺ تسأله كيف تفعل؟ فأمرها أن: «تغتسل وتستثفر بثوبها».

٥٧ - في المهلة بالعمرة تحيض وتخاف فوت الحج ٢

١/٣٧٤٤ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ قال: حدثنا الليث عن أبي الزبير عن جابرٍ قال:

أقبلنا مهللين مع رسول الله ﷺ بحجٍّ مفردٍ فأقبلت عائشة مهلة بعمرة حتى إذا كانت بسرفٍ عركت حتى إذا قدمنا طفنا بالكعبة وبالصفا والمروة فأمرنا رسول الله ﷺ أن يحلَّ منا من لم يكن معه هديٌّ قال: فقلنا: حلٌّ ماذا؟ قال:

«الحلُّ كله فواقعنا النساء وتطيننا بالطيب ولبسنا ثيابنا وليس بيننا وبين عرفة إلا أربع ليالٍ ثم أهللنا يوم التروية ثم دخل رسول الله ﷺ على عائشة فوجدها تبكي فقال: ما شأنك؟ قالت: شأني أنني قد حضتُ وقد حلَّ الناس ولم أحلل ولم أطف بالبيت والناس يذهبون إلى الحج الآن. فقال:

«إنَّ هذا أمرٌ كتبه الله على بنات آدم فاغتسلي ثم أهلي بالحج». ففعلت ووقفت الموافق حتى إذا طهرت طافت بالكعبة وبالصفا والمروة ثم قال: «قد حللت من حجك وعمرتك جميعاً» فقالت: يا رسول الله إني أجد في نفسي أنني لم أطف بالبيت حين حَجَجْتُ قال: «فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم وذلك ليلة الحصبة».

٢/٣٧٤٥ - أنبا محمد بن سلمة المصري والحارث بن مسكين قراءةً عليه وأنا أسمع واللفظ له عن ابن القاسم قال: حدثني مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت:

خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع فأهللنا بعمره ثم قال رسول الله ﷺ :
«من كان معه هدي فليهلل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منها
جميعاً»، فقدمت مكة وأنا حائضة ولم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت
ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال:

«انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة» ففعلت فلما قضيت
الحج أرسلني رسول الله ﷺ مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت قال:
هذه مكان عمرتك فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم
طافوا طوافاً آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم وأما الذين جمعوا الحج والعمرة فإنما
طافوا طوافاً واحداً.

٥٨ - الاشتراط في الحج ٣

١/٣٧٤٦ - أخبرني هارون بن عبد الله الحمالي قال: حدثنا أبو داود قال:
حبيبٌ يعني ابن أبي حبيبٍ بصري عن عمرو بن هرمٍ بصري عن سعيد بن جبيرٍ
وعكرمة عن ابن عباس أن ضباعة:

أرادت الحج فأمرها النبي ﷺ أن:

«تشرط» ففعلت عن أمر رسول الله ﷺ.

٢/٣٧٤٧ - أخبرني عمران بن يزيد الدمشقي قال: أنبا شعيبٌ قال: أنبا ابن
جريج: قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع طاوساً وعكرمة يخبران عن ابن عباس قال:
جاءت ضباعة بنت الزبير إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله: إني امرأة ثقيلة
وإني أريد الحج فكيف تأمرني أن أهله؟ قال:

«أهلي واشترطي أن مَحَلِّي حيث حبستني».

٣/٣٧٤٨ - أنبا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه قال: أنبا عبد الرزاق قال: حدثنا
معمراً عن الزهري عن عروة عن عائشة وعن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت:
دخل رسول الله ﷺ على ضباعة فقالت: يا رسول الله إني شاكية وإني أريد
الحج فقال لها رسول الله ﷺ:

«حجِّي واشترطي أن مَحِلِّي حيث تحبسنِي».

قلت لعبد الرزاق: كلاهما عن عائشة [و] (١) هشام والزهري؟ قال: نعم.

قال أبو عبد الرحمن: لا أعلم أحداً أسند هذا الحديث حديث الزهري غير

عبد الرزاق عن معمر.

٥٩ - كيف يقول إذا اشترط؟ ١

١/٣٧٤٩ - أخبرني إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال: ثنا أبو النعمان يعني

عمار محمد بن الفضل قال: حدثنا ثابت بن يزيد أبو زيد الأحول قال: حدثنا

هلال بن خَبَّاب قال: سألت سعيد بن جبیر عن الرجل يحج يشترط قال: الشرط بين

الناس فحدثته يعني عكرمة فحدثني عن ابن عباسٍ أن ضباعة بنت الزبير بن

عبد المطلب:

أت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله: إني أريد أن أحجَّ فكيف أقول؟ قال:

«قولي: لبيك اللهم لبيك. ومحلي من الأرض حيث تحبسنِي فإنَّ لك على

ربك ما استنيت».

٦٠ - ما يفعل من حبس عن الحج ولم يكن اشترط ٢

١/٣٧٥٠ - أنبا أحمد بن عمرو بن السرح المصري والحارث بن سليمان قراءة

عليه وأنا أسمع عن ابن وهبٍ قال أخبرني يونس عن ابن شهابٍ عن سالمٍ قال:

كان ابن عمر ينكر الاشتراط في الحج ويقول: أليس حسبكم سنة

رسول الله ﷺ:

«إن حبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حلَّ من كل شيء

حتى يحج عاماً قابلاً ويهدي ويصوم إن لم يجد هدياً».

٢/٣٧٥١ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: ثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن

الزهري عن سالم عن أبيه أنه: كان ينكر الاشتراط في الحج ويقول: ما حسبكم سنة

نبيكم أنه:

(١) ما بين المعكوفين ساقط من «ت» والمجتبى.

لم يشترط فإن حبس أحدكم حابس فليات البيت فليطف به وبين الصفا والمروة ثم ليحلق وليقصر ثم ليحلّ وعليه الحج من قابلٍ .

«أبواب الهدى»

٦١ - إشعار الهدى ٢

١/٣٧٥٢ - أنبا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال: حدثنا محمد يعني ابن ثور الصنعاني عن معمر عن الزهري عن عروة عن المسور بن مخزومة قال:

خرج رسول الله ﷺ وأنبا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال: حدثنا عبد الله بن المبارك قال: حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن المسور بن مخزومة ومروان بن الحكم قالا:

خرج رسول الله ﷺ زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه حتى إذا كانوا بذى الحليفة قلّد الهدى وأشعر وأحرم بالعمر.

٢/٣٧٥٣ - أنبا عمرو بن علي قال: حدثنا وكيع قال: حدثني أفلح بن حميد عن القاسم عن عائشة أنّ رسول الله ﷺ: «أشعر بدنة».

٦٢ - (أي) (١) الشقين يشعر ١

١/٣٧٥٤ - أنبا مجاهد بن موسى بغدادى عن هشيم يعني ابن بشير عن شعبة عن قتادة عن أبي حسان (٢) الأعرج عن ابن عباس أنّ رسول الله ﷺ: أشعر بدنته من الجانب الأيمن وسلّت الدم عنها وقلدها (٣).

٦٣ - سلّت الدّم ١

١/٣٧٥٥ - أنبا عمرو بن علي أبو حفص الفلاس قال: حدثنا يحيى يعني ابن

(١) ساقط من ز.

(٢) في «ت» حبان والصواب ما أثبتناه.

(٣) في المجتبى أشعرها.

سعيد القطان قال: حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي حسان الأعرج عن ابن عباس أن النبي ﷺ:

لما كان بذي الحليفة أمر ببدنته فأشعرت في سنامها من الشق الأيمن ثم سلت عنها الدم وقلدها نعلين ثم ركب ناقته فلما استوت به على البيداء أهل.

٦٤ - قتل القلائد ه

١/٣٧٥٦ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنها قالت:

كان رسول الله ﷺ يهدي من المدينة فأقتل قلائد هديه ثم لا يجتنب شيئاً مما يجتنبه المحرم.

٢/٣٧٥٧ - أنبا الحسن بن محمد الزعفراني قال: ثنا يزيد يعني ابن هارون قال: أنبا يحيى بن سعيد يعني الأنصاري عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت:

كنت أقتل قلائد هدي رسول الله ﷺ فيبعث بها ثم يأتي ما يأتي الحلال قبل أن يبلغ الهدى مكة.

٣/٣٧٥٨ - أنبا أبو حفص عمرو بن علي قال: ثنا يحيى يعني القطان قال: ثنا إسماعيل يعني ابن أبي خالد قال: ثنا عامر يعني ابن شراحيل الشعبي عن مسروق يعني ابن الأجدع عن عائشة قالت:

إن كنت لأقتل قلائد هدي رسول الله ﷺ ثم يقيم ولا يحرم.

٤/٣٧٥٩ - أخبرني عبد الله بن محمد الضعيف قال: حدثنا أبو معاوية يعني القدير قال: حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت:

كنت أقتل القلائد لهدي رسول الله ﷺ فيقلد هديه ثم يبعث به ثم يقيم ولا يجتنب شيئاً مما يجتنبه المحرم.

٥/٣٧٦٠ - أنبا الحسن بن محمد الزعفراني عن عبيدة يعني ابن حميد عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت:

لقد رأيتني أقتل قلائد الغنم لهدي رسول الله ﷺ ثم يمكث حلالاً .

٦٥ - ما تفتل (١) منه القلائد ١

١/٣٧٦١ - أنبا الحسن بن محمد الزعفراني قال حدثنا حسين يعني ابن حسن عن ابن عون عن القاسم عن أم المؤمنين قالت :

أنا فتلت تلك القلائد من عهن كان عندنا ثم أصبح فينا يأتي ما يأتي الحلال من أهله وما يأتي الرجل من أهله .

٦٦ - تقليد الهدى ٢

١/٣٧٦٢ - أنبا محمد بن سلمة أبو الحارث المصري قال أنبا ابن القاسم قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر عن حفصة زوج النبي ﷺ أنها قالت : يا رسول الله : ما شأن الناس قد حلوا بعمرة ولم تحلل أنت من عمرتك؟ قال : «إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر» .

٢/٣٧٦٣ - أنبا عبيد الله بن سعيد أبو قدامة السرخسي قال حدثنا معاذ يعني ابن هشام الدستوائي قال حدثني أبي عن قتادة عن أبي حسان الأعرج عن ابن عباس أن النبي ﷺ :

لما أتى ذا الحليفة أشعر الهدى من جانب السنام الأيمن ثم أماط عنه الدم وقلده نعلين ثم ركب ناقته فلما استوت به على البيداء لُبِّي وأحرَمَ عند الظهر وأهَلَّ بالحج .

٦٧ - تقليد (الهدى) (٢) من الإبل ٢

١/٣٧٦٤ - أنبا أحمد بن حرب الموصلي قال حدثنا القاسم وهو ابن يزيد قال حدثنا أفلح يعني ابن حميد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت :

فتلت قلائد بدن رسول الله ﷺ بيدي ثم قلدها وأشعرها ووجهها إلى البيت وبعث بها وأقام فما حرَّم عليه شيئاً كان له حلالاً .

(١) في غير «ز» «ما يُقتل» .

(٢) زيادة من «ز» .

٢/٣٧٦٥ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت:

فتلت قلائد بدن رسول الله ﷺ ثم لم يحرم ولم يترك شيئاً من الثياب.

٦٨ - تقليد الغنم ٦

١/٣٧٦٦ - أنبا إسماعيل بن مسعود الجحدري قال حدثنا خالد يعني ابن الحارث قال حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ غنماً.

٢/٣٧٦٧ - أنبا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة عن سليمان عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن رسول الله ﷺ: كان يهدي الغنم ويقلدها.

٣/٣٧٦٨ - أنبا هناد بن السري الكوفي عن أبي معاوية يعني محمد بن حازم عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن رسول الله ﷺ: أهدي مرة غنماً فقلدها.

٤/٣٧٦٩ - أنبا محمد بن بشار بن دار قال حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي قال حدثنا سفيان يعني الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ غنماً ثم لا يحرم.

٥/٣٧٧٠ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت:

كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ غنماً ثم لا يحرم.

٦/٣٧٧١ - أنبا الحسين بن عيسى البسطامي القومسي قال حدثنا عبد الصمد يعني ابن عبد الوارث قال حدثني أبي عن محمد بن حجارة وأنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثني أبو معمر يعني صاحب عبد الوارث قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا محمد بن حجارة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت:

كنا نقلد الشاة فيرسل بها رسول الله ﷺ [حلالاً لم] (١) يحرم منه شيء .

٦٩ - تقليد الهدى نعلين ١

١/٣٧٧٢ - أخبرني يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا ابن عُلَيَّة قال حدثنا هشامُ الدستوائي عن قتادة عن ابن حَسان الأعرج عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ :
لما أتى ذا الحليفة أشعر الهدى من جانب السنام الأيمن ثم أماط عنه الدم ثم قلده نعلين ثم ركب ناقته فلما استوت به على البيداء أحرم وأحرم عند الظهر وأهل [ب] (٢) الحج .

٧٠ - هل يحرم إذا قلد؟ ١

١/٣٧٧٣ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن أبي الزبير عن جابر أنهم :
كانوا حاضرين مع رسول الله ﷺ بالمدينة يبعث بالهدى فمن شاء أحرم ومن شاء ترك .

٧١ - هل يوجب تقليد الهدى إحراماً؟ ٦

١/٣٧٧٤ - أنبا إسحاق بن منصور الكوسج مروزي قال حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة قالت :
كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي ثم يقلدها رسول الله ﷺ بيده ثم يبعث بها مع أبي فلا يدع رسول الله ﷺ شيئاً أحلَّه الله له حتى ينحر الهدى .
٢/٣٧٧٥ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة أنها قالت :

كان رسول الله ﷺ يهدي من المدينة فأفتل قلائد هديه ثم لا يجتنب شيئاً مما يجتنب المحرم .

٣/٣٧٧٦ - أنبا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه وقتيبة بن سعيد عن سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت :

(١) ما بين المعكوفين ساقط من «ت» وأثبتناه من المجتبى .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من «ت» وزدناه من المجتبى .

كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ ثم لا يجتنب شيئاً مما يجتنبه المحرم.

٤/٣٧٧٧ - أنبا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الزهري قال حدثنا سفيان يعني ابن عيينة قال: سمعت عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال: قالت عائشة: كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ فلا يجتنب شيئاً، قالت ولا نعلم الحاج يحلّه إلا الطواف بالبيت.

٥/٣٧٧٨ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو الأحوص وهو سلام بن سليم عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت: إن كنت لأفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ ويخرج بالهدي مقلداً ورسول الله ﷺ مقيم ما يمتنع من نسائه.

٦/٣٧٧٩ - أخبرني محمد بن قدامة المصيصي قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: لقد رأيتني أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ من الغنم فيبعث بها ثم يقيم فينا حلالاً.

٧٢ - سوق الهدى ١

١/٣٧٨٠ - أنبا عمران بن يزيد دمشقي قال أنبا شعيب بن إسحاق قال أنبا ابن جريج قال أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه أنه سمعه يحدث عن جابر بن عبد الله أنه سمعه يحدث أن النبي ﷺ: ساق هدياً في حجه.

٧٣ - ركوب البدنة ٢

١/٣٧٨١ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ: رأى رجلاً يسوق بدنة قال: «اركبها». قال: يا رسول إنها بدنة. قال: «اركبها ويلك في الثانية أو الثالثة».

٢/٣٧٨٢ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أبنا عبدة بن سليمان قال حدثنا سعيد وهو ابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أن رسول الله ﷺ:

رأى رجلاً يسوق بدنة فقال:

«اركبها». قال: إنها بدنة. قال: «اركبها» قال: إنها بدنة قال في الرابعة:

«اركبها وبلك».

٧٤ - ركوب البدنة لمن أجهده^(١) المشي ١

١/٣٧٨٣ - أنبا محمد بن المشني قال حدثني خالد قال حدثنا حميد عن ثابت

عن أنس أن النبي ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة وقد جهده المشي قال: «اركبها» قال إنها بدنة قال:

«اركبها وإن كانت بدنة».

٧٥ - ركوب البدنة بالمعروف ١

١/٣٧٨٤ - أنبا عمرو بن علي أبو حفص قال: حدثنا يحيى يعني ابن سعيد

قال: حدثنا ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير قال: سمعت جابر بن عبد الله يسأل عن ركوب البدنة فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«اركبها بالمعروف إذا ألجئت إليها حتى تجد ظهراً».

٧٦ - إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدى^(٢) ١٣

١/٣٧٨٥ - أنبا محمد بن قدامة عن جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود

عن عائشة قالت:

خرجنا مع رسول الله ﷺ ولا نرى إلا الحج فلما قدمنا مكة طفنا بالبيت فأمر

رسول الله ﷺ من لم يكن ساق الهدى أن يحلّ فحلّ من لم يكن ساق الهدى ونساؤه

لم يسقن فأحللن قالت عائشة: فحضت فلم أطف بالبيت فلما كانت ليلة الحصبة

(١) كذا في «ز» وفي «ت»: جهده.

(٢) في «ت»: إباحة فسخ الحج لمن لم يسق الهدى بعمرة.

قلت: يا رسول الله: يرجع الناس بعمره وحجته وأرجع أنا بحجة؟ قال: «وما كنت طُفْتُ ليالي قدمنا مكة؟ قلت: لا. قال:

«فأذهبي مع أخيك إلى التنعيم فأهلي بعمره ثم موعدك مكان كذا وكذا».

٢/٣٧٨٦ - أنبا عمرو بن عليّ أبو حفص قال حدثنا يحيى يعني ابن سعيد

القطان عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرة عن عائشة قالت:

خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا أنه الحج فلما دنونا من مكة أمر رسول

الله ﷺ من كان معه هدي أن:

يقيم على إحرامه ومن لم يكن معه الهدي أن يحلّ.

٣/٣٧٨٧ - أنبا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا ابن علية عن ابن جريج

قال: أخبرني عطاء عن جابر قال:

أهلنا أصحاب النبي ﷺ بالحج خالصاً ليس معه غيره بالحج خالصاً وحده

فقدمنا مكة صُبح^(١) رابعة مَضَتْ من ذي الحجة فأمرنا النبي ﷺ فقال:

«أحلوا واجعلوا عمرة» فبلغه عنا أنا نقول: لما لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس

أمرنا أن نُحلّ فنروح إلى منى ومذاكيرنا تقطر من المنى فقام النبي ﷺ فخطبنا فقال:

«قد بلغني الذي قلتُم وإني لأبركم وأتقاكم ولولا الهدي لحللتُ ولو استقبلتُ

من أمري ما استدبرتُ ما أهديت». قال وقدم عليّ من اليمن فقال: «بما أهلت» قال:

بما أهلّ به النبي ﷺ قال: «فاهد وامكث حراماً كما أنت» قال: وقال سراقه بن جعشم:

يا رسول الله أرأيت عمرتنا هذه العامنا هذا أو للأبد؟ قال:

«هي للأبد».

٤/٣٧٨٨ - أنبا محمد بن بشارٍ بندارٌ قال حدثنا محمد يعني ابن جعفر قال

حدثنا شعبة عن عبد الملك يعني ابن ميسرة عن طاوسٍ عن سراقه بن مالك بن

جعشم أنه قال: يا رسول الله أرأيت عمرتنا هذه العامنا أم للأبد؟ قال رسول

الله ﷺ:

(١) في المجتبى: صبيحة.

«هي للأبد».

٥/٣٧٨٩ - أنبا هناد بن السري عن عبدة يعني ابن سليمان عن ابن أبي عروبة عن مالك بن دينار قال: قال عطاء قال سُراقة:

تمتع رسول الله ﷺ وتمتعنا معه فقلنا لنا خاصة أم للأبد؟ قال:

«بل للأبد».

٦/٣٧٩٠ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أنبا عبد العزيز يعني ابن محمد عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن الحارث بن بلال عن أبيه قال:

قلت يا رسول الله أفسخ الحج لنا خاصة أم للناس عامة؟ قال:

«بل لنا خاصة».

٧/٣٧٩١ - أنبا عمرو بن يزيد البصري عن عبد الرحمن يعني ابن مهدي عن سفيان عن الأعمش وعيَّاش العامري عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر في متعة الحج قال:

كانت لنا رخصة.

٨/٣٧٩٢ - أنبا محمد بن المثني ومحمد بن بشار قالوا حدثنا محمد يعني ابن جعفر قال حدثنا شعبة قال: سمعت عبد الوارث بن أبي حنيفة قال: سمعت إبراهيم التيمي يحدث عن أبيه عن أبي ذر في متعة الحج:

ليست لكم ولستم منها في شيء إنما كانت رخصة لنا أصحاب محمد ﷺ.

٩/٣٧٩٣ - أنبا بشر بن خالد العسكري قال أنبا غندر عن شعبة عن سليمان يعني الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر قال:

كانت المتعة رخصة لنا.

١٠/٣٧٩٤ - أنبا محمد بن عبد الله بن المبارك البغدادي قال حدثنا يحيى بن

آدم قال حدثنا مفضل بن مهلهل عن بيان يعني ابن بشر عن عبد الرحمن بن أبي الشعثاء قال:

كنت مع إبراهيم النخعي وإبراهيم التيمي فقلت لقد هممت أن أجمع العام

[الحج] (١) والعمرة فقال إبراهيم: لو كان أبوك لم يهيم بذلك قال: وقال إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر: إنما كانت المتعة لنا خاصة.

١١/٣٧٩٥ - أنبا عبد الأعلى بن واصل بن عبد الأعلى الكوفي قال: أنبا أبو أسامة يعني حماد بن أسامة عن وهب بن خالد قال حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال:

كانوا يرون العمرة في أشهر الحج من [أفجر الـ] (٢) فجور في الأرض ويجعلون المحرم صفرًا ويقولون إذا برأ الدبر وعفا الوبر وانسلخ صفر أو قال دخل صفر [فقد] (٣) حلت العمرة لمن اعتمر، فقدم النبي ﷺ وأصحابه صبيحة رابعة مهليلين بالحج فأمرهم أن يجعلوها عمرة فتعاضم ذلك عليهم فقالوا يا رسول الله:

أي الحل؟ قال:

«الحلُّ كله».

١٢/٣٧٩٦ - أنبا محمد بن بشار بن دار قال حدثنا محمد بن يعقوب عن ابن جعفر قال حدثنا شعبة عن مسلم هو القرري قال: سمعت ابن عباس يقول:

أهل رسول الله ﷺ بالعمرة وأهل أصحابه بالحج وأمر من لم يكن معه الهدى أن يُحلَّ وكان فيمن لم يكن معه الهدى طلحة بن عبيد الله ورجل آخر فأحلا.

١٣/٣٧٩٧ - أنبا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال:

هذه عمرة استمتعنا بها فمن لم يكن عنده هدي فليحلَّ الحلُّ كله فقد دخلت العمرة في الحج.

(١) ما بين المعكوفين ساقط من «ت» وأثبتناها من المجتبى.

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من «ت» وأثبتناه من المجتبى.

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من «ت» وأثبتناه من المجتبى.

«أبواب أحكام المحرم»

٧٧ - ما يجوز للمحرم أكله من

الصيد ٣

١/٣٧٩٨ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن أبي النضر عن نافع مولى أبي

قتادة أنه :

كان مع رسول الله ﷺ حتى إذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له محرمين وهو غير محرم فرأى حماراً وحشياً فاستوى على فرسه ثم سأل أصحابه أن يناولوه سوطه فسألهم رمحه فأبوا فأخذه ثم شد على الحمار فقتله فأكل منه بعض أصحاب النبي ﷺ وأبى بعضهم فأدركوا رسول الله ﷺ فسألوه عن ذلك فقال :
«إنما هي طعمة أطعمكموها الله» .

٢/٣٧٩٩ - أنبا عمرو بن علي أبو حفص الفلاس قال : حدثنا يحيى بن سعيد

القطان قال : حدثنا ابن جريج قال : حدثني محمد بن المنكدر عن معاذ بن عبد الرحمن التيمي عن أبيه قال :

كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن مُحرمون فأهدي له طيرٌ وهو راقدٌ فأكل بعضنا وتورّع بعضنا فاستيقظ طلحة فوقف من أكله وقال :
أكلناه مع رسول الله ﷺ .

٣/٣٨٠٠ - أنبا محمد بن سلمة أبو الحارث المصري والحارث بن مسكين

قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له عن ابن القاسم قال : حدثني مالك عن يحيى بن سعيد قال : أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحارث عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة الضمري أنه أخبره عن البهزي أن رسول الله ﷺ :

خرج يريد مكة وهو محرمٌ حتى إذا كان بالروحاء إذا حمارٌ وحشيٌّ عقيرٌ فذكر

ذلك لرسول الله ﷺ فقال :

«دعوه فإنه يوشك أن يأتي صاحبه» فجاء البهزي وهو صاحبه إلى رسول الله ﷺ

فقال : يا رسول الله شأنكم بهذا الحمار فأمر رسول الله ﷺ أبا بكرٍ فقسمه بين الرقاق ثم

مضى حتى إذا كان بالإثاية بين الرويشة والعرج إذا طبي واقف في ظلٍ وفيه سهمٌ فزعم أن رسول الله ﷺ أمر رجلاً يقف عنده لا يريه أحدٌ من الناس حتى تجاوزوه.

٧٨ - ما لا يجوز للمحرم أكله من الصيد ٦

١/٣٨٠١ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ عن مالكٍ عن ابن شهابٍ عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباسٍ عن الصعب بن جثامة الليثي أنه:

أهدى لرسول الله ﷺ حمار وحش وهو بالأبواء أو بودان فرده عليه رسول الله ﷺ فلما رأى رسول الله ﷺ ما في وجهي قال:

«إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم».

٢/٣٨٠٢ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ قال: حدثنا حماد يعني ابن يزيدٍ عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباسٍ عن الصعب بن جثامة الليثي أن النبي ﷺ:

أقبل حتى إذا كان بودان أتى برجلٍ حمارٍ وحشي فرده عليه وقال:

«إنا حرم لا نأكل الصيد».

٣/٣٨٠٣ - أنبا أحمد بن سليمان الرهاوي قال: حدثنا عفان يعني ابن مسلمٍ قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أنبا قيس بن سعدٍ عن عطاءٍ أن ابن عباسٍ قال لزيد بن أرقم: أما علمت أن النبي ﷺ:

أهدى إليه عضو صيدٍ وهو محرم فلم يقبله قال: نعم.

٤/٣٨٠٤ - أنبا عمرو بن علي أبو حفص قال سمعت يحيى بن سعيد القطان وسمعت أبا عاصم النبيل يعني الضحاك بن مخلدٍ قالوا: حدثنا ابن جريجٍ قال: أخبرني الحسن بن مسلمٍ عن طاوسٍ عن ابن عباسٍ قال:

قدم زيد بن أرقم فقال له ابن عباسٍ يستذكره:

كيف أخبرتني عن لحم صيدٍ أهدى لرسول الله ﷺ وهو حرام؟ قال: نعم. أهدى له رجلٌ عضواً من لحم صيدٍ فرده وقال:

«إنا لا نأكل إنا حرم».

٥/٣٨٠٥ - أنا محمد بن قدامة المصيصي قال: حدثنا جرير عن منصور عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال:

أهدى الصعب بن جثامة إلى رسول الله ﷺ رجل حمار وحشي تقطر دماً وهو محرّمٌ وهو بقديدٍ .
فردّها عليه .

٦/٣٨٠٦ - أنبا يوسف بن حماد المعنى البصري قال: حدثنا سفيان بن حبيب عن شعبة عن الحكم يعني ابن عتيبة وحبيب يعني ابن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن الصعب بن جثامة:

أهدى للنبي ﷺ حماراً وهو محرّمٌ فردّه .

٧٩ - إذا ضحك المحرم ففطن الحلال

للصيد فقتله ٢

١/٣٨٠٧ - أنبا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال: حدثنا خالد يعني ابن الحارث قال: حدثنا هشام يعني ابن أبي عبد الله عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة قال:

انطلق أبي مع رسول الله ﷺ عام الحديبية فأحرم أصحابه ولم يحرم قال: فبينما أنا مع أصحابي ضحك بعضهم إلى بعض فنظرت فإذا حمار وحشي فطعته فاستعنتهم فأبوا أن يعينوني فأكلنا من لحمه وخشينا أن نقتطع فطلبت رسول الله ﷺ أرفع فرسي شنأوا وأسير شنأوا فلقيت رجلاً من بني غفار في جوف الليل فقلت أين تركت رسول الله ﷺ قال:

«تركته وهو قائلٌ بالسُّقيا فلحقته فقلت يا رسول الله: إن أصحابك يقرؤون عليك السلام ورحمة الله وإنهم قد خشوا أن يقتطعوا دونك فانظرهم فانظرهم فقلت: يا رسول الله إنني أصبت حمار وحشي وعندي منه فقال للقوم: «كلوا» وهم محرمون .

٢/٣٨٠٨ - أخبرني عبيد الله بن فضالة قال: أنبا محمد يعني ابن المبارك

الصوري قال: حدثنا معاوية يعني ابن سلام عن يحيى بن أبي كثير قال: أخبرني عبد الله بن أبي قتادة أن أباه أخبره أنه:

غزا مع رسول الله ﷺ غزوة الحديبية قال: فأهلوا بعمرةٍ غيري فاصطدت حماراً وحشياً فأطعمت أصحابي منه وهم مُحرمون ثم أتيت رسول الله ﷺ فأنبأته أن عندنا من لحم فاضلةً فقال:

«كلوه وهم محرمون».

٨٠ - إذا أشار المحرم إلى الصيد

فقتله الحلال ٢

١/٣٨٠٩ - أنبا محمود بن غيلان قال: حدثنا أبو داود قال: أنبا شعبة قال: أخبرني عثمان بن عبد الله بن موهب قال: سمعت عبد الله بن أبي قتادة يحدث عن أبيه أنهم:

كانوا في مسيرٍ لهم بعضهم محرماً وبعضهم ليس بمحرماً قال: فرأيت حماراً وحشياً فركبت فرسي وأخذت الرمح فاستعنتهم فأبوا أن يعينوني فاختلست سوطاً من بعضهم وشدت على الحمار فأصبته فأكلوا منه فأشفقوا قال: فسأل عن ذلك رسول الله ﷺ فقال:

«هل أشرتم أو أعتتم؟» قالوا: لا قال:

«فكلوه».

٢/٣٨١٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن عمرو يعني ابن أبي عمرو عن المطلب عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«صيد البرِّ لكم حلالٌ ما لم تصيدوه أو يصد لكم».

قال أبو عبد الرحمن: عمرو بن أبي عمرو ليس بالقوي في الحديث وإن كان مالك بن أنسٍ قد روى عنه.

٨١ - ما يقتل المحرم من الدواب

[قتل الكلب العقور]^(١)

١/٣٨١١ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال:

«خمسٌ ليس على المحرم في قتلهن جناحٌ: الغراب والحداة والعقرب والفأرة والكلب العقور».

٨٢ - قتل الحية ١

١/٣٨١٢ - أنبا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى يعني القطان قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة عن النبي ﷺ قال:

«خمسٌ يقتلن المحرم: الحية والحداة والفأرة والغراب الأبقع والكلب العقور».

٨٣ - قتل الفأرة ١

١/٣٨١٣ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال:

«أذن في قتل خمسٍ من الدواب للحرام الغراب والحداة والفأرة والكلب العقور والعقرب».

٨٤ - قتل الوزغ ١

١/٣٨١٤ - أخبرني أبو بكر بن إسحاق الصنعاني قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرعة قال: حدثنا معاذ بن هشام قال: حدثني أبي عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن امرأة:

(١) من «ت» وساقطة في «ز».

دخلت على عائشة ويدها عكازٌ فقالت: ما هذا؟ فقالت: هذه الوزغ لأنَّ

نبيَّ الله ﷺ

«حدثنا أنه لم يكن شيء إلا يطفىء عن إبراهيم إلا هذه الدابة فأمرنا بقتلها ونهانا عن قتل الجنان إلا إذا الطفيتين والأبتر فإنهما يطمسان البصر ويسقطان ما في بطون النساء».

٨٥- قتل العقرب ١

١/٣٨١٥ - أنبا عبيد الله بن سعيد أبو قدامة السرخسي قال: حدثنا يحيى يعني

ابن سعيد عن عبيد الله يعني ابن عمر قال: أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال:

«خمسٌ من الدواب لا جناح على من قتلهن في قتلهن وهو حرامٌ الحدأة والفأرة والكلب العقور والغراب والعقرب».

٨٦- قتل الحدأة^(١)

١/٣٨١٦ - أخبرني زياد بن أيوب دلوليه قال: حدثنا ابن علية قال: أنبا أيوب

عن نافع عن ابن عمر قال:

قال رجلٌ: يا رسول الله ما نقتل من الدواب إذا أحرمتنا؟ قال:

«خمسٌ لا جناح على من قتلهن: الحدأة والغراب والفأرة والعقرب والكلب

العقور».

٨٧- قتل الغراب ٢

١/٣٨١٧ - أنبا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا هشيمٌ يعني ابن كثيرٍ

واسطي قال: حدثنا يحيى بن سعيدٍ عن نافعٍ عن ابن عمر أن النبي ﷺ سُئِلَ ما يقتل

المحرم من الدواب؟ قال:

«يقتل العقرب والفويسقة والحدأة والغراب والكلب العقور».

(١) في «ت»: الحدأة.

٢/٣٨١٨ - أنبا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ قال: حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: قال النبي ﷺ:

«خمس من الدواب لا جناح في قتلهن على من قتلهن في الحرم والإحرام: الفأرة والحدأة [والغراب]^(١) والعقرب والكلب العقور».

٨٨ - ما لا يقتله المحرم ١

١/٣٨١٩ - أنبا محمد بن منصور قال: حدثنا سفيان قال: حدثني ابن جريج عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن أبي عمار قال: سألت جابر بن عبد الله عن الضبع فأمرني بأكلها قلت: أصيد هي؟ قال: نعم. قلت: أسمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم.

٨٩ - الرخصة في النكاح للمحرم ٥

١/٣٨٢٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا داود وهو ابن عبد الرحمن أبو سليمان عن عمرو يعني ابن دينار قال: سمعت أبا الشعثاء عن ابن عباس قال: تزوج النبي ﷺ ميمونة وهو محرم.

٢/٣٨٢١ - أنبا عمرو بن علي أبو حفص قال: حدثنا يحيى يعني القطان قال: حدثنا ابن جريج قال: حدثني عمرو بن دينار أن أبا الشعثاء حدثه عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ: «نكح حراماً».

٣/٣٨٢٢ - أخبرني إبراهيم بن يونس بن محمد المؤدب قال: حدثنا أبي قال: حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن مجاهد عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ: «تزوج ميمونة وهما محرمان».

٤/٣٨٢٣ - أنبا محمد بن إسحاق قال: حدثنا أحمد بن إسحاق يعني الحضرمي قال: حدثنا حماد بن سلمة عن حميد هو الطويل عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ:

(١) ما بين المعكوفين ساقط من «ت» وأثبتناه من المجتبى.

«تزوج ميمونة وهو محرّم».

٥/٣٨٢٤ - أخبرني شعيب بن شعيب بن إسحاق الدمشقي وصفوان بن عمرو الحمصيّ قالاً: حدثنا أبو المغيرة واسمه عبد القدوس بن الحجاج قال: حدثنا الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس أنّ النبي ﷺ: «تزوج ميمونة وهو محرّم».

٩٠ - النهي عن ذلك ٣

١/٣٨٢٥ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع عن نبيه بن وهب أنّ أبان بن عثمان قال: سمعت عثمان بن عفان يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا ينكح المحرم ولا يخطب ولا ينكح».

٢/٣٨٢٦ - أنبا عبيد الله بن سعيد قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن مالك قال: أخبرني نافع عن نبيه بن وهب عن أبان بن عثمان عن أبيه أنّ النبي ﷺ: «نهى أن ينكح المحرم أو ينكح أو يخطب».

٣/٣٨٢٧ - أنبا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ عن سفيان عن أيوب بن موسى عن نبيه بن وهب قال:

أرسل عمر بن عبيد الله بن معمر إلى أبان يسأله: ينكح المحرم فقال أبان: إنّ عثمان حدّث أنّ النبي ﷺ قال:

«لا ينكح المحرم ولا يخطب».

٩١ - الحجامة للمحرّم ٣

١/٣٨٢٨ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا الليث عن أبي الزبير عن عطاء عن ابن عباس أنّ رسول الله ﷺ:

«احتجم وهو محرّم».

٢/٣٨٢٩ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا سفيان عن عمرو عن طاوس وعطاء عن ابن عباس أنّ النبي ﷺ:

«احتجم وهو محرّم».

٣/٣٨٣٠ - أنبا محمد بن منصور المكيّ عن سفيان يعني ابن عيينة قال: قال

لنا عمرو يعني ابن دينارٍ سمعت عطاء قال: سمعت ابن عباسٍ يقول:

«احتجم النبي ﷺ وهو محرّم». ثم قال بعد:

أخبرني طاوس عن ابن عباسٍ:

«احتجم النبي ﷺ وهو محرّم».

٩٢ - حجامة المحرم من علة تكون فيه (١) ١

١/٣٨٣١ - أنبا محمد بن عبد الله بن المبارك البغدادي قال: حدثنا أبو الوليد

قال: حدثنا يزيد بن إبراهيم قال: حدثنا أبو الزبير عن جابر أن النبي ﷺ:

«احتجم وهو محرّم من وثء كان به».

٩٣ - حجامة المحرم على ظهر القدم ١

١/٣٨٣٢ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن

قتادة عن أنس أن رسول الله ﷺ:

«احتجم وهو محرّم على ظهر القدم من وثء كان به».

٩٤ - حجامة المحرم وسط رأسه ١

١/٣٨٣٣ - أنبا هلال بن بشرٍ البصري قال: حدثنا محمد بن خالدٍ قال: حدثنا

سليمان بن بلال قال: حدثني ابن أبي علقمة أنه سمع الأعرج قال: سمعت

عبد الله بن بحينة يحدث أن رسول الله ﷺ:

«احتجم وسط رأسه وهو محرّم بلحيي جملٍ في طريق مكة».

٩٥ - في المحرم يؤذيه القمل في رأسه ٢

١/٣٨٣٤ - أنبا محمد بن سلمة المصري والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا

(١) في «ت»: «به» بدلاً من «فيه».

أسمع عن ابن القاسم قال: حدثني مالك عن عبد الكريم بن مالك الجزري عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة أنه:

كان مع رسول الله ﷺ محرماً فأذاه القمل فأمره رسول الله ﷺ أن يحلق رأسه وقال:

«صم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين مدين مدين أو أنسك شاةً أي ذلك فعلت أجزاً عنك».

٢/٣٨٣٥ - أخبرني أحمد بن سعيد قال: أنبا عبد الرحمن بن عبد الله قال: أنبا عمر وهو ابن أبي قيس عن الزبير وهو ابن عدي عن أبي وائل عن كعب بن عجرة قال:

«أحرمت فكثرت قمل رأسي فبلغ ذلك النبي ﷺ فأتاني وأنا أطبخ قدراً لأصحابي فمس رأسي بأصبعه قال:

«انطلق فاحلقه وتصدق على ستة مساكين».

٩٦ - غسل المحرم بالسدر إذا مات ١

١/٣٨٣٦ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن:

رجلاً كان مع النبي ﷺ فوقسته ناقته وهو محرم فمات فقال رسول الله ﷺ: «اغسلوه بماء وسدر وكفوناه في ثوبه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً».

٩٧ - في كم يكفن المحرم إذا مات؟ ١

١/٣٨٣٧ - أنبا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال: حدثنا خالد يعني ابن الحارث قال: حدثنا شعبة عن أبي بشر واسمه جعفر بن أبي وحشية وهو جعفر بن أبي إياس وهو من أثبت الناس في سعيد بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رجلاً محرماً:

صرع عن ناقته فوقص ذكر أنه مات فقال النبي ﷺ:

«اغسلوه بماءٍ وسدرٍ وكفنوه في ثوبين خارج رأسه» قال: «لا تمسوه طيباً فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً» قال شعبة ملبداً فسألته بعد عشر سنين فجاء بالحديث كما كان يجيء به إلا أنه قال: «ولا تخمروا وجهه ورأسه».

٩٨ - النهي عن أن يحنط المحرم إذا مات ٢

١/٣٨٣٨ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا حماد عن أيوب عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال:

بينما رجلٌ واقف بعرفة مع رسول الله ﷺ إذا وقع من على راحلته فأقعصه أو قال: فأقعصته فقال رسول الله ﷺ:

«اغسلوه بماءٍ وسدرٍ وكفنوه من ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا رأسه فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبياً».

٢/٣٨٣٩ - أخبرني محمد بن قدامة قال: حدثنا جرير عن منصور عن الحكم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال:

وقصت رجلاً محرماً ناقته فقتلته فأتى رسول الله ﷺ فقال:

«اغسلوه وكفنوه ولا تغطوا رأسه ولا تقربوه طيباً فإنه يبعث يوم القيامة يهلاً».

٩٩ - النهي أن يخمر وجه المحرم ورأسه [إذا مات] (١)

١/٣٨٤٠ - أنبا محمد بن معاوية بن مالج بغدادي قال: حدثنا خلف يعني ابن خليفة عن أبي بشر عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس:

أن رجلاً كان حاجاً مع رسول الله ﷺ وأنه بسطه (٢) بغيره فمات فقال رسول الله ﷺ:

«يغسل ويكفن في ثوبين ولا يغطي رأسه ووجهه فإنه يقوم يوم القيامة ملبياً».

(١) زيادة من «ت».

(٢) في المجتبى (لفظه).

١٠٠ - النهي عن تخمير رأس المحرم إذا مات ١

١/٣٨٤١ - أخبرني عمران بن يزيد الدمشقي قال: أنبا شعيب بن إسحاق قال: أخبرني ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار أن سعيد بن جبير أخبره أن ابن عباس أخبره قال:

أقبل رجل حراماً مع رسول الله ﷺ فخر من فوق بغيره فوقص وقصاً فمات فقال رسول الله ﷺ:

«اغسلوه بماءٍ وسدرٍ وألبسوه ثوبيه ولا تخمروا رأسه فإنه يأتي يوم القيامة يُلبِّي».

١٠١ - فيمن أحصر بعدو ١

١/٣٨٤٢ - أنبا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ الملقب قال: حدثنا أبي قال: حدثنا جويرية عن نافع أن عبد الله بن عبد الله وسالم بن عبد الله أخبراه أنهما كلما عبد الله بن عمر لما نزل الجيش بابن الزبير قبل أن يقتل فقالا: لا يضرك أن لا تحج العام أن تخاف أن يحال بينك وبين البيت قال:

خرجنا مع رسول الله ﷺ فحال كفار قريش دون البيت فنحر رسول الله ﷺ هديه وحلق رأسه وقال:

«أشهدكم أنني قد أوجبت عمرة إن شاء الله أنطلق فإن خلي بيني وبين البيت طُفْتُ وإن حيل بيني وبينه فعلت ما فعل رسول الله ﷺ وأنا معه ثم سار ساعة ثم قال: «إنما شأنهما واحد أشهدكم أنني قد أوجبت حجة مع عمرتي. فلم يحلل منهما حتى أحل يوم النحر وأهدى».

١٠٢ - فيمن أحصر بغير عدو ٢

١/٣٨٤٣ - أنبا حميد بن مسعدة قال: حدثنا سفيان عن الحجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن الحجاج بن عمرو الأنصاري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«من عرج أو كسر فقد حلَّ وعليه حجة أخرى» فسألت ابن عباس وأبا هريرة عن ذلك فقالا: صدق.

٢/٣٨٤٤ - أنبا شعيب بن يوسف النسائي وأبا محمد بن المثنى قالا: حدثنا يحيى بن أبي سعيد عن حجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن الحجاج بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ:

«من كسر أو عرج فقد حلَّ وعليه الحج من قابل» وسألت ابن عباس وأبا هريرة فقالا: صدق واللفظ لشعيب.

[أبواب الحرم]

١٠٣ - دخول مكة ١

١/٣٨٤٥ - أنبا عبدة بن عبد الله البصري قال: أنبا سويدٌ يعني ابن عمرو قال: أنبا زهيرٌ يعني ابن معاوية قال: حدثنا موسى بن عقبة قال: حدثني نافعٌ أن عبد الله بن عمر حدثه أن رسول الله ﷺ.

كان ينزل بذى طوى يلبث به حتى يصلي صلاة الصبح حين يقوم إلى مكة ومُصلى رسول الله ﷺ ذلك على غليظة وليس من المسجد الذي بني ثم ولكن أسفل من ذلك على أكمة خشنة غليظة.

١٠٤ - دخول مكة ليلاً ٢

١/٣٨٤٦ - أخبرني عمران بن يزيد الدمشقي عن شعيب يعني ابن إسحاق قال: حدثنا ابن جريج قال: أخبرني مزاحمٌ عن عبد العزيز بن عبد الله عن محرش الكعبي أن النبي ﷺ:

«خرج ليلاً من الجعرانة حتى (١) أمسى (٢) معتمراً فأصبح بالجعرانة كبأث حتى إذا زالت الشمس خرج عن الجعرانة من بطن سرف حتى جامع الطريق (٣) المدينة من سرف».

٢/٣٨٤٧ - أنبا هناد بن السري عن سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أمية عن

(١) في المجتبى (حين).

(٢) في المجتبى (مشى).

(٣) في المجتبى الطريق (طريق) المدينة.

مزمحم عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أسد عن محرّش الكعبي أن النبي ﷺ :
«خرج من الجعرانة ليلاً كأنه سبيكة فضية فاعتمر ثم أصبح بها كبائت» .

١٠٥ - من أين يدخل مكة؟ ١

١/٣٨٤٨ - أنبا عمرو بن علي أبو حفص قال : حدثنا يحيى يعني القطان قال :
حدثنا عبيد الله يعني ابن عمر قال : حدثني نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ :
«دخل مكة من الثنية العليا التي بالبطحاء وخرج من الثنية السفلى» .

١٠٦ - دخول مكة باللواء ١

١/٣٨٤٩ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال : أنبا يحيى بن آدم قال : حدثنا شريك
عن عمارٍ الدهني عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ :
«دخل مكة ولواؤه أبيض» .

١٠٧ - دخول مكة بغير إحرام ٣

١/٣٨٥٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال : حدثنا مالك عن ابن شهاب عن أنس أن
النبي ﷺ :

«دخل مكة وعليه المغفر ف قيل إن ابن خطل يتعلق بأستار الكعبة فقال : اقتلوه» .

٢/٣٨٥١ - أخبرني عبد الله بن فضالة النسائي قال : أنبا عبد الله بن الزبير يعني
الحميدي قال : حدثنا سفيان يعني ابن عيينة قال : حدثني مالك عن الزهري عن أنس
أن النبي ﷺ :

«دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفرة» .

٣/٣٨٥٢ - أنبا قتيبة بن سعيد قال : حدثنا معاوية عن عمار قال : حدثني أبو
الزبير المكي عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ :

«دخل يوم الفتح مكة وعليه عمامة سوداء وبغير إحرام» .

١٠٨ - الوقت الذي وافى فيه النبي ﷺ مكة ٣

١/٣٨٥٣ - أنبا محمد بن معمر البحراني قال: حدثنا حبان يعني ابن هلالٍ قال: حدثنا وهيبٌ قال: حدثنا أيوب عن أبي العالية البراء عن ابن عباس قال: قدم رسول الله ﷺ وأصحابه لصبح رابعةٍ وهم يلبون بالحج فأمرهم رسول الله ﷺ أن يحلّوا.

٢/٣٨٥٤ - أنبا محمد بنُ بشارٍ عن يحيى بن كثيرٍ العنبري قال: حدثنا شعبة عن أيوب عن أبي العالية البراء عن ابن عباسٍ قال: قدم رسول الله ﷺ لأربع^(١) بقين من ذي الحجة وقد أهلَّ بالحج وصلى الصبح بالبطحاء وقال:

«من شاء أن يجعلها عمرةً فليفعل».

٣/٣٨٥٥ - أخبرني عمران بن يزيد قال: حدثنا شعيبٌ عن ابن جريج قال عطاء قال جابرٌ:

قدم النبي ﷺ مكة صبيحة رابعة مضت من ذي الحجة.

١٠٩ - إنشاء الشعر في الحرم والمشى بين يدي الإمام ١

١/٣٨٥٦ - أنبا أبو عاصم خشيش بن أصرم قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أنبا جعفر بن سليمان قال: حدثنا ثابت عن أنس أن النبي ﷺ:

«دخل مكة في عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة يمشي بين يديه وهو يقول:
خلّوا بني الكفار عن سبيله اليوم نضربكم على تنزيله
ضرباً يزيل الهام عن مقيله ويذهل الخليل عن خليله^(٢)»

فقال له عمر: يا ابن رواحة أبين يدي رسول الله ﷺ وفي حرم الله تقول الشعر؟ فقال النبي ﷺ:

(١) جاء في «ت» الأربع وحذفنا الألف لزيادتها.

(٢) جاء بهامش «ت» ما نصه: هذا الشعر هكذا لابن رواحة ولعمار بن ياسر بيتان آخران فيهما اليوم نضربكم على تنزيله قالها في غير هذا اليوم فلا يغير كل منها. ابن الفصح.

«خَلَّ عَنْهُ فَهِيَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ».

١١٠ - حرمة مكة ١

١/٣٨٥٧ - أخبرني محمد بن قدامة المصيصي عن جرير عن منصور عن مجاهدٍ عن طاوسٍ عن ابن عباسٍ قال: قال رسول الله ﷺ يوم الفتح:

«هذا البلد حَرَّمَهُ اللهُ يومَ خلقَ السموات والأرضَ فهو حرامٌ يحرمه اللهُ إلى يومِ القيامةِ لا يعضدُ شوكةَ ولا ينفرُ صيدهُ ولا يلتقطُ لقطتهِ إلا من عَرَفَها ولا يختلي خلاهُ».

قال العباسُ: يا رسول الله إلا الإذخر وذكر كلمة معناها قال:

«إلا الإذخر».

١١١ - تحريم القتال فيه ٢

١/٣٨٥٨ - أنبا محمد بن رافع النيسابوري قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا مفضلٌ يعني ابن مهلهل عن منصورٍ عن مجاهدٍ عن طاوسٍ عن ابن عباسٍ قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة:

«إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمٌ حَرَّمَهُ اللهُ وَلَمْ يَحِلَّ فِيهِ الْقِتَالُ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَأَحَلَّ لِي سَاعَةً فَهُوَ حَرَامٌ بِحَرَمَةِ اللهِ».

٢/٣٨٥٩ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ قال: حدثنا الليث عن سعيدٍ بن أبي سعيدٍ عن أبي شريحٍ يعني الكعبي أنه قال لعمر بن سعيدٍ وهو يبعث البعوث إلى مكة: ائذن لي أيها الأمير أحدثك قولاً قام به رسول الله ﷺ الغد من يوم الفتح: سَمِعْتُهُ أُذْنًا وَيُوعَاهُ قَلْبِي وَأَبْصَرْتَهُ عَيْنًا حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ حَمْدُ اللهِ وَأَثْنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ:

«إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللهُ وَلَمْ يَحْرَمْهَا النَّاسُ فَلَا يَحِلُّ لِمَرِيءٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ فِيهَا دَمًا وَلَا يَعْضُدَ بِهَا شَجَرَةً فَإِنْ تَرَخَّصَ أَحَدٌ لِقِتَالِ رَسُولِ اللهِ فِيهَا فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ أَذَّنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ وَإِنَّمَا أَذَّنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وَقَدْ عَادَتْ حَرَمَتُهَا الْيَوْمَ كَحَرَمَتِهَا بِالْأَمْسِ وَلِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ».

١١٢ - حرمة الحرم ٤

١/٣٨٦٠ - أخبرني عمران بن بكار بن راشد حمصي قال: حدثنا بشرٌ يعني ابن شعيب بن أبي نصره قال: أخبرني أبي عن الزهري قال: أخبرني سحيمٌ أنه سمع أبا هريرة يقول:

قال رسول الله ﷺ:

«يغزو هذا البيت جيشٌ فيخسف بهم بالبيداء».

٢/٣٨٦١ - أنبا محمد بن إدريس الرازي قال: حدثنا عمرو بن حفص بن غياث قال: حدثنا أبي عن مسعرٍ قال: أخبرني طلحة بن مصرفٍ عن أبي مسلمٍ الأغر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«لا تنتهي البعوث عن غزو بيتِ الله حتى يخسف بجيش منهم».

٣/٣٨٦٢ - أخبرني محمد بن داود المصيبي قال: حدثنا يحيى بن محمد بن سابق قال: حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا عبد السلام يعني ابن حرب عن الدالاني واسمه يزيد أبو خالدٍ عن عمرو بن مرة عن سالمٍ بن أبي الجعد عن أخيه قال: حدثني ابن أبي ربيعة عن حفصة بنت عمر قالت: قال رسول الله ﷺ:

«يبعث حشدٌ إلى هذا الحرم فإذا كانوا ببيداء من الأرض خسف بأولهم وآخرهم ولم ينج أوسطهم».

قلت: أرايت إن كان فيهم مؤمنون؟ قال:

«تكون لهم قبوراً».

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ غريبٌ والذي قبله غريبٌ.

٤/٣٨٦٣ - أنبا الحسين بن عيسى البسطامي قال: حدثنا سفيان عن أمية بن صفوان بن عبد الله بن صفوان سمع جده يقول: حدثني حفصة أنها قالت: قال النبي ﷺ:

«ليؤمن هذا البيت جيشٌ يغزونه حتى إذا كانوا ببيداء من الأرض خسف بأوسطهم فينادي أولهم آخرهم فيخسف بهم جميعاً فلا ينجو إلا الشريد الذي يخبر

عنهم فقال له رجلُ أشهد عليك ما كذبت على جدك وأشهد على جدك أنه ما كذب على حفصة وأشهد على حفصة أنها لم تكذب على النبي ﷺ.

١١٣ - ما يقتل في الحرم من الدواب ١

١/٣٨٦٤ - أنبا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه قال: أنبا وكيعُ يعني ابن الجراح قال: حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن رسول الله ﷺ قال: «خمسٌ فواسق يقتلن في الحِلِّ والحرم الغراب والحدأة والكلب العقور والعقرب والفأرة».

١١٤ - قَتْلُ الْحَيَّةِ فِي الْحَرَمِ ٣

١/٣٨٦٥ - أنبا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه قال: أنبا النضر بن سُهَيْل قال: حدثنا شعبة عن قتادة قال: سمعتُ سعيد بن المسيب يُحدِّث عن عائشة عن رسول الله ﷺ قال:

«خمسٌ فواسق يقتلن في الحل والحرام: الحية والكلب العقور والغراب الأبقع والحدأة والفأرة».

٢/٣٨٦٦ - أنبا أحمد بن سليمان الرُّهاوي قال: حدثنا يحيى بن آدم عن حفص بن غياثٍ عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت:

«كنا مع رسول الله ﷺ بالخيْف من منى حين نزلت ﴿والمرسلات عرفاً﴾ فخرجت حية فقال رسول الله ﷺ:

«اقتلوها فابتدرناها فدخلت في جحرها».

٣/٣٨٦٧ - أنا عمرو بن علي بن حفص قال: حدثنا يحيى يعني القطان قال: حدثنا ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير عن مجاهد بن أبي عبيدة عن أبيه قال:

«كنا مع رسول الله ﷺ ليلة عرفة التي قبل يوم عرفة فإذا حس الحية فقال رسول الله ﷺ:

«اقتلوها» فدخلت شق جحر فأدخلنا عوداً فقلعنا بعض الحجر فأخذنا سعفة فأضرمنا فيها ناراً فقال رسول الله ﷺ:

«وقاها الله شركم ووقاكم شرها».

١١٥ - قتل الوزغ ٢

١/٣٨٦٨ - أنبا محمد بن عبد الله بن يزيد المكيّ قال: حدثنا سفيان قال:

حدثني عبد الحميد بن جبير بن شيبه عن سعيد بن المسيب عن أم شريك قالت:

«أمرني رسول الله ﷺ بقتل الأوزاغ».

٢/٣٨٦٩ - أنبا وهب بن بنان المصري قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني

مالك ويونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال:

«الوزغ الفويسق».

١١٦ - قتل العقرب (في الحرم) (١)

١/٣٨٧٠ - أخبرني عبد الرحمن بن خالد الرقيّ قال: حدثنا حجاج يعني ابن

محمد الأعور قال ابن جريج: أخبرني أبان بن صالح عن ابن شهاب أن عروة أخبره

أن عائشة قالت له: قال النبي ﷺ:

«خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحرم: الكلب العقور والغراب

والحدأة والعقرب والفأرة».

١١٧ - قتل الفأرة في الحرم ٢

١/٣٨٧١ - أنبا يونس بن عبد الأعلى المصري قال: أخبرني يونس عن ابن

شهاب عن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ:

«خمس من الدواب كلها فاسق تقتل في الحرم: الغراب والحدأة والكلب

العقور والفأرة والعقرب».

٢/٣٨٧٢ - أنبا عيسى بن إبراهيم بن مثرد المصري قال: أنبا ابن وهب قال:

أخبرني يونس عن ابن شهاب أن سالم بن عبد الله أخبره أن عبد الله بن عمر قال:

قالت حفصة زوج النبي ﷺ: قال رسول الله ﷺ:

(١) ساقطة من «ت» وزدناها من «ز».

«خمسٌ من الدواب لا حرج على من قتلهن العقرب والغراب والحدأة والفأرة والكلب العقور».

١١٨ - قتل الحدأة في الحرم ١

١/٣٨٧٣ - أنبا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه قال: أنبا عبد الرزاق قال: حدثنا معمرٌ عن الزهري عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «خمسٌ فواسق يقتلن في الجِلِّ والحرم: الحدأة والغراب والفأرة والعقرب والكلب العقور».

قال عبد الرزاق وذكر بعض أصحابنا أن معمرًا كان يذكره عن الزهري عن سالمٍ عن أبيه أو عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ.

١١٩ - قتل الغراب في الحرم ١

١/٣٨٧٤ - أنبا أحمد بن عبدة بصري قال: حدثنا حمادٌ يعني ابن زيدٍ قال: حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «خمسٌ فواسق يقتلن في الحرم: العقرب والفأرة والغراب والكلب العقور والحدأة».

١٢٠ - النهي عن أن ينفر صيد الحرم ٢

١/٣٨٧٥ - أنبا سعيد بن عبد الرحمن أبو عبيد الله مخزومي قال: حدثنا سفيان عن عمرو يعني ابن دينارٍ عن عكرمة عن ابن عباسٍ أن رسول الله ﷺ قال: «هذه مكة حرمها الله يوم خلق السموات والأرض لم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحدٍ بعدي وإنما أحلت لي ساعة من نهارٍ وهي من ساعتى هذه حرامٌ بحرام الله إلى يوم القيامة لا يختلئ خلالها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها إلا لمنشد فقام العباس وكان رجلاً محرماً فقال: إلا الأذخر فإنه لبيوتنا وقبورنا قال: إلا الأذخر».

٢/٣٨٧٦ - أنبا محمد بن عبد الملك بن زنجويه قال: حدثنا عبد الرزاق قال:

أنبا جعفر بن سليمان عن ثابتٍ عن أنس قال:

دخل النبي ﷺ مكة في عمرة القضاء وابن رواحة بين يديه يقول:
 خَلُّوا بني الكفار عن سبيله اليوم نضربكم على تنزيله
 ضرباً يزيد الهام عن مقبلة ويذهل الخليل عن خليله
 قال عمر يا ابن رواحة أفي حرم الله وبين يدي رسول الله ﷺ تقول هذا الشعر
 فقال النبي ﷺ:

«خَلَّ عنه يا عمر فوالذي نفسي بيده لكلامه أشدُّ عليهم من وقع النبل».

١٢١ - استقبال الحاج ١

١/٣٨٧٧ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا يزيد يعني ابن زريع عن خالد
 الحذاء عن عكرمة عن ابن عباسٍ أَنَّ النبي ﷺ:
 «استقبله أعيلة بني هاشم قال: فحمل واحداً بين يديه وآخر خلفه».

١٢٢ - في [ترك] (١) رفع اليدين عند رؤية البيت ١

١/٣٨٧٨ - أنبا محمد بن بشارٍ بندارٌ قال: حدثنا محمد يعني غندراً قال:
 حدثنا شعبة قال: سمعت أنبا قزعة الباهلي يحدث عن المهاجر المكي قال: سئل
 جابر بن عبد الله عن الرجل يرى البيتَ أيرفع يديه؟ قال:
 ما كنت أظن أحداً يفعل هذا إلا اليهود. حججنا مع رسول الله ﷺ فلم يكن
 يفعلهُ.

١٢٣ - الدعاء عند رؤية البيت ١

١/٣٨٧٩ - أنبا عمرو بن عليٍّ قال: حدثنا أبو عاصمٍ يعني الضحاك بن مخلدٍ
 قال: حدثنا ابن جريج قال: حدثني عبید الله بن أبي يزيد أن عبد الرحمن بن
 طارق بن علقمة أخبره عن أمه أن النبي ﷺ.
 «كان إذا جاء مكاناً في دار يعلى استقبل القبلة ودعا».

(١) زيادة من «ت» وقد بدأت الترجمة بها.

١٢٤ - فَضْلُ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ٣

١/٣٨٨٠ - أنبا عمرو بن علي ومحمد بن المثنى قالا: حدثنا يحيى بن سعيد عن موسى بن عبد الله الجهني قال: سمعت نافعاً قال: حدثنا عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه [من المساجد]»^(١) إلا

المسجد الحرام».

[قال أبو عبد الرحمن: لا أعلم أحداً روى هذا الحديث عن نافع عن عبد الله بن عمر غير موسى الجهني وخالفه ابن جريج وغيره]^(٢).

٢/٣٨٨١ - أنبا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه^(٣) ومحمد بن رافع

النيسابوري^(٤) عن عبد الرزاق قال: أنبا ابن جريج قال: سمعت نافعاً يقول: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن معبد^(٥) أن ابن عباسٍ حَدَّثَهُ أن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاةٍ فيما سواه إلا المسجد الكعبة».

[قال أبو عبد الرحمن رواه الليث عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن

ميمونة ولم يذكر ابن عباس].

٣/٣٨٨٢ - أنبا عمرو بن عليّ أبو حفصٍ قال: حدثنا محمد يعني غندراً قال:

حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم قال: سمعت أبا سلمة قال: سألت الأغرَّ عن هذا الحديث فحدّث الأغر أنه سمع أبا هريرة يحدث أن النبي ﷺ قال:

«صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاةٍ فيما سواه من المساجد إلا

الكعبة».

(١) زيادة من مج.

(٢) ساقط من «ز» وتث وزدته من مج.

(٣) ابن راهويه ساقطة من مج.

(٤) النيسابوري ساقطة من مج.

(٥) في «ز» وتث: سعيد وهو تحريف.

١٢٥ - بناء الكعبة هـ

١/٣٨٨٣ - أنبا محمد بن سلمة البصري والحارث بن مسكين قراءةً عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال: حدثني مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق أخبر عبد الله بن عمر عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال:

«ألم تري أن قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم؟» فقلت: يا رسول الله ألا تردها على قواعد إبراهيم؟ قال: «لولا حدثان قومك بالكفر فقل عبد الله بن عمر: لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله ﷺ ما أرى رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر إلا أن البيت لم يتم على قواعد إبراهيم».

٢/٣٨٨٤ - أنبا إسماعيل بن مسعود الجحدري ومحمد بن عبد الأعلى الصنعاني عن خالد يعني ابن الحارث عن شعبة عن أبي إسحاق عن الأسود أن أم المؤمنين قالت: إن رسول الله ﷺ قال:

«لولا أن قومي - وفي حديث محمد قومك - حديث عهد بجاهلية لهدمت الكعبة وجعلت لها بابين» فلما ملك ابن الزبير جعل لها بابين.

٣/٣٨٨٥ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا عبدة يعني ابن سليمان الكوفي وأبو معاوية قالا: حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال لي رسول الله ﷺ:

«لولا حداثة عهد قومك بالكفر لنقضت البيت فبنيته على أساس إبراهيم وجعلت له خلفاً فإن قريشاً لما بنت البيت استقصرت».

٤/٣٨٨٦ - أنبا عبد الرحمن بن محمد بن سلام الطرسوسي قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أنبا جرير بن حازم قال: حدثنا يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال لها يا عائشة:

«لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية لأمرت بالبيت فهدم فأدخلت فيه ما أخرج منه وألزقته بالأرض وجعلت له بابين باباً شرقياً وباباً غربياً فإنهم عجزوا عن بنائه

فبلغت به أساس إبراهيم قال: فذلك الذي حمل ابن الزبير على هدمه قال: يزيد وقد شهدت ابن الزبير حين هدمه وبناءه وأدخل فيه من الحجر ورأيت أساس إبراهيم حجارة كأسنمة الإبل متلاحكة».

٣٨٨٧/٥ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا سفيان عن زياد بن سعيد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال:
قال رسول الله ﷺ:

«يُخْرَبُ الكعبة ذو السويقتين من الحبشة».

١٢٦ - دخول البيت ١

٣٨٨٨/١ - أنبا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال: حدثنا خالد يعني ابن الحارث قال: حدثنا ابن عون عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه:

انتهى إلى الكعبة وقد دخلها النبي ﷺ وبلال وأسامة وأجاف عليهم عثمان بن طلحة الباب فمكثوا فيها ملياً ثم فتح الباب فخرج النبي ﷺ وركبت الدرجة فدخلت البيت فقلت أين صلى النبي ﷺ فقالوا: ههنا ونسيت أن أسألهم كم صلى.

١٢٧ - الصلاة فيه ١

٣٨٩٩/١ - أنبا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا هشيم قال: أنبا ابن عوف عن نافع عن ابن عمر:

دخل رسول الله ﷺ البيت ومعه الفضل بن عباس وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة وبلال فأجافوا عليهم الباب فمكث فيهم ما شاء الله ثم خرج. قال ابن عمر فكان أول من لقيت بلال فقلت: أين صلى رسول الله ﷺ؟ قال:
«ما بين الأسطوانتين».

١٢٨ - موضع الصلاة في البيت ٣

٣٨٩٠/١ - أنبا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى يعني القطان قال: حدثنا السائب بن عمرو قال: حدثني ابن أبي مليكة أن ابن عمر قال:

دخل رسول الله ﷺ ودنا خروجه ووجدت شيئاً فذهبت وجئت سريعاً فوجدت رسول الله ﷺ خارجاً فسألت بلالاً: هل صلى رسول الله ﷺ في الكعبة؟ قال: «نعم. ركعتين بين الساريتين».

٢/٣٨٩١ - أنبا أحمد بن سليمان قال: حدثنا أبو نعيم يعني الفضل بن دكين قال: حدثنا سيف بن سليمان قال: سمعت مجاهداً يقول:

أذن ابن عمر في منزله فقيل هذا رسول الله ﷺ قد دخل الكعبة قال: فأقبلت فأجد رسول الله ﷺ قد خرج وأجد بلالاً على الباب قائماً فقلت: يا بلال صلى رسول الله ﷺ في الكعبة؟ قال: نعم قلت: أين؟ قال: ما بين الأسطوانتين ركعتين ثم خرج فصلى ركعتين في وجه الكعبة.

٣/٣٨٩٢ - أخبرني حاجب بن سليمان المنبجي عن ابن أبي روادٍ قال: حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباسٍ عن أسامة بن زيدٍ قال:

دخل رسول الله ﷺ الكعبة في نواحيها وكبر ولم يُصلِّ ثم خرج فصلى خلف المقام ركعتين ثم قال: «هذه القبلة».

١٢٩ - [باب] (١) الحجر ٢

١/٣٨٩٣ - أنبا هناد بن السري عن ابن أبي زائدة قال أنبا ابن أبي سليمان عن عطاء قال: قال ابن الزبير: سمعت عائشة تقول: إن النبي ﷺ قال:

لولا أن الناس حديثٌ عهدهم بكفرٍ وليس عندي من النفقة ما يقويني على بنيانه لكنت أدخلت فيه من الحجر خمس أذرعٍ وجعلت له باباً يدخل الناس منه وباباً يخرجون منه.

٢/٣٨٩٣ - أخبرني أحمد بن سعيد الرباطي مروزي قال حدثنا وهب بن جريّر قال حدثنا قرة بن خالدٍ عن عبد الحميد بن جبيرٍ عن عمته صفية بنت شيبة قالت حدثنا عائشة قالت:

قلت: يا رسول الله: ألا أدخل البيت؟ قال:
«ادخلي الحجر فإنه من البيت».

١٣٠ - الصلاة في الحجر ١

١/٣٨٩٥ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أنبا عبد العزيز بن محمد قال حدثني
علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة قالت:

كنتُ أحبُّ أن أدخلَ البيتَ فأصلي فيه فأخذ رسولُ الله ﷺ بيدي فأدخلني
الحجر فقال:

«إذا أردتِ دخولَ البيتِ فصلي ههنا فإنما هو قطعة من البيت ولكن قومك
اقتصروا حيث بنوه».

١٣١ - التكبير في نواحي البيت^(١)

١/٣٨٩٦ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو أن ابن عباسٍ
قال:

لم يُصلِّ النبي ﷺ في الكعبة ولكن كَبَّرَ في نواحيها.

١٣٢ - الذكر والدعاء في البيت ١

١/٣٨٩٧ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا يحيى يعني القطان قال حدثنا عبد
الملك بن سليمان قال حدثنا عطاء عن أسامة بن زيد أنه:

دخل هو ورسول الله ﷺ البيت فأمر بلالاً فأجاف الباب والبيت إذ ذاك على ستة
أعمدة فمضى حتى إذا كان بين الأسطوانتين اللتين تليان الباب باب الكعبة جلس
فحمد الله وأثنى عليه وسأله واستغفره ثم قام حتى أتى ما استقبل من دبر الكعبة فوضع
وجهه وخدَّه عليه وحمد الله وأثنى عليه وسأله واستغفره ثم انصرف إلى كل ركن من
أركان الكعبة فاستقبله بالتكبير والتهليل والتسبيح والثناء على الله والمسألة والاستغفار
ثم خرج فصلى ركعتين مستقبل وجه الكعبة ثم انصرف فقال:

(١) في «ت»: الكعبة.

«هذه القبلة هذه القبلة».

١٣٣ - وضع الصدر والوجه على ما استقبل من دبر الكعبة ١

١/٣٨٩٨ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا هشيمٌ قال حدثنا عبد الملك عن

عطاءٍ عن أسامة قال :

دخلت مع رسول الله ﷺ البيت فجلس فحمد الله وأثنى عليه وكَبَّرَ وهلل ثم قام إلى ما بين يديه من البيت فوضع صدره عليه وخذَّه ويديه ثم كَبَّرَ وهلَّل ودعا فعل ذلك بالأركان كلها ثم خرج فأقبل على القبلة وهو على الباب فقال :

«هذه القبلة هذه القبلة».

١٣٤ - موضع الصلاة من الكعبة ٣

١/٣٨٩٩ - أنبا إسماعيل بن مسعودٍ قال حدثنا خالدٌ يعني ابن الحارث عن عبد

الملك عن عطاء عن أسامة قال :

خرج رسول الله ﷺ من البيت فصلى ركعتين من قبل الكعبة ثم قال :

«هذه القبلة هذه القبلة».

٢/٣٩٠٠ - أنبا خشيشُ بن أصرم أبو عاصم قال حدثنا عبد الرزاق قال أنبا ابن

جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباسٍ يقول أخبرني أسامة بن زيدٍ أن النبي ﷺ :

دخل البيت فدعا في نواحيه كلها ولم يصلٍ فيه حتى خرج منه فلما خرج ركع

ركعتين في قبل الكعبة.

٣/٣٩٠١ - أنبا عمرو بن علي أبو حفصٍ قال حدثنا يحيى بن سعيدٍ القطان قال

حدثني السائب بن عمر قال حدثني محمد بن عبد الله بن السائب عن أبيه أنه :

كان يقود ابن عباس ويقيمه عن الشقة الثالثة مما يلي الركن الذي يلي الحجر

مما يلي الباب ويقول ابن عباسٍ :

أما أنبت أن رسول الله ﷺ كان يصلي ههنا؟ فيقول : نعم . فيقومُ فيصلِي .

(أبواب الطواف)

١٣٥ - باب الطواف على الراحلة ٣

١/٣٩٠٢ - أنبا عمرو بن عليّ أبو حفصٍ قال حدثنا يحيى هو القطان قال حدثنا ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول: رأيت رسول الله ﷺ طاف بالبيت وبين الصفا والمروة على راحلته.

٢/٣٩٠٣ - أنبا محمد بن مسلمة المصري والحارث بن مسكينٍ قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال حدثني مالكٌ عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة قالت: شكوتُ إلى رسول الله ﷺ أني أشتكي . فقال:

«طوفي من وراء الناس وأنت راكبة». فطفت ورسول الله ﷺ حينئذٍ يصلي إلى جنب البيت وهو يقرأ بالطور وكتابٍ مسطورٍ.

٣/٣٩٠٤ - أخبرني محمد بن آدم المصيبي عن عبدة وهو ابن سليمان كوفيٌّ عن هشامٍ عن أبيه عن أمِّ سلمة قال: قلت يا رسول الله والله ما طفتُ طوافَ الخروج . فقال النبي ﷺ:

«إذا أقيمت الصلاة فطوفي على بعيرك من وراء الناس .

١٣٦ - طوافُ المُفردِ ٤

١/٣٩٠٥ - أنبا عبدة بن عبد الله البصريُّ قال أنبا سويد بن عمرو عن زهيرٍ هو ابن معاوية قال حدثنا بيان هو ابن بشرٍ أن وبرة هو الكوفيُّ حدثه قال سمعت عبد الله بن عمر وسأله رجلٌ أطوف بالبيت وقد أحرمت بالحج؟ قال: وما منعك؟ قال: رأبت عبد الله بن عباسٍ ينهى عن ذلك وأنت أعجب إلينا منه قال:

رأينا رسول الله ﷺ أحرم بالحج فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة.

٢/٣٩٠٦ - أنبا هنادٌ بن السري الكوفيُّ عن ملازمٍ بن عمرو وذكر كلمةً معناها حدثني عبد الله بن بدرٍ قال:

خرجت في ناسٍ من أصحابي حجاجاً حتى وردنا مكة فطفنا بالبيت سبعاً^(١) وصلينا خلف المقام ركعتين فإذا رجلٌ جالسٌ على زمزم فقال: من أنتم؟ قلت: من أهل المشرق من أهل اليمامة. قال: أحجاجاً قدمتم أم عُمَراً؟ قلنا: حجاجاً. قال: فإنكم نقضتم حجَّكم. فقلت: قد حججتُ مراراً كل ذلك كنت أفعل هكذا. فسألت من هذا؟ فقالوا: ابن عباسٍ ثم خرجنا من وجهنا حتى نأتى عبد الله بن عمر فأخبرناه ما قال لنا ابن عباسٍ فقال: أذكركم بالله أحجاجاً قدمتم أم عماراً؟ قلت: حجاجاً. قال:

فإن نبيَّ الله ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كلهم قد حجَّ ففعل ما فعلتم.

٣/٣٩٠٧ - أنبا محمد بن رافع النيسابوري عن يحيى وهو ابن آدم قال حدثنا سفيان وهو ابن عيينة قال: حدثني عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه القاسم عن عائشة قالت:

خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا أنه الحج قالت: فلما أن طاف بالبيت وبين الصفا والمروة قال:

«من كان معه هديٌ فليقم على إحرامه ومن لم يكن معه هديٌ فليحلل.

٤/٣٩٠٨ - أنبا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال حدثنا خالدٌ وهو ابن الحارث قال حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي حسان واسمُهُ مسلم الأعرج أن رجلاً من بني الهجيم، قال لابن عباس: ما هذه الفتيا التي تفتيها من طاف بالبيت فقد حل؟ قال:

سنة نبيكم ﷺ وإن رغمتم.

١٣٧ - طواف المتمتع ٢

١/٣٩٠٩ - أنبا محمد بن يحيى بن عبد الله النيسابوري قال حدثنا بشر بن محمد الزهراني قال حدثني مالكٌ وأنبا الحارث بن مسكينٍ قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم واللفظ له قال حدثني مالك عن ابن شهابٍ عن عروة عن عائشة قالت:

(١) في «ت» أسبوعاً وهو تصحيف.

خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع وأهللنا بعمرة ثم قال رسول الله ﷺ :
«من كان معه هديٌ فليهلل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحلّ منهما
جميعاً. فقدمت مكة وأنا حائضٌ ولم أطف بالبيت. ولا بين الصفا والمروة فشكوت
ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال :

«انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة ففعلت فلما قضيت الحج
أرسلني رسول الله ﷺ مع عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق إلى التنعيم فاعتمرت .
قال : هذه مكانة عمرتك فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم
حلوا ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن رجموا من منى بحجهم وأما الذين جمعوا الحج
والعمرة فإنما طافوا طوافاً واحداً» .

٢/٣٩١٠ - أنبا يعقوب بن إبراهيم الدورقي عن عبد الرحمن بن مهدي قال
أخبرني هانيء بن أيوب عن طاوسٍ عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ :
طاف طوافاً واحداً .

١٣٨ - الطواف للمعتمر (١)

١/٣٩١١ - أنبا محمد بن منصور المكي قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينارٍ
قال سمعت ابن عمر وسألناه عن رجلٍ قدم معتمراً فطاف بالبيت ولم يطف بين الصفا
والمروة أيأتي أهله؟ قال لنا :

قدم رسول الله ﷺ فطاف بالبيت سبعاً وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين
الصفا والمروة وقد كان لكم في رسول الله ﷺ أسوة حسنة .

١٣٩ - طواف القارن ٤

١/٣٩١٢ - أنبا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
قال حدثنا مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة أن أصحاب النبي ﷺ الذين قرنوا :
طافوا طوافاً واحداً .

٢/٣٩١٣ - أنبا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن نافع أن ابن عمر:

قرن الحج والعمرة وطاف طوافاً واحداً وقال هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعله .

٣/٣٩١٤ - أخبرني علي بن ميمون الرقي قال حدثنا سفيان عن أيوب السخثياني وأيوب بن موسى وإسماعيل بن أمية وعبيد الله بن عمر عن نافع قال:

خرج عبد الله بن عمر فلما أتى ذا الحليفة أهل بالعمرة فسار قليلاً فخشى أن يصد عن البيت فقال: إن صدت صنعت كما صنع رسول الله ﷺ قال:

والله ما سبيل الحج إلا سبيل العمرة أشهدكم أنني قد أوجبت مع عمرتي حجاً فسار حتى أتى قديداً فاشتري بها هدياً ثم قدم مكة فطاف بالبيت سبعا وبين الصفا والمروة وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل .

٤/٣٩١٥ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أنبا عبد الرزاق قال سمعت عبيد الله هو ابن عمر وعبد العزيز يعني ابن أبي رواد يحدثان عن نافع قال:

خرج ابن عمر يريد الحج زمان نزل الحجاج بابن الزبير فقبل له إن كان بينهما قتال خفنا أن يصدوك . فقال:

لقد كان لكم في رسول الله ﷺ أسوة حسنة إذا أصنع كما صنع رسول الله ﷺ أشهدكم أنني قد أوجبت عمرة حتى إذا كان بظهر البداء وقال: ما شأن الحج والعمرة إلا واحداً . أشهدكم أنني قد أوجبت حجاً مع عمرة وأهدى هدياً اشتراه بقديد فانطلق فقدم مكة فطاف بالبيت وبالصفا والمروة لم يزد على ذلك لم ينحر ولم يحلق ولم يقصر ولم يحلل من شيء كان حرم منه حتى كان يوم النحر فنحر وحلق ورأى أنه قد قضى طوافه للحج والعمرة بطوافه الأول قال: هكذا صنع رسول الله ﷺ .

١٤٠ - ذكر الحَجْرِ الأسود ١

١/٣٩١٦ - أخبرني إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال حدثنا موسى بن داود عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال:

«الحجر الأسود من الجنة».

١٤١ - استلام الحجر ١

١/٣٩١٧ - أنبا عمران بن موسى البصري قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال:

ما تركت استلام الحجر في رخاء ولا شدة منذ رأيت رسول الله ﷺ يستلمه.

١٤٢ - تقبيل الحجر ٤

١/٣٩١٨ - أنبا سعيد بن يعقوب الطالقاني قال حدثنا حماد بن زيد عن عاضم عن عبد الله بن سرجس قال:

دنا عُمَرُ من الحجر فقبله فقال: أعلم إنك لحجرٌ لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ قَبَّلَكَ ما قبلتك.

٢/٣٩١٩ - أنبا عيسى بن إبراهيم بن مثرود المصري قال ابن وهب قال أخبرني يونس وعمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن سالم أن أباه حدثه قال:

قَبَّلَ عُمَرُ الحجرَ ثم قال: أما والله لقد علمت أنك حجرٌ ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك.

قال عمرو وحدثني مثلها زيد بن أسلم عن أبيه.

٣/٣٩٢٠ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أنبا عيسى بن يونس وجريز عن الأعمش عن إبراهيم عن عابس بن ربيعة قال:

رأيت عمر جاء إلى الحجر فقال: إني أعلم أنك لحجرٌ ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك ثم دنا منه فقبله.

٤/٣٩٢١ - أنبا محمود بن غيلان قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان هو الثوري

عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة أن عُمَرَ:

قَبَّلَ الحجرَ والتزمه وقال: رأيت أبا القاسم ﷺ بِكَ حَفِيًّا.

١٤٣ - كم (١) يقبله؟ ١

١/٣٩٢٢ - أنبأ عمرو بن عثمان الحمصي قال: حدثنا الوليد هو ابن مسلم عن حنظلة هو ابن أبي سفيان قال: رأيت طاوساً وهو ابن كيسان:

يَمْرُ بِالرُّكْنِ فَإِنْ وَجَدَ عَلَيْهِ زَحَاماً مَرَّ وَلَمْ يَزَاحمْ وَإِنْ رَأَاهُ خَالِياً قَبْلَهُ ثَلَاثاً ثُمَّ قَالَ:
رَأَيْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَأَيْتَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَعَلَّ مِثْلَ
ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ: إِنَّكَ حَجْرٌ لَا يَنْفَعُ وَلَا يَضُرُّ وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَكَ مَا قَبَلْتُكَ
ثُمَّ قَالَ عُمَرُ:

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ (٢).

١٤٤ - استلام الحجر بالمحجن ٢

١/٣٩٢٣ - أخبرني عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار قال: حدثنا شعيب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت:

«طاف رسول الله ﷺ في حجة الوداع حول الكعبة على بعيرٍ ليستلم الركن بمحجنه كراهية أن يُصرف عنه الناس».

٢/٣٩٢٤ - أنبأ يونس بن عبد الأعلى وسليمان بن داود أبو الربيع عن ابن وهب قال: أخبرني يونس عن عبد الأعلى وسليمان بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ:

«طاف في حجة الوداع على بعيرٍ يستلم الركن بمحجن».

(١) في مج: «كيف».

(٢) في كتاب الحج: سقط كثير من أحاديثه في المجتبى فمثلاً في باب تقبيل الحجر لم يذكر فيه إلا حديث إسحاق بن إبراهيم رقم ٣٩٢٠ وسائر أحاديث الباب لم تذكر في المجتبى. وكذلك سقطت أبواب كثيرة من المجتبى في باب «١٤٤ - كم يقبله؟» وبين باب «١٥٤ - كيف يطوف أول ما يقدم؟» سقطت من المجتبى هذه الأبواب من (١٤٥ حتى ١٥٣) وهكذا لم نشأ إثبات الفوارق هذه في سائر كتابنا السنن الكبرى لكثرتها وهنا تكمن أهمية وقيمة كتاب السنن الكبرى للنسائي خاصة.

١٤٥ - تقبيل المحجن ١

١/٣٩٢٥ - أخبرني عثمان بن عبد الله بن خرزاد قال: حدثني إبراهيم بن محمد بن عرعة قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا شعبة عن الأعمش عن مجاهد بن جبر عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ: «كان يستلم الركن بمحجنه ويقبل المحجن».

١٤٦ - الإشارة إليه ١

١/٣٩٢٦ - أنبا بشر بن هلال الصواف مصري قال: حدثنا عبد الوارث عن خالد بن مهران عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ: «كان يطوف بالبيت على راحلته فإذا انتهى إلى الركن أشار إليه».

١٤٧ - استلام الركن اليماني ١

١/٣٩٢٧ - أنبا أبو قدامة السرخسي عبید الله [بن سعيد قال: حدثنا يحيى عن عبید الله عن نافع قال: قال عبد الله رضي الله عنه^(١): «ما تركت استلام هذين الركنين منذ رأيت رسول الله ﷺ يستلمهما: اليماني والحجر، في شدة ولا رخاء».

١٤٨ - استلام الركنين في كل طواف^(٢) ١

١/٣٩٢٨ - أنبا محمد بن المثنى قال: حدثنا يحيى عن ابن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ: «كان يستلم الركن اليماني والحجر من كل طواف^(٢)».

١٤٩ - مسح الركنين اليمانيين ١

١/٣٩٢٩ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال:

(١) ساقطة من ز، ت.

(٢) في «ز»: طوف

لم أر رسول الله ﷺ يمسح من البيت إلا الركنين اليمانيين .

١٥٠ - فضل استلام الركنين ١

١/٣٩٣٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال : حدثنا حماد عن عطاء عن عبد الله بن عبيد بن عمير أن رجلاً قال : يا أبا عبد الرحمن ما أراك تستلم إلا هذين الركنين؟ قال :

إني سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«إن مسحهما يحط الخطيئة» .

١٥١ - ترك استلام الركنين الآخرين ٣

١/٣٩٣١ - أنبا محمد بن العلاء أبو كرب الكوفي قال : حدثنا ابن إدريس عن عبيد الله بن عمرو بن جريح ومالك بن أنس عن المقبري عن عبيد بن جريح قال : قلت لابن عمر : رأيتك لا تستلم من الأركان إلا هذين الركنين؟ قال : لم أر رسول الله ﷺ يستلم إلا هذين الركنين ، مختصراً .

٢/٣٩٣٢ - أنبا إسماعيل بن مسعود الجحدري ومحمد بن المثنى قالوا : حدثنا خالد عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله أن رسول الله ﷺ :
«كان لا يستلم إلا الحجر والركن اليماني» .

٣/٣٩٣٣ - أنبا أحمد بن عمرو بن السرح والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن وهب قال : أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال :
لم يكن رسول الله ﷺ يستلم من أركان البيت إلا الركن الأسود والذي يليه من نحو دور الجمحين .

١٥٢ - القول بين الركنين ١

١/٣٩٣٤ - أنبا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال : حدثنا يحيى هو القطان عن ابن جريح عن يحيى بن عبيد مكي عن أبيه عن عبد الله بن السائب قال : سمعت النبي ﷺ يقول بين الركن اليماني والحجر :

«ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار» .

١٥٣ - كيف يطوف أول ما يقدم؟ ٢

١/٣٩٣٥ - أنبأ قتيبة بن سعيد قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الزهري عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ:

«كان إذا طاف في الحج والعمرة أول ما يقدم فإنه يسعى ثلاثة أطواف ويمشي أربعة آخر يصلي سجدتين ثم يطوف بين الصفا والمروة».

٢/٣٩٣٦ - أخبرني عبد الأعلى بن واصل بن عبد الأعلى قال: حدثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر قال:

لما قدم رسول الله ﷺ مكة دخل المسجد فاستلم الحجر ثم مضى على يمينه فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً ثم أتى المقام فقال:

«واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى وصلى ركعتين والمقام بينه وبين البيت ثم أتى البيت بعد الركعتين فاستلم الحجر ثم خرج إلى الصفا».

١٥٤ - الرَّمْلُ فِي الْحَجِّ وَالْعَمْرَةِ ١

١/٣٩٣٧ - أخبرني محمد وعبد الرحمن أنبأ عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب عن أبيه الليث عن كثير بن فرقد عن نافع أن عبد الله بن محمد:

كان يخب في طوافه حين يقدم من حج أو عمرة ثلاثاً ويمشي أربعاً قال: وكان رسول الله ﷺ يفعل ذلك.

بَابِي ١٥٥ ، ١٥٦ - عَدُّ الرَّمْلِ وَالْمَشْيِ (١) (٢ و ٣)

١/٣٩٣٨ - أنبأ عبد الله بن سعيد أبو قدامة قال: حدثنا يحيى هو القطان عن عبيد الله عن نافع أن عبد الله:

كان يرمل الثلاث ويمشي الأربع فيزعم أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك.

٢/٣٩٣٩ - أنبأ أحمد بن عمرو بن السرح وسليمان بن داود أبو الربيع قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال:

(١) في «ت» هذا الباب قسم إلى بابين الأول ترجمته: عدد الرمل والمشى وعدد أحاديثه [٢] والثاني: الرمل من الحجر إلى الحجر وعدد أحاديثه [٣].

رأيت رسول الله ﷺ حين يقدم مكة يستلم الركن الأسود أول ما يطوف يخبُّ ثلاثة أطوافٍ من السبع الرمل من الحجر إلى الحجر.

٣/٣٩٤٠ - أنبا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءةً عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال: حدثني مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر قال:

رأيت رسول الله ﷺ رَمَلَ من الحجر الأسود حتى انتهى إليه ثلاثة أطوافٍ.

٤/٣٩٤١ - أنبا قتيبة بن سعيد وعبد الله بن محمد بن عبد الرحمن قالوا: حدثنا سفيان عن محمد وعن عطاء عن ابن عباس:

إنما سعى رسول الله ﷺ بين الصفا والمروة وبالبيت لُيري المشركين قوته .
اللفظ لعبد الله .

٥/٣٩٤٢ - أخبرني محمد بن سليمان لوين عن حماد بن زيد عن أيوب عن ابن جبير عن ابن عباس:

لما قدم النبي ﷺ قال المشركون وهنتهم حُمى يثرب ولقوا منها شراً فأطْلَعَ اللَّهُ نبيه على ذلك فأمر أصحابه أن يرملوا وأن يمشوا بين الركنين وكان المشركون من ناحية الحجر فقالوا: لهؤلاء أجلد من كذا.

تم الكتاب الأول من الحج يتلوه الكتاب الثاني من الحج^(١).

(١) كذا في النسخة الأزهرية ونسخة تانان وقد صنفه الناسخ هكذا لأنه ليس يوجد هذا التقسيم في «ت»، غ.

بسم الله الرحمن الرحيم (١)

١٥٧ - [كيف] (٢) طواف النساء مع الرجال؟ ٢

١/٣٩٤٣ - أنبا عبيد الله (٣) بن سعيد قال: حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن أبي الأسود عن عروة عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة أنها.

قدمت مكة وهي مريضة فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال:
«طوفي وراء المصلين وأنت راكبة».

قالت: فسمعت النبي ﷺ، وهو عند الكعبة يقرأ والطور.

٢/٣٩٤٤ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: أنبا أبو عوانة عن إبراهيم بن ميسرة عن

طاوس عن ابن عباس قال:

الطواف بالبيت صلاة فأقلوا به الكلام (٤).

١٥٨ - إباحة الكلام في الطواف ١

١/٣٩٤٥ - أنبا يوسف بن سعيد قال: حدثنا حجاج عن ابن جريج

والحارث بن مسكين قراءة عليه عن ابن وهب قال: أخبرني ابن جريج عن الحسن بن

مسلم عن طاوس عن رجل أدرك النبي ﷺ أن النبي ﷺ قال:

«الطواف صلاة فإذا طُفتم فأقلوا الكلام».

اللفظ ليوسف.

(١) زيادة في ز ولم تأت في ت.

(٢) زيادة من «ت».

(٣) في «ز»: عبد الله وهو تصحيف.

(٤) جاء بهامش «ت» ما نصه: هذا الحديث حق أن يكون في الترجمة الآتية عقيب ما هو فيها الآن.

١٥٩ - إباحة الطواف في كل الأوقات ١

١/٣٩٤٦ - أنبا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الزهري قال: أنبا سفيان قال: أنبا أبو الزبير عن عبد الله بن بابأه عن جبير بن مطعم رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يا بني عبد مناف لا تمنعن أحداً طاف بهذا البيت يصلي أي ساعة شاء من ليلٍ أو نهارٍ».

١٦٠ - تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾؛

١/٣٩٤٧ - أنبا محمد بن بشار قال: أنبا محمد قال: أنبا شعبة عن سلمة هو ابن كهيل قال: سمعت مسلماً البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة وتقول:

اليوم يبدو بعضه أو كله فما بدا منه فلا أحله
قال: فنزلت ﴿يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾.

٢/٣٩٤٨ - أنبا أبو داود وسليمان بن يوسف الحراني قال: حدثنا يعقوب هو ابن إبراهيم قال: حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب أن حميد بن عبد الرحمن أخبره أن أبا هريرة أخبره أن:

أبا بكر بعثه في الحججة التي أمره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع في رهط يؤذن في الناس:

ألا لا يحجّن بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان.

٣/٣٩٤٩ - أنبا محمد بن بشار قال: حدثني محمد يعني غندراً وعثمان بن عمر قال: حدثنا شعبة عن المغيرة عن الشعبي عن المحرّر بن أبي هريرة عن أبيه قال:

كنت مع علي بن أبي طالب حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل مكة براءة قال: «ما كنتم تنادون؟ قال: كنا ننادي أنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ولا يطوف

بالبيت عريان، ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهدٌ فأجله أو أمده إلى أربعة أشهرٍ فإذا مضت الأربعة الأشهر فإن الله بريءٌ من المشركين ورسوله، ولا يحج بعد العام مشركٌ. فكنت أنادي حتى صحل صوتي.

٤/٣٩٥٠ - أخبرني محمد بن قدامة المصيصي قال: حدثنا جريرٌ عن مغيرة عن الشعبي عن محررين أبي هريرة قال: قال أبو هريرة:

كنت أنادي مع عليٍّ حين أذّن في المشركين كنا نقول:

لا يحجّن بعد عامنا مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ولا يدخل الجنة إلا مؤمنٌ، ومن كانت بينه وبين رسول الله ﷺ مدةٌ فإن أجله إلى أربعة أشهرٍ فإذا مضت أربعة أشهرٍ فإن الله بريءٌ من المشركين.

١٦١ - فضل الطواف ١

١/٣٩٥١ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ قال: حدثنا حمّاد بن زيدٍ عن عطاءٍ هو ابن السائب عن عبد الله بن عبيد بن عميرٍ أن رجلاً قال: يا أبا عبد الرحمن ما أراك تستلم إلا هذين الركنين فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إن مسحهما يحط الخطيئة». وسمعته يقول:

«من طاف سبعا فهو كعدل رقبة».

١٦٢ - أين يصلي ركعتي الطواف ٢

١/٣٩٥٢ - أنبا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن قال: حدثنا سفيان عن عمرو قال: سألت ابن عمر عن معتمرٍ قدم فطاف بالبيت ولم يطف بين الصفا والمروة أيأتي أهله؟ قال:

قدم رسول الله ﷺ فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة سبعا وقد كان لكم في رسول الله ﷺ أسوة حسنة.

٢/٣٩٥٣ - أنبا يعقوب بن إبراهيم الدورقي عن يحيى عن ابن جريج عن كثير بن كثيرٍ عن أبيه عن المطلب بن أبي وداعة قال:

رأيت النبي ﷺ حين فرغ من سبعة جاء المطاف فصلى ركعتين وليس بينه وبين الطوافين أحدٌ.

١٦٣ - القراءة في ركعتي الطواف ١

١/٣٩٥٤ - أنبا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي عن الوليد هو ابن مسلم الدمشقي عن مالك بن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن رسول الله ﷺ لما جاء وانتهى إلى مقام إبراهيم قرأ:

﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ فصلى ركعتين فقرأ فاتحة الكتاب و﴿وقل يا أيها الكافرون﴾ و﴿قل هو الله أحد﴾ ثم عاد إلى الركن فاستلمه ثم خرج إلى الصفا.

١٦٤ - استلام الركن بعد ركعتي الطواف ١

١/٣٩٥٥ - أنبا علي بن حجر قال: أنبا إسماعيل هو ابن جعفر قال: حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ:

«طاف سبعة رَمَلٌ ثلاثاً ومشى أربعاً ثم قرأ:

﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ فصلى سجدتين جعل المقام بينه وبين الكعبة ثم استلم الركن ثم خرج فقال:

إن الصفا والمروة من شعائر الله نبأ بما بدأ الله به».

١٦٥ - الشرب من زمزم قائماً (١) ١

١/٣٩٥٦ - أنبا زياد بن أيوب دلويه قال: حدثنا هشيم قال: أنبا عاصم ومغيرة وأنبا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا هشيم قال: حدثنا عاصم عن الشعبي عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ:

«شرب من زمزم وهو قائم».

(١) جاء هذا الباب مجزأ في «ت» إلى بابين كل منهما يشتمل على حديث واحد فترجمة الباب الأول: الشرب من زمزم والثاني: الشرب من زمزم قائماً.

٢/٣٩٥٧ - أنبا علي بن حجر قال: أنبا عبد الله بن المبارك عن عاصم عن الشعبي عن ابن عباس قال:

سقيت رسول الله ﷺ من زمزم فشرب وهو قائمٌ.

١٦٦ - الخروج إلى الصفا من الباب الذي

يخرج إليه ١

١/٣٩٥٨ - أنبا محمد بن بشارٍ قال: حدثنا محمد قال: حدثنا شعبة عن عمرو بن دينارٍ قال سمعت ابن عمر يقول:

لما قدم رسول الله ﷺ مكة طاف بالبيت سبعاً ثم صلى خلف المقام ركعتين ثم خرج إلى الصفا من الباب الذي يخرج إليه فطاف بالصفا والمروة.

قال شعبة أخبرني أيوب عن عمرو بن دينارٍ عن ابن عمر أنه قال: سنةً.

١٦٧ - الصفا والمروة ٣

١/٣٩٥٩ - أنبا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا ابن أبي زائدة قال: أخبرني عاصمُ الأحول قال:

قلت لأنس بن مالكٍ أكنتم تكرهون الطواف بين الصفا والمروة حتى نزلت الآية؟ قال:

نعم كنا نكره الطواف بينهما لأنهما من شعائر الجاهلية حتى نزلت هذه الآية: ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله﴾.

٢/٣٩٦٠ - أخبرني عمرو بن عثمان بن سعيدٍ بن كثيرٍ قال: حدثنا أبي عن شعيبٍ عن الزهري عن عروة قال:

سألت عائشة عن قول الله: ﴿فلا جناح عليه أن يطوف بهما﴾ قلت: فوالله ما على أحدٍ جناحٌ أن لا يطوف بالصفا والمروة. قالت عائشة:

بئس ما قلت يا ابن أخي إن هذه الآية لو كانت كما أولتها كانت فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما ولكنها أنزلت في أن الأنصار قبل أن يسلموا كانوا يهْلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدون عند المُشَلَّل وكان من أهل لها يتحرج أن يطوف بالصفا

والمروة فلما سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك أنزل الله: ﴿إِنَّ الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما﴾. ثم قد سن رسول الله ﷺ الطواف بهما فليس لأحد أن يترك الطواف بهما.

٣/٣٩٦١ - أنبا محمد بن منصور المكي قال: حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة قال: قرأتُ على عائشة: ﴿فلا جناح عليه أن يطوف بهما...﴾ قلت: ما أبالي أن لا أطوف بينهما. قالت:

بئس ما قلت: إنما كان أناسٌ من أهل الجاهلية لا يطوفون بينهما فلما كان الإسلام ونزل القرآن: ﴿إِنَّ الصفا والمروة من شعائر الله... الآية﴾. طاف رسول الله ﷺ وطفنا معه فكانت سنة.

١٦٨ - البداية^(١) بالصفا ٢

١/٣٩٦٢ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا جعفر بن محمد قال: حدثني أبي قال: حدثنا جابر قال: خرج رسول الله ﷺ إلى الصفا وقال:

نبدأ بما بدأ الله به ثم قرأ: ﴿إِنَّ الصفا والمروة من شعائر الله﴾.

٢/٣٩٦٣ - أنبا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال: حدثني مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ حين خرج من المسجد وهو يريد الصفا وهو يقول: «نبدأ بما بدأ الله به».

١٦٩ - موضع القيام على الصفا ١

١/٣٩٦٤ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا جعفر بن محمد قال: حدثني أبي قال: حدثنا جابر:

«أن رسول الله ﷺ رَفِيَ على الصفا حتى إذا نظر إلى البيت كَبَّر».

١٧٠ - كم التكبير؟ ١

١/٣٩٦٥ - أنبا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءةً عليه وأنا أسمع واللفظ له عن ابن القاسم قال: حدثني مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ:

كان إذا وقف على الصِّفا يُكَبِّرُ ثلاثاً ويقول:

«لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير». يصنع ذلك ثلاث مراتٍ ويدعو ويصنع على المروة مثل ذلك.

١٧١ - التهليل ١

١/٣٩٦٦ - أنبا عمران بن يزيد الدمشقي قال: أنبا شعيب قال: أخبرني ابن جريج قال: أخبرني جعفر بن محمد أنه سمع أباه يحدث أنه سمع جابراً عن حجة النبي ﷺ:

«ثم وقف النبي ﷺ على الصفا يهلل الله ويدعو بين ذلك».

١٧٢ - كم التهليل على الصفا؟ ١

١/٣٩٦٧ - أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب قال: أنبا الليث عن ابن الهادي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال:

طاف رسول الله ﷺ بالبيت سبعمائةً رَمَلَ منها ثلاثاً ومشى أربعاً ثم قام عند المقام فصلى ركعتين فقرأ: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى...﴾ ورفع صوته ليسمع الناس ثم انصرف فاستلم ثم ذهب فقال: «نبدأ بما بدأ الله به» فبدأ بالصِّفا فرقى عليه حتى بدأ له البيت وقال ثلاث مرات:

«لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير» فكبَّرَ الله وحمده ثم دعا بما قُدِّرَ له ثم نزل ماشياً حتى تصوبت قدماه من بطن السيل فسعى حتى صعدت قدماه ثم مشى حتى أتى المروة فصعد عليها ثم بدأ له البيت فقال:

«لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير»

قال ذلك ثلاث مراتٍ ثم ذكر الله وسَبَّحَه وحمده ثم دعا بما شاء الله . فعل هذا حتى فرغ من الطواف .

١٧٣ - الدعاء على الصفا ١

١/٣٩٦٨ - أنبا إبراهيم بن هارون البلخي قال : حدثنا حاتم بن إسماعيل قال : حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه قال : دخلنا على جابر بن عبد الله فقلت : أخبرني عن حَجَّة النبي ﷺ . قال جابر :

خرجنا معه لسنا ننوي إلا الحج لسنا نعرف العمرة حتى أتينا البيت معه استلم الركن فَرَمَل ثلاثاً ومشى أربعاً ثم تقدم إلى مقام إبراهيم فقرأ : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مُصلًى ﴾ فجعل المقام بينه وبين البيت ثم رجع إلى البيت فاستلم الركن ثم رجع إلى الباب إلى الصفا فلما دنا من الصفا قال :

« إنَّ الصفا والمروة من شعائر الله ابدؤوا بما بدأ الله به » فبدأ بالصفا فرقي عليه حتى رأى البيت فكَبَّر الله ووحده وقال :

« لا إله إلا الله وحده لا شريك له . له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير . لا إله إلا الله أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده » .

ثم دعا بين ذلك وقال مثل هذا ثلاث مراتٍ ثم نزل إلى المروة حتى إذا تصوبت قدماه رَمَل في بطن الوادي حتى إذا صَعِدنا مشى حتى أتى المروة فعل على المروة كما فعل على الصفا .

١٧٤ - الطواف بين الصفا والمروة على الرحلة ١

١/٣٩٦٩ - أخبرني عمران بن يزيد الدمشقي قال : أنبا شعيب قال : أنبا ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول :

« طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على راحلته بالبيت وبين الصفا والمروة ليراه الناس وليشرق وليسألوه أن الناس غشوه » .

١٧٥ - المشي بين الصفا والمروة ٣

١/٣٩٧٠ - أنبا محمد بن رافع النيسابوري قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أنبا الثوري عن عبد الكريم الجزري عن سعيد بن جبيرة قال:
رأيت ابن عمر يمشي بين الصفا والمروة ثم قال:
إن شئت فقد رأيت رسول الله ﷺ يمشي وإن سمعت فقد رأيت رسول الله ﷺ يسعى .

٢/٣٩٧١ - أنبا محمود بن غيلان المروزي قال: حدثنا بشر بن السري قال:
حدثنا سفيان هو الثوري عن عطاء بن السائب عن كثير بن جمهان قال:
رأيت ابن عمر يمشي بين الصفا والمروة فقال:

إن أمش فقد رأيت رسول الله ﷺ يمشي وإن أسع فقد رأيت رسول الله ﷺ يسعى وأنا شيخ كبير .

٣/٣٩٧٢ - أنبا محمد بن منصور المكي قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا صدقة بن يسار عن الزهري قال: سألت ابن عمر: هل رأيت رسول الله ﷺ رمل بين الصفا والمروة؟ فقال:
«كان في جماعة الناس فرملوا فما رأهم رملوا إلا برمله» .

١٧٦ - السعي بين الصفا والمروة ٢

١/٣٩٧٣ - أنبا الحسين بن حريث المروزي قال: حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال:
إنما سعى رسول الله ﷺ بين الصفا والمروة ليري المشركين قوته .

٢/٣٩٧٤ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا حماد عن بديل عن المغيرة بن حكيم عن صفية بنت شيبة عن امرأة قالت:
رأيت رسول الله ﷺ يسعى من بطن السيل ويقول: «لا تقطع الوادي إلا شدا» .

١٧٧ - موضع السعي ٢

١/٣٩٧٥ - أنبا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن

ابن القاسم قال: حدثني مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ:

«كان إذا نزل من الصفا مشى حتى إذا انقبت قدماه في بطن الوادي سعى حتى يخرج منه».

٢/٣٩٧٦ - أنبا محمد بن المثنى عن سفيان عن جعفر عن أبيه عن جابر قال:
«لما تَصَوَّتَ قدمارِ رسول الله ﷺ في الوادي رمل حتى خرج منه».

١٧٨ - موضع المشي ٢

١/٣٩٧٧ - أخبرني عمران بن يزيد عن شعيب قال: أنبا ابن جريج قال:
أخبرني جعفر بن محمد أنه سمع محمد بن علي أنه سمع جابراً يُحدِّث عن حجَّة النبي ﷺ.

«ثم نزل عن الصفا حتى انصبت قدماه في بطن الوادي سعى حتى إذا صعدنا من الشق الآخر مشى».

٢/٣٩٧٨ - أنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال:
حدثنا جعفر بن محمد قال: حدثني أبي قال: حدثنا جابر أن رسول الله ﷺ:
«نزل، يعني عن الصفا، حتى إذا انصبت قدماه في الوادي رَمَلَ حتى إذا صعد مشى».

١٧٩ - التكبير على المروة ١

١/٣٩٧٩ - أنبا علي بن حجر قال: أنبا إسماعيل بن جعفر قال: حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن رسول الله ﷺ:

ذهب إلى الصفا فرقي عليه حتى بدا له البيت ثم وَحَدَّ اللهُ وَكَبَّرَهُ وقال:

«لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير».

ثم مشى حتى إذا انصبت قدماه وسعى حتى إذا صعدت قدماه مشى حتى أتى المروة ففعل عليها كما فعل على الصفا حتى قضى طوافه.

١٨٠ - كم طواف القارن والمتمتع بين الصفا والمروة ١

١/٣٩٨٠ - أنبا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى هو القطان قال: حدثنا ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول: لم يطف النبي ﷺ وأصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافاً واحداً.

١٨١ - أين يقصر المعتمر؟ ٢

١/٣٩٨١ - أنبا محمد بن المثنى عن يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال: أخبرني الحسن بن مسلم أن طاوساً أخبره أن عباساً أخبره عن معاوية أنه: «قَصَّرَ عن رسول الله ﷺ بمشقصٍ في عمرة على المروّة». ٢/٣٩٨٢ - أخبرني محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد النيسابوري قال: حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن معاوية قال: قصرت عن رسول الله ﷺ على المروة بمشقص أعرابي.

١٨٢ - كيف يقصر ١

١/٣٩٨٣ - أنا محمد بن منصور الطوسي قال: ثنا الحسن بن موسى قال: حدثنا حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن عطاء عن معاوية قال: أخذت من أطراف شِعْر رسول الله ﷺ بمشقصٍ كان معي بعدما طاف بالبيت وبالصفا والمروة في أيام العشر. قال قيس: والناس ينكرون هذا على معاوية.

١٨٣ - الخُطْبَةُ قبل يوم التروية ١

١/٣٩٨٤ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: قرأت على أبي قرّة موسى بن طارق عن ابن جريج قال: حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ حين رَجَعَ من عمرة الجعرانة:

بعث أبا بكر على الحج فأقبلنا معه حتى إذا كان بالعرج ثُوبَ بالصبح ثم استوى ليكبر فسمع الرغوة خلف ظهره فوقف على التكبير فقال: هذه رغوة ناقة رسول الله ﷺ لقد بدا لرسول الله ﷺ في الحج فلعله أن يكون رسول الله ﷺ فنصلي معه فإذا عليّ عليها فقال له أبو بكر: أمير أم رسول؟ فقال: لا بل رسول أرسلني رسول الله ﷺ ببراءة

أقروها على الناس في مواقف الحج فقدمنا مكة فلما كان قبل التروية بيومٍ قام أبو بكر فخطب الناس فحدثهم عن مناسكهم حتى إذا فرغ قام عليٌّ فقرأ على الناس براءة حتى ختمها ثم خرجنا معه حتى إذا كان يوم عرفة قام أبو بكرٍ فخطب الناس فحدثهم عن مناسكهم حتى إذا فرغ قام عليٌّ فقرأ على الناس براءة حتى ختمها ثم كان يوم النحر فأفضنا فلما رجع أبو بكر خطب الناس فحدثهم عن إفاضتهم وعن نحرهم وعن مناسكهم فلما فرغ قام عليٌّ فقرأ على الناس براءة حتى ختمها فلما كان يوم النفر الأول قام أبو بكر فخطب الناس فحدثهم كيف ينفرون وكيف يرمون فعلمهم مناسكهم فلما فرغ [قام] (١) عليٌّ فقرأ براءة [عليٌّ] (٢) على الناس حتى ختمها.

١٨٤ - المتمتع متى هل بالحج؟ ١

١/٣٩٨٥ - أنبا إسماعيل بن مسعود الجحدري قال: حدثنا خالد بن الحارث

قال: حدثنا عبد الملك عن عطاء عن جابرٍ قال:

قدمنا مع رسول الله ﷺ لأربعٍ مضيئين من ذي الحجة فقال رسول الله ﷺ:

«أحلّوا واجعلوها عمرةً فضاقت بذلك صدورنا وكبر علينا فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «يا أيها الناس أحلّوا فلولا الهدي الذي معي لفعلت مثل الذي تفعلون فأحللنا حتى وطئنا النساء وفعلنا ما يفعل الحلال حتى إذا كان يوم التروية وجعلنا مكة بظهر لبينا بالحجّ».

(ذكر المقامات)

١٨٥ - ما ذكّر في منى ٣

١/٣٩٨٦ - أنبا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءةً عليه وأنا أسمع عن

ابن القاسم قال: حدثني مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي عن محمد بن عمران الأنصاري عن أبيه قال:

(١) ما بين المعكوفين من المجتبى وهي ساقطة من «ت».

(٢) ما بين المعكوفين زائدة.

عدل إليَّ عبدُ الله بنُ عُمَرَ وأنا نازلٌ تحت سَرَحةٍ بطريق مكة فقال: ما أنزلك تحت هذه الشجرة؟ فقلت: أنزلني ظلها. قال عبد الله بن عمر قال رسول الله ﷺ:

«إذا كنت بين الأخشيين من منى ونفخ بيده نحو المشرق فإنَّ هناك وادياً يقال له السُّرنية - في حديث الحارث يقال له: السُّرُّية - سرحةٌ سرٌّ تحتها سبعون نبياً».

٢/٣٩٨٧ - أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن عليَّة وأخبرني عبد الرحمن بن محمد بن سلام الطرسوسي قالاً: حدثنا إسحاق هو الأزرق عن سفيان الثوري عن عبد العزيز بن رفيع قال:

سألت أنس بن مالكٍ قلت: أخبرني بشيء عقلته عن رسول الله ﷺ أين صلى الظهر يوم التروية؟ قال:

بمنى. قلت: فأين صلى العصر يوم النفر؟ قال: بالأبطح.

٣/٣٩٨٨ - أخبرني إبراهيم بن هارون البلخي قال: حدثنا حاتم قال: حدثنا جعفر بن محمد بن علي عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبد الله فقلت: أخبرني عن حجة النبي ﷺ قال:

«ركب رسول الله ﷺ فصلى بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس».

١٨٦ - الغدو من منى إلى عرفة ٢

١/٣٩٨٩ - أنبا يحيى بن حبيب بن عربي قال: حدثنا حماد وهو ابن زيد عن يحيى هو ابن سعيد الأنصاري عن عبد الله بن أبي سلمة عن عمر قال:

غدونا مع رسول الله ﷺ من منى إلى عرفة فمنا الملبى ومنا المكبر.

٢/٣٩٩٠ - أنبا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا هشيم قال: أنا يحيى عن عبد الله بن أبي سلمة عن ابن عمر قال:

غدونا مع رسول الله ﷺ من منى إلى عرفاتٍ منا الملبى ومنا المكبر.

١٨٧ - التكبير في المسير إلى عرفة ١

١/٣٩٩١ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا الملائني واسمه الفضل بن دكين قال: حدثنا مالك قال: حدثني محمد بن أبي بكر قال: قلت لأنس ونحن غاديان من منى إلى عرفات: ما كنتم تصنعون في التلبية مع رسول الله ﷺ في هذا اليوم قال:

«كان الملبّي يُلبّي فلا ينكر عليه ويكبر المُكَبِّرُ فلا ينكر عليه».

١٨٨ - التلبية في المسير إلى عرفة ١

١/٣٩٩٢ - أنبا محمد بن إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا عبد الله بن رجاء قال: حدثنا موسى بن عقبة عن محمد بن أبي بكر قال:

قلت لأنس غداة عرفة: ما تقول في التلبية من هذا اليوم؟ قال:

سرتُ هذا المسير مع رسول الله ﷺ وأصحابه فكان منهم المَهْلُ ومنهم المُكَبِّرُ فلا ينكر أحدٌ منهم على صاحبه.

١٨٩ - التلبية بعرفة ١

١/٣٩٩٣ - أنبا أحمد بن عثمان بن حكيم الكوفي [الأودي] (١) عن خالد بن مخلد قال: حدثنا علي بن صالح عن ميسرة بن حبيب عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبيرة قال:

كنا مع ابن عباس بعرفات فقال: ما لي لا أسمع الناس يُلبون؟ فقلت: يخافون من معاوية. فخرج ابن عباس من فسطاطه فقال: لبيك اللهم لبيك فإنهم قد تركوا السنة من بغض علي.

١٩٠ - ضرب القباب بعرفة ١

١/٣٩٩٤ - أخبرني إبراهيم بن هارون قال: حدثنا حاتم قال: حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبد الله فقلت له: أخبرني عن حجة النبي ﷺ: فقال:

«أمر بقبة له من شعر فضربت له بنمرة فسار رسول الله ﷺ ولا تشك قريش أنه وافق عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية فجاز رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها.

١٩١ - النهي عن صوم يوم عرفة بعرفة

١/٣٩٩٥ - أخبرني عبد الله بن فضالة بن إبراهيم قال: أنبا عبد الله هو ابن يزيد المقرئ قال: حدثنا موسى هو ابن علي قال: سمعت أبي يحدث عن عقبة بن عامر الجهني أن رسول الله ﷺ قال:

«إن يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام فهي أيام أكل وشرب».

١٩٢ - ما ذكر في عرفة ٢

١/٣٩٩٦ - أنبا عيسى بن إبراهيم بن مشرود المصري عن ابن وهب قال: أخبرني مخرمة عن أبيه قال: سمعت يونس عن ابن المسيب عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال:

«ما من يوم أكثر أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة ويقول: ما أراد هؤلاء؟. قال أبو عبد الرحمن: يشبه أن يكون يونس بن يوسف الذي روى عنه مالك».

٢/٣٩٩٧ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا عبد الله بن إدريس عن أبيه عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال:

قال يهودي لعمر: لو علينا نزلت هذه الآية لاتخذناه عيداً. ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ قال عمر:

قد علمت اليوم الذي أنزلت فيه واللييلة التي نزلت ليلة الجمعة ونحن مع رسول الله ﷺ بعرفات.

١٩٣ - الرواح يوم عرفة ١

١/٣٩٩٨ - أنبا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرني أشهب قال: أخبرني مالك

أن ابن شهابٍ حدثه عن سالمٍ بن عبد الله قال:

كتب عبد الملك بن مروان إلى الحجاج بن يوسف يأمره أن لا يخالف ابن عمر في أمر الحج فلما كان يوم عرفة جاءه ابن عمر حين زالت الشمس وأنا معه فصاح عند سرادقه: أين هذا؟ فخرج الحجاج عليه ملحفة معصفرة فقال له مالك: يا أبا عبد الرحمن؟ قال الرواح إن كنت تريد السنة قال له: هذه الساعة فقال له: نعم قال: أفيض عليّ ماء ثم أخرج إليك فانتظره حتى خرج فسار بيني وبين أبي فقلت: إن كنت تريد أن تصيب السنة فاقصر الخطبة وعجل الوقوف فجعل ينظر إلى ابن عمر كيما يسمع ذلك منه فلما رأى ذلك ابن عمر قال:

صدق.

١٩٤ - الخطبة يوم عرفة ١

١/٣٩٩٩ - أخبرني محمد بن آدم المصيبي عن ابن المبارك عن سلمة بن

نبيطٍ عن أبيه قال:

رأيت رسول الله ﷺ يخطب يوم عرفة على جملٍ.

١٩٥ - الخطبة بعرفة قبل الصلاة ١

١/٤٠٠٠ - أنبا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى هو القطان عن سفيان الثوري

عن سلمة بن نبيطٍ عن أبيه قال:

رأيت رسول الله ﷺ يخطب على جملٍ أحمر بعرفة قبل الصلاة.

١٩٦ - الخطبة على الناقة بعرفة ٢

١/٤٠٠١ - أخبرني إبراهيم بن هارون قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل قال:

حدثنا جعفر بن محمد بن علي بن حسين عن أبيه قال:

دخلنا على جابر بن عبد الله فقلت: أخبرني عن حجة النبي ﷺ قال:

جاز رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى

إذا زاغت الشمس أمرَ بالقصواء فرحلت له حتى إذا انتهى إلى بطن الوادي خطب الناس فقال:

«إن دماءكم وأموالكم حرامٌ عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا إن كلَّ شيءٍ من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع ودماء الجاهلية موضوعةٌ وأوَّلُ دمٍ أَضَعُهُ دِمَاؤُنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ كَانَ مُسْتَرَضِعًا فِي بَنِي سَعْدٍ وَقَتْلَتَهُ هَذِيلٌ وَرَبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ وَأَوَّلُ رَبِي أَضَعُ رَبِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلُبِ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ. اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ وَإِنْ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يُوْطِئْنَ فَرْشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ كِتَابَ اللَّهِ وَأَنْتُمْ مَسْئُولُونَ عَنِّي. فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟ قَالُوا: نَشْهَدُ أَنْ قَدْ بَلَغْتَ وَأَدَيْتَ وَنَصَحْتَ فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةَ يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَسْلُتُهَا إِلَى الْأَرْضِ اللَّهُمَّ اشْهَدْ. اللَّهُمَّ اشْهَدْ ثَلَاثًا.

٢/٤٠٠٢ - أنبا علي بن حجر قال: أنبا جرير عن مغيرة عن موسى بن زياد بن حذيم بن عمر والسعدي عن أبيه عن جدّه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبته يوم عرفة في حجة الوداع:

«اعلموا أن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرامٌ عليكم كحرمة يومكم هذا وكحرمة شهركم هذا وكحرمة بلدكم هذا».

١٩٧ - قصر الخطبة بعرفة ١

١/٤٠٠٣ - أنبا أحمد بن عمرو بن السرح قال: أنبا ابن وهب قال: أخبرني مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر:

جاء إلى الحجاج بن يوسف يوم عرفة حين زالت الشمس وأنا معه فقال: الرّواح إن كنت تريد السنّة. قال: هذه الساعة؟ قال: نعم. قال: سالم - فقلت للحجاج: إن كنت تريد أن تُصيب السنّة - فاقصر الخطبة وعجل الصلاة - فقال عبد الله بن عمر: صدق.

١٩٨ - الأذان بعرفة ١

١/٤٠٠٤ - أخبرني إبراهيم بن هارون البلخي قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل قال: حدثنا جعفر بن محمد بن علي عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبد الله فقلت: أخبرني عن حجة النبي ﷺ فقال:

سار رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له حتى إذا انتهى إلى بطن الوادي خطب الناس ثم أذن بلال ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ولم يُصل بينهما شيئاً.

١٩٩ - الجمع بين الظهر والعصر بعرفة ١

١/٤٠٠٥ - أنبا إسماعيل بن مسعود الجحدري عن خالد عن شعبة عن سليمان هو الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الصلاة لوقتها إلا بجمع وعرفات.

٢٠٠ - استقبال القبلة بالموقف للدعاء ١

١/٤٠٠٦ - أخبرني إبراهيم بن هارون قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل قال: حدثنا جعفر بن محمد بن علي عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبد الله فقلت: أخبرني عن حجة النبي ﷺ قال:

«ركب حتى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات وجعل جبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلاً حين غاب القرص.

٢٠١ - رفع اليدين بالدعاء بعرفة ٤

١/٤٠٠٧ - أنبا يعقوب بن إبراهيم عن هشيم قال: حدثنا عبد الملك قال: حدثنا عطاء قال: قال أسامة بن زيد:

كنت ردف النبي ﷺ بعرفات فرفع يديه يدعو فمالت به ناقته فسقط خطامها فتناول الخطام بإحدى يديه وهو رافع يده الأخرى.

٢/٤٠٠٨ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا

جعفر بن محمد قال: حدثني أبي قال: أتينا جابر بن عبد الله فسألناه عن حجة النبي ﷺ فحدثنا أن نبي الله ﷺ قال: «عرفة كلها موقف».

٣/٤٠٠٩ - أنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا سفيان عن عمرو عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال:

أضللت بعيراً لي فذهبت أطلبه بعرفة يوم عرفة فرأيت رسول الله ﷺ واقفاً فقلت: ما شأن هذا إنما هذا من الحمس.

٤/٤٠١٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا سفيان عن عمرو قال: حدثني عمرو بن عبد الله بن صفوان أن يزيد بن شيان قال:

كنا وقوفاً بعرفة مكاناً بعيداً من الموقف فأتانا ابن مريع الأنصاري قال:

إني رسول رسول الله إليكم يقول لكم: كونوا على مشاعركم فإنكم على إرث من إرث أبيكم إبراهيم.

٢٠٢ - فرض الوقوف بعرفة ٤

١/٤٠١١ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن بكير عن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي قال:

شهدت رسول الله ﷺ بعرفة وأتاه ناس من أهل نجد فسألوه عن الحج فقال رسول الله ﷺ:

«الحج عرفة فمن أدرك ليلة عرفة قبل طلوع الفجر من ليلة جمع فقد تم حجه».

٢/٤٠١٢ - أنبا محمد بن عبد الله بن يزيد المقري قال: حدثنا سفيان عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«الحج عرفات ثلاثاً فمن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك. أيام منى ثلاث فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه».

٣/٤٠١٣ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا معاوية قال: حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة قالت:

كانت قريش تقف بالمزدلفة ويسمون الحمس وسائر العرب تقف بعرفة فأمر الله نبيه ﷺ أن يقف بعرفة ثم يرفع منها فأنزل الله: ﴿ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس﴾.

٤٠١٤/٤ - أخبرني ابن يونس بن محمد بطرسوس قال: حدثنا أبي قال: حدثنا حماد عن قيس عن عطاء عن ابن عباس أن أسامة بن زيد قال:

أفاض رسول الله ﷺ من عرفة وأنا رديفه فجعل يكتح راحلته حتى إن دفراها تكاد تصيب قادمة الرّحل وهو يقول:

«يا أيها الذين آمنوا عليكم بالسكينة والوقار فإن البر ليس في إيضاع الإبل».

٢٠٣ - الأمر بالسكينة في الإفاضة من

عَرَفَةَ ٣

٤٠١٥/١ - أنبا محمد بن علي بن حرب المروزي قال أنبا محرز بن الوضاح وهو شيخ مروزي عن إسماعيل يعني ابن أمية عن أبي غطفان بن طريف حدثه أنه سمع ابن عباس يقول:

لما دفع رسول الله ﷺ شق ناقته حتى إن رأسها ليمس واسط رحله وهو يقول للناس:

«السكينة السكينة عشية عرفة».

٤٠١٦/٢ - أنبا محمد بن المثني عن عبد الرحمن قال: حدثنا سفيان هو الثوري عن أبي الزبير عن جابر قال:

أفاض رسول الله ﷺ من عرفة وعليه السكينة وأمرنا بالسكينة ثم قال:

«خذوا مناسككم لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا وارموا بمثل حصي الخذف».

٤٠١٧/٣ - أنبا أبو داود سليمان بن سيف قال: حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ لما أفاض من عرفة جعل يقول:

«السكينة عباد الله يقول بيده هكذا وأشار أبو أيوب بباطن كفه إلى السماء».

٢٠٤ - كيف السير من عرفة ٢

١/٤٠١٨ - أنبا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الزهري قال: حدثنا سفيان قال: أنبا هشام بن عروة عن أبيه أنه سمع أسامة يسأل وأنا جنبه كيف كان النبي ﷺ يسير إذا دفع من عرفة قال:

كان يسر العنق فإذا وجد فجوة نصّ والنصّ فوق العنق.

٢/٤٠١٩ - أنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا يحيى هو القطان عن هشام عن أبيه عن أسامة بن زيد أنه سأل عن سير النبي ﷺ في حجة الوداع قال: كان يسير العنق فإذا وجد فجوة نصّ والنصّ فوق العنق.

٢٠٥ - النزول بعد الدفع من عرفة ٣

١/٤٠٢٠ - أنبا محمود بن غيلان المروزي قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن إبراهيم بن عقبة عن كريب عن أسامة بن زيد أن رسول الله ﷺ: نزل الشعب الذي ينزله الأمراء فبال ثم توضأ وضوءاً خفيفاً فقلت يا رسول الله: الصلاة فقال: «الصلاة أمامك»، فلما أتينا المزدلفة لم يجزأ جزوا^(١) الناس حتى صلّى.

٢/٤٠٢١ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا حماد عن إبراهيم بن عقبة عن كريب عن أسامة بن زيد أن النبي ﷺ حيث أفاض من عرفة: مال إلى الشعب فقلت: أأصلي المغرب؟ فقال: «المصلي أمامك».

٣/٤٠٢٢ - أنبا أحمد بن سليمان الرهاوي قال: حدثنا يزيد هو ابن هارون قال: أنبا يحيى أن موسى بن عقبة أخبره عن كريب أنه سمع أسامة بن زيد وهو يذكر أنه دفع مع رسول الله ﷺ عشية عرفة حتى عدل إلى الشعب ففضى حاجته فجعل أسامة يصب عليه وهو يتوضأ فقال: يا رسول الله أتصلي؟ قال: «المصلي أمامك».

(١) في المجتبى (لم يحل آخر).

٢٠٦ - الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة ٣

٤٠٢٣/١ - أنبا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى هو القطان قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن أبي أيوب أن رسول الله ﷺ: «جمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة».

٤٠٢٤/٢ - أنبا يحيى بن حبيب بن عربي عن حماد عن يحيى عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن أبي أيوب أن رسول الله ﷺ: «جمع بين المغرب والعشاء بجمع».

٤٠٢٥/٣ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا عبد الرزاق قال: ثنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ: «صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعاً».

٢٠٧ - الأذان بالمزدلفة ٦

٤٠٢٦/١ - أنبا محمد بن عبد الله بن المبارك قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا شعبة عن الحكم وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبيرة عن ابن عمر أنه: صلاهما بإقامة واحدة وقال: هكذا صنع رسول الله ﷺ في هذا المكان.

٤٠٢٧/٢ - أنبا عمرو بن منصور النسائي قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبيرة عن ابن عمر قال: «صلى رسول الله ﷺ المغرب والعشاء بجمع بإقامة واحدة».

٤٠٢٨/٣ - أنبا محمد بن بشر قال: حدثنا محمد يعني غندر قال: حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال:

شهدت سعيد بن جبيرة أقام الصلاة بجمع فصلى المغرب ثلاثاً ثم صلى العتمة ركعتين وحدث أن ابن عمر فعل ذلك وحدث عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ: «فعل مثل هذا في هذا المكان».

٤٠٢٩/٤ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن موسى بن قتيبة عن كُرْب عن أسامة بن زيد سمعه يقول:

دفع رسول الله ﷺ من عرفة حتى إذا كان يعني بالشعب بال ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء فقلتُ الصلاة يا رسول الله . قال : « الصلاة أمامك » فركب حتى جاء يعني المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب ثم أناخ كل إنسانٍ بغيره في منزله ثم أقيمت العشاء فصلاها ولم يُصلِّ بينهما شيئاً .

٥/٤٠٣٠ - أنا عمرو بن علي قال : حدثنا يحيى هو القطان عن ابن أبي ذئب قال : حدثني الزهري عن سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ :

« جمع بين المغرب والعشاء بجمعٍ بإقامةٍ واحدةٍ لم يسبح بينهما ولا على أثر واحدة منهما » .

٦/٤٠٣١ - أنبا عيسى بن إبراهيم بن مثروود قال : حدثنا عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب أن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أخبره أن أباه قال :

جمع رسول الله ﷺ بين المغرب والعشاء بجمعٍ ليس بينهما سجدة صلى المغرب ثلاث ركعاتٍ وصلى العشاء ركعتين وكان عبد الله بن عمر يجمع كذلك حتى لحق بالله .

٢٠٨ - الرخصة للنساء في الإفاضة من جمعٍ

قبل الصباح^(١) ٣

١/٤٠٣٢ - أنبا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال : حدثنا هشيم قال : أنبا منصور عن عبد الرحمن بن القاسم عن عائشة قالت :

إنما أذن رسول الله ﷺ لسودة بنت زمعة في الإفاضة قبل الصبح من جمعٍ لأنها كانت امرأة « ثبطة » .

٢/٤٠٣٣ - أنبا محمد بن آدم المصيبي عن عبد الرحيم هو ابن سليمان عن عبيد الله عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن أم المؤمنين عائشة قالت :

وددت لو أني استأذنت رسول الله ﷺ كما استأذنته سودة فصلت الفجر بمنى قبل

أن يأتي الناسُ كانت سَوْدَةٌ امرأةٌ ثَقِيلَةٌ ثَبُطَةٌ فاستأذنتُ رسولَ اللهِ ﷺ فأذن لها فصلت
الفجر بمنى وَرَمَتْ قبل أن يأتي الناسُ .

٤٠٣٤ / ٣ - أنبا عبد الله بن محمدٍ الضعيف قال : حدثنا عبد الوهاب عن أيوب
عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم عن عائشة قالت :

كانت سَوْدَةٌ امرأةٌ ضَخْمَةٌ ثَبُطَةٌ فاستأذنتُ رسولَ اللهِ ﷺ أن تفيض من جمعٍ
ليلٍ فأذن لها .

قالت عائشة : فليتَ أني كنت استأذنتُ رسولَ اللهِ ﷺ كما استأذنته سَوْدَةٌ .

[٢٠٩] تقديم النساء والصبيان إلى منى من

المزدلفة ٧

٤٠٣٥ / ١ - أنبا الحسين بن حريثٍ المروزي قال : أنبا سفيان عن عبيد الله بن
أبي يزيد قال : سمعت ابن عباسٍ يقول :

أنا مِمَّنْ قَدَّمَ النبي ﷺ ليلةَ المزدلفة في ضعفة أهله .

٤٠٣٦ / ٢ - أنا محمد بن منصور المكيُّ قال : حدثنا سفيان عن عمروٍ عن عطاءٍ
عن ابن عباسٍ قال :

كنت فيمن قَدَّمَ النبي ﷺ ليلةَ المزدلفة في ضعفة أهله .

٤٠٣٧ / ٣ - أنبا نوح بن أبي حبيب القومسيُّ قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أنبا
معمرٌ عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ :
«أذن لضعفة الناس من المزدلفة ليلٍ» .

٤٠٣٨ / ٤ - أنبا أبو داود سليمان بن سيفٍ الحرَّاني قال : حدثنا أبو عاصمٍ
وعفان وسليمان عن شعبة عن مشاشٍ عن عطاءٍ عن ابن عباسٍ عن الفضل بن عباسٍ
أنَّ النبي ﷺ .

أمرَ ضعفة بني هاشمٍ أن ينفروا من جمعٍ ليلٍ .

٤٠٣٩ / ٥ - أنبا عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار قال : حدثنا سفيان عن
عمرو عن سالمٍ بن شَوالٍ عن أم حبيبة قالت :

كنا نُغَلِّسُ على عهد النبي ﷺ من المزدلفة إلى منى .

٦/٤٠٤٠ - أنبا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا ابن جريج قال:

حدثنا عطاء عن ابن شَوالٍ أنَّ أمَّ حبيبة أخبرته أنَّ النبي ﷺ .

«أمرها أن تغلس من جمعٍ إلى منى» .

٧/٤٠٤١ - أنبا محمد بن سلمة قال: أنبا ابن القاسم قال: حدثني مالك عن

يحيى بن سعيدٍ عن عطاء بن أبي رباحٍ أن مولى لأسماء بنت أبي بكرٍ أخبره قال:

جئت مع أسماء بنت أبي بكرٍ منى بغلسٍ فقلت لها: لقد جئنا منى بغلسٍ فقالت:

قد كنا نصنع هذا مع من هو خيرٌ منك .

٢١٠ - التلبية ليلة المزدلفة ١

١/٤٠٤٢ - أنبا محمد بن عبد الله بن المبارك قال: حدثنا يحيى بن آدم قال:

حدثنا سفيان الثوري عن حصينٍ عن كثيرٍ بن مدركٍ عن عبد الرحمن بن يزيد قال:

سمعت عبد الله يُلبي ليلة المزدلفة فقال:

هَهُنَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سَمِعْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ يُلَبِّي .

٢١١ - الوقت الذي يصلى فيه الصبح

بالمزدلفة ٢

١/٤٠٤٣ - أنبا محمد بن العلاء الكوفي قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش

عن عمارة هو ابن عميرٍ عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال:

ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاةً قط إلا لميقاتها إلا صلاة المغرب والعشاء

صلاهما بجمعٍ وصلّى الفجر يومئذٍ قبل ميقاتها .

٢/٤٠٤٤ - أخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلالٍ قال: حدثنا حسين هو ابن عباس

قال: حدثنا زهيرٌ قال: حدثنا أبو إسحاق قال: سمعت عبد الرحمن بن يزيد قال: حجَّ

عبد الله فأمرني علقمة أن ألزمه فلزمته فأتينا المزدلفة فلما كان حين طلع الفجر قال:

قُم . قلت: يا أبا عبد الرحمن إنَّ هذه الساعة ما رأيتك صليتَ فيها قط . قال: إنَّ

رسول الله ﷺ يفعل ذلك قال زهير: ولم يكن في كتاب الله كان لا يصلي هذه الساعة إلا هذه الصلاة في هذا المكان من هذا اليوم. قال عبد الله: هما صلاتان تؤخران عن وقتها صلاة المغرب بعدما يأتي الناس المزدلفة وصلاة الغداة حين يبزغ الفجر قال: رأيت رسول الله ﷺ يفعل ذلك.

٢١٢ - فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع

الإمام بالمزدلفة ٧

١/٤٠٤٥ - أنبا إسماعيل بن مسعود الجحدري قال: حدثنا خالد عن شعبة عن عبد الله بن أبي السفر قال: سمعت الشعبي يقول: حدثني عروة بن مضرس بن أبي أوس بن حارثة بن لام قال:

أتيت النبي ﷺ بجمع فقلت: هل لي من حج فقال:

«من صلى هذه الصلاة معنا ووقف هذا الموقف حتى يفيض وأفاض قبل ذلك من عرفات ليلاً أو نهاراً فقد تمَّ حجّه وقضى تفته».

٢/٤٠٤٦ - أنبا علي بن الحسين الدرهمي قال: حدثنا أمية هو ابن خالد عن شعبة عن سيار هو أبو الحكم عن الشعبي عن عروة بن مضرس قال:

أتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله إني أقبلت من جبلي طمىء لم أدع جبلاً إلا وفتت عليه فهل لي من حج فقال رسول الله ﷺ:

«من صلى هذه الصلاة معنا وقد وقف قبل ذلك بعرفة ليلاً أو نهاراً فقد تم حجّه وقضى تفته».

٣/٤٠٤٧ - أخبرني محمد بن قدامة المصيبي قال: حدثنا جرير عن مطرف عن الشعبي عن عروة بن مضرس قال: قال رسول الله ﷺ:

«من أدرك جمعاً مع الإمام والناس حين يفيضوا فقد أدرك الحج ومن لم يدرك مع الناس والإمام فلم يدرك».

٤/٤٠٤٨ - أنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي قال: حدثنا سفيان عن إسماعيل وداود بن أبي هند وزكرياء عن الشعبي عن عروة بن مضرس قال:

رأيت رسول الله ﷺ واقفاً بالمزدلفة فقال:

«من صلى معنًا صلاتنا هذه ههنا ثم أقام معنا وقد وقف قبل ذلك بعرفة ليلاً أو نهاراً فقد تم حجه».

٥/٤٠٤٩ - أنبا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى هو القطان قال: حدثنا إسماعيل هو ابن أبي خالد قال: أخبرني عامر قال: أخبرني عروة بن مضرس الطائي قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: أتيتك من جبلي طيء أكلت مطيتي وأتعبت نفسي والله ما بقي من جبل إلا وقفت عليه فهل لي من حج؟ قال:

«من صلى الغداة ههنا معنا وقد أتى عرفة قبل ذلك فقد قضى تفثه وتم حجه».

٦/٤٠٥٠ - أنبا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا سفيان قال: حدثني بكير بن عطاء قال: سمعت عبد الرحمن بن يعمر الديلي قال:

شهدت النبي ﷺ بعرفة وأتاه ناسٌ من نجدٍ فأمرُوا رجلاً فسأله عن الحج فقال: الحجُّ عرفة من جاء ليلة جمعٍ قبل صلاة الصبح فقد أدرك حجه. أيام منى ثلاثة أيامٍ من تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه ثم أردف رجلاً فجعل ينادي بها في الناس.

٧/٤٠٥١ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا جعفر بن محمد قال: حدثني أبي قال: أتينا جابر بن عبد الله فحدثنا أن رسول الله ﷺ قال:

«المزدلفة كلها موقف».

٢١٣ - التكبير والتهايل والتحميد عند المشعر الحرام ١

١/٤٠٥٢ - أخبرني إبراهيم بن هارون البلخي قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل قال: حدثنا جعفر بن محمد بن علي بن حسين عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبد الله فقلت: أخبرني عن حجة النبي ﷺ قال:

دفع رسول الله ﷺ وقد شقق للقصواء الزمام حتى إن رأسها ليصيب مورك رحله ويقول بيده اليمنى: أيها الناس السكينة السكينة كلما أتى جبلاً من الجبال أرخى لها

قليلاً حتى تصعد حتى انتهى إلى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذانٍ وإقامتين لم يصل بينهما شيئاً ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر فرقي عليه فحمد الله ووحدّه وكبّره وهلّله فلم يزل واقفاً حتى اسفر ثم دفع قبل أن تطلع الشمس .

٢١٤ - التلبية بالمزدلفة ١

١/٤٠٥٣ - أنبا هناد بن السري الكوفي في حديثه عن أبي الأحوص عن حصين هو ابن عبد الرحمن [عن] (١) كثير هو ابن مدرّك عن عبد الرحمن بن يزيد قال: قال ابن مسعود ونحن بجمع:
سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة يقول في هذا المكان:
ليك اللهم ليك .

٢١٥ - وقت الإفاضة من جمع ١

١/٤٠٥٤ - أنبا إسماعيل بن مسعود الجحدري قال: حدثنا خالد قال: حدثنا شعبة بن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال: سمعته يقول:
شهدت عمر بجمع فقال: إن أهل الجاهلية كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس ويقولون: أشرق ثبير وأن رسول الله ﷺ خالفهم ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس .

٢١٦ - الرخصة للضعفة أن يصلوا يوم النحر الصبح بمنى ١

١/٤٠٥٥ - أخبرني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن أشهب عن داود بن عبد الرحمن حدثهم أن عمرو بن دينار حدثه أن عطاء بن أبي رباح حدثهم أنه سمع ابن عباس يقول:
أرسلني رسول الله ﷺ مع أهله وضعفة أهله وصلينا الصبح بمنى ورمينا الجمره .

(١) ما بين المعكوفين ساقطة من (ت) وأثبتناها من المجتبى .

٢١٧ - كيف السير من جمع؟ ٢

١/٤٠٥٦ - أنبا قتيبة بن معبد قال: حدثنا الليث عن أبي الزبير عن أبي سعيد مولى ابن عباس عن الفضل بن عباس وكان رديف رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال في عشية عرفة وُعْدَاة جمع للناس حين دفعوا:

عليكم السكينة وهو كاف ناقته حتى إذا دخل محسراً وهو من منى قال: قال: عليكم بحصى الخذف الذي ترمى به الجمرة ولم يزل رسول الله يلبي حتى رمى الجمرة.

٢/٤٠٥٧ - أنبا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءةً عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال: حدثني مالك عن هشام بن عروة عن أبيه قال: سئل أسامة بن زيد وأنا جالسٌ معه كيف كان رسول الله ﷺ يسير في حجة الوداع حين دفع؟ قال: كانت تسير ناقته العنق فإذا وجد فجوة نصَّ.

٢١٨ - الأمر بالسكينة في السير ١

١/٤٠٥٨ - أنبا عمرو بن منصور النسائي قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال: أفاض رسول الله ﷺ وعليه السكينة وأمرهم بالسكينة وأوضع في وادي محسر وأمرهم أن يرموا الجمرة بمثل حصى الخذف.

٢١٩ - الإيضاع في وادي محسر ٢

١/٤٠٥٩ - أنبا إبراهيم بن محمد التيمي قاضي البصرة قال: حدثنا يحيى هو القطان عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ: «أوضع في وادي محسر».

٢/٤٠٦٠ - أخبرني إبراهيم بن هارون قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل قال: حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبد الله فقلت: أخبرني عن حجة النبي ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ:

«دفع يعني من المزدلفة قبل أن تطلع الشمس وأردف الفضل بن عباس حتى أتى

وادي محسرٍ حَرَكٌ قليلاً ثم سلك الطريق الوسطى التي يخرجك على الجمرة الكبرى حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصياتٍ يكبر مع كل حصاةٍ منها حصى الخذف رمى من بطن الوادي».

٢٢٠ - التلبية في السَّير ٢

١/٤٠٦١ - أنبا حميدُ بن مسعدة البصري عن سفيان عن عبد الملك بن جريج وعبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن ابن عباسٍ عن الفضل بن عباسٍ أنه:
كان رديف النبي ﷺ فما يزل يلبي حتى رمى الجمرة.

٢/٤٠٦٢ - أنبا عمرو بن منصور النسائي قال: حدثنا أبو نعيم وأنبا محمد بن بشارٍ عن عبد الرحمن واللفظ له قال: حدثنا سفيان هو الثوري عن حبيبٍ هو ابن أبي ثابتٍ عن سعيدٍ بن جبيرٍ عن ابن عباسٍ أن رسول الله ﷺ:
«لبي حتى رمى الجمرَةَ».

[أبواب الرمي]

٢٢١ - التقاط الحصى ١

١/٤٠٦٣ - أنبا يعقوبُ بن إبراهيم الدورقيُّ قال: حدثنا ابن عُليَّة قال: حدثنا عوفٌ قال: حدثنا زياد بن حصينٍ عن أبي العالية قال: قال ابن عباسٍ: قال لي رسول الله ﷺ غداة العقبه وهو على راحلته.
هات القط لي فلقطت له حصياتٍ هن حصى الخذف فلما وضعتهن في يده.
قال:

«بأمثال هؤلاء بأمثال هؤلاء وإياكم والغلو في الدين فإنما أهلك من قبلكم الغلو في الدين».

٢٢٢ - من أين يلتقط الحصى؟ ١

١/٤٠٦٤ - أنبا عبيد الله بن سعيدٍ أبو قدامة السرخسي قال: حدثنا يحيى هو القطان عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير عن ابن معبدٍ عن عبد الله بن عباسٍ عن الفضل بن عباسٍ قال: قال رسول الله ﷺ حين دفعوا عشية عرفة وغداة جمع:

«عليكم بالسكينة، وهو كاف ناقته حتى إذا دخل منى حين هبط محسراً قال: عليكم بحصى الخذف الذي ترمى به الجمرة. قال والنبي ﷺ يشير بيده كما يخذف الإنسان.

٢٢٣ - قَدْرُ حَصَى الرَّمِي ١

١/٤٠٦٥ - أنبا عبيدُ الله بن سعيدٍ قال: حدثنا يحيى بن عوفٍ هو ابن أبي جبلة قال: حدثنا زياد بن حصين عن أبي العالية عن ابن عباسٍ قال: قال رسول الله ﷺ غداة العقبة وهو واقفٌ على راحلته:

«هات القط لي» فلقطت له حصياتٍ هُنَّ حصى الخذف فوضعهن في يديه فجعل يقولُ بهن في يده وصف يحيى تحريكهن في يده بأمثال هؤلاء.

٢٢٤ - الرُّكُوبُ إِلَى الْجِمَارِ وَاسْتِظْلَالُ الْمُحْرَمِ ١

١/٤٠٦٦ - أخبرني عمرو بن هشامٍ الحَرَّانِيُّ قال: حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن زيد بن أبي أنيسة عن يحيى بن الحصين الأحمسي عن جدته أم حصين قالت:

حججت في حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فرأيت بلائاً أخذاً بخطام راحلته وأسامة بن زيد رافع عليه ثوبه يظله من الحر وهو محرمٌ حتى رمى جمرة العقبة ثم خطب الناس فحمد الله وأثنى عليه وذكر قولاً كثيراً.

٢٢٥ - رمي الجمرة راكباً ٢

١/٤٠٦٧ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا وكيعٌ قال: حدثنا أيمن بن نابل عن قدامة بن عبد الله قال:

رأيت رسول الله ﷺ رمى جمرة العقبة يوم النحر على ناقته له صهباء لا ضرب ولا طرد ولا إليك إليك.

٢/٤٠٦٨ - أنبا عمرو بن علي أبو حفصٍ قال: حدثنا يحيى بن سعيدٍ قال:

حدثنا ابن جريجٍ قال: حدثني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول:

رأيت رسول الله ﷺ رمى الجمرة وهو على بعيره وهو يقول:

«يا أيها الناس خذوا مناسككم فإنني لا أدري لعلي لا أحج بعد عامي».

٢٢٦ - وقت رمي جمرة العقبة [يوم النحر]^(١)

١/٤٠٦٩ - أنبا محمد بن يحيى بن أيوب بن إبراهيم المروزي قال: حدثنا عبد الله بن إدريس عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال:

رمى رسول الله ﷺ الجمرة يوم النحر ضحىً وأما بعد يوم النحر فإذا زالت الشمس.

٢٢٧ - النهي عن رمي جمرة العقبة قبل طلوع الشمس ٢

١/٤٠٧٠ - أنبا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ قال: حدثنا سفيان هو الثوري عن سلمة بن كهيل عن الحسن العربي عن ابن عباس قال:

بعثنا رسول الله ﷺ: أغيلمة بني عبد المطلب على جمرات يلطخ أفخاذنا ويقول:

«أُبَيِّنِي لا ترموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس».

٢/٤٠٧١ - أنبا محمود بن غيلان المروزي قال: حدثنا بشر بن السري قال: حدثنا سفيان عن حبيب عن عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ: «قدم أهله وأمرهم أن لا يرموا الجمرة حتى تطلع الشمس».

٢٢٨ - الرخصة في ذلك للنساء ١

١/٤٠٧٢ - أنبا عمرو بن علي أبو حفص قال: حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عطاء بن أبي رباح قال: حدثتني عائشة بنت طلحة عن خالتها عائشة أم المؤمنين أن رسول الله ﷺ: «أمر إحدى نسائه أن تنفر من جمع ليلة جمع قبل جمرة العقبة فترميها وتصبح في منزلها وكان عطاء يفعله حتى مات».

(١) ما بين المعكوفين ساقط من «ز» وتاثنان وزدته من «ت».

٢٢٩ - الرمي بعد المساء ١

١/٤٠٧٣ - أنبا محمد بن عبد الله بن بزيع قال: حدثنا يزيد هو ابن زريع قال: حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال:

كان رسول الله ﷺ يسأل أيام منى فيقول: لا حَرَجَ فسأله رجلٌ فقال: حلقت قبل أن أذبح. قال: لا حرج. قال الرجل: رميت بعدما أمسيت. قال: لا حَرَجَ.

٢٣٠ - رمي الرعاة^(١) ٢

١/٤٠٧٤ - أنبا الحسين بن حريث المروزي ومحمد بن المثنى عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن أبي البداح^(٢) بن عُدِّي عن أبيه أن النبي ﷺ: «رَخَّصَ للرعاة أن يرموا يوماً ويدعوا يوماً».

٢/٤٠٧٥ - أنبا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى هو القطان قال: حدثنا مالك قال: حدثنا عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن أبي البداح بن عاصم بن عدي عن أبيه أن رسول الله ﷺ:

«رَخَّصَ للرعاة من البيوتة يرمون يوم النحر واليومين اللذين بعده يجمعونها في أحدهما».

٢٣١ - المكان الذي ترمى منه جمرة العقبة ٦

١/٤٠٧٦ - أنبا هناد بن السري الكوفي عن أبي مَحِيَّة الكوفي عن سلمة بن كهيل عن عبد الرحمن يعني ابن يزيد قال:

قيل لعبد الله بن مسعود إن ناساً يرمون الجمرة من فوق العقبة قال: فرمى عبد الله من بطن الوادي ثم قال:

من ههنا والذي لا إله غيره رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة.

٢/٤٠٧٧ - أنبا الحسن بن محمد الزعفراني ومالك بن الخليل البصري قالوا:

(١) في «ت»: رمي الرعاة بالهمزة.

(٢) جاء بهامش «ت» ما نصه: البداح هو ابن عاصم بن عدي ونسبه إلى جده.

حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن الحكم ومنصورٍ عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال:

رمى عبد الله الجمرة بسبع حصيات جعل البيت عن يساره وعرفة عن يمينه قال: ههنا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة.

٤٠٧٨ / ٣ - أنبا مجاهد بن موسى البغدادي عن هشيمٍ عن مغيرة عن إبراهيم قال: حدثنا عبد الرحمن بن يزيد قال:

رأيت ابن مسعودٍ رمى جمرَةَ العقبة يعني من بطن الوادي ثم قال: هذا والذي لا إله غيره مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة.

٤٠٧٩ / ٤ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا ابن أبي زائدة قال: حدثنا الأعمش قال: سمعت الحجاج هو ابن يوسف يقول:

لا تقولوا سورة البقرة، قولوا السورة التي تذكر فيها البقرة فذكرت ذلك لإبراهيم فقال: حدثني عبد الرحمن بن يزيد أنه:

كان مع عبد الله حين رمى العقبة فاستبطن الوادي واستعرضها يعني الجمرَةَ فرمى^(١) بسبع حصياتٍ يكبر مع كل حصاةٍ فقلت إنَّ ناساً يصعدون الجبل فقال: ههنا والذي لا إله غيره رأيت الذي أنزلت عليه سورة البقرة رمى.

٤٠٨٠ / ٥ - أنبا محمود بن آدم المصيبي عن عبد الرحيم هو ابن سليمان عن عبيد الله بن عمر وذكر آخر عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله ﷺ:

«رمى الجمرَةَ بمثل حصى الخذف».

٤٠٨١ / ٦ - أنبا محمد بن بشارٍ قال: حدثنا يحيى هو القطان قال: حدثنا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابرٍ قال:

رأيت رسول الله ﷺ رمى الجمار بمثل حصى الخذف.

٢٣٢ - عدد الحصى التي يُرمى بها الجمار ٣

١/٤٠٨٢ - أخبرني إبراهيم بن هارون قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل قال: حدثنا جعفر بن محمد بن علي بن حسين عن أبيه قال:

دخلنا على جابر بن عبد الله فقلت: أخبرني عن حجة النبي ﷺ فقال:

«إن رسول الله ﷺ رمى الجمرة التي عند الشجرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها حصى الخذف فيرمي من بطن الوادي ثم انصرف إلى المنحر فنحر.

٢/٤٠٨٣ - أنبا يحيى بن موسى البلخي قال: حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح قال مجاهد قال سعد:

رجعنا من الحجة مع النبي ﷺ وبعضنا يقول: رميت بسبع وبعضنا يقول: رميت بست فلم يعب بعضهم على بعض.

٣/٤٠٨٤ - أنبا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال: حدثنا خالد قال: حدثنا شعبة عن قتادة قال: سمعت أبا مجلز يقول: سألت ابن عباس عن شيء من أمر الجمار فقال:

ما أدري رماها رسول الله ﷺ بست [أو] بسبع.

٢٣٣ - التكبير مع كل حصاة ١

١/٤٠٨٥ - أخبرني هارون بن إسحاق الكوفي قال: حدثنا حفص عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن حسين عن ابن عباس عن أخيه الفضل بن عباس قال: كنت ردفت النبي ﷺ ما يزال يُلبّي حتى رمى جمرة العقبة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة.

٢٣٤ - قطع المحرم التلبية إذا رمى جمرة العقبة ٣

١/٤٠٨٦ - أنبا هناد بن السري عن أبي الأخوص عن خصيف عن مجاهد عن ابن عباس قال: قال الفضل بن عباس:

(١) في «ت»: ترمي.

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من «ت» وأثبتناه من المجتبى.

كنت ردف النبي ﷺ فما زلت أسمعه يُلبي حتى رمى جمرة العقبة فلما رمى قطع التلبية.

٢/٤٠٨٧ - أخبرني هلال بن العلاء بن هلال قال: حدثنا حسين هو ابن عباس قال: حدثنا أبو خيثمة واسمه زهير بن معاوية قال: حدثنا خصيف عن مجاهد وسعيد بن جبير عن ابن عباس أن الفضل أخبره.

كان رديف رسول الله ﷺ وأنه لم يزل يُلبي حتى رمى الجمرة.

٣/٤٠٨٨ - أنبا أبو عاصم خشيش بن أصرم عن علي بن معبد قال: حدثنا موسى بن أعين عن عبد الكريم الجزري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الفضل بن العباس أنه:

كان رديف النبي ﷺ فلم يزل يُلبي حتى رمى جمرة العقبة.

٢٣٥ - الدعاء بعد رمي الجمار

١/٤٠٨٩ - أنبا العباس بن عبد العظيم العنبري البصري قال: حدثنا عثمان بن عمر قال: أنبا يونس عن الزهري قال:

بلغنا أن رسول الله ﷺ كان إذا رمى الجمرة التي تلي المسجد مسجد منى رماها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم تقدم أمامها فوقف مستقبل البيت رافعاً يديه يدعو يطيل الوقوف ثم يأتي الجمرة الثانية فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم ينحدر ذات الشمال فيقف مستقبل البيت رافعاً يديه يدعو ثم يرمي الجمرة التي عند العقبة فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم ينصرف ولا يقف عندها. قال الزهري:

سمعت سالمًا يحدث بهذا عن أبيه عن النبي ﷺ فكان ابن عمر يفعله.

٢٣٦ - ما يحل للمحرم بعد رمي الجمار

١/٤٠٩٠ - أنبا عمرو بن علي أبو حفص قال: حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن سفيان هو ابن سعيد الثوري عن سلمة بن كهيل عن الحسن العرنبي عن

ابن عباسٍ قال: إذا رمى الجمره فقد حلَّ له كل شيء إلا النساء. قيل له: والطيب؟ قال:

أما أنا فقد رأيت رسول الله ﷺ يتضمخ بالمسك أفطيب هو؟

[أبواب يوم النحر]

٢٣٧ - الخطبة يوم النحر ٢ و ١

١/٤٠٩١ - أنبا إسماعيل بن مسعودٍ قال: حدثنا بشرٌ قال: حدثنا عبد الله بن عونٍ عن محمدٍ بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكره عن أبي بكره قال: وذكر النبي ﷺ قال:

وقف على بعيره.

٢/٤٠٩٢ - وأنبا حميد بن مسعدةً في حديثه عن يزيد بن زريع عن ابن عونٍ عن محمدٍ بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكره عن أبيه قال:

لما كان ذاك اليوم وهو على بعيرٍ له فقال: أي يومٍ هذا قال: فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه قال: أليس يوم النحر؟ قلنا: بلى. قال: فأي شهرٍ هذا فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه. قال: أليس ذا الحجة؟ قلنا: بلى. قال: فأي بلدٍ هذا؟ فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه. قال: أليس بالبلدة؟ قلنا: بلى. قال:

«فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرامٌ كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا. ألا ليلبغ الشاهد الغائب فإنه عسى أن يبلغ الشاهد من هو أوعى له منه».

اللفظ لحميدٍ.

٣/٤٠٩٣ - أنبا عبد الله بن سعيدي قال: حدثنا أبو عامر قال: حدثنا قرة بن خالدٍ عن محمد بن سيرين قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي بكره ورجلٌ أفضلٌ من نفسي من عبد الرحمن حميد بن عبد الرحمن كلاهما عن أبي بكره قال:

خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر فقال:

«إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بِلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ. أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟» قالوا: نعم قال: «اللهم اشهد. يبلغ الشاهد منكم الغائب فَرُبَّ مَبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ أَلَا لَا تَرْجِعُنْ بَعْدِي كَفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.»

٢٣٨ - وقت الخطبة يوم النحر ١

١/٤٠٩٤ - أنبا عبد الرحمن بن إبراهيم قال: حدثنا مروان قال: حدثنا هلال بن عامر المزني قال: سمعت رافع بن عمرو المزني أنه:

أقبل مع والده يوم حجة الوداع قال: ونبي الله ﷺ يخطب الناس على بغلة شهباء وعليّ يُعَبَّرُ عنه يوم النحر حتى ارتفع الضحى بمنى: قال: فانتزعت يدي من أبي فتخللت الرجال والناس من قائمٍ وقاعدٍ فأضرب بيديّ كلتيهما على ركبته حتى أخذت بساق النبي ﷺ ثم مسحتهما حتى أدخلت يدي بين النعل والقدم فإنه يخيل إليّ أني أجد برد قدمه الساعة على يديّ.

٢٣٩ - الخطبة على البعير ٢

١/٤٠٩٥ - أخبرني إبراهيم بن يعقوب قال: حدثنا أبو نوح عبد الرحمن بن غزوان قال: حدثنا عكرمة بن عمّار عن الهرماس بن زياد قال: رأيت رسول الله ﷺ على ناقه يخطب يوم الأضحى.

٢/٤٠٩٦ - أنبا إسحاق بن منصور قال: أنبا أبو أسامة عن إسماعيل بن أبي خالد عن أخيه عن أبي كاهل عبد الله بن مالك قال: رأيت رسول الله ﷺ يخطب على ناقه أخذ بخطامها عبد حبشي.

٢٤٠ - فضل يوم النحر ٢

١/٤٠٩٧ - أنبا أيوب بن محمد الوزان قال: حدثنا مروان قال: حدثنا أبو مالك الأشجعي قال: حدثنا نبيط بن شريط الأشجعي قال:

رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس بمنى فحمد الله وأثنى عليه ثم سألهم فقال:

«أيُّ يومٍ أحرم؟» قالوا: هذا اليوم. قال: «فأيُّ بلدٍ أحرم؟» قالوا: هذا البلد. قال: «فأيُّ شهرٍ أحرم؟» قالوا: هذا الشهر. قال: «فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرامٌ كحرمة هذا اليوم وحرمة هذا الشهر وحرمة هذا البلد. اللهم هل بلغت؟». قالوا: نعم. قال: «اللهم اشهد».

٢/٤٠٩٨ - أنبا عبيد الله بن سعيدٍ ويعقوبُ بن إبراهيم قالوا: حدثنا يحيى وهو ابن سعيدٍ قال: حدثنا ثورٌ قال: حدثنا راشدٌ بن سعيدٍ عن عبد الله بن يحيى عن عبد الله بن قرطٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «أعظم الأيام عند الله يوم النحر ويوم القر»^(١).

٢٤١ - يوم الحج الأكبر ٣

١/٤٠٩٩ - أنبا محمد بن المثنى ومحمد بن بشارٍ قالوا: حدثنا يحيى عن شعبة قال: حدثني عمرو بن مَرْة قال: سمعتُ مَرْةَ الهمداني قال: حدثني رجلٌ من أصحاب النبي ﷺ قال:

قام فينا رسول الله ﷺ على ناقة حمراء مخضمة قال:

«أتدرون أيُّ يوم يومكم هذا؟» قلنا: يوم النحر. قال: «صدقتم يوم الحج الأكبر. أتدرون أيُّ شهر شهركم هذا؟» قلنا وقال: بشارٌ قالوا: قلنا: ذو الحجة. قال: صدقتم شهرُ الله الأصم أتدرون أيُّ بلدٍ بلدكم هذا؟ قلنا: البلدُ الحرامُ قال: صدقتم ثم قال:

«إن دماءكم وأموالكم عليكم حرامٌ كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا اني فرطكم على الحوض واني مكابرٌ بكم الأمم فلا تسودوا وجهي ألا وقد رأيتموني وسمعتم مني وستسألون عني فمن كذب عليّ فليتبوأ مقعده من النار».

٢/٤١٠٠ - أنبا هناد بن السري عن أبي الأحوص عن ابن غرقدة عن سليمان بن عمرو عن أبيه قال:

شهدت رسول الله ﷺ في حجة الوداع يقول:

(١) جاء بهامش «ت» ما نصه: يوم القروه ثاني يوم [النحر] ما بين المعكوفين غير واضح ابن الفصيح.

«يا أيها الناس ثلاث مرّاتٍ أيّ يومٍ هذا؟ قالوا: يوم النحر يوم الحجّ الأكبر. قال: فإنّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرامٌ كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا ألا يجني جان على ولده ولا مولودٌ على والدِهِ ألا ان الشيطان قد يشس أن يعبد في بلدكم هذا أبداً ولكن ستكون له طاعةٌ في بعض ما تحتقرون من أعمالكم فيرضى ألا وإن كلّ ربي من ربي الجاهلية يوضّع لكم رؤوس أموالكم لا يظلمون ولا تظلمون ألا وإن كل دم من دم الجاهلية موضوعٌ وأول ما أضع منها دمّ الحارث بن عبد المطلب كان مسترضعاً في بني ليثٍ فقتلته هذيلٌ هل بلغت ثلاث مرّاتٍ قالوا: نعم. قال: اللهمّ اشهد».

٤١٠١/٣ - أنبا محمد بن رافعٍ قال: حدثنا زيد بن الخباب قال: أخبرني عبّاس بن عقبة قال: أخبرني نعيمٌ عن أبي الزبير عن جابرٍ أنّ رسول الله ﷺ قال: ﴿والفجر وليالٍ عشرٍ﴾ قال: «عشر النحر والوتر يوم عرفة والشفع يوم النحر».

٢٤٢ - وقت الحلق ١

٤١٠٢/١ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا عبد الأعلى قال: حدثنا هشام عن محمد بن سيرين عن أنسٍ بن مالكٍ أنّ رسول الله ﷺ قال: «رمى جمرة العقبة ثم انصرف إلى البدن فنحّرها والحلاق جالسٌ فأوماً إلى رأسه فقال: احلق فحلق شقه الأيمن فقسّمه فيمن يليه ثم قال: احلق الشق الآخر فحلّقه فقال أين أبو طلحة: فناوله إيّاه».

٢٤٣ - الحلقُ قَبْلَ الرَّمْيِ ١

٤١٠٣/١ - أنبا عمرو بن منصورٍ قال: حدثنا المعلى بن راشد^(١) قال: حدثنا وهيبٌ عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عبّاسٍ عن النبي ﷺ أنه: قيل له يوم النحر وهو بمنى في النحر والحلق والرمي والتقديم والتأخير فقال: «لا حرج».

(١) جاء بهامش «ت» ما نصه: صوابه راشد بخط الحافظ ابن حجر أسد وضبب عليه.

٢٤٤ - الذبح قبل الرمي ؛

٤١٠٤/١ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا هشيم قال: أنبا منصور عن عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ سئل عَمَّنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ أَوْ ذَبِحَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ فَجَعَلَ يَقُولُ:
«لا حرج».

٤١٠٥/٢ - أنبا أحمد بن سليمان قال: حدثنا عفان قال: حدثنا حماد عن قيس بن سعد عن عطاء بن جابر أن رجلاً قال:
يا رسول الله، ذبحت قبل أن أرمي. قال:
«ارم ولا حرج».

قال آخر: يا رسول الله، حلقت قبل أن أذبح. قال:
«اذبح ولا حرج».

قال آخر: طفت بالبيت يا رسول الله قبل أن أذبح. قال:
«اذبح ولا حرج»^(١).

٤١٠٦/٣ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا سفيان عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو:
سئل النبي ﷺ عن رجلٍ حلق قبل أن يذبح. قال:
«اذبح ولا حرج».

وقال آخر: ذبحت قبل أن أرمي. قال:
«ارم ولا حرج».

٤١٠٧/٤ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا غندر قال: حدثنا معمر قال:
أنبا ابن شهاب عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو قال:

رأيت رسول الله ﷺ واقفاً على راحلته بمنى فأتاه رجلٌ فقال: يا رسول الله ﷺ إني كنت أرى أن الحلق قبل الذبح فحلقت قبل أن أذبح. قال:

(١) جاء السؤال الأخير مكرراً.

«اذبح ولا حرج».

ثم جاءه آخر فقال: يا رسول الله: إني كنت أرى أن الذبح قبل الرمي فذبحت قبل أن أرمي. قال:

«ارم ولا حرج».

فما سئل عن شيء قدمه رجلاً قبل إلا قال: «افعل ولا حرج».

٢٤٥ - الحلق قبل النحر ٢

١/٤١٠٨ - أنبا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا مالك قال:

حدثني الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو قال:

وقف رسول الله ﷺ في حجة الوداع فقال رجلاً: يا رسول الله: حلقتُ قبل أن

أذبح. قال:

«لا حرج. فما سئل عن شيء قدم ولا أخر إلا قال: «لا حرج».

٢/٤١٠٩ - أنبا أحمد بن عمرو بن السرح قال: أنبا ابن وهب قال: حدثني

مالك ويونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله أخبره عن

عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ:

«وقف للناس عام حجة الوداع يسألونه فجاء رجلاً فقال: يا رسول الله: لم أشعر

فنحرت قبل أن أرمي. قال:

«ارم ولا حرج».

قال آخر: يا رسول الله، لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح. قال:

«اذبح ولا حرج.» قال: فما سئل رسول الله ﷺ عن شيء قدم ولا أخر إلا قال:

«افعل ولا حرج».

٢٤٦ - فدية من حلق قبل أن ينحر ٤

١/٤١١٠ - أخبرني علي بن حجر قال: أنبا إسماعيل عن أيوب عن مجاهد عن

عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة قال:

أتى عليّ رسول الله ﷺ زمن الحديبية وأنا أوقد تحت قدرٍ والقملُ يتناثر على جبهتي أو حاجبي فقال: «أتؤذيك هوامك؟» فقلت: نعم. قال: «فاحلق رأسك وأنسك نسيسة أو صم ثلاثة أيامٍ أو أطعم ستة مساكين».

قال: لا أدري ما بهن بدأ.

٢/٤١١١ - أنبا عمرو بن عليّ قال: حدثنا أزهريُّ سعدٍ عن ابن عوفٍ عن مجاهدٍ عن ابن أبي ليلي عن كعب بن عجرة قال: في نزلت هذه الآية فأتيته فقال: ادن فدنوتُ فقال: «أتؤذيك هوامك؟» فقلت: نعم. فأمرني بصيامٍ أو صدقةٍ أو نسك. قال ابن عوف ففسره لي مجاهدٌ فلم أحفظه فسألت أيوبَ فقال:

صيام ثلاثة أيامٍ والصدقة على ستة مساكين والنسك ما استيسر.

٣/٤١١٢ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال: حدثنا معتمرٌ قال: سمعت سيفاً^(١) رجلاً من أهل مكة يحدث عن مجاهدٍ عن عبد الرحمن بن أبي ليلي أن كعباً حَدَّثه قال:

وقف عليّ رسول الله ﷺ: بالحديبية ورأسي تتهافت قملاً. فقال: «أتؤذيك هوامك؟» قلت: نعم يا رسول الله قال: فاحلق رأسك وأنزلت هذه الآية: ﴿فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيامٍ أو صدقةٍ أو نسك﴾ قال: وأمرني رسول الله ﷺ فقال:

«صم ثلاثة أيامٍ أو تصدق بعرقٍ بين ستة أو شاةٍ ما تيسر». قال: وأنزل الله فيه هذا.

٤/٤١١٣ - أنبا محمد بن المشني ومحمد بن بشارٍ قالا: حدثنا محمدٌ قال: حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني عن عبد الله بن معقلٍ قال: قعدتُ من هذا المسجد إلى كعب بن عجرة فسألته عن هذه الآية «ففدية من صيامٍ...» قال كعبٌ:

في نزلت وكان بي أذى من رأسي فحملت إلى رسول الله ﷺ والقمل يتناثر على وجهي فقال:

(١) هو سيف بن سليمان وقد أخرج الحديث المزي في أطرافه رقم ١١١١٤ ج ٨ / ص ٣٠٠.

«ما كنت أرى أن الجهد يبلغ منك ما أرى تجد شاةً قلتُ: لا. فنزلت هذه الآية: ﴿فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نَسْكِ﴾ فالصوم ثلاثة أيامٍ والصدقة على ستةٍ مساكينٍ لكل مسكينٍ نصف صاعٍ من طعامٍ من حديثِ ابنِ بشارٍ والنسك شاةٌ.

٢٤٧ - الحلق (١) ١

١/٤١١٤ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ قال: حدثنا الليثُ عن نافعٍ عن ابنِ عمرٍ قال: حَلَقَ رسولُ الله ﷺ وَحَلَقَ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ. وقال ابنُ عمر: إِنَّ رسولَ الله ﷺ قال:

«يرحم الله المحلقين مرة أو مرتين ثم قال: والمقصرين».

أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا عبد الرزاق قال: حدثنا معمرٌ عن الزهري عن سالمٍ عن أبيه أن رسولَ الله ﷺ .: «حَلَقَ رأسه في حجته».

٢٤٨ - فضل الحلق ١

١/٤١١٥ - أنبا عبيد الله بن سعيدٍ قال: حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافعٍ عن ابنِ عمر عن النبي ﷺ قال:

«يرحم الله المحلقين». قالوا: يا رسول الله والمقصرين؟ قال:

«يرحم الله المحلقين». فقال: «يعني في الرابعة والمقصرين».

٢٤٩ - البدء في الحلق بالشق الأيمن ١

١/٤١١٦ - أنبا الحسين بن خريبٍ قال: حدثنا سفيان عن هشامٍ عن ابنِ سيرين عن أنسٍ بن مالكٍ قال:

لما رمى رسولُ الله ﷺ الجمرَةَ نحر نسكه ثم ناول الحلاقَ شِقَّهُ الأيمنَ فحلَّقه فأعطاه أبا طلحةٍ ثم ناوله شِقَّهُ الأيسرَ فحلَّقه فقال: «اقسمه بين الناس».

٢٥٠ - فضل التقصير ١

١/٤١١٧ - أنبا محمد بن بشارٍ عن عبد الرحمن قال: حدثنا شعبة عن يحيى بن حصين عن جدته وهي أم حصين قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: «اللهم اغفر للمحلقين». قالوا: والمقصرين؟ قال: «اللهم اغفر للمحلقين». قالوا: والمقصرين؟ قال: «والمقصرين».

٢٥١ - التقصير ١

١/٤١١٨ - أنبا محمد بن أبان البلخي قال: حدثنا سفيان عن هشام بن حجير عن طاوسٍ قال ابن عباسٍ قال: لي معاوية: أعلمت أي قصرت من رأس رسول الله ﷺ بمشقص؟ قلت: لا.

أبواب النحر

٢٥٢ - الاشتراك في الهدى ٧

١/٤١١٩ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا يحيى بن سعيدٍ قال: حدثنا جعفر بن محمدٍ قال: حدثني أبي قال: أتينا جابر بن عبد الله فحدثنا أن جماعة الهدى الذي أتى به عليٌّ من اليمن والذي أتى به النبي ﷺ بابه فنحر رسول الله ﷺ ثلاثاً وستين وأعطى عليّاً فنحر ما غبر وأشركه في هديه ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدرٍ فأكلا من لحمها وشربا من مرقتها.

٢/٤١٢٠ - أنبا شعيب بن يوسف عن يحيى هو ابن سعيد عن عبد الملك قال: حدثنا عطاء وأنبا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا هشيمٌ قال: حدثنا عبد الملك عن عطاءٍ عن جابرٍ قال:

كنا نتمتع مع النبي ﷺ فنذبح البقرة عن سبعةٍ نشترك فيها.

٣/٤١٢١ - أنبا أبو داود قال: حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة عن قيسٍ عن عطاءٍ عن جابرٍ أن رسول الله ﷺ: «نَحَرَ البدنة عن سبعةٍ والبقرة عن سبعةٍ».

٤١٢٢/٤ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن أبي الزبير عن جابر قال:

نحرننا مع رسول الله ﷺ بالحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة.

٤١٢٣/٥ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا الفضل بن موسى قال: حدثنا

الحسين بن واقد عن علباء بن أحمر عن عكرمة عن ابن عباس قال:

كنا مع رسول الله ﷺ فحضر النحر فنحرننا البعير عن عشرة.

٤١٢٤/٦ - أنبا محمود بن غيلان قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن أبيه

عن عباية بن رفاع عن جدّه رافع بن خديج قال:

كنا مع رسول الله ﷺ بذى الحليفة من تهامة فأصبنا غنماً وإبلاً فجعل القوم

يعني قبل القسمة فأعلوا به القدور فجاء النبي ﷺ فأمر بها فأكفئت ثم عدل عشرًا من

الغنم بجزور ثم إن بعيراً ند وليس في القوم إلا خيل يسيرة فرمى رجل بسهم فحبسه

فقال النبي ﷺ:

«إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما عليكم فاصنعوا به هكذا».

٤١٢٥/٧ - أنبا هناد بن السري عن أبي الأحوص عن سعد^(١) عن عباية بن

رفاعة عن أبيه عن جدّه قال:

كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فتقدّم سرعان الناس فتعجلوا من الغنائم فأطبخوا

ورسول الله ﷺ في آخر الناس فمرّ بالقدور فأمر بها فأكفئت ثم قسم بينهم وعدل بعيراً

بعشر شياه فنذ بعير من إبل القوم وليس معهم خيل فرماه رجل بسهم فحبسه قال:

رسول الله ﷺ:

«إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما فعل منها هذا فافعلوا به هذا».

٢٥٣ - النحر عن النساء ه

٤١٢٦/١ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا عثمان بن عمر قال: أنبا يونس

عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ:

(١) جاء بهامش «ت» ما نصه: بخط الحافظ ابن حجر صوابه سعيد.

«نحر عن أزواجه بقرةً في حجة الوداع».

قال عثمان وجدته في كتابي هذا في موضعين موضعٍ عن عمرة عن عائشة وموضعٍ عن عروة عن عائشة.

٢/٤١٢٧ - أنبا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أن رسول الله ﷺ: «نَحَرَ عن آل محمدٍ في حجة الوداع بقرةً واحدةً».

٣/٤١٢٨ - أخبرني عمرو بن عثمان قال: حدثنا الوليد عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال:

ذبح رسول الله ﷺ عَمَنَ اعتمر معه من نسائه في حَجَّةِ الوداع بقرةً بينهنَّ.

٤/٤١٢٩ - أنبا أحمد بن سليمان قال: حدثنا عبيد الله قال: حدثنا إسرائيل عن عمَّار عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت: ذبح عنا رسول الله ﷺ يوم حججنا بقرة.

٥/٤١٣٠ - أنبا محمد بن رافع قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن الزهري عن عمرة عن عائشة قالت: ما ذبح عن آل محمدٍ في حَجَّةِ الوداع إلا بقرة.

٢٥٤ - نحر الرجل عن نسائه بغير أمرهنَّ ٢

١/٤١٣١ - أنبا هناد بن السري عن ابن أبي زائدة قال: أنبا يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت:

دخل علينا يوم النحر بلحم بقرٍ فقلت: ما هذا؟ قيل: ذبح النبي ﷺ عن أزواجه.

٢/٤١٣٢ - أنبا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءةً عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال: حدثني مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد قال: أخبرتني عمرة بنت عبد الرحمن: أنها سمعت عائشة تقول:

خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمس ليالٍ بقين من ذي القعدة ولا نرى إلا أنه الحج فلما دنونا من مكة أمر رسول الله ﷺ من لم يكن معه هديٌ إذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة أن يحلّ قالت عائشة: ودخل علينا يوم النحر بلحم بقرٍ فقلت: ما هذا؟ فقالوا:

نحر رسول الله ﷺ عن أزواجه. قال يحيى: فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال: أتتكَ بالحديث على وجهه.

٢٥٥ - أين ينحر؟ ١

١/٤١٣٣ - أنبا محمد بن المثنى قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن جعفر بن محمد قال:

قال نبي الله ﷺ:

«مَنِ كُلَّهَا مَنْحَرٌ».

٢٥٦ - كيف النَّحْرُ؟ ١

١/٤١٣٤ - أنبا يعقوب بن إبراهيم عن هشيم قال: أنبا يونس بن عبيد قال: حدثني ابن جبير قال:

كنت مع ابن عمر بمنى فمرَّ برجلٍ ينحرُ بدنته وهي باركةٌ فقال:

ابعثها قياماً مقيدةً سنة أبي القاسم ﷺ.

٢٥٧ - هَدْيُ الْمُحْصَرِ ١

١/٤١٣٥ - أنبا أحمد بن سليمان قال: حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أنبا إسرائيل عن مجزأة قال: حدثني ناجية بن جندب الأسلمي أنه:

أتى النبي ﷺ حين صدَّ الهدي فقال: يا رسول الله ابعث به معي فأنا أنحره.

قال: وكيف؟ قال: آخذ به في أودية لا يقدر عليه قال: فدفعه رسول الله ﷺ فانطلق به حتى نحره في الحرم.

[٢٥٨] كيف يفعل بالبدن إذا زحفت (١) فنحرت؟ ٢

١/٤١٣٦ - أنبا يعقوب بن إبراهيم عن ابن عليّة قال: حدثنا أبو التياح عن موسى بن سلمة عن ابن عبّاسٍ أن رسول الله ﷺ .

«بَعَثَ بِثَمَانِ عَشْرَ بَدَنَةً مَعَ رَجُلٍ وَأَمَرَهُ فَاَنْطَلَقَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ أَنْ اَزْحَفَ عَلَيْنَا مِنْهَا شَيْءٌ. قَالَ:

انحرها ثم اصبغ نعلها من دمها ثم اجعلها على صفحتها ولا تأكل منها أنت ولا أحدٌ من أهل رفقتك .

٢/٤١٣٧ - أنبا هارون بن إسحاق قال: حدثنا عبدة عن هشامٍ عن أبيه عن ناجية الخزاعي قال:

قلت: يا رسول الله كيف أصنع بما عطب من البدن؟ قال:

«انحرها ثم اغمس نعلها من دمها ثم خلّ بين الناس وبينها فليأكلوها» .

٢٥٩ - الأكل من لحوم البدن ١

١/٤١٣٨ - أنبا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا ابن جريج قال: حدثنا عطاء قال: سمعت جابراً قال:

كنا لا نأكل من لحوم بدننا إلا ثلاثاً فأذن لنا رسول الله ﷺ فأكلنا وتزودنا قلت: قال جابرٌ حتى رجعنا إلى المدينة؟ قال: لا .

٢٦٠ - الأكل من لحوم الهدى ٢

١/٤١٣٩ - أنبا علي بن حجر قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال:

ساق رسول الله ﷺ مائة بدنة فنحر منها رسول الله ﷺ ثلاثاً وستين بدنة ونحر عليٌّ ما بقي ثم أمر رسول الله ﷺ أن تؤخذ بضعة من كل بدنة فتجعل في قدرٍ فأكلا من لحمها وحسوا من مرقها .

٢/٤١٤٠ - أخبرني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب قال: أنبا

الليث عن ابن الهادي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال:

كان عليّ قدم من اليمن بهدي لرسول الله ﷺ وكان الهدي الذي قدم به رسول الله ﷺ وعليّ من اليمن مائة بدنة فنحر رسول الله ﷺ منها ثلاثاً وستين ونحر عليّ سبعة وثلاثين وأشرك عليّاً في بدنه ثم أخذ من كل بدنة بضعة فجعلت في قدر فطبخت وأكل رسول الله ﷺ وعليّ من لحمها وشربا من مرقها.

٢٦١ - كم نأكل (١)؟ ١٩

١/٤١٤١ - أنبا عمران بن يزيد قال: حدثنا شعيب قال: أخبرني ابن جريج

قال: أخبرني عطاء أنه سمع جابراً يقول:

كنا لا نأكل من لحوم البدن إلا ثلاثاً فرخص لنا رسول الله ﷺ فقال: «كلوا وتزودوا». فأكلنا وتزودنا.

٢٦٢ - ترك الأكل منها ١

١/٤١٤٢ - أنبا عمرو بن عليّ قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا

سيف بن سليمان قال: سمعت مجاهداً قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: سمعت عليّاً يقول:

أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على بدنه وأن أتصدق بلحومها فتصدقت وأمرني أن أتصدق بجلودها فتصدقت وأمرني أن أتصدق بجلالها فتصدقت.

٢٦٣ - الأمر بصدقة لحومها ٣

١/٤١٤٣ - أخبرني عمران بن يزيد قال: حدثنا شعيب بن إسحاق قال:

أخبرني ابن جريج قال: أخبرني حسن بن مسلم أن مجاهداً أخبره أن عبد الرحمن بن أبي ليلى أخبره أن عليّ بن أبي طالب أخبره أن رسول الله ﷺ.

«أمره أن يقوم على بدنه وأمره أن يقسم بدنه كلها لحومها وجلودها وجلالها في المساكين ولا يعطي من جزارتها منها شيئاً.

قلت للحسن: أسمى فيمن يقسم ذلك؟ قال: لا.

٢/٤١٤٤ - أخبرني عمران بن يزيد قال: حدثنا شعيب قال: أنبا ابن جريج قال: أخبرني عبد الكريم بن مالك أن مجاهداً أخبره أن عبد الرحمن بن أبي ليلي أخبره أن علي بن أبي طالب أخبره أن النبي ﷺ: «أمره أن يقوم على بدنه وأن يقسم بدنه كلها لحومها وجلودها وجلالها ولا يعطي من جزارتها منها شيئاً.

٣/٤١٤٥ - أنبا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا ابن جريج قال: حدثني الحسن بن مسلم وعبد الكريم الجزري عن مجاهد عن ابن أبي ليلي عن علي قال:

أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على بدنه وأن أتصدق بلحومها وجلودها وأن لا أعطي من جزارتها منها شيئاً.

٢٦٤ - الأمر بصدقة جلودها ٢

١/٤١٤٦ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا سفيان عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن علي قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على بدنه وأمرني أن أقسم جلودها وجلالها وأمرني أن لا أعطي الجازر منها شيئاً.

٢/٤١٤٧ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن علي قال:

أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على بدنه وأمرني أن أقسم جلودها وجلالها.

٢٦٥ - الأمر بصدقة جلالها ٢

١/٤١٤٨ - أخبرني إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا معاذ بن هشام قال: حدثني أبي عن عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن علي قال:

أمرني رسول الله ﷺ أن أقسم البدن ثم قال: أقسمت؟ فقلت: نعم. قال: أقسم أجلتها وجلودها.

٢/٤١٤٩ - أنبا محمد بن المثنى عن عبد الوهاب عن أيوب عن عبد الكريم بن أبي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي أن النبي ﷺ: «بعث معهُ بهديه وأمره أن يتصدق بلحومها وجلودها وأجلتها».

٢٦٦ - النهي عن إعطاء [أجر] الجازر منها ء

١/٤١٥٠ - أخبرني محمد بن آدم عن عبد الرحيم يعني ابن سليمان عن سفيان الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن أبي ليلى عن علي قال: بعثني رسول الله ﷺ على البدن أمرني فقسمت جلالها وجلودها ثم أمرني فقسمت لحومها.

٢/٤١٥١ - أخبرني محمد بن آدم عن عبد الرحيم عن سفيان الثوري عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن ابن أبي ليلى عن علي قال: بعثني رسول الله ﷺ أقوم على البدن وأمرني أن لا أعطي عليها منها شيئاً من جزارتها.

٣/٤١٥٢ - أنبا إسحاق بن منصور قال: أنبا عبد الرحمن عن سفيان عن عبد الكريم عن مجاهد عن ابن أبي ليلى عن علي أن النبي ﷺ: أمره أن يقوم على البدن وأمره أن لا يعطي الجازر منها لجزارتها شيئاً.

٤/٤١٥٣ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا معاذ بن معاذ قال: حدثنا زهير قال: حدثنا عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الكريم بن أبي ليلى عن علي. قال:

أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على بدنه وأن أتصدق بلحومها وجلودها وأجلتها وأن لا أعطي أجر الجازر منها وقال: نحن نعطيهِ من عندنا.

قال: وحدثني سفيان الثوري عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي عن النبي ﷺ بمثله ولم يقل نحن نعطيهِ من عندنا.

٢٦٧ - التزود من لحوم الهدى ٣

٤١٥٤/١ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن جابر

قال:

كنا نتزود من لحوم الهدى على عهد رسول الله ﷺ إلى المدينة.

٤١٥٥/٢ - أنبا محمد بن عبد الأعلى قال: حدثنا خالد قال: حدثنا شعبة عن

عمرو عن عطاء عن جابر قال في لحوم الأضاحي:

كنا نتزود مع رسول الله ﷺ إلى المدينة.

٤١٥٦/٣ - أنبا عمرو بن علي عن ابن مهدي قال: حدثنا معاوية بن صالح عن

أبي الزاهرية عن جبير بن نفيير عن ثوبان قال: ذبح رسول الله ﷺ أضحيته ثم قال:

«يا ثوبان أصلح لحم هذه الشاة فكنت أطعمه منها حتى قدمنا المدينة».

[أيام منى]

٢٦٨ - إباحة الطيب بمنى قبل الإفاضة ١٠

٤١٥٧/١ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا الليث عن عبد الرحمن بن القاسم

عن أبيه عن عائشة قالت:

«طابت رسول الله ﷺ بيدي قبل أن يفيض».

٤١٥٨/٢ - أنبا محمد بن بشار قال: حدثنا يزيد قال: أنبا يحيى عن عبد

الرحمن بن القاسم عن أبيه قال: سمعت عائشة تقول:

طابت رسول الله ﷺ لحرمه وطيبته بمنى قبل أن يفيض.

٤١٥٩/٣ - أخبرني المغيرة بن عبد الرحمن قال: حدثنا عيسى هو ابن يونس

قال: حدثنا الأوزاعي عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت:

طابت رسول الله ﷺ لإحرامه حين أحرم ولحله حين أحل قبل أن يفيض إلى

البيت.

٤١٦٠/٤ - أنبا أيوب بن محمد الوزان قال: حدثنا عمر بن أيوب قال: أنبا

أفلح بن حميد عن أبي بكر أن سليمان بن عبد الملك عام حج : جمع أناساً من أهل العلم فيهم عمر بن عبد العزيز وخارجة بن زيد بن ثابت والقاسم بن محمد وسالم وعبد الله ابنا عبد الله وابن شهاب وأبو بكر فسألهم عن الطيب قبل الإفاضة . فكلهم أمره بالطيب وقال القاسم :

أخبرتني عائشة أنها :

طيبت رسول الله ﷺ لحرمة حين أحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت .

ولم يختلف عليه أحد منهم إلا أن عبد الله قال :

كان عبد الله رجلاً جاداً مجدداً كان يرمي الجمرة ثم يذبح ثم يحلق ثم يركب فيفيض قبل أن يأتي منزله .

قال سالم : صدق .

٥/٤١٦١ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال : أنبا ابن علية عن أيوب قال : سمعت

القاسم بن محمد يقول : قالت عائشة :

طيبت رسول الله ﷺ لحله وحرمة .

٦/٤١٦٢ - أنبا عبد الله بن محمد الضعيف قال : حدثنا عبد الوهاب عن أيوب

عن عبد الرحمن عن أبيه عن عائشة قالت :

طيبت رسول الله ﷺ لحله وحرمة .

٧/٤١٦٣ - أنبا عبد الله بن محمد قال : حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن

هشام عن عروة عن عائشة قالت :

كنت أطيب رسول الله ﷺ لحرمة قبل أن يحرم ولحله قبل أن يفيض .

٨/٤١٦٤ - أنبا محمد بن المثنى قال : حدثنا يحيى عن عبيد الله قال : سمعت

القاسم عن عائشة قالت :

طيبت رسول الله ﷺ لحرمة حين أحرم ولحله حين أحل بمنى قبل أن يطوف

بالبيت .

٤١٦٥/٩ - أنبا هارون بن موسى قال: حدثنا أبو ضمرة عن عبيد الله عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت:

طيبت رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يفيض.

٤١٦٦/١٠ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر، عن الزهري عن سالم عن أبيه قال:

إذا رمى وحلق فقد حل له كل شيء إلا النساء والطيب قال سالم: وكانت عائشة تقول:

حلَّ له كل شيء إلا النساء أنا طيبت رسول الله ﷺ.

٢٦٩ - الوقت الذي يفيض فيه إلى البيت يوم النحر ٣

٤١٦٧/١ - أخبرني إبراهيم بن هارون قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل قال: حدثنا جعفر بن محمد بن علي بن حسين عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبد الله فقلت: أخبرني عن حجة النبي ﷺ. قال:

أفاض رسول الله ﷺ إلى البيت فصلى الظهر بمكة فأتى بني عبد المطلب يسقون على زمزم فقال:

انزعوا بني عبد المطلب فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم فناولوه دلواً فشرب منه.

٤١٦٨/٢ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا عبد الرزاق قال: حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ:

«أفاض يوم النحر ثم رجع فصلى الظهر بمنى».

٤١٦٩/٣ - أنبا محمد بن المثني قال: حدثنا عبد الرحمن قال: حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن عائشة وابن عباس أن النبي ﷺ:

«أخر الطواف يوم النحر إلى الليل».

٢٧٠ - ترك الرَّمَل في طواف الإفاضة ١

٤١٧٠/١ - أنبا يونس بن عبد الأعلى والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا

أسمع عن ابن وهب قال: حدثنا ابن حريج عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس أن النبي ﷺ:

«لم يرمل في السبع الذي أفاض فيه».

٢٧١ - طواف الذي يُهَل بالعمرة ثم بحج من مكة ٦

١/٤١٧١ - أنبا هلال بن العلاء قال: حدثنا حجاج قال: حدثنا حماد عن

قيس بن سعد عن عطاء عن جابر قال:

قدم رسول الله ﷺ لأربع خلون من ذي الحجة فلما طاف بالبيت وبالصفا

والمروة قال رسول الله ﷺ:

«اجعلوها عمرة. فلما كان يوم التروية كبوا بالحج فلما كان يوم النحر قدموا

فطافوا بالبيت ولم يطوفوا بين الصفا والمروة.

٢/٤١٧٢ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن

عائشة أن أصحاب النبي ﷺ الذين كانوا معه لم يطوفوا في الحج حتى رموا الجمرة.

٣/٤١٧٣ - أنبا يعقوب بن إبراهيم عن عبد الرحمن عن مالك عن الزهري عن

عروة عن عائشة أن أصحاب النبي ﷺ الذين أهلوا بالعمرة:

طافوا بالبيت وبالصفا والمروة ثم طافوا بعد أن رجعوا من منى لحجهم.

٤/٤١٧٤ - أخبرني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: أنا أشهب أن مالكا

حدثهم أن ابن شهاب وهشام بن عروة حدثاه عن عروة عن عائشة قالت:

خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع فقدمنا مكة فطاف الذين أهلوا بالعمرة

بالبيت وبالصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم.

فأما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافاً واحداً.

٥/٤١٧٥ - أنبا هناد بن السري عن ابن أبي زائدة قال: أنبا مالك بن أنس عن

الزهري عن عروة عن عائشة أن أصحاب النبي ﷺ:

لم يكونوا يطوفون بالبيت وبين الصفا والمروة حتى رجعوا من منى.

١٧٦/٦ - أخبرني عمران بن يزيد قال: أنبا شعيب قال: أنبا ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: لم يطف النبي ﷺ ولا أصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافاً واحداً طوافه الأول.

٢٧٢ - البيوتة بمكة أيام منى ١

١٧٧/١ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا عيسى بن يونس قال: حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: رخص رسول الله ﷺ للعباس بن عبد المطلب أن يبيت بمكة أيام منى من أجل سقايته.

٢٧٣ - الرخصة للرعاء في البيوتة عن منى ١

١٧٨/١ - أنبا إسحاق بن منصور قال: أنبا عبد الرحمن عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن أبي البداح بن عاصم بن عدي عن أبيه أن رسول الله ﷺ:

رخص لرعاء الإبل في البيوتة عن منى يرمون يوم النحر ثم يرمون الغد ومن بعد الغد يومين ثم يرمون يوم النفر.

٢٧٤ - الصلاة بمنى ١

١٧٩/١ - أنبا محمد بن سلمة قال: حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال: صلى رسول الله ﷺ بمنى ركعتين وصلّى بها أبو بكر ركعتين.

٢٧٥ - أيام المنى (١)

١٨٠/١ - أنبا محمد بن بشار قال: حدثنا سهل بن يوسف وحماد بن مسعدة قالا: حدثنا شعبة عن بكير عن عطاء عن عبد الرحمن بن معمر عن النبي ﷺ أنه سئل عن الحج فقال:

«الحجُّ عرفة: أيام منى ثلاثة أيامٍ من تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه.

٢٧٦ - النهي عن صيام^(١) أيام منى هـ

١/٤١٨١ - أنبا الحسين بن حُرَيْثٍ قال: حدثنا سعيد بن سالمٍ عن موسى بن عليٍّ عن أبيه عن عقبة بن عامرٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق: عندنا أهل الإسلام أيام أكلٍ وشربٍ».

٢/٤١٨٢ - أنبا يعقوب بن إبراهيم عن هشيمٍ وابن عليّة عن خالدٍ عن أبي مليحٍ عن نبيشة الهذلي قال:
قال رسول الله ﷺ:

«أيامُ التشريق أيام أكلٍ وشربٍ وذكر الله».

٣/٤١٨٣ - أنبا أبو داود قال: حدثنا عبد الملك بن إبراهيم عن يزيد بن إبراهيم قال: سمعت عطاء يُحدِّث عن ابن عبّاسٍ قال:
كنت فيمن تعجّل في ثقل رسول الله ﷺ في يومين وقال عطاء وأنا أفعله.

٤/٤١٨٤ - أنبا محمد بن منصورٍ قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا سليمان الأحول والحارث بن مسكينٍ قراءة عليه وأنا أسمع عن سفيان عن سليمان الأحول عن طاوسٍ عن ابن عباسٍ قال:
قال رسول الله ﷺ:

«لا ينفرنَّ أحدٌ حتى يكون آخر عهده الطواف بالبيت» واللفظ لمحمدٍ.

٥/٤١٨٥ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ قال: حدثنا أبو عوانة عن يعلى بن عطاء عن الوليد بن عبد الرحمن قال: قال الحارث بن عبد الله:

أتيت عمر بن الخطاب فسألته عن امرأةٍ تطوف بالبيت ثم تحيضُ قال:

(١) في «ت»: النهي عن صوم أيام منى.

يكون آخر عهدها بالبيت. فقال الحارث: كذلك أفتاني رسول الله ﷺ قال

عمر:

أنا كذلك سألتني عما سألت عنه رسول الله ﷺ بينما أخالفه.

٢٧٧ - الإباحة للحائض أن تنفر إذا كانت قد أفاضت يوم النحر ١٦

١/٤١٨٦ - أنبا إسحاق بن ابراهيم قال أنبا سفيان عن الزهري عن عروة عن

عائشة قالت:

حاضت صفةً فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال أحابستنا هي؟ قلت: لا. إنها

قد أفاضت ثم حاضت. قال: فلا. إذا.

٢/٤١٨٧ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن أبي سلمة

وعروة أن عائشة قالت:

حاضت صفة بنت حبي بعدما أفاضت. قالت عائشة:

فذكرت حيضتها لرسول الله ﷺ: [قال] (١) أحابستنا هي؟ فقلت يا رسول الله

إنها قد كانت أفاضت وطافت بالبيت ثم حاضت بعد الإفاضة فقال رسول الله ﷺ

فلتنفر.

٣/٤١٨٨ - أنبا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني أبي عن

جدِّي قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي سلمة أن عائشة

قالت:

حججنا مع رسول الله ﷺ فأفضنا يوم النحر وحاضت صفة فأراد رسول الله ﷺ

منها ما يريد الرجل من أهله. فقالت: يا رسول الله: إنها حائضة. فقال: أحابستنا

هي؟ قالوا: يا رسول الله قد أفاضت يوم النحر قال: اخرجوا.

٤/٤١٨٩ - أنبا سليمان بن عبيد الله بن عمرو البصري قال حدثنا أمية قال

حدثنا سفيان عن الأعمش قال: حدثنا إبراهيم عن الأسود عن عائشة: أن صفة

حاضت بعدما طافت يوم النحر بالبيت فأمرها رسول الله ﷺ أن:

«تنفر».

٥/٤١٩٠ - أنبا محمود بنُ غيلان قال حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا سفيان عن منصورٍ عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أنَّ صفية: حاضت قبل النفر فسألت النبي ﷺ فقال:

«كنتِ طفتِ طواف يوم النحر؟ قالت: نعم. فأمرها أن تنفر».

٦/٤١٩١ - أخبرني محمد بن قدامة عن جريرٍ عن منصورٍ عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت صفية:

ما أراني إلا حابستكم. قال: عقرى أو حلقى أو ما كنتِ طفتِ يوم النحر. قالت: بلى. قال:

لا بأس. انفري.

٧/٤١٩٢ - أنبا محمد بن المثنى ومحمد بن بشارٍ عن محمدٍ قال حدثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت:

«لما أراد رسول الله ﷺ أن ينفر رأى صفية على باب خبائها كثيبة أو حزينة فحاضت فقال النبي ﷺ عقرى أو حلقى إنك حابستنا أفضت يوم النحر؟ قالت: نعم. فقال: فانفري».

٨/٤١٩٣ - أنبا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت:

ذكرت لرسول الله ﷺ أن صفية بنت حبي حاضت في أيام منى فقال:

«أحابستنا هي؟ قالوا: إنها قد أفاضت. فقال رسول الله ﷺ:

«فلا إذآ».

٩/٤١٩٤ - أنبا محمد بن سلمة والحارث بن مسكينٍ قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال حدثني مالكٌ عن عبد الله بن أبي بكرٍ بن محمد بن عمرو بن حزمٍ عن أبيه عن عمرة عن عائشة أنها قالت لرسول الله ﷺ: يا رسول الله: إنَّ صفية بنت حبي قد حاضت فقال رسول الله ﷺ:

«لعلها تحبسنا ألم تكن طافت معكُنَّ بالبيت؟» قالوا: بلى. قال: «فاخرجن».

١٠/٤١٩٥ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا إسماعيل عن أيوب عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنَّ صفية:

حاضت بعدما أفاضت. فقال رسول الله ﷺ:

«إنها لحابستنا. فقالت عائشة إنها قد أفاضت. قال:

«فلا إذًا».

١١/٤١٩٦ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أنبا عيسى بن يونس قال حدثنا عبيد

الله عن نافع عن ابن عمر قال:

من حَجَّ فليكن آخر عهده بالبيت إلا الحيض رخصَ لهنَّ رسول الله ﷺ.

١٢/٤١٩٧ - أنبا عمرو بن علي قال: حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة

عن إبراهيم بن ميسرة قال: سمعت طاوساً يحدث عن ابن عمر أنه كان يقول قريباً من ستين:

لا تنفر حتى يكون آخر عهدها البيت ثم قال ابن عمر بعد: تنفر إنه رخص

للنساء.

١٣/٤١٩٨ - أنبا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني أبي عن

جدِّي قال حدثنا عقيل عن ابن شهاب عن طاوس اليماني أنه حدثه أنه سمع عبد الله بن عمر وهو يسأل عن حبس النساء على الطواف بالبيت إذا حضن قبل النفر وقد أفضن يوم النحر فقال: إن عائشة كانت تذكر عن رسول الله ﷺ رخصة للنساء وذلك قبل موت عبد الله بن عمر بعام.

١٤/٤١٩٩ - أنبا محمد بن عبد الله بن يزيد والحارث بن مسكين قراءة عليه

وأنا أسمع واللفظ لمحمد عن سفیان عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال:

أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه رخص للمرأة الحائض.

١٥/٤٢٠٠ - أنبا جعفر بن مسافر قال: حدثنا يحيى بن حسان قال: حدثنا

وهيب قال حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال:

رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمَرْأَةِ الْحَائِضِ أَنْ تَتَنَفَّرَ إِذَا أَفَاضَتْ .

قال طاوسٌ وسمعت ابن عمر يقول:

تنفّر رسول الله ﷺ رَخَّصَ لَهُنَّ .

١٦/٤٢٠١ - أنبا عمرو بن عليّ قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا ابن جريج قال

حدثني الحسن بن مسلم عن طاوس قال: كنت عند ابن عباسٍ فقال له زيد بن ثابت:

أنت الذي تُقَيِّمُ الْمَرْأَةَ الْحَائِضَ أَنْ تَتَنَفَّرَ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ؟ فَقَالَ

له ابن عباسٍ:

سَلِ فِلَانَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ . هَلِ أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَتَنَفَّرَ فَسَأَلَهَا ثُمَّ رَجَعَ وَهُوَ

يَضْحَكُ فَقَالَ: الْحَدِيثُ كَمَا حَدَّثْتَنِي .

٢٧٨ - نزول المحصّب بعد النفر ١٠

١/٤٢٠٢ - أخبرني محمود بن خالد قال: حدثنا عمر عن الأوزاعي قال:

حدثني الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال حين أراد أن ينفر من منى:

نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ يَعْنِي الْمُحَصَّبَ وَذَلِكَ أَنَّ قَرِيشًا

وَبَنِي كِنَانَةَ تَقَاسَمُوا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْ لَا يَنَاقِضُوهُمْ وَلَا يَكُونُ

بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمْ شَيْءٌ حَتَّى يَسْلَمُوا إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٢/٤٢٠٣ - أنبا موسى بن عبد الرحمن قال: حدثنا حسين عن زائدة قال:

حدثنا مالكٌ بمن مغولٍ عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: دفعتُ إلى النبي ﷺ

وهو بالأبطح في قبة فلما كان بالهاجرة خرج بلالٌ فنادى بالصلاة ثم دخل بلالٌ فأخرج

العنزة فخرج النبي ﷺ كأنني أنظر إلى وبيص ساقيه فركن العنزة وأقام الصلاة فصلى بنا

الظهر ركعتين والعصر ركعتين ويمرُّ من بين يديه المرأة والحمار .

٣/٤٢٠٤ - أنبا سليمان بن داود والحارث بن مسكين قراءةً عليه وأنا أسمع عن

ابن وهب قال: حدثني عمرو بن الحارث أن قتادة حَدَّثَهُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّ

النبي ﷺ:

صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء وورقده رقدة ثم ركب إلى البيت فطاف

به .

٤٢٠٥/٤ - أنبا العباس بن محمد قال حدثنا الأحوص بن جواب قال حدثنا

عمار عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت :

أدلى رسول الله ﷺ من البطحاء ليلة النفر إدلاجاً .

٤٢٠٦/٥ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أنبا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر وأنبا

محمد بن رافع قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أنبا معمر عن الزهري عن سالم أن ابن

عمر :

كان ينزل الأبطح قال الزهري : أخبرني عروة عن عائشة أنها لم تكن تفضل

ذلك وقالت إنما نزل رسول الله ﷺ لأنه كان هذا أسمح لخروجه واللفظ لمحمد .

٤٢٠٧/٦ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال : أنبا عيسى بن يونس قال : حدثنا هشام

ابن عروة عن أبيه عن عائشة قالت :

المحصب ليس بسنة إنما هو منزل نزل رسول الله ﷺ ليكون أسمح لخروجه .

٤٢٠٨/٧ - أنبا عمرو بن علي قال : حدثنا عبد الله بن داود قال : حدثنا

الحسن بن صالح قال : سألت عمرو بن دينار عن المحصب بالأبطح فقال : قال ابن

عباس :

إنما كان منزلاً نزل رسول الله ﷺ .

٤٢٠٩/٨ - أنبا علي بن حجر قال : حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن ابن

عباس قال : المحصب ليس بشيء إنما هو منزل نزل رسول الله ﷺ .

٤٢١٠/٩ - أخبرني زياد بن أيوب قال : حدثنا إسماعيل بن علية قال : حدثنا

يحيى بن أبي إسحاق قال :

سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة . فقال :

سافرنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة فصلّى بنا ركعتين ركعتين حتى

رجعنا فسألته : هل أقام؟ قال : نعم أقام بمكة عشراً .

١٠/٤٢١١ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا سفيان عن عمرو قال سألت عروة بن الزبير كم أقام النبي ﷺ بمكة قال: عشراً. قلت: إن ابن عباس يزعم أنه أقام بضع عشرة قال كذب ابن عباس. قال: فمقته.

٢٧٩ - مكث المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ٣

١/٤٢١٢ - أنبا محمد بن عبد الله بن المبارك قال: حدثنا يحيى عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن قال: سمعت عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن يزيد ما سمعت في سكنى مكة فقال: حدثنا العلاء بن الحضرمي أن رسول الله ﷺ قال:

«للمهاجر ثلاث بعد الصدر».

٢/٤٢١٣ - حدثنا عبيد الله بن سعيد بن إبراهيم بن سعد قال حدثنا عمر قال: حدثنا أبي عن صالح بن كيسان عن عبد الرحمن بن حميد أنه سمع عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن يزيد فقال السائب:

سمعت العلاء بن الحضرمي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«ثلاث ليالٍ يمكثهن المهاجر بمكة بعد الصدر».

٣/٤٢١٤ - أنبا محمد بن رافع يقول قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا ابن جريج قال: أخبرني إسماعيل بن محمد بن سعد أنه أخبره حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن السائب بن يزيد أخبره أنه:

سمع العلاء بن الحضرمي يقول: قال رسول الله ﷺ:

«مكث المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاث».

٢٨٠ - الأشهر الحُرْمُ (١) ١

١/٤٢١٥ - أنبا عمرو بن زرارة قال: أنبا إسماعيل قال أنبا أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي بكر أن النبي ﷺ خطب في حجته فقال:

ألا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض . السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حُرُمٌ ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب الذي بين جمادى وشعبان .

٢٨١ - أي الأشهر الحرم أفضل؟ ١

١/٤٢١٦ - أنبا الحسن بن مدركٍ قال : حدثنا يحيى بن حمادٍ قال : حدثنا أبو عوانة عن داود بن عبد الله الأودي قال حدثني حميدُ بن عبد الرحمن الحميريُّ قال : حدثني أهبانُ ابن امرأة أبي ذرٍ قال : سألت أبا ذرٍ قلت : أيُّ الرقابِ أزكى وأيُّ الليلِ خيرٌ وأيُّ الأشهرِ أفضلُ؟ فقال أبو ذرٍ : سألتُ رسولَ الله ﷺ كما سألتني وأخبرك كما أخبرني قلت : يا رسولَ الله : أيُّ الرقابِ أزكى وأيُّ الليلِ خيرٌ وأيُّ الأشهرِ أفضلُ؟ قال لي : «أزكى الرقابِ أغلاها ثمناً وخيرُ الليلِ جوفه وأفضلُ الأشهرِ شهرُ الله الذي تدعونه المحرم» .

أبواب العمرة

٢٨٢ - كم عمرة اعتمر النبي ﷺ ٢

١/٤٢١٧ - أخبرني محمد بن قدامة قال : حدثنا جريرٌ عن منصورٍ عن مجاهدٍ قال : دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد فإذا عبد الله بن عمر جالسٌ إلى حجرة عائشة قال : كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ قالت : أربعاً .

٢/٤٢١٨ - أنبا أبو داود قال : حدثنا الحسن بن أعين قال : حدثنا زهيرٌ قال : حدثنا أبو إسحاق عن مجاهدٍ أن ابن عمر : سُئل : كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ قال : مرتين .

قالت عائشة : علم ابن عمر أن رسول الله ﷺ قد اعتمر ثلاثاً سوى العمرة التي قرنها بحجة الوداع .

٢٨٣ - العُمرَة ٢

١/٤٢١٩ - أخبرني إبراهيم بن يعقوب قال حدثنا يحيى بن يعلى قال حدثنا أبي قال: حدثنا غيلان بن جامع عن إسماعيل بن أبي خالد قال: قال ابن أبي أوفى: اعتمرتُ مع رسول الله ﷺ عمرته فاستلم الحجر وطاف سبوعاً وطاف بين الصفا والمروة فكننا نسترسر رسول الله ﷺ مخافة أن يرميه بعض أهل مكة.

٢/٤٢٢٠ - أنبا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا ابن أبي أوفى قال: اعتمر رسول الله ﷺ فطاف بالبيت ثم خرج بين الصفا والمروة يطوف فجعلنا نستره من أهل مكة أن يرميه أحد منهم أو يصيبه بشيء.

٢٨٤ - العُمرَة في رجب ٢

١/٤٢٢١ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا جرير عن منصور عن مجاهد قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير فقال عروة لعائشة: إن ابن عمر يقول: اعتمر النبي ﷺ في رجب.

٢/٤٢٢٢ - أخبرني عمران بن يزيد قال أنبا شعيب قال أنبا ابن جريج قال: سمعت عطاء يقول: خبرني عروة بن الزبير قال: كنت أنا وابن عمر مستندين إلى حجرة عائشة إنا لنسمع صوتها بالسواك تستن فقلت له يا أبا عبد الرحمن: اعتمر رسول الله ﷺ في رجب؟ قال: نعم.

قلت لعائشة: يا أمه: ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن؟ قالت: وما يقول؟ قلت: يقول: اعتمر النبي ﷺ في رجب. قالت: يغفر الله لأبي عبد الرحمن. لعمرى ما اعتمر في رجب وما اعتمر من عمرة إلا وأنه لمعه وابن عمر يسمع فما قال لا ولا نعم سكت.

٢٨٥ - فضل العُمرَة في رمضان ٦

١/٤٢٢٣ - أنبا حميد بن مسعدة قال: حدثنا سفيان بن حبيب عن ابن جريج عن عطاء قال: سمعت ابن عباس يقول:

قال نبي الله ﷺ لامرأة من الأنصار: ما منعك أن تحجي معنا؟ قالت: يا رسول الله، كان لنا ناضحان فعمد أبو فلان لزوجها وابنها إلى ناضح فركبا عليه وتركنا لنا ناضحاً ينضح عليه فقال: نبي الله ﷺ:

«إذا كان رمضان فاعتمري فإن عمرةً فيه تعدل حجة.

٢/٤٢٢٤ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا سفيان عن ابن المنكدر قال: سمعت يوسف بن عبد الله بن سلام قال:

قال النبي ﷺ لرجلٍ من الأنصار وامرأته:

«اعتمرا في رمضان فإن عمرةً فيه لكما كحجة».

٣/٤٢٢٥ - أنبا عبيد الله بن سعيد قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا سفيان عن بيانٍ وذكر آخر عن الشعبي عن وهب بن خنيس^(١) الطائي عن النبي ﷺ قال:

«عمرة في رمضان تعدل حجة».

٤/٤٢٢٦ - أنبا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى: حدثنا هشام بن أبي عبد الله قال: حدثني يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن معقل بن أم معقل قال:

أرادت أمي أن تحجَّ وكان بعيرها أعجف فسألت رسول الله ﷺ فقال:

«اعتمري في رمضان فإن عمرةً فيه تعدل حجة».

٥/٤٢٢٧ - أنبا محمد بن رافع قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أنبا معمر عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن امرأة من بني أسدٍ يقال لها أم معقل قالت:

أردت الحجَّ فضلٌ بعيري فسألت رسول الله ﷺ فقال:

«اعتمري في شهر رمضان فإن عمرةً في شهر رمضان تعدل حجة».

٦/٤٢٢٨ - أنبا محمد بن يحيى بن محمد قال: حدثنا عمربن حفص عن

(١) وجاء في «ت» بالهامش: وهب بن خنيس يقال فيه هرم بن خنيس ووهب أصح.

غياث قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الأعمش قال: حدثني عمارة وجامع بن شداد عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي معقل أنه:

جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: إن أم معقل جعلت عليها حجة معك فلم يتيسر لها ذلك فما يجزي عنها؟ قال:

«عمرة في رمضان». قال: فإن عندي جملاً جعلته في سبيل الله حبساً فأعطيها إياه فتركه؟ قال: نعم.

٢٨٦ - العمرة في شهور الحج ١

١/٤٢٢٩ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال:

العمرة في شهور الحج تامة قد عمل بها رسول الله ﷺ وأنزلها الله في كتابه.

٢٨٧ - العمرة من التنعيم ٤

١/٤٢٣٠ - أنبا عبيد الله بن سعيد قال: حدثنا سفيان عن عمرو قال: أخبرني عمرو بن أوس قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكر قال:

أمرني رسول الله ﷺ أن أرد عائشة فأعمرها من التنعيم.

٢/٤٢٣١ - أنبا هناد بن السري عن ابن أبي زائدة قال: حدثنا ابن جريج عن عطاء وعن أبي الزبير عن جابر أن عائشة قالت للنبي ﷺ إني أجد في نفسي من عمرتي أني لم أكن طفت. قال:

فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم.

٣/٤٢٣٢ - أنبا محمد بن الأعلى قال: حدثنا المعتمر قال: سمعت أيمن يعني ابن نابل يحدث عن القاسم بن محمد عن عائشة أنها قالت: يا رسول الله، يخرج نسائك بعمرة وحجة وأنا أخرج بحجة فقال لأخيها عبد الرحمن:

«اعمرها من التنعيم».

٤/٤٢٣٣ - وفيما قرأ علينا أحمد بن منيع قال: حدثنا إسماعيل عن ابن عوف

عن إبراهيم عن الأسود وابن عون عن القاسم أنبا الحسن بن محمد قال: حدثنا حسين بن حسن عن ابن عون عن إبراهيم والقاسم عن أم المؤمنين أنها قالت: يا رسول الله، أتصدر الناس بنسكين وأصدر بنسكٍ واحدٍ؟ فقال: «انتظري فإذا طهرت فاخرجي إلى التنعيم فأهلي منه ثم اثبتينا بجبل كذا وكذا». اللفظ لحسن. قال أحمد في حديثه عن إسماعيل قال ابن عون: لا أحفظ حديث هذا من حديث هذا.

٢٨٨ - العمرة من الجعرانة ٢

١/٤٢٣٤ - الحارث بن مسكين قراءةً عليه وأنا أسمع عن سفيان عن إسماعيل بن أمية عن مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد عن مخرش^(١) الكعبي قال:

رأيت رسول الله ﷺ خرج من الجعرانة ليلاً فنظرتُ إلى ظهره كأنه سبيكة فضة فاعتمر وأصبح بها كبائتٍ.

٢/٤٢٣٥ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا سعيد بن مزاحم بن أبي مزاحم قال: حدثني أبي مزاحم بن أبي مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله عن مخرش الكعبي قال:

دخل النبي ﷺ الجعرانة فعلم أهل الجعرانة مدخله فاجتمعوا عليه وكثروا وكانني أنظر إلى بياض إبطه وجنبه كأن بياضه قضبان فضة فرفع يديه ثم قال:

أيها الناس إليكم عني فتنحوا عنه حتى جاء إلى المسجد فرجع ما شاء الله ثم أحرم ثم استوى على راحلته فاستقبل بطن سرف حتى لقي طريق مكة فأصبح بمكة كبائتٍ.

٢٨٩ - كم يقيم في العمرة؟ ١

١/٤٢٣٦ - أنبا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا ابن جريج قال:

(١) جاء بهامش «ت» ما نصه: وقيل مخرش وهو الأكثر.

حدثني مزاحم بن أبي مزاحمٍ عن عبد العزيز بن عبد الله عن محرشٍ الكعبي أن رسول الله ﷺ:

«خرج من الجعرانة معتمراً فدخل مكة ليلاً ففضى عمرته ثم خرج من تحت ليلته فأصبح بالجعرانة كبائتٍ فلما زالت الشمس من الغد خرج من بطن سرف حتى جامع الطريق طريق المدينة بسرف فلذلك خفيت عمرته على كثيرٍ من الناس.

٢٩٠ - العمل في العمرة ٣

١/٤٢٣٧ - أنبا عيسى بن حمادٍ قال: أنبا الليث عن عطاء بن أبي رباحٍ عن ابن منية عن أبيه أن رجلاً:

جاء رسول الله ﷺ وقد أحرم بعمره وعليه جبةٌ وهو متخلق فأمره رسول الله ﷺ أن يزرعها نزعاً ويغتسل مرتين أو ثلاثاً وقال:

«ما كنت فاعلاً في حجتك فاصنعه في عمرتك».

٢/٤٢٣٨ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا هشيمٌ عن منصورٍ عن عطاءٍ عن يعلى بن أمية قال:

جاء أعرابي إلى النبي ﷺ وعليه جبةٌ عليها ردع من زعفرانٍ فقال: يا رسول الله إني أحرمتُ فيما ترى والناس يسخرون مني . فأطرق عنه هنيهة ثم دعاه فقال:

«اخلع عنك هذه الجبة واغسل عنك هذا الزعفران واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك».

٣/٤٢٣٩ - وقال: حدثنا هشيم عن عبد الملك عن عطاء عن يعلى بن أمية عن النبي ﷺ بمثل ذلك.

٢٩١ - متى يقطع المعتمر التلبية؟ ١

١/٤٢٤٠ - أنبا يعقوب بن إبراهيم عن ابن عُلَيَّة عن أيوب عن نافعٍ قال:

كان ابن عمر إذا دخل أدنى الحرم سكت عن التلبية ثم يبيتُ بذئ طوى ثم يصلي به الصبح ويغتسل ويحدث أن نبي الله ﷺ كان يفعل ذلك.

[أبواب الرجوع]

٢٩٢ - مِنْ أَيْنَ يُخْرَجُ مِنْ مَكَّةَ؟ ١

١/٤٢٤١ - أنبا محمد بن المثنى قال: حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ:

«لما جاء إلى مكة دخلها من أعلاها وخرج من أسفلها».

٢٩٣ - الوقت الذي يخرج فيه ١

١/٤٢٤٢ - أنبا هناد بن السري عن حاتم بن إسماعيل عن أفلح بن حميد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت:

«خرجنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج في أشهر الحج وأيام الحج حتى قدمنا سرف فقال رسول الله ﷺ لأصحابه:

«من لم يكن منكم ساق هدياً فأحب أن يحل حجة بعمرة فليفعل».

قالت: فالأخذ بذلك من أصحاب رسول الله ﷺ والتارك فأما رسول الله ﷺ وذو القوة من أصحابه فكان معهم هدي فلم يحلوا.

قالت: فدخل علي رسول الله ﷺ وأنا أبكي وقد أهملت بالحج فقال: «ما يبكيك؟» فقلت: حرمت العمرة لست أصلي قال:

«إنما أنت امرأة من بنات آدم كتب الله عليك ما كتب عليهن فكوني على حجك وعسى الله أن يرزقكها» قالت: فخرجنا حتى قضى الله حجنا وأفضت ثم نفرنا من منى فنزلنا ليلة الحصبة فدعا رسول الله ﷺ عبد الرحمن بن أبي بكر فقال:

«اخرج بأختك من الحرم فلتهل بعمرة ثم افرغا فإني انتظركما ههنا» فجتناه من الليل فقال:

«أفرغت؟» قلت: نعم. فأذن بالرحيل فمررنا بالبيت فطاف به رسول الله ﷺ ثم خرج قبل الصبح.

٢٩٤ - ما يقول إذا قفل من الحج؟ ١

١/٤٢٤٣ - أنبا عبيد الله بن سعيد قال: حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ: إذا قفل من الجيوش والسرايا أو الحج أو العمرة إذا أوفى على ثنية أو قد قد كبر ثلاثاً ثم قال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيئون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده».

٢٩٥ - ما يقول إذا قفل من العمرة؟ ١

١/٤٢٤٤ - أنبا محمد بن عبد الله بن يزيد قال: حدثنا سفيان عن صالح عن سالم عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا قفل من حج أو عمرة أو غزو فأوفى على فد فد من الأرض قال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيئون عابدون لربنا ساجدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده».

٢٩٦ - التعريس والإناخة بالبطحاء ١

١/٤٢٤٥ - أنبا أحمد بن عمرو بن السرح عن ابن وهب قال: أخبرني مالك أن نافعاً حدثهم عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ: «كان إذا صدر من الحج والعمرة أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة فضلى بها» قال نافع وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك.

٢٩٧ - التلقي ١

١/٤٢٤٦ - أنبا عبيد الله بن سعيد قال: حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن موري عن عبد الله بن جعفر قال: كان النبي ﷺ إذا جاء من سفر تلقى بصبيان أهل بيته وأنه جاء مرة من سفر

فحملني حينها بين يديه وجاء أحد ابني فاطمة فأردفه خلفه فدخلنا ثلاثة المدينة على دابة.

٢٩٨ - ما يقول إذا أشرف على المدينة^(١) ؟ ١

١/٤٢٤٧ - أنبا عمران بن موسى قال: حدثنا عبد الوارث قال: حدثنا يحيى بن أبي إسحاق قال: حدثنا أنس بن مالك قال:

كنت مع رسول الله ﷺ مقفله من عسفان حتى إذا كنا ببعض الطريق وصبية بنت حبي قد أردفها رسول الله ﷺ خلفه فعثرت ناقته فصرعه اقتحم أبو طلحة قال: جعلني الله فداك يا رسول الله قال: عليك المرأة فقلب ثوبه على وجهه حتى أتاهم فقفده عليها وأصلح لهما مركبهما فركبا واكتفنا رسول الله ﷺ فلما أشرف على المدينة قال:

«أيون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخلنا المدينة».

٢٩٩ - الإيضاع عند الأشراف ١

١/٤٢٤٨ - أنبا علي بن حجر قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا حميد عن أنس أن النبي ﷺ:

«كان إذا قدم من سفر فنظر إلى جدران المدينة أوضع راحلته وإن كان على دابة جرها من جنبها».

٣٠٠ - الاستقبال ١

١/٤٢٤٩ - أنبا أبو الأشعث ومحمد بن عبد الله بن بزيع قالوا: حدثنا يزيد قال: حدثنا حبيب بن الشهيد عن ابن أبي مليكة وقال محمد حدثنا ابن أبي مليكة قال: ابن الزبير لابن جعفر:

تذكر إذ رفاك محمد يوم تلقينا رسول الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس؟ قال: نعم. حملنا وتركك.

٣٠١ - اللعبُ عند الاستقبال ١

١/٤٢٥٠ - أنبا سليمان بن أسلمٍ قال: أنبا النضر قال: حدثنا سليمان بن ثابتٍ عن أنسٍ قال:

قدم رسول الله ﷺ فاستقبلته سودان المدينة يزفنون ويقولون: جاء محمدٌ رجلٌ صالحٌ بكلامهم ولم يذكر أنسٌ أن رسول الله ﷺ نهاهم.

٣٠٢ - قوله جل ثناؤه

﴿وليس البرُّ بأن تأتوا البيوت من ظهورها﴾ ١

١/٤٢٥١ - أنبا عليُّ بن الحسين قال: حدثنا أمية عن شعبة عن أبي إسحاق عن البراء بن عازبٍ قال:

كانت الأنصار إذا حجَّت لم تدخل من أبوابها ودخلت من ظهور بيوتها فأنزل الله ﴿ليس البرُّ بأن تأتوا البيوت من ظهورها﴾.

فضائل مكة والمدينة

٣٠٣ - فضل مكة ٣

١/٤٢٥٢ - أنبا قتيبة بن سعيدٍ قال: حدثنا الليث عن عقيل عن الزهري عن أبي سلمة عن عبد الله بن عدي بن حمراء الزهري قال:

رأيت رسول الله ﷺ وهو على راحلته واقف بالجرول يقول:

والله إنك لخير أرض لله وأحبُّ أرض الله إلي الله ولولا أني أخرجتُ منك ما خرجتُ.

٢/٤٢٥٣ - أنبا إسحاق بن منصورٍ قال: أنبا يعقوب قال: حدثنا أبي عن

صالحٍ عن ابن شهابٍ قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عدي بن حمراء أنه:

سمع رسول الله ﷺ وهو واقف على راحلته بالجرول بمكة يقول لمكة:

«والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله ولولا أني أخرجت منك ما خرجت».

٤٢٥٤/٣ - أنبا سلمة بن شعيب عن إبراهيم بن خالد قال: سمعت معمرًا عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ وهو في سوق الجزورة^(١) بمكة.

«والله إنك لخير أرض الله وأحب البلاد إلى الله ولولا أني أخرجت منك ما خرجت».

٣٠٤ - دور مكة ه

٤٢٥٥/١ - أنبا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني يونس بن مزيد عن ابن شهاب أن علي بن حسين أخبره أن عمرو بن عثمان أخبره عن أسامة بن زيد أنه قال: يا رسول الله أتنزل في دارك بمكة؟ قال:

«هل ترك لنا عقيل من رباع أو دور» وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب ولم يرث جعفر ولا علي شيئاً لأنهما كانا مسلمين وكان طالب وعقيل كافرين فكان عمر بن الخطاب من أجل ذلك يقول:
لا يرث المؤمن الكافر.

٤٢٥٦/٢ - أنبا محمد بن رافع قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أنبا معمر عن الزهري وأنبا إسحاق بن منصور قال: أنبا عبد الرزاق قال: أنبا معمر والأوزاعي عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد قال: قلت:

يا رسول الله أين تنزل غداً وذلك في حجته؟ فقال:

«وهل ترك لنا عقيل منزلاً؟».

اللفظ لإسحاق.

قال أبو عبد الرحمن: حديث الأوزاعي غير محفوظ.

(١) كذا في «ت» وأحسبه تصحيف.

٣/٤٢٥٧ - أبنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا ابن أبي عدي عن داود عن عامر عن

عائشة قالت:

قال رسول الله ﷺ:

«لا يدخل الدَّجَالُ مكة ولا المدينة».

٤/٤٢٥٨ - أبنا محمد بن المثنى قال: حدثنا الحجاج قال: حدثنا حماد قال:

أبنا داود بن أبي هند عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس أن رسول الله ﷺ:

جاء ذات يوم مسرعاً فصعد المنبر فنودي في الناس أن الصلاة جامعة فاجتمع

الناس قال:

«يا أيها الناس إنني لم أدعكم لرغبة ولا لرهبة نزلت ولكن تميم الداري أخبرني

أن أناساً من أهل فلسطين ركبوا البحر فقدمتهم الرياح إلى جزيرة من جزائر البحر فإذا هم

بدابة أشعر لا يدري أذكر هو أم أنثى من كثرة الشعر فقالوا: ما أنت؟ قالت: أنا

الجساسة: قالوا: أخبرينا قالت: ما أنا بمخبرتكم ولا مستخبرتكم ولكن ههنا في هذا

الدير من هو فقير إلى أن يخبركم وإلى أن يستخبركم. فأتوا الدير فإذا هم برجل

ضريير مصفد في الحديد. فقال: من أنتم؟ قالوا: نحن العرب. قال: هل بعث النبي؟

قالوا: نعم. قال: فهل اتبعه العرب؟ قالوا: نعم. قال: ذلك خير لهم ثم قال: ما

فعلت فارس؟ قالوا: تدفق ملأى. قال: فما فعلت بحيرة الطبرية؟ قالوا: هي تدفق

ملأى. قال: فما فعل نخل بيسان؟ قالوا: قد أطمع فوثب وثبة حتى خشينا أنه ينفلت.

فقلنا: من أنت؟ قال: أنا الدجال. قال: أما إنني سأطأ الأرض كلها إلا مكة وطيبة

فقال النبي ﷺ:

«فأبشروا يا معشر المسلمين هذه طيبة لا يدخلها».

٥/٤٢٥٩ - أخبرني محمد بن قدامة قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي

قال: قالت فاطمة بنت قيس: قال النبي ﷺ:

«إنه لم يكن نبي قبلي إلا حذر أمته الدجال وإنه فيكم أيتها الأمة وانه يطأ

الأرض كلها غير طيبة هذه طيبة».

٣٠٥ - فضل المدينة ٣

٤٢٦٠/١ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إن الله سمي المدينة طابة».

٤٢٦١/٢ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن يحيى بن سعيد قال: سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ:

«أمرت بقرية تأكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنقي الناس كما ينقي الكير خبث الحديد».

٤٢٦٢/٣ - أنبا محمد بن بشار قال: حدثنا عبد الرحمن قال: حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال:

جاء رجل إلى النبي ﷺ فبايعه على الإسلام فجاء من الغد محمومًا فقال أ قلني ثلاث مرات فقال رسول الله ﷺ:

«المدينة كالكير تنفي خبثها وينضح طيبها».

٣٠٦ - الكراهية في الخروج من المدينة ٢

٤٢٦٣/١ - أخبرني هارون بن عبد الله قال: حدثنا معن قال: حدثنا مالك عن هشام بن هارون عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن سفيان بن أبي زهير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«تفتح اليمن فيأتي قومٌ يسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم والمدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون وتفتح الشام فيأتي قومٌ يسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم والمدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون ويفتح العراق فيأتي قومٌ يسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم والمدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون».

٤٢٦٤/٢ - أخبرني محمد بن آدم عن عبدة بن هشام عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن سفيان بن أبي زهير قال النبي ﷺ:

«تفتح اليمن فيجيء قومٌ يسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم والمدينة خيرٌ لهم».

لهم لو كانوا يعلمون ثم تفتح العراق فيجيء قومٌ يشنون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم والمدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون ثم تفتح الشام فيجيء قومٌ يشنون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم والمدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون.

٣٠٧ - من أخاف أهل المدينة أو أرادهم بسوءٍ ؛

١/٤٢٦٥ - أنبا يحيى بن حبيب بن عربي عن حمادٍ عن يحيى عن مسلم بن أبي مريم عن عطاء بن يسارٍ عن ابن خلادٍ وكان من أصحاب النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال :

«من أخاف أهل المدينة أخافه الله وعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرفٌ ولا عدلٌ».

٢/٤٢٦٦ - أنبا علي بن حجر بن إياسٍ عن إسماعيل عن يزيد وهو ابن خصيفة عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة أن عطاء بن يسارٍ أخبره أن السائب بن خلادٍ أبا الحارث بن الخزرج أخبره أن رسول الله ﷺ قال :

«من أخاف أهل المدينة ظالماً لهم أخافه الله وكانت عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرفٌ ولا عدلٌ».

٣/٤٢٦٧ - أنبا عمرو بن علي قال : حدثنا يحيى قال : حدثنا عمرو بن بئينة قال : حدثني أبو عبد الله القراط قال : سمعتُ سعد بن مالكٍ يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«من أراد أهل المدينة بسوءٍ أذابه الله كما يذوب الملح في الماء».

٤/٤٢٦٨ - أنبا عبيد الله بن سعيدٍ أبو قدامة السرخسي قال : حدثنا عبد الرحمن قال : حدثني أبو مودودٍ قال : سمعت أبا عبد الله القراط يقول : قال أبو هريرة : قال رسول الله ﷺ :

«من أراد أهل المدينة بسوءٍ أذابه الله كما يذوب الملح في الماء».

٣٠٨ - مَكِيَالُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ٤

١/٤٢٦٩ - أَنبَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكِيَالِهِمْ وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَفِي مَدَّهِمْ يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ.

٢/٤٢٧٠ - أَنبَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِيمِ الزُّرْقِيِّ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ:

خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْحَرَةِ بِالسَّقِيَا الَّتِي كَانَتْ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«أَتُونِي بَوْضَاءً فَتَوْضَاءً ثُمَّ قَامَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ دَعَا لِأَهْلِ مَكَّةَ بِالْبَرَكَةِ وَأَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ أَدْعُوكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنْ تَبَارِكَ لَهُمْ فِي مَدَّهِمْ وَصَاعِهِمْ مِثْلِي مَا بَارَكْتَ لِأَهْلِ مَكَّةَ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ».

٣/٤٢٧١ - أَنبَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ.

٤/٤٢٧٢ - قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:

نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ قَالَ:

«اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمَدَّهَا وَانْقُلْ قَرَاهَا^(١) إِلَى بَهْتَقَةَ وَهِيَ الْجَحْفَةُ.

(١) فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ: وَانْقُلْ حَمَاهَا فَاجْعَلْهَا فِي الْجَحْفَةِ (٥٦/٦).

٣٠٩ - منع الدجال من المدينة ٦

١/٤٢٧٣ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن نعيم المجر عن أبي هريرة قال:

قال رسول الله ﷺ:

«المدينة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال».

٢/٤٢٧٤ - أنبا إسحاق بن إبراهيم قال أنبا عمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي

عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس عن رسول الله ﷺ قال:

«ليس بلدٌ إلا سيطؤه الدجال إلا المدينة ومكة على كل نقبٍ من أنقاب المدينة

الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة فترجف المدينة ثلاث رجفات يخرج إليه منها

كلُّ منافقٍ وكافرٍ.

٣/٤٢٧٥ - أنبا أبو داود قال: حدثنا يعقوب قال: حدثنا أبي عن صالح عن ابن

شهاب قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن أبا سعيد الخدري قال: حدثنا رسولُ

الله ﷺ حديثاً طويلاً عن الدجال قال: فكان فيما حدثنا قال:

«يأتي وهو مُحَرَّمٌ عليه أن يدخل المدينة فينتهي إلى بعض السباخ التي تلي

المدينة فيخرج إليه يومئذٍ يعني رجلاً هو خير الناس أو من خير الناس فيقول له: أشهد

أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله ﷺ حديثه فيقول الدجال: رأيتم إن قتلت هذا

وأحييته أتشكون في الأمر؟ فيقولون: لا. قال: فيقتله ثم يحييه فيقول حين يحييه

والله ما كنت فيك قط أشدَّ بصيرةً مني الآن فيريد الدجال أن يقتله فلا يُسلط عليه.

٤/٤٢٧٦ - أنبا حماد بن إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا أبي عن وهب عن

يحيى بن أبي إسحاق أنه حَدَّثَهُ عن أبي سعيد مولى المهري أن أبا سعيد الخدري

قال:

خرجنا مع رسول الله ﷺ قال: قال:

«اللهم إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حراماً وإني حرمت المدينة حراماً ما بين

مأزمية أن لا يراق فيها دمٌ ولا يحمل فيها سلاح لقتالٍ ولا يخبط^(١) فيها شجرة إلا

لعلفِ اللهم بارك لنا في مدينتنا اللهم بارك لنا في صاعنا اللهم بارك لنا في مَدِيننا اللهم

(١) في البيهقي: ولا تخبط (٢٠١/٥).

بارك لنا في صاعنا اللهم بارك لنا في مُدِّنَا اللهم بارك لنا في مدينتنا اللهم اجعل مع البركة بركتين والذي نفسي بيده ما من المدينة من شعيبٍ ولا نَقْبٍ إلا عليه ملكانٍ يحرسانها.

٥/٤٢٧٧ - أنبا بشر بن خالدٍ قال أنبا غندرٌ عن شعبة عن سليمان عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويدٍ قال:

قيل لِعَلِيِّ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَصَّكُمْ بشيءٍ دون الناسِ عامَّةً. قال:

ما خَصَّنَا رسول الله ﷺ بشيءٍ لم يخصَّ النَّاسَ ليس شيئاً في قرابِ سَيْفِي هذا فأخذ صحيفة فيها شيء من أسنان الإبل وفيها أنَّ المدينة حرمٌ ما بين ثورٍ إلى غير فمن أحدث فيها حدثاً أو أوى محدثاً كان عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرفٌ ولا عدلٌ وذمة المسلمين واحدة فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرفٌ ولا عدلٌ.

٦/٤٢٧٨ - أنبا إسماعيل بن مسعودٍ قال: حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن عليٍّ قال:

ما عندنا شيء إلا كتاب الله وهذه الصحيفة من النبي ﷺ قال:

المدينة حرمٌ ما بين غير إلى ثورٍ من أحدث فيها حدثاً أو أوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرفٌ ولا عدلٌ ذمة المسلمين واحدة فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرفٌ ولا عدلٌ ومن ولى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرفٌ ولا عدلٌ.

٣١٠ - ثواب من صَبَرَ على جهد المدينة وشدتها ٦

١/٤٢٧٩ - أخبرني أيوبُ بن محمدٍ قال: حدثنا مروان قال: حدثنا عثمان بن حكيمٍ قال: أخبرني عامر بن سعدٍ عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال:

«لا يخرج أحدٌ من المدينة راغباً عنها إلا أبدلها الله خيراً منه ولا يثبت فيها أحدٌ يصبر على جهدها وشدتها حتى يموت فيها إلا كُنْتُ له شهيداً أو شفيعاً يوم القيامة

وَحَرَّمَ ما بين لابتبها أن يقطع عضاها أو يقتل صيدها ولا يريد أحد أهل المدينة بسوء إلا أذابه الله في النار ذوب الرصاص أو ذوب الملح في الماء».

٢/٤٢٨٠ - أنبا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد مولى المهري (١) أن أبا سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«لا يصبر أحد على جهد المدينة ولأوائها فيموت إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة إذا كان مسلماً».

٣/٤٢٨١ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن قطن بن وهب بن عويمر بن الأجدع أن يحسن مولى الزبير أخبره أنه: كان جالساً عند عبد الله بن عمر في البيت فأتته مولاة له تسأل فقالت: إني أريد الخروج يا أبا عبد الرحمن اشتد علينا الزمان فقال عبد الله: اقعد لي لكاع فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة».

٤/٤٢٨٢ - أنبا الفضل بن سهل قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الوليد بن كثير عن عبد الله بن مسلم عن كلاب بن تليد أنه: بينا هو جالس مع سعيد بن المسيب جاءه رسول نافع بن جبير يقول: ابن خالتك يقرأ عليك السلام ويقول: كيف الحديث الذي أخبرني عن أسماء بنت عميس قال سعيد أخبره أن أسماء بنت عميس أخبرني أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«لا يصبر على لأواء المدينة وشدتها أحد إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة».

٥/٤٢٨٣ - أنبا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا يحيى عن سعيد بن إسحاق قال: حدثني زينب عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ:

حرم ما بين لابتبها أن يعضد شجرها أو يخبط.

٦/٤٢٨٤ - أنبا محمد بن بشار قال: حدثنا عبد الرحمن قال: حدثنا سفيان عن

أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) في «ت»: المهزي وأحسبه تصحيفاً.

«إن إبراهيم حَرَّمَ بيت الله وأُمَّتُه وإني حَرَّمْتُ المدينة ما بين لابتيتها لا يصطاد صيدها ولا يقطع عضاها».

٣١١ - من مات بالمدينة ٢

٤٢٨٥/١ - أنبا هارون بن سَعِيدٍ قال: حدثنا خالد بن زياد^(١) قال: أخبرني القاسم بن مبرور عن يونس قال: قال ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أن: الصميتة امرأة من بني ليث بن بكر كانت في حجر رسول الله ﷺ قال سمعتها تحدّث صافية بنت أبي عبيد أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليمت بها فإني أشفع له أو أشهد له».

٤٢٨٦/٢ - أنبا قتيبة بن سَعِيدٍ عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه كان يقول:

لورأيت الأطباء بالمدينة ترتع ما زعرتها قال رسول الله ﷺ:

«ما بين لابتيتها حرام».

٣١٢ - المنبر ٢

٤٢٨٧/١ - أنبا قتيبة بن سَعِيدٍ قال: حدثنا سفيان عن عمّار وأنبا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا عمّار الدهني عن أبي سلمة عن أم سلمة عن النبي ﷺ قال:

«قوائم منبري رواتب في الجنة».

٤٢٨٨/٢ - أنبا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا مكّي، قال: حدثنا عبد الله بن سعيد عن عبد المجيد بن سهل بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«منبري هذا على ترعة من ترع الجنة».

٣١٣ - ما بين القبر والمنبر ٢

١/٤٢٨٩ - أنبا قتيبة بن سعيد عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد أن رسول الله ﷺ قال:

«ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة.

٢/٤٢٩٠ - أنبا قتيبة بن سعيد والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن سفيان عن عمار الدهني عن أبي سلمة عن أم سلمة أن النبي ﷺ قال:

«إن ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة». في حديث الحارث ما بين قبري ومنبري.

٣١٤ - فضل عالم المدينة (١)

١/٤٢٩١ - أنبا علي بن محمد بن علي قال حدثنا محمد بن كثير عن سفيان ابن عيينة عن ابن جريج عن أبي الزناد عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«يضربون أكباد الإبل ويطلبون العلم فلا يجدون عالماً أعلم من عالم المدينة».

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ والصواب أبو الزبير عن أبي صالح.

(١) في «ت»: «فضل عالم أهل المدينة».

(٢) جاء في النسخة الأزهرية ونسخة تانان ما نصه: تم الكتاب بحمد الله وعونه يتلوه كتاب الجهاد

فهرس الجزء الثاني من كتاب السنن الكبرى للنسائي

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٢٢	٢٧- كم يترك الخارص		[كتاب الزكاة]
٢٨	٢٨- قوله جل ثناؤه: ﴿ولا تيمموا الخبيث منه تفقون﴾	٤	١- وجوب الزكاة
٢٣	٢٩- الرذالة [من الصدقة]	٦	٢- التعليل في حبس الزكاة
٢٣	٣٠- المعدن	٨	٣- قتال مانع الزكاة
٢٤	٣١- زكاة النخيل	٨	٤- عقوبة مانع الزكاة
٢٤	٣٢- فرض زكاة رمضان	٨	٥- زكاة الإبل
٢٤	٣٣- فرض زكاة رمضان على المملوك	١٠	٦- مانع زكاة الإبل
٢٥	٣٤- فرض زكاة رمضان على الصغير	٧	٧- سقوط الزكاة عن الإبل إذا كانت رسلاً لأهلها ولحمولتهم
٣٥	٣٥- فرض زكاة رمضان على المسلمين دون المعاهدين	١١	٨- زكاة البقر
٢٥	٣٦- كم فرض [صدقة الفطر]	١٢	٩- مانع زكاة البقر
٢٦	٣٧- فرض صدقة الفطر قبل نزول الزكاة	١٣	١٠- زكاة الغنم
٢٦	٣٨- مكيلة زكاة الفطر	١٤	١١- مانع زكاة الغنم
٢٧	٣٩- التمر في زكاة الفطر	١٤	١٢- الجمع بين المفترق والتفريق بين المجتمع
٢٧	٤٠- الزبيب [في زكاة الفطر]	١٤	١٣- باب تراجع الخليط في صدقة المواشي
٢٨	٤١- الدقيق [في زكاة الفطر]	١٥	١٤- صلاة الإمام على صاحب الصدقة
٢٨	٤٢- الحنطة [في زكاة الفطر]	١٥	١٥- إذا جاوز في الصدقة
٢٨	٤٣- السلت [في زكاة الفطر]	١٥	١٦- إعطاء سيد المال بغير اختيار المصدق
٢٩	٤٤- الشعير [في زكاة الفطر]	١٧	١٧- زكاة الخيل
٢٩	٤٥- الاقط [في زكاة الفطر]	١٨	١٨- زكاة الرقيق
٢٩	٤٦- كم الصاع	١٨	١٩- زكاة الورق
٣٠	٤٧- الوقت الذي يستحب أن يؤدي زكاة الفطر فيه	١٩	٢٠- زكاة الحلي
٣٠	٤٨- اخراج الزكاة من بلد إلى بلد	٢٠	٢١- مانع زكاة ماله
٣٠	٤٩- إذا أعطى [صدته] غنياً وهو لا يشعر	٢٠	٢٢- زكاة التمر
٣١	٥٠- الصدقة من غلول	٢١	٢٣- زكاة الحنطة
٣١	٥١- [صدقة] جهد المقل	٢١	٢٤- زكاة الحبوب
٣٢	٥٢- باب اليد العليا	٢١	٢٥- القدر الذي تجب فيه الصدقة
٣٣	٥٣- أيتهما اليد العليا	٢١	٢٦- ما يوجب العشر وما يوجب نصف العشر

- ٥٤- باب اليد السفلى ٣٣
- ٥٥- الصدقة عن ظهر غنى ٣٣
- ٥٦- تفسير ذلك ٣٤
- ٥٧- باب إذا تصدق وهو محتاج إليه هل يرد عليه؟ ٣٤
- ٥٨- صدقة العبد ٣٤
- ٥٩- صدقة المرأة من بيت زوجها ٣٥
- ٦٠- عطية المرأة بغير إذن زوجها ٣٥
- ٦١- فضل الصدقة ٣٥
- ٦٢- [باب] أي الصدقة أفضل ٣٦
- ٦٣- صدقة البخيل ٣٧
- ٦٤- الإحصاء في الصدقة ٣٨
- ٦٥- القليل في الصدقة ٣٩
- ٦٦- التحريض على الصدقة ٣٩
- ٦٧- الشفاعة في الصدقة ٤٠
- ٦٨- الاختيال في الصدقة ٤٠
- ٦٩- (باب) أجر الخادم إذا تصدق بإذن مولاه ٤١
- ٧٠- (باب) المسر بالصدقة ٤١
- ٧١- المنان بما أعطى ٤٢
- ٧٢- رد السائل [ولوبشيء] ٤٢
- ٧٣- من يسأل فلا يعطى ٤٣
- ٧٤- من سأل بالله ٤٣
- ٧٥- [باب] من سأل بوجه الله [عز وجل] ٤٣
- ٧٦- من يسأل بالله [عز وجل] ولا يعطى به [شيئاً] ٤٤
- ٧٧- ثواب من يعطي سراً ٤٤
- ٧٨- تفسير المسكين ٤٥
- ٧٩- الفقير المختال ٤٦
- ٨٠- فضل الساعي على الأرملة والمسكين ٤٦
- ٨١- المؤلف قلوبهم ٤٦
- ٨٢- الصدقة لمن تحمل بحمالة ٤٧
- ٨٣- الصدقة على اليتيم ٤٨
- ٨٤- الصدقة على الأقارب ٤٩
- ٨٥- المسألة ٤٩
- ٨٦- سؤال الصالحين ٥٠
- ٨٧- الاستعفاف عن المسألة ٥٠
- ٨٨- فضل من لا يسأل الناس [شيئاً] ٥١
- ٨٩- حد الغنى [ما هو؟!] ٥٢
- ٩٠- باب الإلحاف في المسألة ٥٢
- ٩١- من الملحف ٥٢
- ٩٢- إذا لم يكن له دراهم وكان له عدلها ٥٣
- ٩٣- مسألة القوي المكتسب ٥٤
- ٩٤- مسألة الرجل ذا سلطان ٥٤
- ٩٥- مسألة الرجل في أمر لا بد له منه ٥٤
- ٩٦- من آتاه الله مالاً من غير مسألة ٥٦
- ٩٧- استعمال [آل] النبي ﷺ على الصدقة ٥٨
- ٩٨- ابن أخت القوم منهم ٥٨
- ٩٩- [باب] مولى القوم منهم ٥٨
- ١٠٠- الهدية للنبي ﷺ ٥٩
- ١٠١- إذا تحولت الصدقة ٥٩
- ١٠٢- شراء صدقته ٥٩
- ٢٥- كتاب الصيام الأول**
- ١- وجوب الصيام ٦١
- ٢- الفضل والحدود في شهر رمضان ٦٤
- ٣- فضل شهر رمضان ٦٤
- ٤- ذكر الاختلاف على الزهري فيه ٦٥
- ٥- ذكر الاختلاف على معمر في هذا الحديث ٦٦
- ٦- الرخصة في أن يقال لشهر رمضان رمضان ٦٧
- ٧- اختلاف أهل الآفاق في الرؤية ٦٧
- ٨- قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان ٦٨
- ٩- ذكر الاختلاف على سفيان في حديث سماك ٦٨
- ١٠- إكمال شعبان ثلاثين إذا كان غيم وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة فيه ٦٩
- ١١- ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث ٦٩
- ١٢- ذكر الاختلاف على عبيد الله بن عمر في هذا الحديث ٧٠
- ١٣- ذكر الاختلاف على عمرو بن دينار في حديث عبد الله بن عباس فيه ٧٠
- ١٤- ذكر الاختلاف على منصور في حديث ربعي فيه ٧١
- ١٥- كم الشهر وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر عن عائشة فيه ٧٢
- ١٦- ذكر خبر ابن عباس فيه ٧٣

- ١٧ - ذكر الاختلاف على إسماعيل في خير سعد بن مالك فيه ٧٣
- ١٨ - ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير في خبر أبي سلمة فيه ٧٤
- ١٩ - الحث على السحور ٧٥
- ٢٠ - ذكر الاختلاف على عبد الملك بن أبي سليمان فيه [في هذا الحديث] ٧٦
- ٢١ - تأخير السحور وذكر الاختلاف على زر فيه .. ٧٧
- ٢ - قدر ما بين السحور وبين صلاة الصبح ٧٧
- ٢٣ - ذكر اختلاف هشام وسعيد على قتادة في هذا الحديث ٧٧
- ٢٤ - ذكر الاختلاف على سليمان بن مهران في حديث عائشة في تأخير السحور واختلاف ألفاظهم .. ٧٩
- ٢٥ - باب فضل السحور ٧٩
- ٢٦ - دعوة السحور ٧٩
- ٢٧ - تسمية السحور غداء ٧٩
- ٢٨ - فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب ... ٨٠
- ٢٩ - السحور بالسويق والتمر ٨٠
- ٢٩ م - تأويل قول الله جل ثناؤه ﴿كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود﴾ .. ٨٠
- ٣٠ - كيف الفجر ٨١
- صوم التقديم والشك
- ٣١ - تقدم قبل شهر رمضان ٨١
- ٣٢ - ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو على أبي سلمة فيه ٨٢
- ٣٣ - ذكر حديث أم سلمة في ذلك ٨٢
- ٣٤ - ذكر الاختلاف على محمد بن إبراهيم فيه .. ٨٢
- ٣٥ - ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عائشة فيه . ٨٣
- ٣٦ - ذكر الاختلاف على خالد بن معدان في هذا الحديث ٨٥
- ٣٧ - صيام يوم الشك ٨٥
- ٣٨ - التسهيل في صيام يوم الشك ٨٦
- ٣٩ - ثواب من قام رمضان وصامه إيماناً واحتساباً وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك ٨٦
- ٤٠ - ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير والنضر بن شيبان فيه ٨٦
- ٤١ - فضل الصيام وذكر الاختلاف على أبي إسحاق في حديث علي بن أبي طالب في ذلك ٩٠
- ٤٢ - ذكر الاختلاف على أبي صالح في هذا الحديث ٩٠
- ٤٣ - ذكر الاختلاف على محمد بن أبي يعقوب في حديث أبي أمامة في فضل الصيام ٩٢
- ٤٤ - ثواب من صام يوماً في سبيل الله وذكر الاختلاف على سهيل بن أبي صالح في الخبر في ذلك ٩٧
- ٤٥ - ذكر الاختلاف على سفیان الثوري فيه ٩٨
- صيام السفر
- ٤٦ - ما يكره من الصيام في السفر ٩٩
- ٤٧ - العلة التي من أجلها قيل ذلك وذكر الاختلاف على محمد بن عبد الرحمن في حديث جابر بن عبد الله في ذلك ٩٩
- ٤٨ - ذكر الاختلاف على ابن المبارك [فيه] ١٠٠
- ٤٩ - ذكر اسم الرجل ١٠٠
- ٥٠ - وضع الصيام عن المسافر وذكر الاختلاف على الأوزاعي في خبر عمرو بن أمية فيه ١٠٢
- ٥١ - ذكر اختلاف معاوية بن سلام وعلي بن المبارك في هذا الحديث ١٠٣
- ٥٢ - فضل الإفطار في السفر على الصيام ١٠٥
- ٥٣ - ذكر قوله [ﷺ] الصائم في السفر كالمفطر في الحضر ١٠٦
- ٥٤ - الصيام في السفر وذكر الاختلاف في خبر ابن عباس فيه ١٠٦
- ٥٥ - ذكر الاختلاف على منصور فيه ١٠٦
- ٥٦ - ذكر الاختلاف على سليمان بن يسار في حديث حمزة بن عمرو في الصيام في السفر ١٠٧
- ٥٧ - ذكر الاختلاف على عروة في حديث حمزة بن عمرو في الصيام في السفر ١٠٩
- ٥٨ - ذكر الاختلاف على هشام بن عروة فيه ١١٠
- ٥٩ - ذكر الاختلاف على أبي نضرة المنذر بن مالك [ابن قطعة] ١١١
- ٦٠ - الرخصة للمسافر إذ يصوم بعضاً ويفطر بعضاً ١١١
- ٦١ - الرخصة في الإفطار لمن حضر شهر رمضان فصام ثم سافر ١١٢

- وضع الصيام
٦٢- وضع الصيام عن الحبل والمرضع ١١٢
٦٣- تأويل قول الله جل ثناؤه: ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين﴾ ١١٢
٦٤- وضع الصيام عن الحائض ١١٣
٦٥- إذا طهرت الحائض أو قدم المسافر في رمضان هل يصوم بقية يومه؟ ١١٣
نية الصيام
٦٦- إذا لم يجمع من الليل هل يصوم ذلك اليوم من التطوع ١١٣
٦٧- النية في الصيام وذكر الاختلاف على طلحة بن يحيى بن طلحة في خبر عائشة في ذلك ١١٤
٦٨- ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة في ذلك ... ١١٦
أبواب صيام التطوع
٦٩- صوم نبي الله داود ١١٨
٧٠- صوم النبي ﷺ بأبي هو وأمي وذكر اختلاف الناقلين [للخبر] في ذلك ١١٨
٧١- النهي عن صيام الدهر وذكر الاختلاف على مطرف بن عبد الله في الخبر في ذلك ١٢٤
٧٢- ذكر الاختلاف على غيلان بن جرير فيه ١٢٤
٧٣- ذكر الاختلاف على عطاء [بن أبي رباح فيه] ١٢٥
٧٤- سرد الصيام ١٢٦
٧٥- صوم ثلثي الدهر وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ١٢٦
٧٦- صوم يوم وإفطار يوم وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو [بن العاص] فيه ١٢٧
٧٧- ذكر الزيادة في الصيام والنقصان من الأجر وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو فيه ١٢٩
صيام الشهور
٧٨- صوم عشرة أيام من الشهر وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي العباس عن عبد الله بن عمرو فيه ١٣٠
٧٩- [صيام خمسة أيام من الشهر] ١٣٢
٨٠- صيام أربعة أيام من الشهر ١٣٢
٨١- صوم ثلاثة أيام من الشهر ١٣٣
- ٨٢- ذكر الاختلاف على أبي عثمان في خبر أبي هريرة في صيام ثلاثة أيام من كل شهر ١٣٤
٨٣- كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ١٣٥
٨٤- ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر ١٣٦
٨٥- صوم يومين من الشهر ١٣٨
٨٦- صوم يوم من الشهر ١٣٩
صيام الأيام
٨٧- النهي عن صيام يوم الجمعة ١٤٠
٨٨- ذكر الاختلاف على عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريح في هذا الحديث ١٤٠
٨٩- ذكر الاختلاف على محمد بن سيرين ١٤١
٩٠- الرخصة في صيام يوم الجمعة وذكر اختلاف سعيد وشعبة على قتادة في خبر عبد الله بن عمرو فيه ١٤٢
٩١- النهي عن صيام يوم السبت وذكر اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن بشر فيه ١٤٣
٩٢- ذكر الاختلاف على ثور بن يزيد في هذا الحديث ١٤٣
٩٣- الرخصة في صيام يوم السبت ١٤٥
٩٤- صيام يوم الأحد ١٤٦
٩٥- صوم يوم الاثنين ١٤٦
٩٦- صيام يوم الأربعاء ١٤٧
٩٧- صوم يوم الخميس وذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير في خبر أسامة فيه ١٤٧
٩٨- ذكر الاختلاف على عاصم في خبر عائشة في صوم [يوم] الاثنين والخميس ١٤٨
صيام العيدين وعرفة
٩٩- تحريم صيام يوم الفطر ويوم النحر وذكر اختلاف الزهري وسعيد بن عبد الله بن قارط على أبي عبيد فيه ١٤٩
١٠٠- ذكر الاختلاف على قتادة في هذا الحديث .. ١٤٩
١٠١- صوم يوم عرفة والفضل في ذلك وذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي قتادة فيه ١٥٠

- ١٠٢ - إفتار يوم عرفة بعرفة وذكر الاختلاف على
أيوب في خبر ابن عباس فيه ١٥٣
- ١٠٣ - النهي عن صوم يوم عرفة بعرفة ١٥٥
- ١٠٤ - صيام يوم النحر [وما فيه؟] ١٥٦
- صيام يوم عاشوراء
- ١٠٥ - بدء صيام يوم عاشوراء وذكر اختلاف ألفاظ
الناقلين للخبر فيه ١٥٦
- ١٠٦ - ذكر الاختلاف على عمارة بن عمير في خبر
عبد الله [بن مسعود] في صوم [يوم] عاشوراء ١٥٨
- ١٠٧ - التأكيد في صيام يوم عاشوراء ١٦٠
- ١٠٨ - أي يوم عاشوراء؟ ١٦٢
- صيام شوال والعشر
- ١٠٩ - صيام ستة أيام من شوال ١٦٢
- ١١٠ - ذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي أيوب فيه ١٦٣
- ١١١ - صيام يومين من شوال - وذكر الاختلاف على
أبي العلاء فيه ١٦٤
- ١١٢ - صيام العشر والعمل فيها وذكر اختلاف
ألفاظ الناقلين للخبر فيه ١٦٥
- ١١٣ - النهي عن صيام أيام التشريق وذكر اختلاف
الناقلين للخبر في ذلك على سليمان بن يسار ١٦٥
- ١١٤ - ذكر الاختلاف على الزهري ١٦٧
- ١١٥ - ذكر الاختلاف على ابن إسحاق فيه [في هذا
الحديث] ١٦٩
- ١١٦ - الاختلاف على حبيب ١٦٩
- ١١٧ - صيام المحرم ١٧١
- ١١٨ - صيام شعبان ١٧٢
- الجزء الثاني من الصيام
- ١١٩ - صوم الحمي عن الميت وذكر اختلاف الناقلين
للخبر فيه [في ذلك] ١٧٣
- ١٢٠ - صوم الولي عن الميت ١٧٥
- ١٢١ - صوم المرأة بغير إذن زوجها وذكر الاختلاف
على أبي الزناد في خبر أبي هريرة فيه ١٧٥
- ١٢٢ - صوم الرجل مع زوجته وحققها في ذلك ١٧٥
- ١٢٣ - صوم الرجل مع زوره وحقه في ذلك ١٧٦
- مالا ينقض الصوم
- ١٢٤ - صيام من أصبح جنباً - وذكر الاختلاف على
أبي هريرة في ذلك ١٧٦
- ١٢٥ - ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث ١٨٣
- ١٢٦ - ذكر الاختلاف على عراك بن مالك فيه .. ١٨٤
- ١٢٧ - ذكر الاختلاف على يحيى بن سعيد فيه .. ١٨٥
- ١٢٨ - الاختلاف على سليمان ١٨٥
- [١٢٩] ذكر الاختلاف على عبد ربه بن سعيد بن
قيس في هذا الحديث ١٨٦
- ١٣٠ - ذكر الاختلاف على مجاهد في هذا الحديث . ١٨٧
- ١٣١ - ذكر الاختلاف على عامر الشعبي في هذا
الحديث ١٨٧
- ١٣٢ - الاختلاف على مغيرة ١٨٨
- ١٣٣ - ذكر الاختلاف على سليمان بن مهران
الأعمش فيه ١٩٠
- ١٣٤ - ذكر الاختلاف على الحكم بن عتيبة فيه .. ١٩٠
- [١٣٥] ذكر الاختلاف على أبي سلمة بن عبد
الرحمن في هذا الحديث ١٩١
- ١٣٦ - ذكر الاختلاف على سليمان بن يسار في هذا
الحديث ١٩٢
- ١٣٧ - ذكر الاختلاف على أفلح بن حميد فيه ... ١٩٢
- ١٣٨ - ذكر حديث عطاء عن عائشة فيه ١٩٣
- ١٣٩ - ذكر الاختلاف على حماد بن أبي سليمان في هذا
الحديث ١٩٤
- ١٤٠ - ذكر حديث عامر بن أبي أمية عن أم سلمة فيه ١٩٥
- ١٤١ - اغتسال الصائم ١٩٥
- ١٤٢ - صب الصائم الماء على رأسه ١٩٦
- ١٤٣ - السواك للصائم بالغداة وذكر اختلاف
الناقلين للخبر فيه ١٩٦
- ١٤٤ - السعوط للصائم ١٩٨
- ١٤٥ - المضمضة للصائم ١٩٨
- ١٤٦ - خلوف فم الصائم ١٩٩
- ١٤٧ - قبلة الصائمين ١٩٩
- ١٤٨ - ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث ٢٠٠
- ١٤٩ - الاختلاف على عقيل [بن خالد في حديث
الزهري] ٢٠٠
- ١٥٠ - الاختلاف على ابن أبي ذئب ٢٠٠
- ١٥١ - ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير فيه .. ٢٠١

- ١٥٢ - الاختلاف على هشام [الدستوائي عن يحيى
- وهو ابن أبي كثير] ٢٠١
- ١٥٣ - اختلاف علي بن المبارك وشيبان على
يحيى بن أبي كثير فيه ٢٠١
- ١٥٤ - ذكر الاختلاف على بكير بن عبد الله بن
الأشعث في هذا الحديث ٢٠٢
- ١٥٦ - ذكر الاختلاف على الشعبي [وعلى زكريا -
يعني ابن أبي زائدة] ٢٠٢
- ١٥٧ - ذكر الاختلاف على أبي الضحى مسلم بن
صبيح ٢٠٤
- ١٥٨ - الاختلاف على الأعمش ٢٠٤
- ١٥٩ - الاختلاف على منصور بن المعتمر ٢٠٥
- ١٦٠ - ذكر الاختلاف على إبراهيم النخعي فيه ٢٠٥
- ١٦١ - القبلة في شهر رمضان ٢٠٦
- ١٦٢ - المباشرة للصائم وذكر الاختلاف على إبراهيم
النخعي في خبر عائشة في ذلك الاختلاف على
الحكم بن عتيبة ٢٠٦
- ١٦٣ - الاختلاف على منصور بن المعتمر ٢٠٧
- ١٦٤ - ذكر الاختلاف على سليمان بن مهران
الأعمش فيه ٢٠٨
- ١٦٥ - ذكر الاختلاف على عبد الله بن عون في هذا
الحديث ٢٠٨
- ما يتقضى الصوم
١٦٦ - ما يجب على من جامع امرأته في شهر رمضان
وذكر اختلاف الناقلين لخبر عائشة فيه ٢١٠
- ١٦٧ - ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة فيه ٢١١
- ١٦٨ - في الصائم يتقياً وذكر الاختلاف على
يحيى بن أبي كثير في خبر ثوبان في ذلك ٢١٣
- ١٦٩ - ذكر الاختلاف على هشام الدستوائي في هذا
الحديث ٢١٤
- ٧٠ - الحجامة للصائم - وذكر الأسانيد المختلفة فيه -
الاختلاف على مكحول ٢١٦
- ١٧٠م - من الشيخ ٢١٦
- ١٧١ - ذكر الاختلاف على أبي قلابة [عبد الله بن
زيد الجرهمي] ٢١٧
- ١٧٢ - الاختلاف على أيوب ٢١٧
- [١٧٣] - الاختلاف على عاصم بن سليمان ٢١٩
- ١٧٤ - ذكر الاختلاف على خالد بن مهران الخدّاء
فيه ٢٢٠
- ١٧٥ - ذكر الاختلاف على سعيد بن أبي عروبة فيه ٢٢٣
- ١٧٦ - ذكر الاختلاف على عطاء بن السائب فيه ٢٢٣
- ١٧٧ - ذكر الاختلاف على يونس بن عبيد فيه ٢٢٥
- ١٧٨ - ذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي هريرة ٢٢٥
- ١٧٩ - ذكر الاختلاف على عطاء بن أبي رباح ٢٢٦
- ١٨٠ - ذكر الاختلاف على عبد الملك بن أبي سليمان
فيه ٢٢٧
- ١٨١ - ذكر الاختلاف على ليث ٢٢٨
- ١٨٢ - ذكر الاختلاف على الأوزاعي فيه ٢٣٠
- ١٨٣ - ذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي موسى عبد الله
ابن قيس في الحجامة للصائم ٢٣١
- ١٨٤ - ذكر الاختلاف على بكر بن عبد الله المزني فيه ٢٣٢
- ١٨٥ - ذكر اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عباس
أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم ٢٣٣
- مقسم : ٢٣٤
- سعيد بن جبير ٢٣٥
- ميمون بن مهران ٢٣٥
- ١٨٦ - ذكر حديث جابر بن عبد الله ٢٣٦
- ١٨٧ - ذكر حديث أبي سعيد ٢٣٦
- ١٨٨ - الاختلاف على خالد ٢٣٧
- آداب الصائم
١٨٩ - ما ينهى عنه الصائم من قول الزور والغيبة
وذكر الاختلاف على محمد بن عبد الرحمن [بن
أبي ذئب] فيه ٢٣٨
- ١٩٠ - ما يؤمر به الصائم من ترك الجهل ٢٣٩
- ١٩١ - ما يؤمر به الصائم من ترك الرفث والصخب ٢٣٩
- ١٩٢ - ما يقول الصائم إذا سب ٢٤٠
- ١٩٣ - ما يقول الصائم إذا جهل عليه ٢٤٠
- ١٩٤ - ما يفعل الصائم إذا سب وهو قائم ٢٤١
- ١٩٥ - خلوف فم الصائم ٢٤١
- ١٩٦ - في الوصال ٢٤١
- ١٩٧ - ذكر الاختلاف على الزهري في حديث أبي
هريرة في الوصال ٢٤٢

- ١٩٨- النهي عن الوصال رحمة ٢٤٢
- ١٩٩- الصائم إذا أكل عنده ٢٤٢
- ٢٠٠- ما يقول الصائم إذا دعى ٢٤٣
- ٢٠١- في الصائم إذا دعى ٢٤٣
- ٢٠٢- في الصائم يجهد ٢٤٣
- ٢٠٣- في الصائم يأكل ناسياً ٢٤٤
- ٢٠٤- إثم من أفطر قبل تحلة الفطر- وذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك- الاختلاف على سفيان ٢٤٤
- ٢٠٥- ذكر الاختلاف على شعبة ٢٤٥
- ٢٠٦- الكراهية للصائم المتطوع أن يفطر ٢٤٦
- ٢٠٧- باب ما يجب على الصائم المتطوع إذا أفطر ٢٤٧
- ٢٠٨- ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث ٢٤٧
- ٢٠٩- الرخصة للصائم المتطوع أن يفطر وذكر اختلاف الناقلين لحديث أم هانئ في ذلك ٢٤٩
- ٢١٠- ذكر حديث سمك ٢٥٠
- ٢١١- متى يحل الفطر ٢٥٢
- ٢١٢- الترغيب في تعجيل الفطر ٢٥٢
- ٢١٣- ما يستحب للصائم أن يفطر عليه؟ ٢٥٣
- ٢١٤- ذكر قول النبي ﷺ: «للصائم فرحتان» والاختلاف على ابن جريج في حديثه عن عطاء في ذلك ٢٥٥
- ٢١٥- ما يقول إذا أفطر ٢٥٥
- ٢١٦- ثواب من فطر صائماً وذكر الاختلاف على عطاء في الخبر فيه ٢٥٦
- كتاب الاعتكاف**
- ١- [باب الاعتكاف] ٢٥٧
- ٢- الاعتكاف في العشر التي في وسط الشهر ٢٥٩
- ٣- اعتكاف النساء ٢٥٩
- ٤- اعتكاف المستحاضة ٢٦٠
- ٥- متى يأتي المعتكف معتكفه ٢٦٠
- ٦- القبة للمعتكف والستر عليها ٢٦٠
- ٧- الاعتكاف بغير صوم وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عمر في ذلك الاختلاف على عبيد الله بن عمر ٢٦١
- ٨- ذكر الاختلاف على أيوب ٢٦٢
- ٩- هل يزار المعتكف ٢٦٢
- ١٠- تشييع زائر المعتكف والقيام معه ٢٦٣
- ١١- هل يعط المعتكف وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ٢٦٤
- ١٢- دخول المعتكف بيته للحاجة التي لا بد منها وذكر الاختلاف على الزهري في خبر عائشة في ذلك ٢٦٥
- ١٣- إخراج المعتكف رأسه من المسجد وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عائشة في ذلك ٢٦٧
- ١٤- ترجيل المعتكف رأسه ٢٦٧
- ١٥- ترجيل الحائض المعتكف ٢٦٨
- ١٦- غسل المعتكف رأسه بالخطمي ٢٦٨
- ١٧- متى يخرج المعتكف ٢٦٩
- ١٨- من كان يعتكف كل سنة ثم يسافر ٢٧٠
- ١٩- الاجتهاد في العشر الأواخر والتاس ليلة القدر فيها ٢٧٠
- ٢٠- التماس ليلة القدر في التسع والسبع والخمس ٢٧٠
- ٢١- ليلة القدر أي ليلة هي ٢٧٢
- ٢٢- التماس ليلة القدر لثلاث بقين من الشهر ٢٧٣
- ٢٣- التماس ليلة القدر لآخر ليلة ٢٧٣
- ٢٤- علامة ليلة القدر ٢٧٤
- ٢٥- ثواب من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك ٢٧٥
- ٢٦- ليلة القدر في رمضان ٢٧٨
- كتاب المحاربة**
- ١- [كتاب] تحريم الدم ٢٧٩
- ٢- تعظيم الدم ٢٨٤
- ٣- ذكر الكبائر ٢٨٩
- ٤- ذكر أعظم الذنب واختلاف يحيى بن عبد الرحمن على سفيان في حديثه واصل عن أبي وائل عن عبد الله فيه ٢٩٠
- ٥- ذكر ما يحل به دم المسلم ٢٩١
- ٦- قتل من فارق الجماعة وذكر الاختلاف على زياد بن علاقة عن عرفجة فيه ٢٩٢
- ٧- تأويل قول الله عز وجل ﴿إِنَّمَا جُزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يَقْتُلُوا أَوْ يَبْغُوا أَوْ يَبْغُوا أَوْ يَبْغُوا﴾ وفيها أنزلت وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أنس بن مالك فيه ٢٩٣

- ٨ - ذكر اختلاف الناقلين لخبر حميد عن أنس [بن مالك] فيه ٢٩٤
- ٩ - ذكر اختلاف طلحة بن مصرف ومعاوية بن صالح على يحيى بن سعيد في هذا الحديث ٢٩٦
- ١٠ - النهي عن المثلة ٢٩٩
- ١١ - [باب] الصلب ٢٩٩
- ١٢ - في العبد يأتى إلى أرض الشرك وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر جرير في ذلك ٢٩٩
- الاختلاف على الشعبي ٢٩٩
- ١٣ - الاختلاف على أبي إسحاق ٣٠٠
- ١٤ - الحكم في المرتد ٣٠١
- ١٥ - توبة المرتد ٣٠٣
- ١٦ - الحكم فيمن سب النبي ﷺ ٣٠٤
- ١٧ - ذكر الاختلاف على الأعمش في هذا الحديث ٣٠٤
- ١٨ - السحر ٣٠٦
- ١٩ - الحكم في السحرة ٣٠٧
- ٢٠ - سحرة أهل الكتاب ٣٠٧
- ٢١ - ما يفعل من تعرض لماله ٣٠٨
- ٢٢ - من قتل دون ماله ٣٠٨
- ٢٣ - من قاتل دون أهله ٣١٠
- ٢٤ - من قاتل دون دينه ٣١٠
- ٢٥ - من قاتل دون مظلمته ٣١١
- ٢٦ - من شهر سيفه ثم وضعه في الناس ٣١١
- ٢٧ - قتال المسلم ٣١٣
- ٢٨ - التغليب فيمن قاتل تحت راية عمية ٣١٤
- ٢٩ - تحريم القتل ٣١٥
- [كتاب الحج]**
- ١ - وجوب الحج ٣١٩
- ٢ - وجوب العمرة ٣٢٠
- ٣ - فضل الحجة المبرورة ٣٢٠
- ٤ - فضل الحج ٣٢٠
- ٥ - فضل العمرة ٣٢٢
- ٦ - فضل المتابعة بين الحج والعمرة ٣٢٢
- ٧ - الحج عن الميت الذي نذر أن يحج ٣٢٢
- ٨ - الحج عن الميت الذي لم يحج ٣٢٣
- ٩ - الحج عن الحي الذي لا يستمسك على الرجل ٣٢٣
- ١٠ - العمرة على الرجل الذي لا يستطيع ٣٢٤
- ١١ - تشبيه قضاء الحج بقضاء الدين ٣٢٤
- ١٢ - حج المرأة عن الرجل ٣٢٥
- ١٣ - حج الرجل عن المرأة ٣٢٥
- ١٤ - ما يستحب أن يحج عن الرجل أكبر ولده ٣٢٦
- ١٥ - الحج بالصغير ٣٢٦
- ١٦ - الوقت الذي خرج فيه رسول الله ﷺ من المدينة للحج ٣٢٧
- (أبواب المواقيت)**
- ١٧ - ميقات أهل المدينة ٣٢٨
- ١٨ - ميقات أهل الشام ٣٢٨
- ١٩ - ميقات أهل مصر ٣٢٨
- ٢٠ - ميقات أهل اليمن ٣٢٩
- ٢١ - ميقات أهل نجد ٣٢٩
- ٢٢ - ميقات أهل العراق ٣٢٩
- ٢٣ - من كان أهله دون الميقات ٣٣٠
- ٢٤ - التعريس بذى الحليفة ٣٣٠
- ٢٥ - البيداء ٣٣١
- [أبواب الإحرام]**
- ٢٦ - الغسل للإهلال ٣٣١
- ٢٧ - غسل المحرم ٣٣١
- ٢٨ - النهي عن الثياب المصبغة بالورس والزعفران في الإحرام ٣٣٢
- ٢٩ - الجبة في الإحرام ٣٣٢
- ٣٠ - النهي عن لبس السراويلات للمحرم ٣٣٣
- ٣٠ - النهي عن لبس القميص للمحرم ٣٣٣
- ٣٢ - الرخصة في لبس السراويل في الإحرام لمن لا يجد الإزار ٣٣٤
- ٣٣ - النهي عن أن تتقب المرأة الحرام ٣٣٤
- ٣٤ - النهي عن لبس البنس في الإحرام ٣٣٤
- ٣٥ - النهي عن لبس العمامة في الإحرام ٣٣٥
- ٣٦ - النهي عن لبس الخفين في الإحرام ٣٣٦
- ٣٧ - الرخصة في لبس الخفين في الإحرام لمن لم يجد نعلين ٣٣٦
- ٣٨ - قطعها أسفل من الكعبين ٣٣٦
- ٣٩ - النهي عن أن تلبس المحرمة القفازين ٣٣٦

- ٣٦٤ ٧٣- ركوب البدنة
- ٣٦٥ ٧٤- ركوب البدنة لمن أجهده المشي
- ٣٦٥ ٧٥- ركوب البدنة المعروف
- ٣٦٥ ٧٦- إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدى
- أبواب أحكام المحرم**
- ٣٦٩ ٧٧- ما يجوز للمحرم أكله من الصيد
- ٣٧٠ ٧٨- ما لا يجوز للمحرم أكله من الصيد
- ٣٧١ ٧٩- إذا ضحك المحرم فظن الحلال للصيد فقتله
- ٣٧١ ٨٠- إذا أشار المحرم إلى الصيد فقتله الحلال
- ما يقتل المحرم من الدواب
- ٣٧٣ ٨١- [قتل الكلب العقور]
- ٣٧١ ٨٢- قتل الحية
- ٣٧١ ٨٣- قتل الفأرة
- ٣٧١ ٨٤- قتل الوزغ
- ٣٧٤ ٨٥- قتل العقرب
- ٣٧٤ ٨٦- قتل الحدأة
- ٣٧٤ ٨٧- قتل الغراب
- ٣٧٥ ٨٨- ما لا يقتله المحرم
- ٣٧٥ ٨٩- الرخصة في النكاح للمحرم
- ٣٧٦ ٩٠- النبي عن ذلك
- ٣٧٦ ٩١- الحجامة للمحرم
- ٣٧٧ ٩٢- حجامة المحرم من علة تكون فيه
- ٣٧٧ ٩٣- حجامة المحرم على ظهر القدم
- ٣٧٧ ٩٤- حجامة المحرم وسط رأسه
- ٣٧٧ ٩٥- في المحرم يؤذيه القمل في رأسه
- ٣٧٨ ٩٦- غسل المحرم بالسدر إذا مات
- ٣٧٨ ٩٧- في كم يكفن المحرم إذا مات
- ٣٧٩ ٩٨- النبي عن أن يحنط المحرم إذا مات
- ٣٧٩ ٩٩- النبي أن يحموجه المحرم ورأسه [إذا مات]
- ٣٨٠ ١٠٠- النبي عن تحمير رأس المحرم إذا مات
- ٣٨٠ ١٠١- فيمن أحصر بعدو
- ٣٨٠ ١٠٢- فيمن أحصر بغير عدو
- [أبواب الحرم]**
- ٣٨١ ١٠٣- دخول مكة
- ٣٨١ ١٠٤- دخول مكة ليلاً
- ٣٨٢ ١٠٥- من أين يدخل مكة؟
- ٣٣٧ ٤٠- التلييد عند الإحرام
- ٣٣٧ ٤١- إباحة الطيب عند الإحرام
- ٣٣٩ ٤٢- موضع الطيب
- ٣٤١ ٤٣- الزعفران للمحرم
- ٣٤١ ٤٤- في الخلوق للمحرم
- ٣٤٢ ٤٥- في الكحل للمحرم
- ٣٤٢ ٤٦- الكراهية في الثياب المصبغة للمحرمة
- ٣٤٣ ٤٧- تحميم المحرم وجهه ورأسه
- ٣٤٣ ٤٨- أفراد الحج
- ٣٤٤ ٤٩- القران
- ٥٠- التمتع [وباب من أهدى وساق الهدى من الناس
- ٣٤٧ ٥١- ترك التسمية عند الإهلال
- ٣٥٠ ٥٢- الحج بغير شيء يقصده المحرم
- ٣٥٢ ٥٣- إذا أهل بعمرة هل يجعل معها حجاً؟
- ٣٥٢ ٥٤- كيف التلبية
- ٣٥٤ ٥٥- بالإهلال
- ٣٥٤ ٥٥- العمل في الإهلال
- ٣٥٥ ٥٦- إهلال النساء
- ٣٥٦ ٥٧- في المهلة بالعمرة تحيض وتخاف فوت الحج
- ٣٥٧ ٥٨- الاشتراط في الحج
- ٣٥٨ ٥٩- كيف يقول إذا اشترط؟
- ٣٥٨ ٦٠- ما يفعل من حبس عن الحج ولم يكن اشترط
- أبواب الهدى**
- ٣٥٩ ٦١- إشعار الهدى
- ٣٥٩ ٦٢- (أي) الشقين يشعر
- ٣٥٩ ٦٣- سلت الدم
- ٣٦٠ ٦٤- قتل القلائد
- ٣٦١ ٦٥- ما تقتل منه القلائد
- ٣٦١ ٦٦- تقليد الهدى
- ٣٦١ ٦٧- تقليد (الهدى من) الإبل
- ٣٦٢ ٦٨- تقليد الغنم
- ٣٦٣ ٦٩- تقليد الهدى نعلين
- ٣٦٣ ٧٠- هل يحرم إذا قلده؟
- ٣٦٣ ٧١- هل يوجب تقليد الهدى إحراماً؟
- ٣٦٤ ٧٢- سوق الهدى

- ١٠٦- دخول مكة باللواء ٣٨٢
- ١٠٧- دخول مكة بغير إحرام ٣٨٢
- ١٠٨- الوقت الذي وافى فيه النبي ﷺ مكة ٣٨٣
- ١٠٩- إنشاء الشعر في الحرم والمشى بين يدي الإمام ٣٨٣
- ١١٠- حرمة مكة ٣٨٤
- ١١١- تحريم القتال فيه ٣٨٤
- ١١٢- حرمة الحرم ٣٨٥
- ١١٣- ما يقتل في الحرم من الدواب ٣٨٦
- ١١٤- قتل الحية في الحرم ٣٨٦
- ١١٥- قتل الوزغ ٣٨٧
- ١١٦- قتل العقرب (في الحرم) ٣٨٧
- ١١٧- قتل الفأرة في الحرم ٣٨٧
- ١١٨- قتل الخدأة في الحرم ٣٨٨
- ١١٩- قتل الغراب في الحرم ٣٨٨
- ١٢٠- النبي عن أن ينفرد بصيد الحرم ٣٨٨
- ١٢١- استقبال الحاج ٣٨٩
- ١٢٢- في [ترك] رفع اليدين عند رؤية البيت ٣٨٩
- ١٢٣- الدعاء عند رؤية البيت ٣٨٩
- ١٢٤- فضل الصلاة في المسجد الحرام ٣٩٠
- ١٢٥- بناء الكعبة ٣٩١
- ١٢٦- دخول البيت ٣٩٢
- ١٢٧- الصلاة فيه ٣٩٢
- ١٢٨- موضع الصلاة في البيت ٣٩٢
- ١٢٩- [باب] الحجر ٣٩٣
- ١٣٠- الصلاة في الحجر ٣٩٤
- ١٣١- التكبير في نواحي البيت ٣٩٤
- ١٣٢- الذكر والدعاء في البيت ٣٩٤
- ١٣٣- وضع الصدر والوجه على ما استقبل من دبر الكعبة ٣٩٥
- ١٣٤- موضع الصلاة من الكعبة ٣٩٥
- أبواب الطواف**
- ١٣٥- باب الطواف على الراحلة ٣٩٦
- ١٣٦- طواف المفرد ٣٩٦
- ١٣٧- طواف المتمتع ٣٩٧
- ١٣٨- الطواف (للمعتم) ٣٩٨
- ١٣٩- طواف القارن ٣٩٨
- ١٤٠- ذكر الحجر الأسود ٣٩٩
- ١٤١- استلام الحجر ٤٠٠
- ١٤٢- تقبيل الحجر ٤٠٠
- ١٤٣- كم يقبله؟ ٤٠١
- ١٤٤- استلام الحجر بالمحجن ٤٠١
- ١٤٥- تقبيل المحجن ٤٠٢
- ١٤٦- الإشارة إليه ٤٠٢
- ١٤٧- استلام الركن اليماني ٤٠٢
- ١٤٨- استلام الركنين في كل طواف ٤٠٢
- ١٤٩- مسح الركنين اليمانيين ٤٠٢
- ١٥٠- فضل استلام الركنين ٤٠٣
- ١٥١- ترك استلام الركنين الآخرين ٤٠٣
- ١٥٢- القول بين الركنين ٤٠٣
- ١٥٣- كيف يطوف أول ما يقدم ٤٠٤
- ١٥٤- الرمل في الحج والعمرة ٤٠٤
- ١٥٥، ١٥٦- عدد الرمل والمشى ٤٠٤
- ١٥٧- [كيف] طواف النساء مع الرجال ٤٠٦
- ١٥٨- إباحة الكلام في الطواف ٤٠٦
- ١٥٩- إباحة الطواف في كل الأوقات ٤٠٧
- ١٦٠- تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ ٤٠٧
- ١٦١- فضل الطواف ٤٠٨
- ١٦٢- أين يصلي ركعتي الطواف ٤٠٨
- ١٦٣- القراءة في ركعتي الطواف ٤٠٩
- ١٦٤- استلام الركن بعد ركعتي الطواف ٤٠٩
- ١٦٥- الشرب من زمزم قائماً ٤٠٩
- ١٦٦- الخروج إلى الصفا من الباب الذي يخرج إليه ٤١٠
- ١٦٧- الصفا والمروة ٤١٠
- ١٦٨- البداءة بالصفا ٤١١
- ١٦٩- موضع القيام على الصفا ٤١١
- ١٧٠- كم التكبير ٤١٢
- ١٧١- التهليل ٤١٢
- ١٧٢- كم التهليل على الصفا؟ ٤١٢
- ١٧٣- الدعاء على الصفا ٤١٣
- ١٧٤- الطواف بين الصفا والمروة على الراحلة ٤١٣
- ١٧٥- المشى بين الصفا والمروة ٤١٤

- ٢١٧٦- السعي بين الصفا والمروة ٤١٤
 ١٧٧- موضع السعي ٤١٤
 ١٧٨- موضع المشي ٤١٥
 ١٧٩- التكبير على المروة ٤١٥
 ١٨٠- كم طواف القارن والمتمتع بين الصفا والمروة ٤١٦
 ١٨١- أين يقصر المعتمر؟ ٤١٦
 ١٨٢- كيف يقصر ٤١٦
 ١٨٣- الخطبة قبل يوم التروية ٤١٦
 ١٨٤- المتمتع متى هل بالحج ٤١٧
 ١٨٥- ما ذكر في منى ٤١٧
 ذكر المقامات
 ١٨٦- أنغدوم منى إلى عرفة ٤١٨
 ١٨٧- التكبير في المسير إلى عرفة ٤١٩
 ١٨٨- التلبية في المسير إلى عرفة ٤١٩
 ١٨٩- التلبية بعرفة ٤١٩
 ١٩٠- ضرب القباب بعرفة ٤١٩
 ١٩١- النبي عن صوم يوم عرفة بعرفة ٤٢٠
 ١٩٢- ما ذكر في عرفة ٤٢٠
 ١٩٣- الرواح يوم عرفة ٤٢١
 ١٩٤- الخطبة يوم عرفة ٤٢١
 ١٩٥- الخطبة بعرفة قبل الصلاة ٤٢١
 ١٩٦- الخطبة على الناقة بعرفة ٤٢١
 ١٩٧- قصر الخطبة بعرفة ٤٢٢
 ١٩٨- الأذان بعرفة ٤٢٣
 ١٩٩- الجمع بين الظهر والعصر بعرفة ٤٢٣
 ٢٠٠- استقبال القبلة بالموقف للدعاء ٤٢٣
 ٢٠١- رفع اليدين بالدعاء بعرفة ٤٢٣
 ٢٠٢- فرض الوقوف بعرفة ٤٢٤
 ٢٠٣- الأمر بالسكينة في الإفاضة من عرفة ٤٢٥
 ٢٠٤- كيف السير من عرفة ٤٢٦
 ٢٠٥- النزول بعد الدفع من عرفة ٤٢٦
 ٢٠٦- الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة ٤٢٧
 ٢٠٧- الأذان بالمزدلفة ٤٢٧
 ٢٠٨- الرخصة للنساء في الإفاضة من جمع قبل الصباح ٤٢٨
 [٢٠٩] تقديم النساء والصبيان إلى منى من المزدلفة ٤٢٩
 ٢١٠- التلبية ليلة المزدلفة ٤٣٠
 ٢١١- الوقت الذي يصلي فيه الصبح بالمزدلفة ٤٣٠
- ٢١٢- فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة ٤٣١
 ٢١٣- التكبير والتهليل والتحميد عند المشعر الحرام ٤٣٢
 ٢١٤- التلبية بالمزدلفة ٤٣٣
 ٢١٥- وقت الإفاضة من جمع ٤٣٣
 ٢١٦- الرخصة للضعفة أن يصلوا يوم النحر الصبح بمخى ٤٣٣
 ٢١٧- كيف السير من جمع ٤٣٤
 ٢١٨- الأمر بالسكينة في السير ٤٣٤
 ٢١٩- الإيضاع في وادي محسر ٤٣٤
 ٢٢٠- التلبية في السير ٤٣٥
[أبواب الرمي]
 ٢٢١- التقاط الحصى ٤٣٥
 ٢٢٢- من أين يلتقط الحصى ٤٣٥
 ٢٢٣- قدر حصى الرمي ٤٣٦
 ٢٢٤- الركوب إلى الجمار واستغلال الحرم ٤٣٦
 ٢٢٥- رمي الجمرة ركباً ٤٣٦
 ٢٢٦- وقت رمي جمرة العقبة [يوم النحر] ٤٣٧
 ٢٢٧- النهي عن رمي جمرة العقبة قبل طلوع الشمس ٤٣٧
 ٢٢٨- الرخصة في ذلك للنساء ٤٣٧
 ٢٢٩- الرمي بعد المساء ٤٣٨
 ٢٣٠- رمي الرعاة ٤٣٨
 ٢٣١- المكان الذي ترمى منه جمرة العقبة ٤٣٨
 ٢٣٢- عدد الحصى التي يرمى بها الجمار ٤٤٠
 ٢٣٣- التكبير مع كل حصاة ٤٤٠
 ٢٣٤- قطع الحرم التلبية إذا رمى جمرة العقبة ٤٤٠
 ٢٣٥- الدعاء بعد رمي الجمار ٤٤١
 ٢٣٦- ما يجزى للمحرم بعد رمي الجمار ٤٤١
[أبواب يوم النحر]
 ٢٣٧- الخطبة يوم النحر ٤٤٢
 ٢٣٨- وقت الخطبة يوم النحر ٤٤٣
 ٢٣٩- الخطبة على البعير ٤٤٣
 ٢٤٠- فضل يوم النحر ٤٤٣
 ٢٤١- يوم الحج الأكبر ٤٤٤
 ٢٤٢- وقت الحلق ٤٤٥
 ٢٤٣- الحلق قبل الرمي ٤٤٥
 ٢٤٤- الذبح قبل الرمي ٤٤٦

- ٢٤٥- الحلق قبل النحر ٤٤٧
 ٢٤٦- فدية من حلق قبل أن ينحر ٤٤٧
 ٢٤٧- الحلق ٤٤٩
 ٢٤٨- فضل الحلق ٤٤٩
 ٢٤٩- البدء في الحلق بالشق الأيمن ٤٤٩
 ٢٥٠- فضل التقصير ٤٥٠
 ٢٥١- التقصير ٤٥٠
- أبواب النحر**
- ٢٥٢- الاشتراك في الهدى ٤٥٠
 ٢٥٣- النحر عن النساء ٤٥١
 ٢٥٤- نحر الرجل عن نسائه بغير أمرهن ٤٥٢
 ٢٥٥- أين ينحر؟ ٤٥٣
 ٢٥٦- كيف النحر؟ ٤٥٣
 ٢٥٧- هدي المحصر ٤٥٣
 [٢٥٨] كيف يفعل بالبدن إذا زحفت فنحرت ٤٥٤
 ٢٥٩- الأكل من لحوم البدن ٤٥٤
 ٢٦٠- الأكل من لحوم الهدى ٤٥٤
 ٢٦١- كم تأكل ٤٥٥
 ٢٦٢- ترك الأكل منها ٤٥٥
 ٢٦٣- الأمر بصدقة لحومها ٤٥٥
 ٢٦٤- الأمر بصدقة جلودها ٤٥٦
 ٢٦٥- الأمر بصدقة جلاها ٤٥٦
 ٢٦٦- النهي عن إعطاء [أجر] الجازر منها ٤٥٧
 ٢٦٧- التزود من لحوم الهدى ٤٥٨
- [أيام منى]
- ٢٦٨- إباحة الطيب بمنى قبل الإفاضة ٤٥٨
 ٢٦٩- الوقت الذي يفيض فيه إلى البيت يوم النحر ٤٦٠
 ٢٧٠- ترك الرمل في طواف الإفاضة ٤٦٠
 ٢٧١- طواف الذي يهل بالعمرة ثم بحج من مكة ٤٦١
 ٢٧٢- البيوتة بمكة أيام منى ٤٦٢
 ٢٧٣- الرخصة للرعاة في البيوتة عن منى ٤٦٢
 ٢٧٤- الصلاة بمنى ٤٦٢
 ٢٧٥- أيام منى ٤٦٢
 ٢٧٦- النهي عن صيام أيام منى ٤٦٣
 ٢٧٧- الإباحة للحائض أن تنفر إذا كانت قد
 أفاضت يوم النحر ٤٦٤
 ٢٧٨- نزول المحصب بعد النفر ٤٦٧
 ٢٧٩- مكث المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ٤٦٩
 ٢٨٠- الأشهر الحرم ٤٦٩
- أبواب العمرة**
- ٢٨١- أي الأشهر الحرم أفضل؟ ٤٧٠
- ٢٨٢- كم عمرة اعتمر النبي ﷺ ٤٧٠
 ٢٨٣- العمرة ٤٧١
 ٢٨٤- العمرة في رجب ٤٧١
 ٢٨٥- فضل العمرة في رمضان ٤٧١
 ٢٨٦- العمرة في شهور الحج ٤٧٣
 ٢٨٧- العمرة من التعميم ٤٧٣
 ٢٨٨- العمرة من الجعرانة ٤٧٤
 ٢٨٩- كم يقيم في العمرة؟ ٤٧٤
 ٢٩٠- العمل في العمرة ٤٧٥
 ٢٩١- متى يقطع المعتمر التلبية؟ ٤٧٥
- [أبواب الرجوع]
- ٢٩٢- من أين يخرج من مكة؟ ٤٧٦
 ٢٩٣- الوقت الذي يخرج فيه ٤٧٦
 ٢٩٤- ما يقول إذا قفل من الحج؟ ٤٧٧
 ٢٩٥- ما يقول إذا قفل من العمرة؟ ٤٧٧
 ٢٩٧- التعريس والإناخة بالبطحاء ٤٧٧
 ٢٩٧- التلقي ٤٧٧
 ٢٩٨- ما يقول إذا أشرف على المدينة؟ ٤٧٨
 ٢٩٩- الإيضاع عند الأشراف ٤٧٨
 ٣٠٠- الاستقبال ٤٧٨
 ٣٠١- اللعب عند الاستقبال ٤٧٩
 ٣٠٢- قوله جل ثناؤه ﴿وليس البربان تأتوا البيوت
 من ظهورها﴾ ٤٧٩
 فضائل مكة والمدينة
- ٣٠٣- فضل مكة ٤٧٩
 ٣٠٤- دور مكة ٤٨٠
 ٣٠٥- فضل المدينة ٤٨٢
 ٣٠٦- الكراهية في الخروج من المدينة ٤٨٢
 ٣٠٧- من أخاف أهل المدينة أو أراهم بسوء ٤٨٣
 ٣٠٨- مكياك أهل المدينة ٤٨٤
 ٣٠٩- منع الدجال من المدينة ٤٨٥
 ٣١٠- ثواب من صبر على جهد المدينة وشدتها ٤٨٦
 ٣١١- من مات بالمدينة ٤٨٨
 ٣١٢- المنبر ٤٨٨
 ٣١٣- ما بين القبر والمنبر ٤٨٩
 ٣١٤- فضل عالم المدينة ٤٨٩



